شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار

المؤلف

عبداللطيف بن عبدالعزيز بن أمين الدين بن ملك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شرح مشارق لابن ملك المسمى بمبارق الأزهار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصلوة من العبد طلب التعظيم لجناب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
في الدنياء الآخرة فمعنى قوله اللهم صل على محمد اللهم عظمه في الدنيا باعلاء
ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه في امته وتضعيف اجره
ومثوبته كذا في شرح الكشاف وقيل المراد ههنا مجموع المعاني الثلاثة لان المراد
اكمل الصلوة وهذا لا يصلح على ما هو الصحيح من مذهب الاصحاب من ان المشترك
لا عموم له مطلقا اي سواء كان بين المعاني تنافٍ اولا فان قلت فكيف استعمل
في قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي قلت لا نسلم فان تقديره
ان الله يصلي وملائكته يصلون

من شرح الفرائض
للانصاري

من كتب الحقير المحتاج الى رحمة ربه القدير
عبد الباقي بن مصطفى الوزير عفي عنهما

٧٢٤
٧١٩

شبكة الألوكة
www.alukah.net

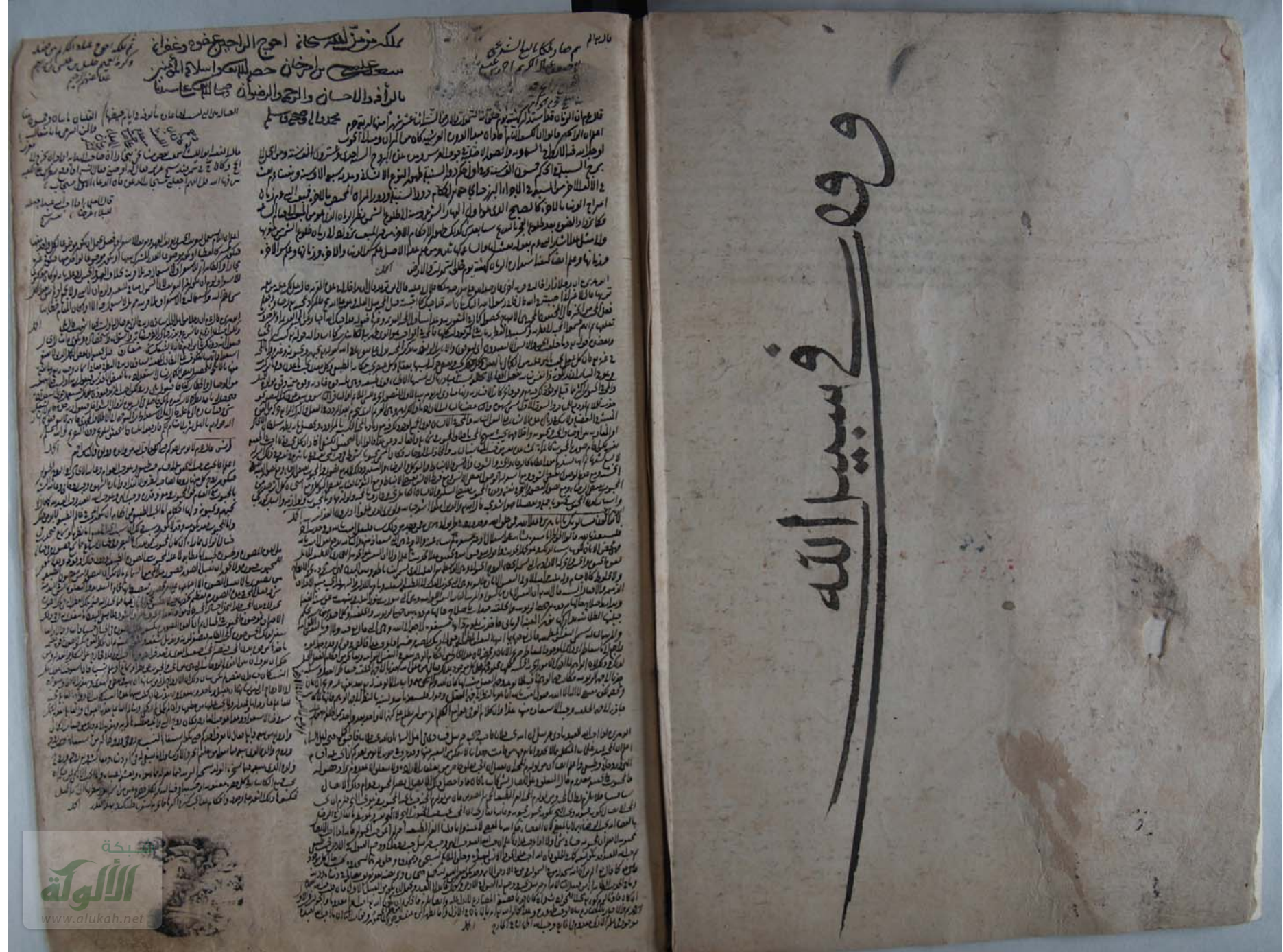

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على قدرة الهداية والاسلام ومعطية الدراية والاعلام خصوصا من بيان حديث خير الانام محمد المخصوص بمقام اعلى المقام عليه احاسن
التحيات والكامل الاتم ما حركت قرطاس بمكارم الاقلام وتمسكت بالعلوم الاقدام وعلى آله واصحابه الكرام فيوث الاطعام ليوث الاقدام
وبعد فيقول المصنف العبد عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك والمحذوف بحيف الملك مقر اعماله ولوالديه واجازهم برحمة
من لديه لما وضح وجوه المعالي وصح النظر في المال صدوف العدم اعلاما منارة ومثالا اوراجلا مزيه رجالا اذ ما من محرره الا ومنا السبيل اليها
وصنفه الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه عند من كان له التقدم به سنة الاعين ويشبه لي زيد جدد من تلقيه عند فتن وعلما وان قد فيرا عنيرا
لا يبالي ومن تخلى منه عقد ذل وعلا وان قيل فيا رفيعا يتعالى ومن فضله على الاحاديث والاقوال جذبا لمرحم المولى فعلوا لمن حرف فكان
ايادو نايه ولكم في عقد كعبد ذرة وتبايه واحد العلوم لتصميم الاعلال وقعر آماله فتبعا بكل حال وما صنف من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة
كتاب مشارق الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب على ترتيب البخاري مشتمل على الاسانيد لبريده ومقصور على من اخذ بيده ومحرر ومنه ما هو لازم
ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة النهار وكان له شرح بعضها بسيط يفضل المنشور ويعضها وسيط يخل المنقح فرصت الى بعض
واستخير الله بدوي واسأل ان اشرف شرحا يحمد عن ضبابا قوت عبارات ويظهر ضيا بانكشاف اشارات سالكا في ترجمة العوايد مسلكا لا متعدد ومالكا
في تحديد الزوايد عن الوكس والشطط تاركا تعرض ما في الروح الاعلا خوفا من ان يفضي الى كون طويلا ما استيفاء بعض الاجيال
الخلال الى ما خطرة سرى مجالس درس قد يتجاوز الى الروح ولكن ان كنت بعيدا من ذلك لوفور قصورك بعضا عما لا يعين ونور
روض من نكبات المنون وفات الحد كفضل وابد الامان وتجلب على معاقدة العلة ويعذر لنفة مهدي من الناظر الراس لان اول الناسي
في ذاك اول الكسل جميعه بمارق الازاد في شرح مشارق الانوار سائل اصبح ان يجعله سببا لمن ما في يديه وكفل قيده من اليكس تعويل
اليه ملازم الكتاب اليه ما لوا وبا جماع آلا لم قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة المحل بغار المين بلا مثل الخل واجب عليهم رجاء ان يكون في بعض
الاوقات بعالي الدعوات الى السمع المولى سالكه الله في جنات جنانه وفتح بجلاب جنانه الحمد لله نعوذ الشاء على من فعال الشر سوطه
اقسامه بحسب الاستواء المتشرع وحدود شرع قاطع موانئ بالمنى على الوصف الجميل والحمد على ما اصطفى الاكثرون موالات ربانيات على الجبل الاضاري
فضلا وتكريما بنبي عن تعظيم المولى منا ويكون بالمنى ما وبالجوار والجاه كما قاله بعض العلماء وقال بعضهم النبي مخصوص بالله فلا يكون بعض
الشكر بنا لكن الحمد اقاد النبي على اصله اولى من المدح فان الحمد مشعر بالله تعالى في فعله لا مدح في فعله كما قال التلامذة ومن الشكر الحق لان الله يوزن
بانه يحمى لعظم سبب تعالى وكما قال الحمد اذ لن تقدر احمد الله الجليل ان استعيرا للانسان في مثل هذا المقام يجوز مبالغة بعض الشارحين لكن قائله
فاحمد لا مجبر من الحمد اذ لا قال لمن من شوشلقر بعد انه خاربه فالاستعارة بحمله لا كرى فيها الكذب عند الاخبار بها او الاثر اذا اخذ لو قال حمد
استعمل من حمده اذا فعل من معنى اجلال المدح تعالى كذبت فلا في قوله الحمد لله وان استعملت للاخبار فكذلك لان المعظمة الاخبار بان الله محمود
بجنس الحمد الشامل من جميع افراده اكثر من المعظمة اخبار بكونه محمودا بحمد ومما روي من الشرع من اذا اطلق امر عبد الله تعالى الحمد تقول الله
الرطب الحمدي وقيل قالا قدرته ولعل ربما لا حمد يوزن ما ذكر بالا لا الحمد لا الاخبار فيه على ان الاخبار شيوعا الى مدحه عن
الحمد كما يقال لمن يقال الحمد والله واحد انه موجود وكرر الشيخ الشارح ان الاسم مع لا خصوص والنوع بينهما ان الخصوص مشروط بوجود الفرد
مشاركة الجزء الكلي واستلزامه له الصواب لا لا خصوص من يسر كذلك فان فعل الخصوص ابع ولم يقل الحمد فلا يقال اهل الا يتوهم شركة الغير
في الحمد المطلوب لما استقلاله لنوعه من فطاره الا الصواب اسلوبا حتى كلامه لكن ضعيف لان الخصوص حاصل فيه بدون تقدم الجزء لان تعريف المبتدا بلام
الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم تعميم شركة الغير اولا يفيد صدوره عن طريقة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام
للعدم صلاحية الخصوص نحو دنوا سم فاعل من اوجد الحيوة الرحمن موجد الرحمة بكسر الراء وهي العظم البالغ لعطاء موجد الحيوة في العظام البالية لكن
لكن عدد الصعب عند الواقف لمدبه عاشا اربع وهو ان عظام البيه طاهرة بل مواقيا لا يدخل البالي الساقي من لها بحيث بيانه ان العظام البالية مجيا كما قال الله
من يحي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى احيائها اعادة الحيوة فيه يكون الحيوة حالة فيها فيكون حالة فيها قبل الموت لا قابل الموت
وما قاله الحبيب محمد بن يعقوب والعاقل لمدبه ان الله تعالى لا يعيد عظمة رطبة بعد من مكس وعلى الصعب وما يقال
من صفاته به خبر مسماه محمود وقيل وبدا من ساعة وصفه موقوف يكون اضافة فيه صعبه لا لان معنى الفضل او الاسمار فيها بما ساران جمع صفاته بالله قوله
والمبعد بالرمان فلعلها كذب الماهل الرجيم الرحيم ان ادمه العلم الذي كرمه الله الخلوق ملكوتي وملكوتي فالعلم الملكوتي فاعلى الاعلى في الوجود مع الغزالي الهية

لم كنف لا اصح قيل جلوا بين لا الملك سبي العقل لو ورد فقد وموصاحب العلم ومجيه فاستاد الاجزاء لا اصح للسريف طالبا العلم ما مكسب العبد فقد وجد نسبة
لا اصح باعث ان اجزاء العبد كاين سكون الله ويشبه العلم دفكون منبهه على فضل الكتب اولا لما حدث العلوم والاصبغت اب الاولين ولا استعانت
اعوان الدين والدين وذاك بالامر والدال الجمع بمعنى الفائق الامر مع امدوي الحافد تعالى لكل نوع من الحيوان امة وما اكرمت الا الكلاب لانه لا امرت بقتلها و
بارك بالمرة فاعل من برا بمعنى خلق ومنه البرية منشد بالياء واصلها الهمز بمعنى المخلوق وقد علمت شرح البارئ بارئ كفنا اوكدف فسبح حركة ما قبلها
وحركة ما قبلها ومعنى الهمز فاعل من البروة الصحي ومراده الله تبرؤا اي خلقه فعلا يا بارئ البرية اصلها والوان فعل ما الذي من المدارة والبارئ الخالق
مدلول خلق الخلق بريت من المعاني والتعالت قرميل بعضها عن بعض بالاسكان المحلوق قبل من الفطرة كالمستعلي عن الحيوان مالك الدين عبد الاباء بكم
ولا تعالى بالسماء والارض الشرع مع كثير وهي النفس الانسانية وذكرها جدد وفوايد الامم لسرزيه واما فيه احيا والزوج الذكر مع ما فيه الوجود عابدة
اسمها مادكره وروايا سكريه اذ موقف في مجازات المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر مع الوعد كتاب بالبين يعبدوه ولا سركوا به اهل الفضل
وشيع وطيبه بعبارات فايقة واعتبارات رايقة وملكان بيان اسعارا انها موزنا لا التقدير اقعرت بما فيها من صنايع البديع قلت الحجى والمجرى
والعلم والسمع سمي متقاربة وهوان سفو الكلمات في الوقف وحروف السمع وهي الحرم والامر سمي مطرف وهوان سفو الكلمات في حروف السمع لا الوزن
ومن المخارج والبارى تجنس مضارع وهوان لا يختلف الكلمات الا في حرف متقارب فوله تعبيده ولا سركوا به وما بعدن من قوله فاوس المرء وكوبه
الاولى ما افاض تهنان سيوبه صنعه شريف وهي ان يولد بعد الكلمات المنثورة او الابيات المنظومة قافية اخرى مرتبة لا اخرى كقول ابن دريد ما يدرا من
المتصلة وبيان من عرض الشباب بسبب قلب الحاء والرفع بام قوة اماني راسي جلا لونه طرح صبح تحت اذيال الرجس مكدا الاله الدهس قال السبع
الشارح هو مركوا العباده ومرادها المعرفة كلا قوله وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس وهما ليعرفون والعبادة مراده بها لانه
جعلها سببه من جمع ما ذكر واحيا الرحم لا يعلم الا كون سبب للعبادة لا يعبد الاخرة ولا عبادة فيها واقول الارادة ان كل احد من الصفات
سبب المعرفة دون العبادة بعد سلم ادبعد ان تعالى يحب العالم المعرفة دون العالم لا يعلم المعرفة وان الاوان محمودة من حسابه مجموعة سبع كذبه مسمى
لا يعلم الموت الى لا يعلم من كون المجموع سبب كون كل من اجزاء سبب فلا يعلم المسند الله يعدم صلاحية الاحياء ان يكون سبب للعدم عند كون
المجموع سبب لها فان قلت سلمنا ذلك لكن السبب لم زعم ان يكون طريقه وطريق السبب لعمل الشارع اراد ذلك حاصل مع بعد ملك الاراده لا يستعمل
من الصلاحية منه لان المنع الاخرة تكليف العباد ذلك لا ضبطه او يجوز لا عمل لكنه ان يعبد الله عندها ملاحكت كما لا ملاكه والاحياء مالا وحاج سبب ذلك
العباده وان الرجع احيا الرحم المجازات قال الله ابدا انه يبدأ الخلق ثم يعيده لجزي الذين امنوا الايه للعود لانها جاعله للارواح طالعين الدين كانوا
ان يعمل بعد يعيده سبب عن الصفة الاخيرة مناسبا لعود ما وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن بين المعنى توجه تعليل اعمال الله الاشاره
الكوفي معنى وان كان واقعا لعطاء بان الله يستعمل من المنافع ولا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه ولا لاغراض لانه يقادر على العمل ملك المنفعة
من يوسف العلة لا يعلم ان يكون غرض عند بعد لام العليل يكون اسعاره سبب بها جادة العباد وما نوع له لخلقة الجن فلا وكثر
العبا والعبرة والعارضي لسفه فاعل الاعباد لما ماء العمل الملاعن الوعض بعد طالب من الكبير مع فان قلت كيف يكون العباده فلا يخلق
ولم كفضل ملك اكبر المعوس معنا يجوز ان يراد من المعوس تعوس الموسين لراه ابن عباس وما خلق الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان الله
وطلبها بان يراد بالعباده جاعله يكلفها كما قال يوم ما من مولود يولد الا على الفطرة واما الارادة بها المعرفة فلا اشكال لها جاعله للكفر العصا كالمؤمن
ولئن سالتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فاج ان كاشف الاشياع مع سبع سمى من ويعلم الى الصبح وخالق الارواح مع روح وفد اقاويل فيها من تعالى خلقه مولى الله ولبلغ
من العدم والنفس الاشياع مع سبع والمشعر قال السبع الشارع فاشارة لان الحشر لا يجاد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة
والجماعة الحشر اجساما حيفا فالكفار بالاشباح مسايح فذهل ان قوله محي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين الاشباح وسيوس كون اخرا جاء والوس
المحققين فيما عدا مع حشر الاشباح واحيائها ووالا لكون بدون الارواح فيه ذكر الاشباح وما قوله محي الرمم كان مغنيا عن ذكره لانه
لا ذكر واحيا الرمم لا يدل على الحشر الاشباح كما في ولئن سالتهم فذكره لعدم معنى اخرايه وهو كونه في الجاد سر حياة الواوات خلال الصفات الجامع
معنوية عند حال الجاء البديع تنسيق الصفات وعدد الحي بصفات متالية مدحا كان او ذما وان لكن غير وجوبه بدلو بعضها لسوق ذكر وبه سهما الوارد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الواو اشارة الى استعمال كل منهما في افادة ما هو المقصود منها بانها كما قال ابن الحاجب الا ملا يجوز اسكان الواو من العطف المعنى اختيارا باستعمالها وهما كرد الواو مفتوحة
مان كلمة مستقلة ولا تعلق على ملك الا من الاصلاح والارواح ولا ابيح سمحا سوازيا من الاصلاح واحواء سمحا مطرا ومن الصارع والبا ما سمحا سوازيا
ومنها ما جمع الكلمين الوزن لعطف كوما ترف مقصود وزنا سوزه وهي العالي والحالي كسا مقاربا مرج اي موجد مسوب الرياح بكسر الراء مع
ياء مقلوبه من الحاء والا يكن على الرياح مشتق منها قاع وما اي لا قاع الرياح مع الراء المعنى لا تمر بالا حراق الحرج امدار تقوتها بيع الماح معنى بيس الماء
الماح وهو ما اسوى خراه مرج الماح اي بعد اصحى بسلا ثمن جنة او معاء امر بانه الماح وتحقيقه اي بحسبها من الامر وتبيه من كلوبه الظاهر الاصطلاح
مسلوق بالعقد الاخرة وما قاله الشراح ميزانه مسلوق بالعقد لمعاء العصات الوالد على ظهر وارادة السير لعباده بايا ما الماح وارادة الماح اي محمود سب
لا اعلم من الام ملاء من صنف بين الميع والسع كنسي الحريف وهو اختلاف الكلمتين بايدال حرف من حرف ما مرجا وقد سبق كقوله تع وهم ينهون عنه
وينأون عنه وبين الرياح والرياح كنسي الحرف وهو ان يكون الاختلاف لهيئة كالبرد وبرد وبين مرج ومرج كنسي التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة
كالتي والتي واصلاح الصناع المذكورة بان الخط المنورة بهلال من ام له من لمن ما بله مدى التحقيق اي مقرب العهد معنى الفصل في ما عامل العرف فيا
مرا حي اسابي الفدى العين الغير مولاه الكثير بعض سابين سب الفدى وهو اصحاب فيل ضد ساس المياه الكثيرة اي مجرها لان احد هو الذي اعطاها
قوة اجريان مكانه ساقها مع اسابين العدد مولا لعين العدد مولا لعين المهملة لعطاء الكتابة ومعنى ازجاء اصلاه وشبي الفرس يكرم في اساره وعلى عدا الجرة
بعد السن مقدر معناه السير بالعمل وسروره مورهم السن السير بالهاء بعض كي شكر الله من نجي من الوبي ما جمع او فاء لعدم نزعه جلوه جيرة
جريل التواب وهو الطاهر بعض ما سب الحلا الجليل فوحشا من الباوات الى البلد كريم الماب بعض مجاوز من ثوب جاده صدر وجه هم الرسوع
المسند هو مقصد حسب على حد تقريب معناه العدة والمراد مثل عدد الحال فيادة الاخوة للحي راه روى انه ذبح كاسب الملي قدر وحليب شاه وفي رواية
مقدار الحي وقيل معناه انه يوشك ان تعلم الغير وكاسب الهاء وعلى عدا يكون السرع بعض الزيت الوجه الاول ولي سدد العاب بعض وجه
اي سرو المجرم من قوله وهو بالغم الام واسهدان قاله الاسد وهو للامر كرك عاقر الذنوب بعض بارك الواقعة عليها وسائر العرب في الفعال
الذمير وكاسب الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو شدة ومعرفة العدو بيك مغرفا من حال الحال بالمعرف فيها ما يقال ما ادعاه
من علم الغيب اياه فلا ذلك يكتفي بتمتع من الاقل علم غيبه يعني لعلم من ادعى علم غيبه اي علم بالبط ويسمع عنه واسهدان محمد اعلى وكرمه
فصيح الكن اي فصيح لسانه احاف لعطاء حلا الانسان ما ما كونه الله بلهوا او الغرض توصيف ذاته وما والكلام بالنعاد وبيانها وعلى ما
موجد علم العلماء صحي البيان بعض انه ما كان سبق مفعوله عن الرسيب سلام الموكب فيه عمر كل يبيب عديد البيان مع الحمر اي ذي العلب
سدد اي مستعير البيان وهو صحي المورى فعلة بالرح بعض الرفع لعطاء ولعانا الا من تبت الله اوقد نعمان مع نار هو به صلى الله عليه وعلى سيرة
اي عشرية واهلي سنة الذين سقى بهم الظهار مع ظهر بالماء المهملة وموضع فاعله كالنصار مع نفر وهو موضع نا حرم صحابه وهو بالمع مرصد مرصد تحمل
بعض الاصحى بب بعال مجيب بالكسر صحبه وصحابه الذي الصحابي لعدلية سعادة اصحابه عم كان كالعلم لهم فلا سعود مرهم ولهذا جاز النسب اليها بان
عال محاله كما عال بعرب لعض السوب الله وهو البحرة اصلة عدل العلماء سار على ان الصاحب لعطاء اج مرة وهو ان يكون كسر الصحب كما يعال
حاوه لبن كان كسر الفتحة لان كدم نوما والتاج بغيره وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعد بن المسيب صحبه الاول ولم يعد من الصحابة الا من
فارج البين عم سنة والبا دون العبدوا التابع عدوا من راه من المسلمين من صحابه واكون ان من راه ولم ذكر لهذا ما عد مهم الى فاهم لا انه صحابة
كذا قاله الهروي الكرام مع كرم وهو من يوصل السع ملا عرض الابرار بعال برس ابسه لم بعض صدق بهو بار بر وجه البار البره وجه البر
الابرار ما قلع الشرف ما بعض الذي يتعدى كلمة البر نعمى على الى حال البرق وبرق على بناء المجهول بعال تعمل بوبلدا اصلي تواضع
بكيا ظ بوب جد اكرى مع الما العجو بعض المحوف وجه اوزف بكسر الما العجو بعض السعي معمول وهو الشاعر وبيب الله ما اقاص الهاب
ثبتان وهو مصدر مشتق الصحابة اذا سابع مطرا وهنا العدد مع العامل سيوبه مع سبب على العطاء وتقوه حسب سد عطاء السابد عاصره والكاب
ان يكون البهان اسما قال الشيخ البهان مطر سابد لم تعزم بعود كيا في الصحاء فعلى هذا يكون بهان سويه من بيل في ما قال نشيب العطا يا بالسبا
من جهة ان البهان لا يعمل الارض على نسق واحد بل ساوب صوله فكذا العطايا منا ساوب صوله الى العاب وعلى هذا يكون ما اقاصر برا مرجا عليه
بدل الاشمال ويجوز ان يكون موصولة لا منفصلة جمع سعود لعطاء الهاء الجمود والبهان من الخاص والعم وبيكوبه في الجمع اي ذو بهار من ظهر اي ضمر

كمود ان يكون البهان مرفوعا وسند اليه اما حل ما ذا الحاجة العين جمع اكرق ما الخاصة بهان سويه من الشاء قال الذبيح الرحم الله وهي مكة
شرفها الله واكرم واكرام بعض واحد منها باكرم يكون العال والاحشاء والدخول فيها بعد احرام عمرها ومعنى التجاء الرحم الله رجاؤه ان سالم
وصل الله سبيكه ملك الفقه الكريم الذي اصل عاء الارض لا يوجد انه عم قال لكه اكمك ارض الله واجب اصل الله اصد ولا الا اوجب
منك لا جوب الحسن من محدس الحسن العطاء العطاء مع الصاد والمهملة وما العين الجو بلده من بلاد ما وراء النهر تهذيب الله محمد الطعم وهو الاشراف
على الهلاك كما الاذيه الموسيد معنى جهيد له اسعاده للحكاء وقد بعد يا سعال عال حاله سفعه عدد وجوه فيها كذا صلى الوالد من الطعم
ملك الموصوف لكان اسب قبل ان تعتصم اي بعدم الموسيد كانه جي ركن وهو الجانب العين وقدا اي حلد الله على الله تعرض بالبا الوجه مولى
الوزع وهو الا جاسب عاية سبه وهو ما لم سعفن كون حوا اما اوهلا لا وسيد سيد بالبا اي يطول ويطول الله كسر الشين من شاه وشين سيدا اذا
فقصه ومنه تولع وهو مشدد لكن الرواية الاول بالبا اي حطاه وبا حذا اي انزله باذا اي ساعه سبوحه وهي مع السين وكذا الهاء
مكه والتاج بالماء المشاء معنى اي قدرها الهاء مكه صبوحه وهي السرعة العذاء وقبوته وهو الترطيب العين الا توطيبه فيها واماته بها اي مكه قبيحا
وهو حال من معمول اماتك في مثيا عليه الشين الكاس وعلى سرعة وعلى بها لنفسه قابره اي جعله واقرد فن فيه م اواما بها الشين فان الله
والدفن اذا وجد بكه يكون الشر منها لك لشيء اجاهد به وكان شيخ الهدى تولا حد حركه تعلل جاكيا من شاكيه او من دفن بكه ولم يكن لا يعاقبها
منقله الملائكة الموصوح اجر يكون بدلا الحمد وعلى لنفسه بان يكون جدير الذلك الموضع الشريف عدم رمها يكون للاحسن وكن لم اجد فيه لانه
حكى ان الموفق كان اماما دينيا وعالما متقنا اقام بكه مدة مجاورا مع عاملا العراق وتوفي سعداد في شهور سنة خمس وسبعمائة وكان اوصى الى
ان يحلوه لامكه ويدفن بها فعملوا ذلك ما تعب اي بعد حمد الله وصلوه رسوله فلما مدة قدر جبال اي صعدت سدع ومنذ فيه صاف الله والعالم
فيه وطوتك مدة مدرجي مرة مع مرقاه اي الى الصعود الترك العلوة قوتك اجنبت وهو ما هو من الاجر وهو الاثم او الفيض بها ما كتب
منه شرها وعاده من سلاح مع سقاه بعض الكتم وهو موضع السر بالسرق السين المهملة اي ما وزاه اكبر بالفضل عظوتك سالت موضع اي منوسه
محدوتك وطوتك بنتا مع شيء وهو نعم السين الجو والماء المشاه من فوق العدو ساكة اصبح العزم وهو العصد مع الوطء على اوان المجد
حال من مسعديا على اما المجد حال السع الشارح كون الله تعالى اسما بعد دعوة جوف الجر عليه بعض ما قاله لكن المذكورة اسب الحوان عاد بعد ان يكون اسما وكذا
ذكر الجوهري وصحي هذه بزة بها الماء العجو وبالجيم بعد الباب والفتوحة اي بكلها وهو بدل من الشاء بدل الكل بكسر العامل صحيه للشاء وفي من
الطيران اي اسعيد للاسراع بعض اسرعت تقابلك صم العين المهملة بعض الكل اكرم بالى المهملة اي الصفة فوض هو الوضع الماء معلق
بطرت كما الحديث شكوب بجهها بالماء المهملة اوله اي وسطها العلي وهو معلق بطوتك من تسم اي ملاقيتي مع فيه وهي ما
الجبل العلاج مع العين وهو الرفعة استرذال اي سوقه من الاذلال التي كضيقها وهو اسهل الجبل والصرف للتمن ومن اقتال وهو عطف
على قوله من تسم ذري المناقب اي اقلا الماء المراب موضع ذروه وهي الاصل اعلى لسنام السنة الرفعة اذفت بالاذان العجو اي اعادت
له الام قطبا وهو الحص الكبير بقطبها وهو الحص الصغير والمراد بها ما كبار الام وصغارهم ومداه الله طان مسعود لان العجو بالكل جاء
العزم قطبهم بقطبهم اي كلهم وهو بالرفع بالمد الام وبالعجب حال وهو مكون موقد ما ول بالكسر اي مجمعه ومن فتح قلع بالكسر مع وكلا
ملعه وهي الحصن على الجبل كذا في الصحي قال الشراح العلاج مع قلعه وهي حجر قطير سقع من الجبل يصعب علاجها الوسيد بعد عدد
من كسب الله كالصحي والتوبين والكرب غرا وما وجدت العلعه بعد الحي بل اقلاه على المناسب يعني الفتح ما ذكرنا صحي الحرب الصحيح
ما سلم لعطه من الركاكة ومعناه من محالة آية اوجه سوابر اواجاء وكان راويه عدلا وه بعايله السقيم وحصونه وهو موزون صحيه
للصحي وذكر الحصون بعد العلاج يكون مجاهد الحي صحيه اخت العالي المهملة والمالي العجو اذلت له شوارد جمع سارد وهو البعد الذي نفر
والمراد بها الاحاديث له سفر الصبط فرس قاوي اي جمع الخط وهو ما فوده من العدا مالك وهو المولد وهو الاعلا بين الصيد من بان يعرج
اي على انواع الاحاديث فلو واحد من نواب الجبر وهو ما صدر من الجن وهو المراد بتلاوة صحاحه والاثر وهو ما صدر من الصحابة عدا مصدر ما كان
تعبيد اي حارسه قدر عنه نافعه اوابدة اي الآبين وهي المتوحشين الانس اذا بها ما تعف حدقه من الجبر والاثر والصرف للواب من
حرق اي قلب بريه بالكسر وهو الحظ من الماء الاذيه حظه من الدنيا وشرود بالسيد اي طرد نومه قاد جوبه اي ملك مام فالنه وساد قوم من

www.alukah.net

يسود سياده ومن ربع الحديث محمود اسم فاعل من محمود ابن عمارة ثبات محل موبس الكلا بانقطاع المطر وكرة الصحو والحر قال ابن السكيت
تعالى اسمى البلد تهوما طلع به ليولوا محمودا ربما جاء وكثت السنة وهو يعب على المال من الربع والعامل به معنى العمل واسم الاشارة تعلى اشرا الربع
الحدث قال كونها قوية معتدلة اى حالية من اعلها وصنا من نقصا تبيه لها مدلولا الحدث ارا كنت قبله المعرس خبر اشعار بكون حدث
واشارة به لاسباب المذكورة الكتاب لمكون ربع الحدث منسوبة اليه ونوعه وهو الحاب عليه وكانه اذا جعلها اى ربع الحدث طريق واسل عرفه
والعامل فيها مالاة وجدت بالعين المهملة والراء بمعنى الجمع ارا يغلب فيها القاعب اليها رفتش عنها يعنى اى الملازمة والوقوف اليه
الربع ووجدت مرة اى معاصر طالب الحدث بعادا الربا بالقاوية وهى فاعل من العدوان وصحى صحيح من صحوح بالعارين والمال المهملة
وهو المكان السوى اماكن مع امكنة وهو مع مكان متعادية اى متفاوتة غير مستوية وهى صفة اماكن لعله اراد بامكنة ارباع الحدث استواء
من كان فيها من الاف المختلفين واستوارهم على اصدر الحق والبدن وبقاء الاماكن من ماء الشيخ من الاختلاف وعدم استوارهم عدم المقدم
الاستجار ولعدم بالمزن بالعادة من غزارة ابجاوب اسماوه وهى صفة ماء لاماكن او حال منها الاصدار الصدور والبلاد وورد
المصنع مثل جوكس من الجبال فنزلها ارجاها جمع الرجا بالعقر يعنى الناحية اماكنه احوال متوطنى الربع بالاصدار الصدور والبلاد وورد
من الغوبة اى نعاف العلاة جمع العاقة وهى التى تنفر من الماء اى ماء ربع الحدث وقطب قل مياه اى الابوام جمع يوم وهو طايرسكن
فى المواضع الجرد بعد ما قدرت بها اى صوت ساربا شماش جمع شعشة بكسر الشين المعجمة وهى الجلد الجوال الى يحرى قال من شدة تنعوفا
فيها الاقوام جمع القوم والمراد بهم الفتحى او الطوب الفصيح يعنى وشعشة شبهاله على الحل قد اتخذ بى صفة ثالثة للاماكن او حال منها يعنى الم
الكسع الثوب او جعل فى الحق وهى جلاف السدى الجاب جمع الجنوب هى الريح التى تهب من العبد ما اسدت جعلت واسدت بها السنابل
جمع السنبل وهو ما تعابل الحوب جمع بها راجع الى ما والبا فى ربا والوصول مفعول الحث قال السراج ما عبان من الحوب اولى الوصول
الا فجعل ما عبارة عن الاماكن لفظه جعل الى سبب ثبات تلك الاماكن الى جعلها العامل استدل فى نسبتها عن مدبر وهو الى الوصول
كما اصاحبوا اليه على يوجهم قبل فيه اشارة الى ان اماكن الربا ما لم يرسخ ثالثة كلية لان الزمن اذا اختلفا فى اربع يكون احدهما مخالفا
الاخرى بسبب المراتب عليه كلاف ما اذا جعلت الى واحدة وما عدت لها اعدى جمع يدا الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصايل جمع الاصيل وهو
ما بعد العصر الى الغروب اسعاد ايدى الاسحار والاصايل اليها بيانا عن كثرة مرور الازمان والاجال فيها دلال البكاء اى فليس هو حركا
وعرفا اى لشتى الخيبة بالمال المهملة رفع الصوت بالبكاء الوليس بها واع ولا مجيب يعنى لم يكن ملك الاماكن من مدعوا استعمال الحدث
ولا سبب اقرار الشيخ اورد مدين السرى الاصدر الهروى قال ابن السرى على فوق مقعد وسمى جلد البيع استعانة
وهو ان ملا العامل صيانة سعفتين به على مام مراده فان فقدان شيء عليه لسلا سوم اعاشرة لما كن تركه بها لشهرها وما قبلها فقانيت من
وكريت جسد فى السقط اللوى من الدقول الى مرمل ذكرى مصدر يعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدقول بفتح الدال المهملة والمال الجوه
وهو مرمل المال المهملة اسما الامكنة فى قوله مرمل بعد الواو البيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها اى سقط اللوى لما رد يعنى صحيح وهو
وهو ما عال وقوفا لعدى قد امثال توقف صحيح فى وكذلك كان على مقيم حرمه وهى الناقة التى يتة بها السير قبل انه مصدر منصوب وقوفا كما الوجه
ان يعب مع الماضى لان وقوفا لازم سهد ولبه ما ذكرة الصحاح الجوهرى يعنى قد تبلد الدابة وقوفا وقوفها انا وقفا قال الزوزنى الوقوف حق
واقف كقعود حق قاعد واصحابه دلى الى حال فيما ما لا يكون ان يكون وقوفا ما هو واحد من الوقوف سعب جمع بطاع الحافر فيل يعلو فى حال من
صحى بى اما سافلة جلك ساعا وهو الكرى نصب على السرا وحال يعنى فاعل او مفعول له وحمل اى اجل العصر قيل يعلة ما جلد سعد برشد اليعن
دلالة البكاء مسندا وقوفا وان شقاق يعلف على يعنى سعد برا قول والحال ان بنقلة قبره مع العين اى معه نهارا اى مصبوه تهل مندرم
دارس العاذر فى التعلل والاسهام للاكرار يعنى قول مع الواو والسدد وهو ما سعاه به والشاء لما اكرمون سقاء العبد الهواء عقلا مال المشى
يرسعاه به دال العبد قرة اذكرون ان يكون الاسهام للمدوح العول موضع العويل هو البكاء وكوى اللام فى للاجل الوى مع العين وهى البقار
وهو مسلة خبر محمود فى لوى مسى لعل بلدا اماله حاصل مما جاء ما يسلماه من غير مصدر العصر او عدد الماء على لوجب قبرى والالاف لعبر
انه منى لا يرى بكم مومن من الاسى وهو قوات العصر اى ان الاسى الذكورة اهوال ربع الحدث كما اى المكان مع تحيله وهى الظنة انتظاقى
اى سعود قدرانه من قدر وموضع قدار والعصر يرجع الى الربع ساوى المرل الى الربع منها واعتياض تعالى اعاصل اذا السن من غير سقوط حيطانه

مع حايط قال الجوهرى الجدار الحايط فعلى هذا يكون كلامه تسامح لا فضاء لا السقوط وعدمه الهدم الا ان يحمل الجدار الدور والحايط للكرم والبستان وتقاصر
اى اعداس عدد الاثر وهو ربع الحدث الحال على العين اى على ذات الربع واتباع اما سعاى كثرة مع كاظمة اى يبرة منها جوى تحمل بعض السين
رفع الماء الجمع مخفية وهى الوعد الحارة تعالى تحت العين بالكسر اى بكت تحمل الماء بالغم والعين اذا حارا حارا القسى اراد باسماع الكلام مما سقاء
محال الدموع الحارة للعين الباحرة وتوا اشرجوا بها من كثرة البكاء تعالى البكاء الدرور وعد بارة ولكاء المزن وعد حارة واهدا تعالى للاعقوله
اقواعد عنه اى برد وعد ومحمد عوده اسكن الدعة حاصل معنى السابق ان من شاهد المصرع ربع الحدث كان اكرم غير لاس واحد من
بعضها من موجد بها وهم المشهدين برسم الدار والتى على الاسلاف للاخبار وتشبيهها بالجدران القوية الى السقوط والحطان الراجعة الى الهبوط
اساس الى ضعف عالم ودرسها الهرمة اذا حصلهم الحالات حارة لا ندرا سل الرسم الدال على الذات كانا وهى محمد كان واسمها حمرات ان
قد يستاح اى تطلب الناخة وهى براك الابل يعرضها الدعة عرصة ربع الحدث الوحة قطعة واسعة من الدور وليس فيها دار ولا منيع اى ما
من اباع وخبرا لا محدوث فيها وتنادى دفع الصوت بعدوا اى فى ساحة الربع وما حولها ولا صحيح ما الماء الجو لا سبع وقف الدار اى ما
محالها بدل منها وموضع الهدم مصدر معنى من حل يعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها لقاتها لهم الهدم مصدر ميمى اى ايام اراد به الذين قال مكيم وهذا
وصاع من بيت مطبع تعيد لبعد بن ربعة من العقايد السبع ضد الشيخ كلامه من ضد اسعار لصاحب كونه نعوفا لعدد الاديار وسبع عدد البدع
ايدا فا ومعاهد التاسعى تابد عوفها فرجاتها وهى من مدينة مكة التابد الوحش الغول الغس الجو والرجام بكسر الواو المهملة والجيم موضعان الهم
الا فاتها جمع قامة بعد القاف وهى الكاسة واتها جاء ما مدة تحصيف الهم اى ضع من شهود الليل عدا من كلام المؤلف لسنا من معلوم عند الدار كان الوقت
فى العقب الما انه جاء مهما على البدل لجزاء اللفظ العليه وكرر الهم مدة اسعار بالان الف نسى غير ساكن عن وان وجد كان ما دار قضاء الهم لا قوا حدثه
فى عدد الاسنان ، فان قلت اتصال الاسنان ولا جب حكمت فصل بالاجنبى ومعدل الهم وقلت الاسنان لا تعدد من كون الوصل فلا اشكال وعدد من كون
عدد الاسنان وقيل الهم وما بعده تفسير فان قدر اعدد الاسنان وحد فعدد واعدد السنان عليه والشيخ من اهله اليها من اهل العصر الا الدكرة
فى الحدث اى فالهم المعنى وعدا مع فيه فيراه من حمد كتاب القضاء فى ملوك سبب الشباب بعد الله كان منسوبا الى القضاء وهو اسم الاجى من العين او كسر الهم
بكسر السين وكسر العاقل فلا تهم من اخصر الهم اى كتاب العجم او انجد اى اخرج منه ما افاده فان الهم الهما الوجه الا الاعين الى زينها اى سبب
الى الضعف سبب ضعف الحدث ان لا يكون عصر راويه عدلا او ان لا يكون ما حدث . او ان يروى عمن لم يعرف طريق سماعه ما لا يروى عن مرويه
عن دونه وفوقه وكذلك من وهو الضعف المبينة كسب الاسناد والثقاة اى الذين مقرون وهم من الاحاديث اجمعون قد كان شان لا مرضى الهما الحد
الاربعون اسلمهم اى شرفهم خريدة صحراى مذهبا واقلهم اكفهم فان اشرابت حمرة اى اسدت من اشرابت الحوصل سربا اذا اخذ عنه لسفر الفطر
الوداع وهو ما يصح اسرنا بات مباب المتوقع وبالكسر مصدر وداع وهى الخطب التى خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع والى المرفق كما سلف من الكتب الموضوعة
خطب الوداع المنسوب لا الشيخ وهم تحسى بمعنى الثناء ما الوافرة ان حم وتلقب صبح الثناء ما الوافرة اى الحافظ ذو حمد خطوا الاود حال من صحيح
الراجع لا من اما الوجه الغرف رطا الاعطى من وجه فيطوا رطا الاعطاء او اسماف جواب لمن قال محمد نوا وهرك ذى عنوا وهى الناقة التى
لا يعرفها اما بها فحيط اذا مشى بها وحيط بالعقب معمول مطلق كهرب الامير وهو الاهل حرب العصر من الارض والمراد به سرى وهو الكلام
من غير بصيرة وجلوا على ما المجهول ما يا بس السباء ولكن السين وهو مستطر فقار الظهر احد من السباء ليس كذلك جود نقصد وا ما سهم براكب
الظهر الخفيف لان من ركبه لا يستقر مكانه ولا يستريح فكذا لم شيئين ، كلامهم لصدور عنهم من غير روية ولون كى القاعب جمع قاعة وهى موضع يسكن فيه
الدوش وستر شجاره من ساتة وهو عام فسى الاحداث السبلين السبل ابن الاحد لا صبح به اى صوت الغاب هو الماء المهملة قال وهو
دام حب الغلب الى فعين وهو كنت العلب سى به لانه كرض نعت كحيلة اندى بروا الزوب اى بس رواء الروى وهو الهلاك هذا است فجد اب
عمن قال ما لا مل العصر قوله عاطف الصدر من كان ينضح بالصاد والمهملة الى مرجع فى الحدث الى موضع كعط ان يرضى كل احد المراد به هنا
ربع الحدث الذى كعط عمن الحق به قال السراج قدت معمول ينضح لان الفروسية قال العامل كعط ملان نعط ولم تهن ما الوطاء لكن مرتبك
ما كونه معطب الاسلاء مطيات اولى الجامع ان الفروسية حال المفعول بهواه من شاهد الشيخ فى قدره من متوطنى ربع الحدث كان السلف يتعوذ
شاهد الاسلاء وجود الدواء كما ساهن كان ما لا والا ان كعل الحذف لا اصعار ودر كما فرق ترسخ اى الدفوع غير السعى الى ربع الا الكل وانتج نصف المجهول
اى اسكن بلاء البيل بكسر الباء مع العصر مصدر بلى الذوب من كان يغيب بالنفع من فات الغيب الارض اى اهابها اعتبه اى اهل الحدث او يغيب بضم

من الاغاثة وهي الاعانة بعين وقت وطعام من كان معهم وفي النهاية وتعينهم عند الشدائد وقيل مع كان دياره كانوا على ميعاد
عدا من جملة الاثبات للاسود بن يعفر روى ان عليا لما هزم الدلس وراى منازل كسرى قتل بعض اصحابه هذا البيت فقال عليه السلام عاد ومثلا ولمثله تحركوا
من جنات عدن وزنبع ونعايم كم ربوع كانوا فيها فاكهين ومقام اثاث ولا الكاثا بالكاف بعد ثاء وهي ما من البيت وهو اكرم الدنيا بالبصر حاجة عليه
قبيلة الى الكسر وتفسيره تقريره وهو الدنيا حاجة الفقر تفسيره هل حل من التقل بال حاجة الجمع او لا البزق ثم الاول من التقل ثم الثنث ثم
الدع مقصورة وهو الدنيا شكر جدة ولا توجيه اعدم سعد الدنيا الى البيع الناع ورد تيه يعني لو جاني بتاع مفتاح الدرجي موكل بالشيع
عدو والمالك سابيد من صحاح حديث المصطفى ورواه بعض الدال بسعد الدنيا وتعني الناع الشيع من الصحاح المالوف الى
المعلوم بعال حديث عائشة ان يبدو خلف من سلف اي الصحاح وانت الكسر اي مال الاشتغال بها جدا وهو المبالغة الا جهاد واصحابه
عائشة عند الموت ان انت لا جدا بعض جاجدا وحال بعض حال كونهم جادين الا قوة فيه اي لا سكون وذلك الميل والا فنور باكد ما جدا وتستقيم
كل حديث بها لا سكت عنه ذات اتباع الحسب الشدة واجراء ضمان والمولد من قول اهل السنة مستوجب بالاجواد سول العرب
فلا ما رسته اداركته بعض ما شاء بعض به اهاله قبل ضمان الميل لكن الجمع من صاحب العرب السنة وهو واحد السين مدة سنة بكسر السين
ما عدم الغنم من الغنم وجمعه جبران اي احرم ما تصرف الى احد مع ما الاجرح الدر النوازع جمع الشاة وهي الخايضة الفواقع العالية
اي راس الرمح فرسان اي دلت العيون اراد بها الكتب من المذكورين ملتقاه وقف على ما تهيا من الدرج الدرر والمولود الكبير تعالى خاص
في البحر على المولود العيان وهي صغار الدود وخرط ما فيها ما صح من كتاب البهائم الجمع لجمع الصحيح في كتاب صفة لحم فان قلت الاكمل
لا حرم اليه منها علامات اقوى دلت كيف ان يكون ما صح من الشهب الجمع ما فوق اس الصحيح من رمد الكتاب بسجع منى بن عبد الصحيح
الرقاة مصدر ضن بالعم اثبت الاتقان اي الاحكام والتاء اي الطلاب ومواجيس من حياة في الدنيا وتفسير الشيخ اي مجهول الشاهد
ان يتاء الدنيا في العصبي كل بالعد الباء فيه لان الدال مفرد قاصد ان معين من وضع تعالى جبن اي اهل ملوك عظم الدنيا صحيحة فيه اي الشيخ
وجب وقاصد اي ما لم من وضع الجمع لنفس سكون العين بعين الملاك يكون بالعم اي الكثة وحقه وقيل بالكسر الجهاد في تعدد من
اي بجا وذ قدره وضيه راجع الامن ويجوز ان يرجع الى العدل الصريح في تعدي حدود الله واوامره قال العدوي من بعد حدود الله اقاما فيها ان كان
من حق العالية او حال يكون كما يقال جاء زيد رجلا صالحا في تاثيث الحيث ما فيه مصدرية بالعد وترتيب وقاسيت بعين جانب في
تعصب وبعد بعيد مسارق الانوار النبوية من مجاج الاقبال المقصود كذا ورد في السبع الصحيح في بعوثها المصطفى مدا ما الصواب
لان الالف اذا وقعت خامسة بعين حذفها في السبب لعدم العام مصطفى دعاء والصواب مصطفى كذا في شرح الشافية فلا ما الكتاب
لا الحسين مسلم كلي الثبات بوب لبيت بهجة موضع الجمع وهو العموم بعلامة الغاية الغاية عليه واستيقاظ الصحيح اليه وكان
يعرف اي الحديث الثالث الذين حموه الكتب الحفاظ رسته ابو مسلم الشيخ وصاحب الفرقان والشيخان اللذان ذكرهما المعين
وابو دود سليمان بن اشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن النسائي صرح بعد
بالغاية بصحيح الاسناد وبلغا غاية السمع والانفاذ في قوي متنا ما من البين على سبيل بها بالعصي من اهل العلماء على الاصح
الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان اي اخذ العلماء ان ايهما اصح من الآخر قال بعض صحيح مسلم اصح وتعليله الاكثرون ان صحيح البخاري اصح لم
اي الترمذي ايضا وكل حديث انما اخذوا احد الشيخين او اوفقا عليه لانه وجد شرط المسلم في العلامات لم يكن معلومة
ما هي الاصح واشبه على ما وجد من المعين في نفس الموضع ملا ما سعد ما بعد الواو بان نسب الحديث الى الصحيحين من لم يكن الاذاع
او اخرجه غيرهما اولم يوافق اسم الراوي لما فيها او اذكر من اصل الحديث اصحه على وكن مرسلا فاذ ذلك الكتاب الباء والسبع الفائدة
وما العمل بمرسل الكتاب بعد ذكر الغاية بمنع اللام جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية اي الطاهرة الناشية على سيد
الاسلام والمسلمين وعلى صحابه الثقات جمع الثقة وهو الامين واسرة الاثبات جمع الثبت بمعنى الباء وهو باب الطلب عند الوجوب
الحجة تعالى كمت بنتا في الحجة الطاهرين نسب السبع هذا الكتاب بمذهب ابي حنيفة بتهذيب ابي حنيفة وارداه اذكر كنت بوجه
مصول الابواب سيد الطالبة وصفا ما الاتعاب لباب الاول بيت على مقصد الفصل الاول اسلام الوصول الوسيلة والكتاب

على المقدم لكونها حادثة واحد فلا يكون مسلم او كافرا في حكم واحد كما حلوا في حوم كفار العين قوله ع نصام ملة امام على قوله سهوه عن ابن مسعود
وحسام ملة امام ساعات فعاكس به المطلوب والمعدود وداء من كل عبد مسلم على الوجدان بالعارف دون الساهل ما ذكرت كان في حدث غير محصور حدث الملتق محصور
الظهر بعد ره او دوا من كل عبد ومعدوم اداوا من كل عبد مسلم على الوجدان بالعارف دون الساهل ما ذكرت كان في حدث غير محصور حدث الملتق محصور
فعن عبد الصبي والمجنون قيل الحكمة الحجر الاحكام دفع الضرر عن العاقد فيه لو كان عند انسان لها مختصل من زيد واحد الكسر اليه اجر على
بيده ونعا الضرر عنه بعاقبة انعا على الرواية فيها فاذا م من حدث بالمدينة بامر جديد امرا حدا اي ومنا غير عن الدين به سببا على الدين
هو امرنا الذي ليست تعلق ما ليس فيه اي شامل لكن له سند فاما من وحي من الكتاب والسنة تعدوا اي الدار حدثه مردود بط في ابن مسعود انعا على الرواية
منه قبل اسلم قد مالكه واجا الجريس فصل الفيلسين ما رواه من السبي م ثامنه وثمانية واربعون حدث ثانية في الضحى من ما وفرون اعرو النبي ابي
منها باعد فرسين وسلم كم ويلسن قال م من قرية الاسلام ان جاز لنا نصا فصاعد ثبت على الاسلام الا ان ماتت فلا وقد ما قال في
الى المدينة يعني بالمال في زمان الغمرة قبل بعث النبي م من جنايه على من غيره او غصب الاموال فقال لمن سالة انواعه فعلنا في المدينة من سار
في الاسلام اي لم يكفر او ارتد بعد اسلامه احد بالاول الاخوان فلا يكسبت كما لف لعدله م ومن عمل معاقل زنه شرابن قلت يعني بن سحق اشر
والعقبه ومن جنح اسلامه بغفر له ما كان سحق من العذاب في ابو هريرة روى البخاري عنه قال م من اخذ اموال الناس مدة الاحرام من كان كمل وفرة
والمدام يعني تعود فلها مردادا في الجلد قال من السنة كن في احدا اذا اسدته وعلى حد فيه لعطا ومعنى ان سرالله م اداره باعانه ويوسع رزقه
وكون ان يكون انتشا يعني بان ما في مخ في الدعاء الدم ان قصدها الاب رض البسلام كون انتشا يعني كما في ما ولها لعله فسمى لان عالج عند ذلك في ان
لم يعتد بها الا بالرمل كنع لا السابق فيكون المسلم واكبر اسنا يعني وانا استحق مهد الاداء بعد الدعاء لانه جعل نه اسعاف الواحد على معارنة الجنة
وذا فسل على فيه ومن قدة اعوالهم يريد تلا تهما الطعنة عند يعني الخلف لعدله واما قال بالمثلة لان الاطلاق لمالك كالاف الجنس ولزيادة ربوه والكلام
كالكلام في الاداء في سعيد بن زيد انعا على الرواية فقيل كان احد الفتح البشرة شهد الشاهد كلها فيه بر ما رواه عن النبي م اربعة احاديث الضحى
مثله ام الصحابي والباقي سبعون قال م من قد شبرا من الارض ظلما وهو ضع الشيء في غير موضعه نصبه على المفعول له واحال وقسر مطوقة
الضمير المستتر في العام مقام الفاعل يابد الامن والبادة الا الشبر وهو انشاء يعني دعا لعله او اخاف ردمعنى الحقوق يكلف الظالم على بعد له
وكل ظلم العبودة سابع عدالوجه ما ان يوم العبد يمس زمان التكليف ولسا المراد منه تكلف تجمع للايذار لا التكلف اسلا الجوار وتنادي رافع
كانا رافع منه حدث قران المتصرين يكلفون على نبي الارواح فيما صوره يوم القيامة او معناه ان يحمل له كالطوق عنقه صدقه كما قال سيطوقون
ما بخلوا به يوم القيامة وقيل معناه مطوقا يوم وكذلك يلزمه الطوق لا سبع ارضين ومن قال اراد سبعا عالم فقد اخطا اذ لا وجه لتخصيص شبر
لم ياخذ ظلما كان فيها لان الارض لا فانها بعد لعدد الشبر ذلك وقيل استدل الشافعي محمد رح بما حدث عن ابيها ومعاوية العصبي في العمارة لان
اعمر الارض فله العصبي دال العموم وامر بسد العصبي العمارة لان العصبي الشبر عدوان على ازالة اليد المحقة وما سد العمد المبلغ واذا بدا
المالك لا يكون بالتقل لا يعصى وكذا العمارة اجوا ما فدرك الظلم ام من العصبي لان الظلم قد يكون بوجود اسباب العدوان لا يلزم من كون الام
كمن الاعتبار ان فيه روى البخاري عنه قال م من قد شبرا من الارض شبرا تعبر فيه حقت الباء للتعدية في الحد اصار وكونه ان يكون اثنا
معنى والخسف طوق من الارض يوم القيامة في الارض يوم القيامة اشعار بان الارض لا فوجه انصاب سبع طبقات في ابو هريرة انفق
على الرواية عنه قال م من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة عند الحاج لا الاول لان مدرك ركعة واحدة لا يكون مدركا لكل صلوة
اجماعا عنه اضار بعد من فقد ادرك وجود الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة وهما ملا وجد من وجود الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة
وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتصير مالركعة يكون على العالب لا ما دونها لا يوجد قدره وقيل يدرك فقد ادرك الصلوة يعني من كان
مسبوقا فادرك ركعة مع الامام فقد ادرك وصيغة الجاء تعلق عند قدر ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة الركوع ومعنى الصلوة الركعة
الحلال للكل على المعنى من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة في ابو هريرة انعا على الرواية عنه قال م من ادرك ما له يعني اي بلغه ما
عند الوجود في من سبق اجل الخير وما حل سبق حدث عنهم لتعظيم من الفساد ولتحرم من سرورهم فلا بد على عمل يكون واجبا او مسلما عب
الفاطن في قاسه روى انعا على الرواية عنها قال م من سرا اي فقد اسلم وهو عقد على موصوف الدم بدل عطف على جلة رواه اسلف كما سلم
عنها واحدة ثمانيا الملك انذر السبع وهو عنها شاء من فوق فليسلم في كل موضعه كالايدي مهما يكال به معلوم وقد معلوم الواو وهو

فلو الحدث على العدد بالي ربعين او كان الجبار للبيع وظهر له في مدة ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبائع على فيه
ربعه فاخذ المال لا البائع بل الاصل في الاخذ التمليك والبيع لا يخرج عن ملك البائع او كان الجبار له فيكون اخذا له حقيقة ربع لو لم تكن
مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا لا الاصل جانب المنعقد حق بالاعتبار في سعد بن ابي وقاص ع انعا على الرواية عنه قال م
كان مالك في الاسلام سلم على يد ابي بكر وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله وكان مشهورا بسبي ابا الدعوة لدعائه م له بقوله اللهم سدد
سهمه واجب دعوته وهو اخر العشرة المبشرة مؤتا ما رواه عن النبي م ماتان واحد وسبعون حدث ثانية الضحى من ما وثلثون ابو هريرة
بحد وسلم ما نه فشرة لا يع من قتل لا غير ابيه عدلا الا دعا بالا لنصر معنى الانتصار وموقعه ان قدر ابيه الواو نه للحال في قاتله قد حرام يعني
فاعله م عن قوله فيه عنه بهذا العبارة سديدا في الزجر عنه لانه مودي الى الفساد لكنه وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام
المنع الابد وقد نجد الدليل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا اصبحت لما ما وله فعال لعقبه هو محمول على المستحل وقال النووي
معناه لا يكون من المعاريين الداخلين اولا مع اهله بكارك بعده وقد قال الرازي وعن عنه ابو هريرة انعا على الرواية عنه قال عليه السلام من آوى
المدينة سوى اقاربه ابعد اي ملكه تكلف غيره عنه بالذنوب تهويلا في الجلد لان الم الهلاك بالدرع اشد ما يكون بعنه كما تلوث الجنة في الا ورواية
لا ان اهل المدينة لعقود عليهم وصغار قوم كمثل مشبهون بالماء ومن مريد كيد هم يرد كما يذاب كيد م الله كما ان الملح يرد اف الماء فيذوب بقال قوم
موحشين هيبة دم وقال اخرون هو مهاجر عدا اصبح الابرهي لا مسلم بن قتيبة لا في حارب المدينة ايام بني امية ملكه في منحرفه هنا ويزيد بن معاوية
ملكه ايضا بعد الرجوع وغيرها من جنح صنيعها فان قلت ما ذكرت بدل على ان اذاه يكون في الدنيا وهو ما ذكر حدث ثالث حديث مذكورة المسلم الاثر
احد اهل المدينة بسوء الا ذابه الله م في النار ذوب الرصاص فقال في النار معناه المقصد اي ذوب الرصاص فرع النار يدل على من قصد
عن غيره دون من اتا بها جاهلا كما مرا اشبا خوفا فان قيل كان الانسان لا يوجد ملا قلبه دم اخذ من الصوص فلما كورا ان يكون
المراد بالارادة الارادة القائمة بالفعل او بالاقرار فان قصد سنة فاخرجه عليه يواخذ به سيجيء بيانه في شرح حدث الثالث ابو هريرة كما روى عن علي رضي الله عنه
من كاد مكان من اراد فعل هذا لا اشكال في عدي بن عاصم روى انعا على الرواية عنه قال ما رواه عن النبي م ستون سنة وما له في الضحى بن
في احاديث المنعو عليه منها ملة والاجوان سلم قال م من سقاه مسلم ماء في ستة من الماء اي يحمد مجانا منها ولو بيش قرة مسلك النبي
اي جابها يعني وان كان في الصدقة قليله قد تفعل معلوم وزان ذلك الاسار او معنى يفعل لست تبرا او لسعد في كرالام وارادة الاجر
بقرة منه ما قبله م جابر روى مسلم عنه قيل انه كان من اسلم الصحابة وقال كنت مع النبي م في تسع عشر غزوة غزوة واحدة ما رواه من البيع م
الف حسابه وارعون حدث الضحى من ما وثمان وخمسين احاديث الذي الجابر ابن سنة وخمسين وسلم عايه ستة وعشرين قال م
من استطاع منكم ان يمنح اخاه فلينفعل وهذا معنى الحدث الاول لكنه اعم اولى كان سبق الفرقان لقوله جابر بن عمرة وليما زيد جابر بن عمرة لانه
من الرواة احاديث ولم يكن من اسلم الصحابة وهو وفاة عبد الاطلاق م عدي بن عمير عن عبيد الله وابن المهاجر وكسر المهملة بلال ابيل
ما رواه عن النبي م خمس احاديث في الضحى من سنوات روى انعا على الرواية عنه قال م سئل ثلاثة اي جعلت عاملا حكم خطاب لمن ولاه
لان السؤال الكافر فجايز على تقدير ذلك بنفع الدم اي اخذ غنا تحيطا فاقرة معطوف على يخبر اي ساكنون فوق الابن في الضعفان العصر فيه
راجع الى معدن لتمس فلا وال الوجس مولى الجنة في العبد فاحه فالا لا الفعول فيها الكتم يكون للسد بدت شبهه بالجنة في الغنم في الام وقال
غيره الحاشية كل من الاول والثاني الجاهلية في اي ما قل يوم العيد يعطيني له وتعذيبا ما دوره الحدث ثالث يرض للال يا الامانة وكذا يوم من الجنة وان
كان شيء قليل ابن عباس روى انعا على الرواية عنه قال م من سمع ما قدت قوم عذبا الا السمع بالى مصدر معنى الاصغاء وهم لكان يعود الجملة
حال من العم او من جهد اسمع يعني حال كونهم يكرهون لاجل سماعه او حد قدوم والواو لكنه لتصورها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله م والملكان
من قرية الاولياء كب سبعة اجل الاسرة صفة فوق محمود في اي الاخرة وهاك بب والواو لكنه لتصورها بالموصوف ذوق منه سكل الواو حيث
اوتيه الاكثر والاولاد سرية في فصل مواضع من الابعة قال الجوهري اهل يوم العيد من جنبه الى وم كي عند الوجدة اكثر يوم العيد الجدا اراد وعا عليه يعمل
عند الوجود في من سبق اجل الخير وما حل سبق حدث عنهم لتعظيم من الفساد ولتحرم من سرورهم فلا بد على عمل يكون واجبا او مسلما عب
الفاطن في قاسه روى انعا على الرواية عنها قال م من سرا اي فقد اسلم وهو عقد على موصوف الدم بدل عطف على جلة رواه اسلف كما سلم
عنها واحدة ثمانيا الملك انذر السبع وهو عنها شاء من فوق فليسلم في كل موضعه كالايدي مهما يكال به معلوم وقد معلوم الواو وهو

اولا لا بد من تحديد الاجل في السلم الواقع من الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع لا اجل معلوم وهو المراد المغروب لا يقال من السلم الموجل جايز بالاجماع واما الحال
فجوزه الشافعي لاجازة الحدث لانه دخل وجوب السلم وهو باطل وسيأتي كلامها وضعه ابو يوسف مستدلا بعد الحدث لان الاجل المعلوم مذكور وهو لزوم الكر
شرطا لما ذكر فان قلت لو لم يذكر شرطيته لزم ان تكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتفاوتة بالعدد
فيه الحدث لان السلم في مكيل قد يكون مكيل معلوم وان السلم في موزون قد يكون موزون معلوم وان السلم باجل وقد يكون لا اجل معلوم قلت الكيل والوزن
ليس حالا بعد منه السلم لان الوزن منه موقوف مقدار المبيع وهي كما يكون بما يكون بالذرع والعد فلهذا اصبح فيها لا العدد ولذكورا حلة الاجل فلا اصح
لان الاجل حالا بعد منه السلم اذ السلم مع عدمه فكان سببا ان لا يجوز اما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير فيه كذلك الثمن في الحال وعدد الكساد بالمبيع
في الاجل واذا كان السلم حالا لا يجوز مثل السلم فيه فلا يجوز له الشرط السلم في حقه لقوله ان رجل الثمن الى اجل مسمى ح ابو حنيفة روى البخاري
عنه من شارك لا اخذ ابي الحسن والزمني في حكم قديمة اي ما يحوله القتل لانه جاء في رواية سلاح مكان كقدمه فان الملائكة تنفعه يعني تدعو عليه
بالبعد من الجنة اول الامر لانه فوق السلم ما شاره وهو حرام لعلة دم لا كل مسلم ان يوقع مسلما او لا انه قد سبقه السلاح فقتله كما صرح في رواية
مسلم لا يشير احدكم الى اخيه بالسلاح لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار اي فان كان اخاه اي اخا المشار اليه لا يشير اخاه يعني وان كان لا زلا ولم يقصد
ضربه كمني به عند لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا ح ابو حنيفة روى مسلم عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى
يكتاله وكذا الحكم في الموزونات من الذرعيات لان الذرع كالوصف فالزايد للمشتري واما العدديات فكالموزونات عند ابي حنيفة
اما نهي عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما يبيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يعين به وكان ان يبيع المبيع قبل القبض كان منهيا حاصلا قبل اما عند
منهيا انما فهم منه ان قبل الطعام وما في انما فهم من قبله الاشتراء انه لو يملك الكيل به او بيع شلة غيرها حاصلا ان يعد قبل الكيل
ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول احمد وانما عند الشراء بالمكايلة لانه لو كان مما يوزن لا يشترى الكيل يسئل بعض عند الحدث على ان البيع لو
كالة كقفيز المشتري لا يمكن به بل لا يدل المشتري قبل الكيل بعد قبضه لكن الاصح انه يمكن به لان كيل البائع كقفيز المشتري كما يدل فان قلت ما ذكر يخالف ما روي
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الطعام حتى يستوفيه حاصلا من جاء البائع وضع المشتري لان الحدث محمول على اجماع الصحابة من باب السلم وهو ما اذا اشترى السلم اليه
من رجل كذا كيلا او مريبة السلم بقبضه فانه لا يصح الا بقاعين لا جماع الصحابة من شرط الكيل في شراء السلم اليه وثانيهما قبض رب
السلم او مكاتبه لا يبعه قوله من مسعود انما عن الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يقبضه فرض
فيطن المشتري بها لبعه قوله وفيه ان ارد الا ان كونها محلا فيه بها لطرب ان يرد به فلا يرد معها صاعا يعني اذا رد بعد ان كلها فلا يرد معها
صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث ملك المشتري بعضه كان مبيعا فلا يرد بمرة امسح لاده ورد قيمة فاوجب الشارع صاعا وضعا لحرمة
من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما يعلم يا اسلف ما يبيع من الابل مع تفاوت الاسعار قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الصاعا
من تمر بدل الحرمة العبرة ذلك عالية لسعة البلد وكصغير التمر بالكبر لكونه عالية تمر المحمدة وان ذكر سعة لها لكن لا يدل بين ما لا يوكل
لحمه ياسته وكذا لبن الحمارة لان لبن الادمي لا يعوض عنه فاوجه كذا في شرح احكام الاحكام قال الشافعي بالحدث اجاب الحمارة المحمدة وقال الوع لا فيها فيها
واختلف مذهب العلماء لانه مخالف للاصل السنة فمن قوله ح فاعتبروا له دليل على ما اعتبرنا لكم ومواجا بالسلم الواقع عند ابي حنيفة وعلى الاسعار وعلى انه
كان قبل تحريم الربوا جاز في المعاملات مثل ذلك وسيجيء كراهة البيع شبر ابو حنيفة روى مسلم عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه
فقد عصى الله ورسوله لانه نهى النبي صلى الله عليه وسلم لا يا مريدا بهي الا يا امر الله ونهي من اطاع امير فقد اطاعني ومن عصى امير فقد عصاني لانه امير مولاه ح ابو حنيفة روى
مسلم عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه بعد ذهب المراد به ان يقبضه حتى يتسلمه كذا وكان الباب فيه منصوص فقد قال ابن عباس ان يتفاوت فيه
بالحدث السلم فيه واسقط عنه حاتي العين قبل عنه اذا عنه اذا بعد ان زوجه فلم يدخل واصح قوله انه لا صحاح مثلها لا الحلال الحدث قال الامام عليه
الصلاة لان النفوس تتوق الى الدخول فمن دخل بيته وغيره لا يسكن فيه فالنظر اولا فالحدث يحول على المبالغة في الوجوب ابو حنيفة انما
الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبه من العبد الرقيق موجرا اصل العتق هي ما عبده عن كل الرابطة على صيغ اي الى اسم انما كون بلفظ الاعتاق لان كذا بكل
ان ربيعها ان ما بينه من النار والاب بكسر الهمزة وسكون الراء العظمة والحدث سبب بالكلام اصل الاعتاق انما هي الحاجة وعن ما قال بعض مبين بعض
الحدث الحدود والالية الاسي بعد الرقة ما لو منه بدل ان اعتاق الرقيق من الرقة وان كان له فعل بلا خلاف ابو حنيفة روى انما على الرواية
عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق شقصا بكسر الشين بعضه او بعض السهم شقصا عاد رقه فعيل بمعنى مفعول نصيب من مملوك هو اعم من ان يكون تاما او ناقصا

فقد خلاصه من مالك اي على الفعل ان كان عتق المملوك ما دام قيمة نصيب الآخر من ماله وقيمة محمد على الفتح فتم ملزم عليه خلاصه بل جوز سعاية
العبد لكون ما له نصيب الآخر محتبسة عنه وان لم يكن له فيه اختيار كسوة او الفاء الربع في حصة فيه فعل جانب الشريك الغير غير ما يقتضي
من حصة وقد انصاف فيه لعدل من يرى ان بلاء العبد تعتق من نصيب المال ولعدل من يعدل بين نصيب الآخر فيما مكلف اعلم ان حصة اعني تعتق الا
فتهم منه ان واحدا لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لا عدم اضاره ذلك الحس فان لم يكن له مال يكن له مال فعلى المال لكن المراد
من ما ساوى قيمة نصيب الآخر سوى هذا بحكم الاصل قيمة المملوك قيمة قدر الى لا يعتق من قيمة الوسط ولا نزاع فيه ح سنتي يعني والجمهور
اي الخلفاء العبد سعاية في نصيب الآخر فيستوفي قدر اي حال كون العبد لا يسعى عليه بالزيادة ما قيمة عدل وامام اهل يعتق قوم المملوك مع ان
العموم العبد في صورة يساوي المعتق لكونه منفعة من صورة اضاره لان العموم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك حسب بيان لدفع ضرر المالك
س عن اصحاب الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق عبدا بينه وبين آخر فعبدا مسرا فيه قوم عليه اي العبد على من اعتقه ما لزم قيمة عدل لا ترس
ولا نقص لا يعتق ولا يزاد من قيمة الشاة له الجلد صفة لغير عدل سان لها او حال موكده فيها والعمر العابد لها عدد رؤوسهم اعتق عليه ان كان موسرا
العتق عليه وان كان عابدا لو يكن ملك لعطيه صفة ما من العبد من عبده والحال انه حاصل معنى الاعتاق لا يعتق عليه كذا في بعض العبد مع
الزام المال على من يعتق عليه ولا يعتق عليه ولا سكن الاخر من العبد جابر ح اصحاب الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعمر عمرى فهي له ولعقبه وهو مصدر اعمر خلاف
معناه ملك الشيء بزيادة العمر ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده ولولد ولد العمر ان المعمر والمال لمن حوزه ان يعطيها غيره من الدار فاذا ماتت عادت ثابت
او الى ورثته فقد قطع قوله عند ابن العمر لمن فيها اي الى الورثة ولمن يعطى على المجهول الا يكون ملكا لمن يعطى ولعقبه قال مالك الحوز ملك
لمن اعطاه الدار دون رقبتها ولا يرث عنه قلت ح ابو عيسى روى بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وضم الراء وفتح الواو وهو الغرض
روى النحاة عن عمر قيل ما روى سوى هذا الحديث النبي صلى الله عليه وسلم من تجهز غازيا في سبيل الله او خلف غازيا في اهله فقد غزا
سبيل الله العلم وحصول الفائدة وغيرها حديث اصحاب على الثاني ح ابو حنيفة روى مسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد
ثم انصرف ح الى الخطبة وهو مذكور ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم نصلي بعد خطبته ما يتبين اي الذنوب الكاذبة على الوجوب الجمعة
ومن الجمعة الاخرى فضل ثلاثة ايام ويدل بالرفع وعطف على ما تقدم من الصلاة في نصرة ونوبة امام زاين عليها اعلم ان المقصود هو الصلاة ان الله
وان لم يوجد تكون الصلوات الخمس ورمضان لا رمضان مكفرات لما بينهن ما رجونا ان تعتقد من الكبائر يعود قوله ان الحسن سعد بن المسيب سمع ابا هريرة
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك حديث ولكن يكون مصلي الجمعة كما ذكره اكد سمرة الله وان لم يصادف صفتين ولا كبيرة لما يسمى
وفي الحديث دلالة على ان اجزاء المذكور مرتبة على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا لم يحصل منها شيء وعلى ان العمل مسنون فلعلو الوطن اسمان الجمعة
اعلم على الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة واصل المراد به غسل الجنابة وصفة وقد اشار ان الاسبق سواء فوز وجه
لسلة الجمعة لكون افضل على بعض والوجه الاول اعلم ح راح من مشى الى الجمعة قد خلها وكما قرب كبشا يهدي بدنة اراد به الابل يدوها
في سابع الجمعة من راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وهذه لان الثور سمين
من راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بضم الدال وكسرها مع الدال وكسر الجيم ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك في الرواح مواشي
عند الزوال وكون الساعات المذكورة الحديث محمول على الساعة سالطة وقال الشافعي لا يكون الا بعد الزوال فيكون الرواح اذا عند الزوال السير قبل الزوال
وما قاله سابع فعلى هذا يكون المراد من الساعات الحديث الجمعة قرود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد الساعة لانها يكون بعد نصف اليوم
لان الساعة كانت شعرة لهذا الحديث الوجه الاول يعني ان عدد السابع من يوم الجمعة الاولى الخطبة اسام كل قسم ساعة وجه الندب
فان قلت ان كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اول الساعة الاولى الاصل من اول الساعة الاولى لما انها ساعة البدنة ملكورة
ان يكون عند من جاء اولا الى من بدنة من جاء اولا وان اشترى كذا اهل البدنة فاذا خرج الامام وحضر الملائكة المراد بهم كتبة الوحي ح سمان عن ابي
عن الخطبة والامام لا تعهد سمعون الذكر اي الخطبة ولا يكتبون الا من جاء وذلك لوجه المراد منه الجلوس بعد قبل الكتبة بعد الاستماع ح سمان عن ابي
النجاري عن قيل كان صلاة الفارس عبد الله اسلم للمدينة النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فاشتراه فاعتقه ما تولاه قال النبي صلى الله عليه وسلم من وجد ثوبا فيه في النبي ابي هريرة
عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة وتطهر ما استطاع من طهره ثم راح في الساعة الاولى فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر
للصحف الذي هو من مذكور ذكر الموجب الجمعة ثم توفي من سنة اربع وقيل سنة ثلاث وقيل سنة سبع وقيل سنة اثنتين وقيل سنة ثلاث وقيل سنة اربع وقيل سنة خمس وقيل سنة ست وقيل سنة سبع وقيل سنة ثمان وقيل سنة تسع وقيل سنة عشر وقيل سنة احدى عشرة وقيل سنة اثنتي عشرة وقيل سنة ثلاث عشرة وقيل سنة اربع عشرة وقيل سنة خمس عشرة وقيل سنة ست عشرة وقيل سنة سبع عشرة وقيل سنة ثمان عشرة وقيل سنة تسع عشرة وقيل سنة عشرين وقيل سنة احدى وعشرين وقيل سنة اثنتين وعشرين وقيل سنة ثلاث وعشرين وقيل سنة اربع وعشرين وقيل سنة خمس وعشرين وقيل سنة ست وعشرين وقيل سنة سبع وعشرين وقيل سنة ثمان وعشرين وقيل سنة تسع وعشرين وقيل سنة ثلاثين وقيل سنة احدى وثلاثين وقيل سنة اثنتين وثلاثين وقيل سنة ثلاث وثلاثين وقيل سنة اربع وثلاثين وقيل سنة خمس وثلاثين وقيل سنة ست وثلاثين وقيل سنة سبع وثلاثين وقيل سنة ثمان وثلاثين وقيل سنة تسع وثلاثين وقيل سنة اربعين وقيل سنة احدى واربعين وقيل سنة اثنتين واربعين وقيل سنة ثلاث واربعين وقيل سنة اربع واربعين وقيل سنة خمس واربعين وقيل سنة ست واربعين وقيل سنة سبع واربعين وقيل سنة ثمان واربعين وقيل سنة تسع واربعين وقيل سنة خمسين وقيل سنة احدى وخمسين وقيل سنة اثنتين وخمسين وقيل سنة ثلاث وخمسين وقيل سنة اربع وخمسين وقيل سنة خمس وخمسين وقيل سنة ست وخمسين وقيل سنة سبع وخمسين وقيل سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع وخمسين وقيل سنة ستين وقيل سنة احدى وستين وقيل سنة اثنتين وستين وقيل سنة ثلاث وستين وقيل سنة اربع وستين وقيل سنة خمس وستين وقيل سنة ست وستين وقيل سنة سبع وستين وقيل سنة ثمان وستين وقيل سنة تسع وستين وقيل سنة سبعين وقيل سنة احدى وسبعين وقيل سنة اثنتين وسبعين وقيل سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة اربع وسبعين وقيل سنة خمس وسبعين وقيل سنة ست وسبعين وقيل سنة سبع وسبعين وقيل سنة ثمان وسبعين وقيل سنة تسع وسبعين وقيل سنة ثمانين وقيل سنة احدى وثمانين وقيل سنة اثنتين وثمانين وقيل سنة ثلاث وثمانين وقيل سنة اربع وثمانين وقيل سنة خمس وثمانين وقيل سنة ست وثمانين وقيل سنة سبع وثمانين وقيل سنة ثمان وثمانين وقيل سنة تسع وثمانين وقيل سنة تسعين وقيل سنة احدى وتسعين وقيل سنة اثنتين وتسعين وقيل سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة اربع وتسعين وقيل سنة خمس وتسعين وقيل سنة ست وتسعين وقيل سنة سبع وتسعين وقيل سنة ثمان وتسعين وقيل سنة تسع وتسعين وقيل سنة مائة وقيل سنة مائة واحدى وقيل سنة مائة واثنتين وقيل سنة مائة وثلاث وقيل سنة مائة واربع وقيل سنة مائة وخمس وقيل سنة مائة وست وقيل سنة مائة وسبع وقيل سنة مائة وثمان وقيل سنة مائة وتسع وقيل سنة مائتين وقيل سنة مائتين واحدى وقيل سنة مائتين واثنتين وقيل سنة مائتين وثلاث وقيل سنة مائتين واربع وقيل سنة مائتين وخمس وقيل سنة مائتين وست وقيل سنة مائتين وسبع وقيل سنة مائتين وثمان وقيل سنة مائتين وتسع وقيل سنة ثلاثمائة وقيل سنة ثلاثمائة واحدى وقيل سنة ثلاثمائة واثنتين وقيل سنة ثلاثمائة وثلاث وقيل سنة ثلاثمائة واربع وقيل سنة ثلاثمائة وخمس وقيل سنة ثلاثمائة وست وقيل سنة ثلاثمائة وسبع وقيل سنة ثلاثمائة وثمان وقيل سنة ثلاثمائة وتسع وقيل سنة اربعمائة وقيل سنة اربعمائة واحدى وقيل سنة اربعمائة واثنتين وقيل سنة اربعمائة وثلاث وقيل سنة اربعمائة واربع وقيل سنة اربعمائة وخمس وقيل سنة اربعمائة وست وقيل سنة اربعمائة وسبع وقيل سنة اربعمائة وثمان وقيل سنة اربعمائة وتسع وقيل سنة خمسمائة وقيل سنة خمسمائة واحدى وقيل سنة خمسمائة واثنتين وقيل سنة خمسمائة وثلاث وقيل سنة خمسمائة واربع وقيل سنة خمسمائة وخمس وقيل سنة خمسمائة وست وقيل سنة خمسمائة وسبع وقيل سنة خمسمائة وثمان وقيل سنة خمسمائة وتسع وقيل سنة ستمائة وقيل سنة ستمائة واحدى وقيل سنة ستمائة واثنتين وقيل سنة ستمائة وثلاث وقيل سنة ستمائة واربع وقيل سنة ستمائة وخمس وقيل سنة ستمائة وست وقيل سنة ستمائة وسبع وقيل سنة ستمائة وثمان وقيل سنة ستمائة وتسع وقيل سنة سبعمائة وقيل سنة سبعمائة واحدى وقيل سنة سبعمائة واثنتين وقيل سنة سبعمائة وثلاث وقيل سنة سبعمائة واربع وقيل سنة سبعمائة وخمس وقيل سنة سبعمائة وست وقيل سنة سبعمائة وسبع وقيل سنة سبعمائة وثمان وقيل سنة سبعمائة وتسع وقيل سنة ثمانمائة وقيل سنة ثمانمائة واحدى وقيل سنة ثمانمائة واثنتين وقيل سنة ثمانمائة وثلاث وقيل سنة ثمانمائة واربع وقيل سنة ثمانمائة وخمس وقيل سنة ثمانمائة وست وقيل سنة ثمانمائة وسبع وقيل سنة ثمانمائة وثمان وقيل سنة ثمانمائة وتسع وقيل سنة تسعمائة وقيل سنة تسعمائة واحدى وقيل سنة تسعمائة واثنتين وقيل سنة تسعمائة وثلاث وقيل سنة تسعمائة واربع وقيل سنة تسعمائة وخمس وقيل سنة تسعمائة وست وقيل سنة تسعمائة وسبع وقيل سنة تسعمائة وثمان وقيل سنة تسعمائة وتسع وقيل سنة الف وقيل سنة الف واحدى وقيل سنة الف واثنتين وقيل سنة الف وثلاث وقيل سنة الف واربع وقيل سنة الف وخمس وقيل سنة الف وست وقيل سنة الف وسبع وقيل سنة الف وثمان وقيل سنة الف وتسع وقيل سنة الفين وقيل سنة الفين واحدى وقيل سنة الفين واثنتين وقيل سنة الفين وثلاث وقيل سنة الفين واربع وقيل سنة الفين وخمس وقيل سنة الفين وست وقيل سنة الفين وسبع وقيل سنة الفين وثمان وقيل سنة الفين وتسع وقيل سنة ثلاثة الاف وقيل سنة ثلاثة الاف واحدى وقيل سنة ثلاثة الاف واثنتين وقيل سنة ثلاثة الاف وثلاث وقيل سنة ثلاثة الاف واربع وقيل سنة ثلاثة الاف وخمس وقيل سنة ثلاثة الاف وست وقيل سنة ثلاثة الاف وسبع وقيل سنة ثلاثة الاف وثمان وقيل سنة ثلاثة الاف وتسع وقيل سنة اربعة الاف وقيل سنة اربعة الاف واحدى وقيل سنة اربعة الاف واثنتين وقيل سنة اربعة الاف وثلاث وقيل سنة اربعة الاف واربع وقيل سنة اربعة الاف وخمس وقيل سنة اربعة الاف وست وقيل سنة اربعة الاف وسبع وقيل سنة اربعة الاف وثمان وقيل سنة اربعة الاف وتسع وقيل سنة خمسة الاف وقيل سنة خمسة الاف واحدى وقيل سنة خمسة الاف واثنتين وقيل سنة خمسة الاف وثلاث وقيل سنة خمسة الاف واربع وقيل سنة خمسة الاف وخمس وقيل سنة خمسة الاف وست وقيل سنة خمسة الاف وسبع وقيل سنة خمسة الاف وثمان وقيل سنة خمسة الاف وتسع وقيل سنة ستة الاف وقيل سنة ستة الاف واحدى وقيل سنة ستة الاف واثنتين وقيل سنة ستة الاف وثلاث وقيل سنة ستة الاف واربع وقيل سنة ستة الاف وخمس وقيل سنة ستة الاف وست وقيل سنة ستة الاف وسبع وقيل سنة ستة الاف وثمان وقيل سنة ستة الاف وتسع وقيل سنة سبعة الاف وقيل سنة سبعة الاف واحدى وقيل سنة سبعة الاف واثنتين وقيل سنة سبعة الاف وثلاث وقيل سنة سبعة الاف واربع وقيل سنة سبعة الاف وخمس وقيل سنة سبعة الاف وست وقيل سنة سبعة الاف وسبع وقيل سنة سبعة الاف وثمان وقيل سنة سبعة الاف وتسع وقيل سنة ثمانية الاف وقيل سنة ثمانية الاف واحدى وقيل سنة ثمانية الاف واثنتين وقيل سنة ثمانية الاف وثلاث وقيل سنة ثمانية الاف واربع وقيل سنة ثمانية الاف وخمس وقيل سنة ثمانية الاف وست وقيل سنة ثمانية الاف وسبع وقيل سنة ثمانية الاف وثمان وقيل سنة ثمانية الاف وتسع وقيل سنة تسعة الاف وقيل سنة تسعة الاف واحدى وقيل سنة تسعة الاف واثنتين وقيل سنة تسعة الاف وثلاث وقيل سنة تسعة الاف واربع وقيل سنة تسعة الاف وخمس وقيل سنة تسعة الاف وست وقيل سنة تسعة الاف وسبع وقيل سنة تسعة الاف وثمان وقيل سنة تسعة الاف وتسع وقيل سنة عشرة الاف وقيل سنة عشرة الاف واحدى وقيل سنة عشرة الاف واثنتين وقيل سنة عشرة الاف وثلاث وقيل سنة عشرة الاف واربع وقيل سنة عشرة الاف وخمس وقيل سنة عشرة الاف وست وقيل سنة عشرة الاف وسبع وقيل سنة عشرة الاف وثمان وقيل سنة عشرة الاف وتسع وقيل سنة عشرين الف وقيل سنة عشرين الف واحدى وقيل سنة عشرين الف واثنتين وقيل سنة عشرين الف وثلاث وقيل سنة عشرين الف واربع وقيل سنة عشرين الف وخمس وقيل سنة عشرين الف وست وقيل سنة عشرين الف وسبع وقيل سنة عشرين الف وثمان وقيل سنة عشرين الف وتسع وقيل سنة ثلاثين الف وقيل سنة ثلاثين الف واحدى وقيل سنة ثلاثين الف واثنتين وقيل سنة ثلاثين الف وثلاث وقيل سنة ثلاثين الف واربع وقيل سنة ثلاثين الف وخمس وقيل سنة ثلاثين الف وست وقيل سنة ثلاثين الف وسبع وقيل سنة ثلاثين الف وثمان وقيل سنة ثلاثين الف وتسع وقيل سنة اربعين الف وقيل سنة اربعين الف واحدى وقيل سنة اربعين الف واثنتين وقيل سنة اربعين الف وثلاث وقيل سنة اربعين الف واربع وقيل سنة اربعين الف وخمس وقيل سنة اربعين الف وست وقيل سنة اربعين الف وسبع وقيل سنة اربعين الف وثمان وقيل سنة اربعين الف وتسع وقيل سنة خمسين الف وقيل سنة خمسين الف واحدى وقيل سنة خمسين الف واثنتين وقيل سنة خمسين الف وثلاث وقيل سنة خمسين الف واربع وقيل سنة خمسين الف وخمس وقيل سنة خمسين الف وست وقيل سنة خمسين الف وسبع وقيل سنة خمسين الف وثمان وقيل سنة خمسين الف وتسع وقيل سنة ستين الف وقيل سنة ستين الف واحدى وقيل سنة ستين الف واثنتين وقيل سنة ستين الف وثلاث وقيل سنة ستين الف واربع وقيل سنة ستين الف وخمس وقيل سنة ستين الف وست وقيل سنة ستين الف وسبع وقيل سنة ستين الف وثمان وقيل سنة ستين الف وتسع وقيل سنة سبعين الف وقيل سنة سبعين الف واحدى وقيل سنة سبعين الف واثنتين وقيل سنة سبعين الف وثلاث وقيل سنة سبعين الف واربع وقيل سنة سبعين الف وخمس وقيل سنة سبعين الف وست وقيل سنة سبعين الف وسبع وقيل سنة سبعين الف وثمان وقيل سنة سبعين الف وتسع وقيل سنة ثمانين الف وقيل سنة ثمانين الف واحدى وقيل سنة ثمانين الف واثنتين وقيل سنة ثمانين الف وثلاث وقيل سنة ثمانين الف واربع وقيل سنة ثمانين الف وخمس وقيل سنة ثمانين الف وست وقيل سنة ثمانين الف وسبع وقيل سنة ثمانين الف وثمان وقيل سنة ثمانين الف وتسع وقيل سنة تسعين الف وقيل سنة تسعين الف واحدى وقيل سنة تسعين الف واثنتين وقيل سنة تسعين الف وثلاث وقيل سنة تسعين الف واربع وقيل سنة تسعين الف وخمس وقيل سنة تسعين الف وست وقيل سنة تسعين الف وسبع وقيل سنة تسعين الف وثمان وقيل سنة تسعين الف وتسع وقيل سنة مائة الف وقيل سنة مائة الف واحدى وقيل سنة مائة الف واثنتين وقيل سنة مائة الف وثلاث وقيل سنة مائة الف واربع وقيل سنة مائة الف وخمس وقيل سنة مائة الف وست وقيل سنة مائة الف وسبع وقيل سنة مائة الف وثمان وقيل سنة مائة الف وتسع وقيل سنة مائتين الف وقيل سنة مائتين الف واحدى وقيل سنة مائتين الف واثنتين وقيل سنة مائتين الف وثلاث وقيل سنة مائتين الف واربع وقيل سنة مائتين الف وخمس وقيل سنة مائتين الف وست وقيل سنة مائتين الف وسبع وقيل سنة مائتين الف وثمان وقيل سنة مائتين الف وتسع وقيل سنة ثلاثمائة الف وقيل سنة ثلاثمائة الف واحدى وقيل سنة ثلاثمائة الف واثنتين وقيل سنة ثلاثمائة الف وثلاث وقيل سنة ثلاثمائة الف واربع وقيل سنة ثلاثمائة الف وخمس وقيل سنة ثلاثمائة الف وست وقيل سنة ثلاثمائة الف وسبع وقيل سنة ثلاثمائة الف وثمان وقيل سنة ثلاثمائة الف وتسع وقيل سنة اربعمائة الف وقيل سنة اربعمائة الف واحدى وقيل سنة اربعمائة الف واثنتين وقيل سنة اربعمائة الف وثلاث وقيل سنة اربعمائة الف واربع وقيل سنة اربعمائة الف وخمس وقيل سنة اربعمائة الف وست وقيل سنة اربعمائة الف وسبع وقيل سنة اربعمائة الف وثمان وقيل سنة اربعمائة الف وتسع وقيل سنة خمسمائة الف وقيل سنة خمسمائة الف واحدى وقيل سنة خمسمائة الف واثنتين وقيل سنة خمسمائة الف وثلاث وقيل سنة خمسمائة الف واربع وقيل سنة خمسمائة الف وخمس وقيل سنة خمسمائة الف وست وقيل سنة خمسمائة الف وسبع وقيل سنة خمسمائة الف وثمان وقيل سنة خمسمائة الف وتسع وقيل سنة ستمائة الف وقيل سنة ستمائة الف واحدى وقيل سنة ستمائة الف واثنتين وقيل سنة ستمائة الف وثلاث وقيل سنة ستمائة الف واربع وقيل سنة ستمائة الف وخمس وقيل سنة ستمائة الف وست وقيل سنة ستمائة الف وسبع وقيل سنة ستمائة الف وثمان وقيل سنة ستمائة الف وتسع وقيل سنة سبعمائة الف وقيل سنة سبعمائة الف واحدى وقيل سنة سبعمائة الف واثنتين وقيل سنة سبعمائة الف وثلاث وقيل سنة سبعمائة الف واربع وقيل سنة سبعمائة الف وخمس وقيل سنة سبعمائة الف وست وقيل سنة سبعمائة الف وسبع وقيل سنة سبعمائة الف وثمان وقيل سنة سبعمائة الف وتسع وقيل سنة ثمانمائة الف وقيل سنة ثمانمائة الف واحدى وقيل سنة ثمانمائة الف واثنتين وقيل سنة ثمانمائة الف وثلاث وقيل سنة ثمانمائة الف واربع وقيل سنة ثمانمائة الف وخمس وقيل سنة ثمانمائة الف وست وقيل سنة ثمانمائة الف وسبع وقيل سنة ثمانمائة الف وثمان وقيل سنة ثمانمائة الف وتسع وقيل سنة تسعمائة الف وقيل سنة تسعمائة الف واحدى وقيل سنة تسعمائة الف واثنتين وقيل سنة تسعمائة الف وثلاث وقيل سنة تسعمائة الف واربع وقيل سنة تسعمائة الف وخمس وقيل سنة تسعمائة الف وست وقيل سنة تسعمائة الف وسبع وقيل سنة تسعمائة الف وثمان وقيل سنة تسعمائة الف وتسع وقيل سنة الف الف وقيل سنة الف الف واحدى وقيل سنة الف الف واثنتين وقيل سنة الف الف وثلاث وقيل سنة الف الف واربع وقيل سنة الف الف وخمس وقيل سنة الف الف وست وقيل سنة الف الف وسبع وقيل سنة الف الف وثمان وقيل سنة الف الف وتسع وقيل سنة الفين الف وقيل سنة الفين الف واحدى وقيل سنة الفين الف واثنتين وقيل سنة الفين الف وثلاث وقيل سنة الفين الف واربع وقيل سنة الفين الف وخمس وقيل سنة الفين الف وست وقيل سنة الفين الف وسبع وقيل سنة الفين الف وثمان وقيل سنة الفين الف وتسع وقيل سنة ثلاثة الاف الف وقيل سنة ثلاثة الاف الف واحدى وقيل سنة ثلاثة الاف الف واثنتين وقيل سنة ثلاثة الاف الف وثلاث وقيل سنة ثلاثة الاف الف واربع وقيل سنة ثلاثة الاف الف وخمس وقيل سنة ثلاثة الاف الف وست وقيل سنة ثلاثة الاف الف وسبع وقيل سنة ثلاثة الاف الف وثمان وقيل سنة ثلاثة الاف الف وتسع وقيل سنة اربعة الاف الف وقيل سنة اربعة الاف الف واحدى وقيل سنة اربعة الاف الف واثنتين وقيل سنة اربعة الاف الف وثلاث وقيل سنة اربعة الاف الف واربع وقيل سنة اربعة الاف الف وخمس وقيل سنة اربعة الاف الف وست وقيل سنة اربعة الاف الف وسبع وقيل سنة اربعة الاف الف وثمان وقيل سنة اربعة الاف الف وتسع وقيل سنة خمسة الاف الف وقيل سنة خمسة الاف الف واحدى وقيل سنة خمسة الاف الف واثنتين وقيل سنة خمسة الاف الف وثلاث وقيل سنة خمسة الاف الف واربع وقيل سنة خمسة الاف الف وخمس وقيل سنة خمسة الاف الف وست وقيل سنة خمسة الاف الف وسبع وقيل سنة خمسة الاف الف وثمان وقيل سنة خمسة الاف الف وتسع وقيل سنة ستة الاف الف وقيل سنة ستة الاف الف واحدى وقيل سنة ستة الاف الف واثنتين وقيل سنة ستة الاف الف وثلاث وقيل سنة ستة الاف الف واربع وقيل سنة ستة الاف الف وخمس وقيل سنة ستة الاف الف وست وقيل سنة ستة الاف الف وسبع وقيل سنة ستة الاف الف وثمان وقيل سنة ستة الاف الف وتسع وقيل سنة سبعة الاف الف وقيل سنة سبعة الاف الف واحدى وقيل سنة سبعة الاف الف واثنتين وقيل سنة سبعة الاف الف وثلاث وقيل سنة سبعة الاف الف واربع وقيل سنة سبعة الاف الف وخمس وقيل سنة سبعة الاف الف وست وقيل سنة سبعة الاف الف وسبع وقيل سنة سبعة الاف الف وثمان وقيل سنة سبعة الاف الف وتسع وقيل سنة ثمانية الاف الف وقيل سنة ثمانية الاف الف واحدى وقيل سنة ثمانية الاف الف واثنتين وقيل سنة ثمانية الاف الف وثلاث وقيل سنة ثمانية الاف الف واربع وقيل سنة ثمانية الاف الف وخمس وقيل سنة ثمانية الاف الف وست وقيل سنة ثمانية الاف الف وسبع وقيل سنة ثمانية الاف الف وثمان وقيل سنة ثمانية الاف الف وتسع وقيل سنة تسعة الاف الف وقيل سنة تسعة الاف الف واحدى وقيل سنة تسعة الاف الف واثنتين وقيل سنة تسعة الاف الف وثلاث وقيل سنة تسعة الاف الف واربع وقيل سنة تسعة الاف الف وخمس وقيل سنة تسعة الاف الف وست وقيل سنة تسعة الاف الف وسبع وقيل سنة تسعة الاف الف وثمان وقيل سنة تسعة الاف الف وتسع وقيل سنة عشرة الاف الف وقيل سنة عشرة الاف الف واحدى وقيل سنة عشرة الاف الف واثنتين وقيل سنة عشرة الاف الف وثلاث وقيل سنة عشرة الاف الف واربع وقيل سنة عشرة الاف الف وخمس وقيل سنة عشرة الاف الف وست وقيل سنة عشرة الاف الف وسبع وقيل سنة عشرة الاف الف وثمان وقيل سنة عشرة الاف الف وتسع وقيل سنة عشرين الف الف وقيل سنة عشرين الف الف واحدى وقيل سنة عشرين الف الف واثنتين وقيل سنة عشرين الف الف وثلاث وقيل سنة عشرين الف الف واربع وقيل سنة عشرين الف الف وخمس وقيل سنة عشرين الف الف وست وقيل سنة عشرين الف الف وسبع وقيل سنة عشرين الف الف وثمان وقيل سنة عشرين الف الف وتسع وقيل سنة ثلاثين الف الف وقيل سنة ثلاثين الف الف واحدى وقيل سنة ثلاثين الف الف واثنتين وقيل سنة ثلاثين الف الف وثلاث وقيل سنة ثلاثين الف الف واربع وقيل سنة ثلاثين الف الف وخمس وقيل سنة ثلاثين الف الف وست وقيل سنة ثلاثين الف ال

قيل فيه الحطب فلم يعلم بعد وعرض صحيح بما ما لا يعلى كما تقدم في مواضع الصنوف والمحدد الحالة لا جاز زمان العاب لنجو من سعد بن الجي ولم تقدم كما لا يصح
فلا يصح فصل ما كتب اي بدل من الموانع الكتابة كي يعم المعدن كما جاء بعض الوجوه والحكم كذا قاله الوجوري م القاموس م واسماعيل ماء الامام
مبني ان يسجد مكانا ما فاليا قبل صعوده المنبر بعظمها اشارة كذا وجدناه في دشق المحروسة انتهى الوجه سكونه لا تصلح الخطبة لا مطلق السكون اي من
قد فقد ما عدم سعد وسن الجمعة الاثنين متى ان سعد مدا كحدث فصل جلسة امام لم يكون مواقا لحدث الى مرض رم صاحب عن حدث سلمان او كدوران يكون الجلوس
ما لحق مدا كحدث سماك والسالك كمثل على الساقي اذا كان اناء بعض الاعضاء او مثل الحدث الى مرض رم صاحب عن حدث سلمان او كدوران يكون الجلوس
ابو سعيد امام ثم زاد الشارع مصلاته او مثل هذا الحدث بالسبب الامس ماخوذ وحدث الى مرض بالسبب الامس يكرره وايل بن حجر رم وايل بايا
المشاة حتى محل يعم الى المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم احدى وسبعون حديثا ابو مسلم سهل مسجد قال النبي صلى الله عليه وسلم من قبض
اي احد ارضا فاقا كل ابيه وبوجه عضبان اي موضع عنه ومعذبه وما فسر ما عصب بعد مكدا لا الا العقب كمنه نشانه رمي مسجد على احد قبلا
على ساقه وكذا كل ما الحلو على اعلم من الكتاب الفساد كالنوع والوجه والجزء وفرما مؤول عاما شبهها ما كورا تصادع به فصل العقب الذكر
بعد الحاضر مع انه عضبان على كل عاصر لان الظالم لم يرض بعسر امره ووجه قبله حتى يأسر عمره لجوزي المثال لا جوامه اياس بن غلبة الحارثي امام
بعض الهرى واياس بكسر الياء ثم ياء مثناه من تحت وغلبة سبع الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان روى مسلم وعن
عبد الحديث بعد من قبض حوزا او عبد الجوز مسلول الناس بمال كذا الذي تعقب الوجه وعرها مسلم قال الحاج فيما حين يتبين لان المعلم
ما شبه عدم السكون لا للاحراز من الكفار اذا ذكره كذا السلم بل جوا الكاره واجب عليه لانه يكون ان يرض عدم السلم المظلوم يوم اكرا ربه ورجاء
عصفور عن خالد والكاذب لا يصلح ذلك فيما والا الى كل عليه من ذنوب المظلوم ويكون الامر صحيحا بعينه اي لهذا الكاذب فساد وجب له النار
وجوه عليه الجنة وفيه اسان لا تعظم احد الجزء وهو مثل لم يكتبه وان كانوا لا ما وله وفي مسلم من حديث ابن ابي الهيثم قال رجل
وان كان اي عنه شاسيرا يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك رمي بالمع بجوه السواك سعيد بن ابي زبير
نعم الزاء المعجمة وبا صيغة المصغر قبل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم قبله حاد سلفع لمن الصحيح من حديث ابن عباس الا عليه الرواية عنه من قتيبة اي مسكن
لا يعلى عنه ابي سعد والصحيح عنه عامدا من زرعا تميرا اي من جهة حفظ زرعه لا فرعا اي لا سعد من جهة حراسه واسعر فيه وهو ابن يعقوب
وهو كمي لا رما وسعد يا وهما لازم من قلة اي من الجهة الماضي لكون الحديث محمولا على العهد لان حفظ الحديث بالسبب يسير عدد اهل السنة
بل يوجد بالعدد له وقيل من يوم قول المسعد لمن جس بوجه مدا اعرب لان اصم اذا عطس من يرحمه فصله ثواب لمن ولا يكتب كلا لا يكون خبطا
كل يوم قيراط وهو الاصل يعطف لنوع المراد به جهة عدد اعلم معلوم عند الله تعالى في بعض ما ما حدث بعض من عمله كل يوم قيراطان في القوس
سهما فلا يجوز ان يكون اصلا فلا وما سبق يا صاحب مراع اشاذ في من الاجواء باصلاح الجواهر يكون النيران في مدينة ومكة لعظمها والولاة
في عمرها او مثال انه باعمار الزمان بان الشارع لا ابي عدم اجتناب هم من الكتاب بنقص قيراط لكثرة الغنم بها مع حكم اهم كما وما يا كلون معه
ذلك عليه نقص قيراطين فاجر رد روى مسلم عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن يعم الراء مسجدنا اي من مسجدنا
في صحيح البخاري قرية بكسر الراء بزيه بفتح الواو قريبا ما اذا وقعت منه فعل ما لكون سعد ما عرب مباح لا عدد من الرائحة هي من حضور المسجد
اما ما يهمس من مسالة فصل بعد الجمعة حاضر مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لا الاضافة وقال الجمهور انه عام لعموم في قدسه فلا عرض المساجد فيكون الاضافة
عطاء ليس او العدد مسجد اهل مثلا ولا الله وهي قال الملائكة يتاذى مما يتاذى منه بنو آدم فانه توجد في سائر المساجد فيعم الحكم المراد
بالملائكة الحافظون لمواضع العبادات لا الملازمون للانسان في جميع الاوقات معنى ما ذهب من هذا الرواية وانه مخصوص بها وعام بكل الاوقات
الرائحة الخبيثة جاء يفرق على لا الشارع وهذا العلل يدل على انه للاعتدال المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه كل الملائكة كون المعهود جاء ولي لم
قال ليس اكل من هذه الشجرة فلا تقربن مسجدنا ولا تؤذنا بريح الثوم ان هذا الحكم ما ورد في آدم فيجوز قوله اذا كان خاليا ويمكن ان هذا لا يثبت
بين المعلمين لم يكن ان يكون كل منهما قدر صلة والاصل اول كما تاذى الملائكة يكون لما تاذى الناس منها في قوله ما تاذى منه بنو آدم روى ان يعلى
مشهور كونه اخر شان انه لان الحكم المعلق الشيء الموصوف يكون وصف سببا له كما اذا قيل حرمت الخمر واحدث السنة فيما هذا كورد قوله المسجد
اذا كان خاليا لا معنا ما تاذى الملائكة يا معنا ما تاذى الناس يعم على الصحيح ما يزيح مجامع الناس يعم على اكل الثوم من عدد لانه كريه كالبصل وغيره

وما يرد م اعلى الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا فليقعد في بيته ما كرد ما عدد على والله
م سعد بن ابي وقاص رم رواه مسلم عن من اكل سبع تمرات جاء بين لابتيها اي من تمر المدينة لان اللابة ارض حجارة سوداء والمدينة وقعت بين لابتين
حتى يضع ثم اقرأ ثم حتى يمس لو صلوا دعا النبي صلى الله عليه وسلم اني اتاه المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والتمر فما خوض عليه الشارع م سن ابو هريرة رضي الله عنه
الرواية عنها من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والبصل الوقوف له سان وانفان وهو الله ما يعلى اصله بالاحرى يخلف الاطعم وجنب الحديث ما يبين
في الشاء وعلى كلا القولين الخلاف النبي على الثوم بكار فلا يوسن مسجدنا ابو هريرة اعلى الرواية عنه من اكل كذا فانه تعقب كل يوم من قبله الغلب قرباه
حرث او ما شبه فلا يعقب اجر باسكه لا جلها وكذا الغلب صيد لانه جاء في رواية اجر الا كلب صيد واما اسكه لحط الدور ذكره عظيم لانه لسان الناس
والاصح ان يجوز فيما سائع مدة السلة بعلة الحاجة ولا خلاف في اقتناء الكلب وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كما قاله الروياني م ابو هريرة روى مسلم قال النبي
من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد او ماشية نقص من اجره كل يوم قيراط اي حظ من ثوابه الا لحاجة ضرورية فقل لا يحتاج ضرورة الى اتخاذه الا لحاجة الى الدوس قبل المراد به ظل
الجنة وما فاته الا الحاجة ملكه الا لوجه ان يقال المراد به الكثرة والحاجة من مكاره الموت كما قال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحايته وكذا المعنى عاد ذكر
ان يرجع الضرر الى العرش ما حاجة الى العرش لانه مكان الرب اكرام اولا ظهور علامة منه كما قال بشا من العرش نوركا لقود وسبعين من اهل الجنة
يرد الله حجابه وهذا لهي من نعيم العرفان كما سمعت من بعض اساتذي عن الله عفوه م ابو هريرة اعلى الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اتقى ربه وجبين
اي جسمي كما عطاء درهم ودينار او درهم ثوب كافر الزوج به في قوله م وكسره ابو جاء ملك قال الجن عرفه الروح نطق على الاسس على ما ورد منها لانه
نزوج مع اخوه وهذا هو المراد منها لا ورد انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شاع المشكوة يحمل ان مراد منه كثرة الانفاق والتعدد
به كقوله تم ارفع البصر كرمين في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب تارة يدل من جهة الجنة مدل الكل والمنوس باب الكبير
قد عبدهم من كل باب عظيم له ورغبة اليه لانه ثبت الصحيح ان للمجاهدين بابا يدعون منه الا الجنة وكذا الذي صنف من اهل الجنة قال باب الله قال
حرف مدلول وقيل نعم الظاهر بر ضرهم فلان كلام العباس على احد المدعو من سعد وقيل قال في ذلك في باب الجهاد مدعو الرضى م ابو هريرة على سعد ما كا
في قوله م مدلهم شهادة كم ولا زما كا مدا كحدث معنا تعالى قال الوكيل وما رسول الله ذاك وهو اشان لا من الذي لا تؤذي الله اي لا ملائكة قال رسول الله
الا ان تؤذيها قال يكون منهم اي من دعاء خزنة الجنة مدا من باب سلوب الحكم فان ملت ما معنى ارجو وابو بكر وكان من الذين وجبين فلما سار مرك
الا ان تؤذيها قال يكون منهم اي من دعاء خزنة الجنة مدا من باب سلوب الحكم فان ملت ما معنى ارجو وابو بكر وكان من الذين وجبين فلما سار مرك
وهو كمي لا رما وسعد يا وهما لازم من قلة اي من الجهة الماضي لكون الحديث محمولا على العهد لان حفظ الحديث بالسبب يسير عدد اهل السنة
بل يوجد بالعدد له وقيل من يوم قول المسعد لمن جس بوجه مدا اعرب لان اصم اذا عطس من يرحمه فصله ثواب لمن ولا يكتب كلا لا يكون خبطا
كل يوم قيراط وهو الاصل يعطف لنوع المراد به جهة عدد اعلم معلوم عند الله تعالى في بعض ما ما حدث بعض من عمله كل يوم قيراطان في القوس
سهما فلا يجوز ان يكون اصلا فلا وما سبق يا صاحب مراع اشاذ في من الاجواء باصلاح الجواهر يكون النيران في مدينة ومكة لعظمها والولاة
في عمرها او مثال انه باعمار الزمان بان الشارع لا ابي عدم اجتناب هم من الكتاب بنقص قيراط لكثرة الغنم بها مع حكم اهم كما وما يا كلون معه
ذلك عليه نقص قيراطين فاجر رد روى مسلم عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن يعم الراء مسجدنا اي من مسجدنا
في صحيح البخاري قرية بكسر الراء بزيه بفتح الواو قريبا ما اذا وقعت منه فعل ما لكون سعد ما عرب مباح لا عدد من الرائحة هي من حضور المسجد
اما ما يهمس من مسالة فصل بعد الجمعة حاضر مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لا الاضافة وقال الجمهور انه عام لعموم في قدسه فلا عرض المساجد فيكون الاضافة
عطاء ليس او العدد مسجد اهل مثلا ولا الله وهي قال الملائكة يتاذى مما يتاذى منه بنو آدم فانه توجد في سائر المساجد فيعم الحكم المراد
بالملائكة الحافظون لمواضع العبادات لا الملازمون للانسان في جميع الاوقات معنى ما ذهب من هذا الرواية وانه مخصوص بها وعام بكل الاوقات
الرائحة الخبيثة جاء يفرق على لا الشارع وهذا العلل يدل على انه للاعتدال المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه كل الملائكة كون المعهود جاء ولي لم
قال ليس اكل من هذه الشجرة فلا تقربن مسجدنا ولا تؤذنا بريح الثوم ان هذا الحكم ما ورد في آدم فيجوز قوله اذا كان خاليا ويمكن ان هذا لا يثبت
بين المعلمين لم يكن ان يكون كل منهما قدر صلة والاصل اول كما تاذى الملائكة يكون لما تاذى الناس منها في قوله ما تاذى منه بنو آدم روى ان يعلى
مشهور كونه اخر شان انه لان الحكم المعلق الشيء الموصوف يكون وصف سببا له كما اذا قيل حرمت الخمر واحدث السنة فيما هذا كورد قوله المسجد
اذا كان خاليا لا معنا ما تاذى الملائكة يا معنا ما تاذى الناس يعم على الصحيح ما يزيح مجامع الناس يعم على اكل الثوم من عدد لانه كريه كالبصل وغيره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولكن المعدل يوم من حدث لعدم الوضوء حتى يطلع الشمس مغربها اعلم ان النوم الشعبي من اكثر عظم الحواب وكذا من عدم عبد العدل لان قول الوضوء واجب
على ابن عدم وعدا على السنة لا يعلم به بل يشرع مع فعلها كرما وفضلا قال النووي فيه النوم من سبب الحدث كان مقرا على بسط عبد العدل السنة كذا
من باسند دب ر ما قاله كتبه فكذلك بسبب الحاجة ولم يعلل قوله حدثا فالعدل فيها م ابو هريرة روى مسلم عنه قال النبي عم من تعدى الى الذي يتكلم
فقال يقف وقول ما رحمه يتوضأ فيها قالوا فحدثنا فيها ابو الحديث محمول على السكران وعلى ما ان فاعله مسكن هذا الدواب لكن ابو عوض سماه ربع
واختيار المسلم لا تكلف الا الوارد والمراد بالجلود لحل الملن ولكونه بالجلد والسابد يكون الشدد من كسى الشرب سنة مهد مجموع سنا قبل لعنه شرب
بن اتخاذه نار جهنم قالوا فحدثنا فيها ابدا ومن قبل لعنه كذبه قد بدت بتوا جاها بالجرم الى بطن ... نار جهنم اما لم تعل بها قالوا فحدثنا الكفار
باس م بريدة بن الخصيب ... ابو بعض الحاء وفتح الصاد مهملتين اسلم على الرواية عن النبي عم ماته وست بعد الستين حدث له في الصحيحين
اربعة ... الحاء الذي فيها كذب من اصل ما يحدث ... قال النبي عم من ترك صلوة العصر بعد حبطت قوله نعمى نقص ولا يحل ذلك اليوم لان صلوة العصر
فانه قرار لنا الهار ... فانه بن عل بان ابو لا يكل ثوابه فتعبد ما الجوف ومواد الطلان يكون للبعد م سعد بن ابي وقاص اسمه عامر قال النبي عم
من تعلم سبع سورات اكلها حبا عاشوا نصب على الحمد ومدوح جدد من شرم ... ذلك اليوم ثم لا يشتري كشيء هذا النوع ما ذكر لسورة حاصه ويوفع
الهم والسبع وفيها البيع او الدعاء م بان يكون شفاء لذلك الداء م ابو هريرة روى البخاري عنه قال النبي عم من تصدق بعدل بالبيع وامكر مثل تمرة
من كسب طيب لا يكسب الا الطيب فان الله يقبلها بيمينه من الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه وهذا كناية عن قبول تلك الصدقة لان
الشيء المرضي يعلى باليمين في العادة كان شاء ابن الملك يعني يربيه حتى فلا يكفل تعدادها شمالك ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف اجرها وقيل اي يعظم
فاجرها ويزيدها حتى تصل في الميزان الفهم قلوة مع العاء وهم اللام واسد بدل الواو وهو الفصيل فقد ما ذكر في سورة فرس
المثل لانه تعدد بان يتبين حتى يكون مثل الجبل ما ذكر النبي عم الترغيب في الصدقة ولان كان فرائض العبادات عند الصحابة بقبولها اشان لان الصدقة وفرضه
كانت فاذا وقع الترغيب لها لثبوت تعيينه فيها سبب لطبع الاموال م ابو هريرة روى مسلم عنه قال النبي عم من تطهر سدد الهاء وقف بعضه
لدلالته على التكلف والطهارة بيته ثم قصد الى مثل السبب من بيوت الله وادها المساجد ليقضي الى الوضوء والمراد به الاداء مع الجماعة لا ساره عم اليه
في حديث اخر والعصا سلوع الاداء انما فعله كان الفرع فاذا فعل الصلوة فاعلم واقرضه من قرا القرآن عند ... اشعار بان عمرا سبب ان يصلي
في البيت كانت فعوناه منه فعوه وهي عم الحاء ما من عدد الاشرع عيني تعالى لكن ... اصفوه الى لان المراد بيت فعل الاشرع قدرتها اي يدل من
فعوناه او مسدا حين كحذو الجد حيرات ذهبية لا ... ترفه ... والحدث الشان ان الله اكرا الاشرع لا الحاش للمراكب عثمان بن عفان الاموي
العين وكسر الهاء ... لانه كان نقيا السمع م وجه عمره لا الشام قاضيا ما رواه عن النبي عم ماته واحد وثانون حدث الفرع الصحابي حمس
احاديث ... البخاري كذا سن ومسلم كذا سن لا ... عنه قال النبي عم من تعار من الليل فقال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر
ولا حول ولا قوة الا بالله ... الا الله ... العصمة ولا قوة الا بالله العلي العظيم الا الله ... م قال اللهم اغفر لي او دعا ... ما قال ثم دعوته
اللهم اغفر لي استجيب له ... البخاري ... على الشروط الكون والمراد بها الاستجابة اليقين لان الاصابة ثابتة في عدد الدعاء ولو لم يدع المتعارف
بعد الذكر كان له ثواب لكنه لم يسمع ... فان توضأ وصلى قبلت صلوته ... كالى ... وفاقه وعلى القبول البقعة ... على الفضل المعتقد
لما قبلها م ابو هريرة روى مسلم عنه قال النبي عم من توضأ فاحسن الوضوء ... الحاء والدال ... الموجود فاسباغ
الوضوء كالاتمام فرائضه وسننه وادابه ثم قال الجمعة فاستمع الى الخطبة وانصت ... سكت قال الجمعة ... السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده
وقال احمد والشافعي ... احد قول الشافعي ... ومن الجمعة الاخرى ... ثلاثة ايام هذا مضاف الى الوصول بعد ... العاقل ... ذنوب
ثلاثة ايام ... واحد زيادة الى ثلاثة ايام من قبل اضافة العشرة الى موصوفها لانه ... عدد ... ايام زيادة ... يكون العدد بعض العاقل ومن
مشى الفضل فقد لغا ... يقال ... الصلوات ... دلالة على ... من انواع العشر ... انصاتا ... لا ... العاقل العاقل الحاضر
مثل ان يكون ... الخطبة عثمان رضي الله عنه من توضأ فاحسن الوضوء فوجب ... الصغائر ... الكبائر ... لانها

لست جسام من جسد اي من جمع بدنه ... من ... عثمان هذا ما كتبه لدفع من سهم ان المراد من جسد ما يصيبه الوضوء ... فعل ... الوضوء
سبحانه م قال ابو هريرة العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء او ... يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها
بيده ... الاقوال ... يدل على ان الغفور ... الوضوء ... الساكت ... الكل ... لا ... كلها ... الاعضاء ... لان ... الوضوء ... عند عدم التسمية ... مدل عليه ما روي
انه عم قال من كراهة اول وضوء ... كله ... الاعضاء ... الوضوء
فليستنثر ابي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر ابي استنجى فليوتر ... الوتر ... الزوج م عثمان رضي الله عنه من توضأ كوضوئي هذا ... ما قاله ... فعل مثل وضوء لان وضوء احد لا يأمل وضوء النبي عم او المماثلة بصفة الاشراك من كل وجه ... العبارة تصحيف ان
معنى المثل والنحو منا واحد لا ... عثمان رضي الله عنه ... سؤال صدعم توضأ مثل وضوء ... قام ... ركع اي صلى ... ركعة ... بما
لما كلف ركعتين فريضة كانت ... لا تحدث نفسه ... اي ترك الحق ... كذا قاله الطيبي او ... لا يطلب ... النفس ... الى ... م قال الفاضل المرقاة
ركعتين مما لا سهو ... الصلوة ... لعله ... ان لا ... ما سلف ... لا يجامع ... الظاهر من غير قصد لانه ساقط ... الشارع ... الاحكام الاكثار
يمكن ان يجعل حديث العصر ... لان العصر مدفوع ... لا كلف الحدث ... كذلك ... بصفة ... بواب ... عثمان ... عمر ... ما ... ركع ... بما
ذلك العمل ... ابو ... الا ... ترك ... فاصل ... الحديث ... الكلام ... ما ... ابو ... الدنيا ... الوجه ... الا ... عمر ... من ... قال ... ما ... الصلوة ... الوضوء ... الصلوة ... الوضوء ... الصلوة ... الوضوء
الصلوة ... الوضوء ... الصلوة ... الوضوء ... الصلوة ... الوضوء ...

وفتح الدال وضمها وقيل يرو كان وليله لبصر ما رواه عن النبي صلعم ما رواه وسلمه وعشرون حديثا له الصحيح سبعة احاديث انفرد البخاري كحديث مسلم
ما رجعه وما رواه المغيرة ما رسته وسلمون حديثا له الصحيح من ابي هريرة للبخاري ولمسلم اسان قال لم يرو من حديث عن حديث وهو ذو الواو
ذو الحال يرى بهم اليا، وفتح الراء تعني وطن وتعني بعد وكلتا الروايتين معمولة بها انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا اسمها وكسر
الذال يعني وكذب على جدة قطعا فالمصدر بمعنى الفاعل هذا هو الكاذبين روى فيما صيغة التشبيه باعتبار المعنى والتاء فيه وتصغير
الجمع باعتبار كثرة القائلة اعلم ان من اراد رواية حديث سواء ان كان صحيحا عنده ذلك الحديث او ضعيفا فلا يحل قال النبي صلعم كذا او هو كذا وان كان ضعيفا
يعدل روى عنه او بلغني كذا واما اذا اعلم او ظن انه كذب قال روى عن رسول الله وعن رسول الله من موضوع فتدرج في حد الكاذبين لانه اعان
المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي صلعم فلا اثم عليه وان علم غيره
او ظن انه كاذب عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه قال النبي صلعم من تطهر بنحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
احاذ العام الى الخاص لاذكر فيها اصلا جهاد ووقتها قد الله روى ابن عثمان رضي الله عنه اشتريها ووقفها ابو الدرداء روى مسلم عنه قيل اسمه
بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي صلعم ما رواه واربعة وسبعون حديثا له الصحيح خمسة عشر انفرد البخاري
منها بثلاثة ولمسلم بتسعة قال النبي صلعم من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف في رواية المسلم من آخر سورة الكهف عصم من فتنة الدجال
اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من اكثر الكذب والتلبيس ودجا في الحدث يكون في الرمان ودجالون اللهم اغفر لهم
وثبت شيبة ثابت بن ضحاك روى انفرد على الرواية عنه قيل انه كان من بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي صلعم اربعة عشر حديثا له الصحيح
حديثان اتفاقا مسلم انفرد بالاخر من حلف له غير الاسلام باخر جنة لله كاذبا حال غير حضر حلف الحلف له قصد هذا العبر بادخال
بعض وزيد عليه ويدل على التعليل لاجل البرجا لا لكونه داعيا لا الفعل او الترك كالنبي والمراد به هنا النبي الكاذب بترتب قوله صلعم فهو كما قال
ظاهر الحديث يدل على ان من قال ان افعل كذا فانا يهودي فعل يكفر به قال الشافعي وقال الحنفية رح لا يكفر في الحديث على الهند
واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وفعل فقد حلف الحنفية رح بعلى عصر لا يكفر اعتبارا بالمستقبل قيل يكفر والصحيح
انه لا يكفر ان كان نعم ان من وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محل الحديث عند الكثرين مسعود رضي الله عنه انفرد على الرواية عنه
قال النبي صلعم من حلف على يمين فاجرة ليقتطع بها مال امرئ مسلم اي لاجل ان ياخذه او يغتصبه بالمال اغلة بغير حق الله وهو يعلم انه اي عرض عنه
ثم قرأ فلما رسول الله صلعم تصديقا له في هذا الحديث تبيانا لصدقه ان الذين يشترون اي يستبدلون بعهد الله اي بما عهد الله اليهم
التوريه والاجل من الحلف رغبت لرسول الله صلعم ما يأتيهم اي ما حلفوا عليه من عهد تهم كي لا حين يعوضوا يستبدلون بثمن اي ما يكون بيعا وابا
في الاستبدال عن الحق لكونه الاية كذبت فعلا كالتزوير من الاشتراء الى قوله ويهود لوجه الرب لا ملاقوا اي لا يصلح من الخير والانفس
النعم اي طرف الرحمة ويهود رعون الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الدنس ظاهر هذا السبب قيل الاية نزلت في كعب بن الاشرف وحيي بن اخطب
في الفوز تنازعا في ارض فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال فما يمنعكم ان تؤمنوا به قالوا نريد ان نحكم التوراة فقال فاتوا بها فابى
فارتفعوا فكتبوا صفة محمد صلعم في التوراة فقالوا هذه صفته وليس هو بالمبعوث الذي نعت لنا فقام رجل من اليهود يقال له ابن صوريا فقرأها
قال النبي صلعم من حلف على يمين وهو مجموع الصبر والمصر عليه كمن اراد به معنى هذا الصبر عليه على ما ذكر الكلام واراده للتعلق فراغ فيرتبها كما
اذا حلف لا اكلم والده فليكفر عن يمينه فيستقبل الذي هو خير ايضا اعلم ان الفعل قبل اليمين غير جائز وبعد الحنث واجب اما واما وجائز قبل الحنث
وبعد اليمين فيه خلاف جوزه الشافعي رح بمسكا بظاهر الحديث وصنيع ابن ماجة رواية اخرى معنى فليأت الذي هو خير فليكفر ولا يكفر
صفة الرواية اولا لان الامر فيها يكون لوجوب الكفارة على الحلف مطلوبا الاصل فيها وهذا الحديث يكون امر الكفر للاباحة والكفر مقدما بالاستحباب
لان الكفر بالصوم لا تجوز عنده على الحنث عند الشافعي لقوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين ثم في الحديث على الواو يكون معنى فليكفر لتعدد الكفارة موقوفا على الرواية
مع ان الركاب بالخلاف الاصل مع اولى من اراد بكاره مهر ابو هريرة ابي هريرة قال النبي صلعم من حلف فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله
والعزى وهما اصنامهم قد تقدم لا اله الا الله امر بتجديد اسلام كان عقد بها ما لكونها معبودة بين لانه جاء كان قرابا وقد عبد ان كان حلفه لعدوك الحلف
بالاصنام لا يعتقد انها اقنا فلكن عند الحلف عليه كفاره لان الله سبحانه او جعل الحلف الكفارة لكون الكذب ارتكبا من الحلف فقط والحلف الحنث
كذلك قال الشافعي مالك لا كفارة فيه حمل على ظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كان واجبا لذكره قيس بن ابي حازم رضي الله عنه انفرد على الرواية عنه قال النبي صلعم من حلف

عليه السلام منصوب بنزع الخافض اي بالسلام وهو الله تعالى وجوز ان يكون مفعول حلف على حالا اي حال كونه عليه السلام
مستاليا من حاصل سنة جابر بن عبد الله روى مسلم عنه قال النبي صلعم من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن طمع ان يقوم من اوله فليوتر اوله
اي ليجعل الوتر في اول الليل ويأمر بالايتار عند خوف الفوت بدل ايتار وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة رح فليوتر آخر الليل فان صلوة
آخر الليل مشهودة اي حضرة ملائكة الرحمة وذلك افضل ابو هريرة روى مسلم عنه قال لم من خرج من الخلاء اي خلاء الامام وفارق قدامه الامام
وتكبيره مكفول كالبيان لا يسمى بعورات يراد بهم جماعة تعتبر في الصلوة بجاعة كالرواقص فات بينة بكسر الميم للنوع فاعلية وهي جمع مسلم لعيرات
بانها فاذا ما تسلط ملك الموت الصلاة كما يوت اهل الجاهلية على من جهة انهم كانوا لا يقصدون اهل بل يعدون ذلك عنادا وكان القوم تبهما بكل
الصعف من قاتل قتلة جاهلية لجهة هي الراية التي تعامل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة ذات المعنى اي الطاعن فيه بكسر العين ونصبها وما لقوا الناس
على زنة بعد من البعد وهو الصلاة قال العوفي هي تجد لا سبيل جهنم يعقب بعد حال الاسلام لقصبي في تعقيب في نعض الجمع بعصبية هي الحمية
المنسوبة الى العصبة او عدو الاعقب او يتعقب بالعصب يعود الى فقتل قتلة جاهلية هي بكسر الفاء لمنع خبر مسلم ومن يعصب ملك كعبد الحمل الى ملة
لان مقاتلته يكون لهوى العصب من خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبها ظاهر عليهم وقطع الطريق يضرب بها صبح البار وفاجرها ولا يتحاشى لذي العهد
من عهدها ولا ينفي لذي عهد اي بعض عهد اهل الذمة ما عاهد عليهم وسلمه وما بان الملك لان الكافر لسان ما سبق وليس بي وشيعة بعض بعض من
فرسه بعد السلب يكون كسلب الاهلية من يدع دعوى فقد يدع ابا ليس من الملك لعدم ابائه بابيه ابو هريرة ابي هريرة قال النبي من قرن الرأس
الا سمعت من قبل انا اكرمه النبي صلعم بعد الفتح لانه كان اذا اوذي مكة فدخل دار ابي سفيان كان اما فراره من ملك من آل السلاح فهو آمن من
تلوع به نهو آمن قال يوم فتح مكة وقد دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ امن انما يستعمل في الفتح والقال على بدل الاسلام
النبي صلعم لم يسبح اموالها ولا نهبها بين الغانمين والحدث فيه عليه ابو هريرة روى مسلم عنه قال النبي صلعم من ذي المنكر اي الما ما يعدو من الاعلام
وعدوا مطلقا سائل الطعم والفقير فيه دخل فيه من ذي المال ما له الادبي من طول السلف كان له من الاجر مثل اجور من تبعه اما اسمى العلوي الهدى ملك الاجر
تكون الدعاء الى الهدى فعله من فعال الانبياء لا يتعدى ولكن هو اشارة الى مقصود كان اجورهم شاهدا وهو لما سوم ان اجر الداعي ما يكون مثلا ما يستحق
من اجر التابع وضرره لا اجر الداعي من غير ان يحالة كان عليه مثل آثام من تبعه لا يتعدى ولكن لمن آثامهم شاهدا وضرر الخ في اجورهم وآثامهم لا اجر من
باعتبار الغير فان قلت اذا دعى واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسائر الناس وهي الدعوة اثم كثيرة وقلت ملك الموت الى النبي صلعم مقصوده لان دعوة الجاهلية
وقد دعوا لكل من دعا ابو سعيد نقيب من قراء الانصار روى مسلم عنه ما رواه عن النبي صلعم ما رواه حديث وهو سابعة له الصحيح من سعد رضي الله عنه انفرد
بواحد ومسلم يشتمه من قول على غير قلة مثل اجر قائله معناه قال من قيس بن ابي حازم عن النبي صلعم من صحابة شيئا يكرهه قلة صبر عليه قال من
فارق الجماعة فمات فميتة جاهلية وقد وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان عادلا في العدل الشرع او في الجائر لا تزال الا في قصر من
بن قيس اصابع الرواية عنه من زال مكانه ثابتا وهو يعلم بلا سوء من الرؤية في المنام وجهها رؤية بالسوء كما قال الخوف فليقتبس ان يعمل
ما رأيا فيه اثبتا له نعم الباء كما قال تعالى ان كنتم تؤمنون وجوز ان يكون من التعليل اي فسر بها وخبر ما ولما فيه اثرا ومدت كون الرؤية والامير
وكون رعيته الاسباب كالعدالة لا تحصى اصابعا فاعليه لان من تعبيرا سوى ان يكون عالما بالما وقل كسلا بعد ما فلا خلاع ودروى انه قال الرؤيا طائر ما لم يعبر
لم يقع ابو سعيد روى مسلم عنه قال النبي صلعم انفسكم ما رواه عن النبي صلعم انفسكم ما رواه حديث رجل من الانصار سبعة وسبعون حديثا له الصحيح من سعد
ما سبق وسعد قال النبي صلعم من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله اصح من قول او فعل او العورة فليغيره بيده فان لم يستطع بيده فان لم يستطع ان ان لم يقدر
على الازالة بالفعل لكون قائله اقوى منه فبلسانه اي فليغيره بالقول فليقل معناه فليكرهه بقلبه ولا يعد ولا يعتقد عليه لان
الغير لا يعتبر بالقلب الا قدر الصبر والمراد لكون اقوى في الجمع واما في العمل فيستحق ان يعدم الجمع بالعمل لكون اقرب الى الحصول المنع رفعا عليه فخالف الرفع بالقلب اما
لكون الغير من كون ان لم يقدر به لا تفرقكم تعصبة فيه كما كانت الامر بالمعروف والنهي المنكر لمن امر وتهى فلم يعمل الى الحب الى الغير فعل بدل الفعل المنكر كسلا بدل خلاف قوله ما المعروف
ربه سكوتا بالسبب لا الفاعل لان الفاعل يا مرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وصل بحيث ابت بدل الفعل المنكر فانه لا ترك واجبا عند ربه
الناس بالبر ينسون انفسكم ومنع قوم هذا الاخبار عن الفاعل وهو لا يسقط فعل الناهي المنكر فانه لا ترك واجبا عند ربه
لا يسقط عنه الواجب الاخر وهو حضور النهي بال العلماء الامر بالمعروف تابع فالعلم ان كان واجبا فالامر به واجب فالكفاء وان كان مندوبا فندب ما النهي عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاذى لانه احلوت شب حلوهم في كسر من اثمانها وقيل لسبب كان في الحال من اسباب الهاج والوجع والاول ما ذكر ابن الاثير وغيره عياض انه حديث
عاوه بعد الواو والكل صحيح اي يعدوه لان اليهود لا يأكلونها ثم الفعل الذي يعني المعقول دائم مذكر موصوف بوجه ما مثلا وهنا الحاث غير مراد الا حاجي
الذبيحة بالمال الذي اشار اليها بقوله وجعل من كونه صنف لموت الصورة اسما قد يكون المسلم اراد به من قول الى السلم وهو الامان بالا يستبيح دم ولا ماله
مساوي المعاصي والمنافق الذي له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله وذمة الله عهوده الى الرسول فيكون عطف البيان ان الله لا يكسر الا الاول وقد كرر الاول ما فيها الى
الله يكون للوطء الاول في ذكر الزمن فاعل الاصباع عن الموجود لا الاذى فلا تجوز واحدة ذمة الصغير فيه عدا والظلم الا الاخذ اراد الله الخفر وهو بالضم
العهد المعنى لا تنقلوا عهد الله ذمة من ع الامة على ما كد شيء وحكم بالاسلام كما فرقوا حاجي كما قد ولم يحكم به السلف في الى ما لسهما بين فلا العدو عم
أمرت بقتال الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا الصلوة السنوة الاخ عن السهاد اي في قوله حلوت اسان الله ع ابو هريرة روى سالم من صلى
على واحدة الصلوة من الوسيلة الدعاء يعني من قال من قبل الله عليه عشرا وفي رواية حدث الملائكة عشرا الصلوة من الله رحمة وهي قيام عن
كمو الوطء شيء على اعطاء الدرجات يعني كوا الله عشر خطيئة او اعطاء عشر درجات قبل العدو من العسكر قال بعض الدعاء اللهم ثم طلب الوسيلة لاطلب رحمة
اي ما حاصله لان ما عدم من نسبة وما ما هو معدود واما اعطاء الوسيلة يعني ان يكون مشروطا بالدعاء والدعاء وحرام عليه ع ابو هريرة روى البخاري
من صلى ثم قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلوة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته
صعود سنة رضي الله الامر به للكسب بسبب ما والوجوب عند احمد حتى لو ترك لعذر صح صلوته عند وان كان الوسيلة صفاتا شرعا من اسطرلاب الكل
الا اسكف عورته ع ام حبيبة رم روى مسلم فيها اي صلة مثلا سفان ولم ام المؤمنين قبل ما لاوته عن النبي عم حتى ويلون حرث لها في الصحيح
اربعا احاديث المعدود منها احد سان ولم اربع حرث ثلاث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذا كل من فاتته الركعة تجوزا اربعا بعد العصر وعن مسلم
لا صحيحي بعد الوتر سنتي اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذا كل من فاتته الركعة ع ابو هريرة روى البخاري
في عمر من لان السنة موجودة الفعل الصلاة لان اكثر السنن موجودة في نفوس بعد له مثل المنة ع قرآن بن حصين في عمران بن الحصين عن الماء
وفتح العاء ومهملتين روى البخاري فيه قيل كان الرؤيا من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها مات واه هو اليوم عم مائة وثمانون حديثا
له الفتح في اهدوث روى الترمذي الترمذي النبي الذي بعثه وسلم بشيء من صلى فاما فهو افضل من صلى قاعدا له نصف اجر القائم ولكن نصف اجر القائم ولكن صلى قاعدا
مصطفى فله نصف اجر القاعد كذا محمول على المستقل فاعدا مقدرة على القيام اما قدرة على القيام بالقدرة لان المتنفل في الاجر على القيام يكون كمواله
فاما قال النووي مذهب فقد لانه يبلغ الى عم فاما فله فاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه فاما وعدا كان من فعل فرضه وقال انه محمول على العذر
العذر يعني المرض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا لعذر او ان يكلف صح فاما يكون لعذر ضعف ما صح قاعدا فاما فلكيف يصح وحلوا الفرض
قاعدا مع القدرة على القيام لم يصح ولم يجز لا مدخل الثواب فليس هذا الاجر الحسي مدرس شرط لان قول انه ما دام المرض يكون عذرا قال الشافعي
فيه نظر لان هذا لا يرتبط على الوجه والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة واولى شيء الاخذ بالوجه اكثر ثوابا فلعله سلم
سلم النصف فمن ابن حكم ان الرخصة ليس على النصف ع ابن عباس رم روى البخاري فيه من صور صورة اراد بها صورة الروح بتوبة قوله عم
فان الله عذبه حتى ينفخ فيه الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا مدل على ان تصوير ما حرام بل الوعيد فيه اظهر جاء القتال لانه ذكره القتل قراءة جمعه فالوا
فيها واكلوه ما ولو قيل المدح عند ما الى السنة وجهه لانه سعد ذلك لا فيكون العبادات مالا يكون ومع الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على الكفر
العذاب الله بهذا اما تصوير ما لا روح له فرخصة فيه وان كان مكروها لكن حيث اشتغال ما لا يجوز قيل لا باس سعيد بن ذي الروح اذا كان موطوءا بالرأس
حديث جبريل جبهه باطل الكف فان الكفار انه تعذيب اثم ذلك العذاب شيء ما فيه وقال العاص اجمعوا على الاخذ وعدم اجابة الكرام ما موجود سكنها
هذا الاعمى لا سمع ابو الاحوص عن فاطمة اخت قيس لم تكن لم تنبؤا واما الا وانبؤا العدد رفض البيع عن ما ذهبهم عدد ابراهيم ومن ثلاثة عليه لو اخر
بقدر الزيادة ع انس رم عبد الرحمن بن بيل رم روى مسلم عنها معاذ بالارض قبل ما رواه عن النبي عم ماء رسوله وحسن حديث النووي مسلم
منها كدت في البخاري سلم احاديث من قتل الشهداء ان ان يكون شهيدا سبيل الله حاذقا اوقطبه بيت المجهول الاصر السرد عابد
لمرو البار رضيهما عن اعطى الطالب لابي الشهداء ولم نصيب الشهداء ع سعيد بن زيد اصلح الرواية عن عم قيد تكن العاني اي قدر شبر
من الارض طوقه اي جعل الله ما اخذ ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حق

قوله ان الله اعطى الرواية عن ابي هريرة مولى ابي سعيد مولى رسول الله ما رواه عنه ماء وما شيء وحسن روى حديثا اخرجه مسلم لم يعش من ماء مريض لم يخرج الى الحمى
الحاء الجيم وسكون الراء المهملة ما يخرج من الثمر يعني فيان المريض سبب للحمى ركضا فيها كما كان يخرج فيها ع انس روى البخاري رم عن عائشة جاء
يعني من بني صفية بن رم رواية مصالحها من لو كسره وغيره جاء صلفا اي بعيرا بالفاس قال رم العمر اما وهو يكذبا اما بعدا او موعظة
عليه وجزيه مكذبا والكذب قال يقولوا اي جاء مصاحبا وصاحبه عدم وناضر عدس جاء وما لا لا جاء جاء بعد الامن وكله يعني كذبه لو لا معطوف
عليه قديم ما ثالث رواة وكونه اصلا لا ملك الفعل وفرحا بعد هذا من كلام الراوي يعني حرم النبي عم اصابه مشيا لا ادري كالى جبل منه ع ابو هريرة روى
مسلم عنه من فرض عليه زكاة ان وهو كبير سطيب الى حج معروف قال الفاعل كمل عبدا كان مكون المراد به الطيب كله وقد روى رواية ابي داود من فرض
عليه طول السبيل الزكاة خاصة الطيب كل من الحدس مقول ما وقع فيه لا من فاء منها فائدة اعيد لا مدح الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من
زكاة مضافة من فوائده ولا كوران يرادفه من المراد الطيب او لا معاد اي انسان مراد انه ومن المراد الحوان كان فلا يرد ع برفع
الدال على الفصيح المشهور قال النووي لكن شاذ نحي لان الولد الى يوجب حضر الهاء ويوجب حضر ما قبلها فقال الهاء الهاء وكذا الهاء كل حاضر وم
وفلة والمكذوب فانه حضف المحمل يعني الم الثانية معدود يعني حضف الجمل في ان يعني دليل المنة طبيب الى ع اعلم ان هذا الحديث مجملا بمام العلة بل
بعض بها لا المعنى لا يرده لانه مدبه فليله ما فيه ساذج المهدي يرده ع عقبة بن عامر رم روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي عم حسنه وحسن
حديث لرد الصحيحين سبعة اخرجه البخاري منها كدت ما يتعلم من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه كلهم من قال اخرجه الوجه يعني فرسه الرمي
متراخيه فرمي مرتبة العلم لا لو تعلمه ولبسه الى حتى في الزمان لانه الماء لكن عبد العلم لكون بارك الله سنة فليس مثالا من ما عاد سنة ع عائشة رم
روى البخاري منها من قمر ارضا ليس لاحد اي غير مملوكة له فهو احق بها ملكها لكن اذن الامام مرة له عند الرواح والحالة صاحب ولي لغير
واحد يحجر ما طلا والحديث لها سعيد ما ان قوله عم وليس لعرق الا ما طالت بنفس ما مدل على اسراف الاذى يحجر المطلق عليه ع قوله ثم
اشار الى الحجر وهو نصب الكبير ع الارض البيع لا علام مذكوراً للمحل لا ليس بعيان ع عائشة اصحاب الرواية عنه من علل الليس عليه اخرجا البخاري
فعلا اي العادة فهو اي مردود ع ابو هريرة روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اي في غدوة الغداة او رواح اي في عدوة بعد الزوال الغداة اي مبالغة
في الجنة نزلا بضم النون وسكونها ما يهيأ للضيف من عادة الناس ان يعدوا لضيافة ما لا من دخل يوم والمسجد بعد له فهو ضيف او ضيافة اي مبالغة
عطيه اجره من الجنة لان اكرم الاكرمين ولا يصح ابو المحسن كلما غدا او راح وعدا على الله المزيد من فضله قدا الى المسجد او راح اعتبار على ذلك
ع عمر ابو هريرة روى مسلم عنهما من غشنا ان لم يرد خبرا فليس منا قال ابو هريرة قال النبي عم صبر طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه
بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابه السماء يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس ع عن ابي هريرة روى مسلم عنه من باع
صلوة العصر قبل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر ترادفه فوتها بالعدم لانه جاء في رواية البخاري من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله
عنده ان لا يعطيها في دينها الى دار قبل ان يصلها وسعه غروب الشمس فكانما وتر اهله والمجموع فقد حبط عمله والمصيبة يعني لا يوتر
الوسع اي اهله وتر وهو بفتح الواو يكون العصر حتى الاهل سبب النبي عم حسرات من فاته العصر حسرات من ضاع اهله ومال للمسهم والاقارب
الوتر في الاهل والمال قيل بعض لكن حذره من فوتها كذره من فوتها بها ع ابو هريرة روى مسلم عنه من قرح حتى فاته اي مسه
كربة ذي سبب اليوم وسوسها للحقه وبعد الكشف عم من يكون ماله او بساعدة ولو كانت حياة او اشارة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب
للعظيم عاجلا وبعد الله العظيم من كربة يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا جنب كرب الاخرة كانها تكرب بكرب مذكورها ع ابو موسى الاشعري
اصحاب على الرواية من قاتل لتكون كلمة الله وهي قول لا اله الا الله هي العليا فهو في سبيل الله عدم موعد الاحصاء عدم سبيل الله من
قاتل لذكر فليس سبيل الله الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير قصد بالله اعلاء الكفر فهذا حكم القاتل لاجل
لان المرجع فيها واحد وهو رضا الله ولو كان القتال لاجل الجنة مثلا لا اخلاص رغبة الجنة النبي عم في الجهاد رويناه ان النبي عم قال غزوة بدر قوما
لا جنة فرجها السواد والاحمر فالحق واحد من الصحابة رم المراد ان كان يقاتل وقال لمن قيل ثبت انا من كل قرابة انها فيمن قوله فقاتلوا
لسنة كرين قيل يقاتل ثلاث ثلاثة ولهذا عند العصمة مثل شرط مقارنة ساعة الشروع في القتال ولكن عند التوجه اليه فقوله الله كما قال
ثبت الصحيح ان من حبس فرسا لان يقوته فله الثواب مقدارا مترتبا ما يكون بسبب ذلك من النفس والمال الى نية القوية فكل من قصد رسوله
ويحرك مقدوم ولان اول القتال حال حدثه ولو كان القصد سرا فله لكان دجا كذا في شرح احكام الاكمام ع ابو هريرة رم روى البخاري عنه من

الألوكة
www.alukah.net

من قال لا تخبرني يونس بن متى بضم الميم وسكون المثناة تحت وبنون مفتوحة وبعدها سين مهملة ابن بكير بباء موحدة مصغر الجامع الاحوص لوط اما لانه لا يعلم من يونس
في الصبر على يونس عم لاجل ما فيه من قد صبر على اذى قومه حتى قال له رسول الله ولا تكن كصاحب الحوت فقد ندم ربه على الكفر لانه هذا
الكلام مساو للكفر وكمال ان يكون لفظ اما واما معدوم بعدو يكون راجعا الى الرسول عم يعني من فضلني على يونس عم في النبوة فقد كذب الله الانبياء
كلهم متساوون لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها واما التفاضل باعتبار الدرجات كما لا يخفى على الرسل وقيل لعدم علمه بعض من كل لعدم
ورع بعضهم بعضا بالكفر لان اسم وصفه باوصاف بعضهم الخطاب ربه كعوده عم قطعي ان يقدر عليه وقوله اذ ابق الى الفلك المشحون
سدس الماء واحد روى مسلم عن قال حدثني سعيد الموذن الضرير ثنا محمد وثنا ابي ثنا زائدة واشهد محمدا معطوف على محذوف اي اشهد
بعدم اما بعد العدول ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وحاصله دعا بعد اسلامه وكان قبل ما سبق بهاء ذكر معالي
ومحمد رسولا ربا بالاسلام وبالقرآن قرينة كمال ان يكون هذا اخبارا واما وبالدعاء للصحابة وان يكون دعاء له
حصن سمع النداء اي الاذان المقدر من الدعوة اي للاذان الصلاة وحضور بالله لعلها في طلب الاجابة او لانه آمنه من الشيء والصلوات العامة وحضور
بالله لعلها لا يوم القيامة او لانه لم يأتها فيكون من تجارة آتت اي اعطت محمدا الوسيلة هي اعلى مكانة في الجنة لا تسمع الا لعبد من عباد الله
وارجو ان اكون ذلك العبد والعصبة واعلم معا محمودا وعدا الموعود الذي وعدته في قوله عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضي الله عنهما
حلت له الشفاعة والاخرون وشرف على الخلائق يوم القيامة فتشفع اصحاب معا على الطرف سمعن ابعث معي اذا وحال بعثه
فاقام بحمد الذي وعدته بدل من مقام او صفة مقام ان يكون مقاما محمودا فاعلا او يكون الموصولة حكم النكرة كالمعرف بلام العهد
الذي حال صاحب الكشاف نفي المعروف عليه وصف الذي لان الموصول لا يوصف فيه وقوله والعدا مرتبة اللسان سبع قبلت شفاعتي
مع وجه كامل في مراتب يحكي لكم فيضي اي يحكي لكم فيضي اي من الله الجوهري وقيل انه من الحلول يعني النزول لا من الحل لا يهام لكن محرم قبل ذلك يعني
شفاعتي مجازا لقدمه لانه نوم القبر فان قلت شفاعته دعاء للمؤمنين فما فعله العابد قلت سبعا الصحيح ان شفاعته عم تكون على قدر
والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم شفاعته للاخراج من النار
وبعضهم شفاعته برفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته اهل الكبائر المؤمنين من الكبائر التي شفاعته تكون مازلة للعاصي بعد القدر يكون ترغيبا
للدعاء واما من اي قسم يكون شفاعته فعلى مفوض اليه ابو مرثد رضي الله عنه عن عبد الرحمن بن رجال حر صحيح وقيل سبحان الله مصدر منصوب
بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وتكبيره الباء في للمقارنة والواو زائدة اي اسبح بسببها بحيث اوعال من فيه ان يقدر في عدد ما بالفضل
تكبيره ما يرد لم يا سعد يوم العواء فضل جاء به اي بجواب التسبيح واما فيه ناء لانه قال في النهاية في الحديث الذي عده لم يا سعد بالفضل
جاء به الا رجل قال اكثر منه فضل في الحديث والموصوف ما قلت الا احد قال مثل ما قال وزاد عليه سبعا كان الرجل من السبع او من غيره فان
كنت تسمع الاسبح والعامل مثل ما قال لا يحكم جاءت بافضل جاء به فلت الصدر لم يا سعد ما فضل جاء به اوله الا احد قال مثل ما قال او
زاد عليه او بعد اوله قوله اوله او بعد الواو كعوده مع ساء الفاء مردود او بعد الاسبح ومطلع لكن رجل قال مثل ما قال فان ما في ساء او اوله
فانه مالي بافضل جاء به ابو اسحاق لا تعارض اصلا في الرواية عن عبد الله بن عمرو قال الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات
كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل الواحد واحد كذا في الصحاح اسمعيل بوزن ابراهيم الجبل عم وهو اول من تكلم بالعربية
وكونه ابا العرب عن قال الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب
اي ثواب عتق عشر رقاب وهو رقبة فان قلت ذكره ناقص للتهليل المذكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب فما الحديث اذا كان مائة عشر رقاب
ما الوجه فلت جعل الحديث السابق صادقا الورود في الشارع ان عدد الثواب الموعود في يوم مسلم عطاء الماء ولو راد عليه لزاد الثواب
وليس هذا واصاله من الحدود الى لا يحسب بما دون ما وعلى الماء العموم ام من ان يكون موالاة او متفرقة لكن الافضل ان يكون موالاة وان
يكون في اول النهار ليكون حوزا في جميع النهار وكسب مائة حسنة وحكت مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يوم ذلك حتى يمسي ولم يأت
احد بافضل مما جاء به الا رجل قال اكثر منه بان قال مثل كان من الناس وقال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر
فان قلت فعل التسبيح ما جاء به للتسبيحات مقدار زبد البحر والتهليل ما جاء بها مقدارا معلوما فما فرق منه ان يكون التسبيح افضل او قال عم
افضل الذكر لا اله الا الله فلت ذكره في عابد التهليل على مثل ربما يعني قد يكون جمع خطاياه لانه تعبد من الناس وذلك لا يكون الا بعد قول الذكر

كلها وبعض علمه على مائة الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرها طارق بن شهاب رضي الله عنه رواه مسلم عنه طارق بكسر الراء والقاف والشين
بسبع الميم وسكون السين المهملة وبفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه من النبي عم اربعة عشر حديثا اعتمد مسلم منها بحديثين من قال الا اله
الا الله وكفر بما يعبد من دون الله اما جمع انهاء ما قبله امتحانا بثانية حرم ماله ودمه اي العصمة حرمها الا ان يكون
بحق حسابه على الله اي الله الا الله فيما كفه من الاخلاص وعدم كذا في شرح النووي قال الشيخ الشارح فيه ارد شرح قوله حرم مرتب
على قوله قال فالمعتمد حسابه على انه مرتب على قوله وكفر بما سواه بعبد من دون الله فان ذلك لا يفيد على انه الا الله كلمة لكن لا يوجد
الوجه الاول عرضه لان من العبادة لا يصلح مع اعطاء الولاء قال العارض عاصم الحرف عن عبد الموحد بن ثابت عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما
يحكم بالاسلام بهم يعرفون بالسيماء الاخرى فان اقروا فيه وعلى الاخر ما يرتد عنه الاسلام كلامه لكنه مريد لانه لا يحكم بالاسلام احد الا بعد الشهادتين
لما روى انه عم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها وكانت عصموا مني دماءهم واموالهم على الوجه ان يكمل الحديث عليا ورد
الشهادة الاخرى انما ذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع ابو هريرة رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي عم قال من قام ليلة القدر ايمانا
معناه اي تواضع فيها ايمانا اي تصديقا لثوابه واخلاصا في اخلاصه ونصبهما على الحال او مفعولا له اي لاجل ايمانه واحتسابا اي طلبا لثوابه
غفر له ما تقدم من ذنبه ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي عم قال من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلوم فكيف يتصور
احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء الليالي رمضان بوجه اخر لانها تخفيه فيه ووجود احيائها مواظبة لاحياء ليالي رمضان ومن جاء رمضان
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وروى مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه وسكون العاص فكسر الراء وسكون الياء المثناة تحت وبالسين المهملة
بعد الاسلام بعد ما من ثم لبث العدم ابو هريرة رضي الله عنه عن قتيل وهو مالك الدار ومكان فرسه من الدار وهو الوب فقدم الواو مكان الدار شهيد
وفيه مقدار مقاتلة فاحدا لا يقدر على قتل كما ذكره في صحيح مالك لا يجوز ان طلب قتل الحدث الطلاء وجه عليه ولكن اذا حكم المراد من عنه
والمعلم يكون شهيدا ابو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد وميت الطاعون عند الجمهور
والمجموع بوجه الا ويكون بعين ماء السبب كعوده وحدث اهل النار في بعض ربيعه ان سببا قال الوقوف الطاعون قروح تخرج مع لبث الاباط
والاصابع وغيرها البدن بشيء ما حوالها او تخرج او كمثل قيام العباد بالدعوة بعد الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكون الكسر
ويكون بعدها واحدا فهو شهيد ومن مات في النفاس اي وداء البطن كالاسهال الاستسقاء وغيرها فهو شهيد ومن غرق كسر الراء فهو شهيد
اعلم ان الشهداء ثلثة اعلى عم حكم الدنيا والاخرة كالصلوة اليها وشرط ان لا ترتد من عدم السلام فلا ولا يجب بقتله دية على ما روى
الشهيد وشهيد في حكم الاخرة وهو الذي ان قاتل بنية الاول كالمذكور في الحديث عاقد القتل وقال الثاني بنية الثاني بنية الاول
المقاتل شهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكون جاريا كمن قتل في الحرب مدبرا او قد قتل في الغيبة ابو قتادة رضي الله عنه
من قتل قتيلا فله سلبه قتلا باعتبار ما حوالها له عليه اي على قاتله بينة وقد سلبه وهو ما على القتيل وهو من يا سلب سلاح وفرس
وجنيبة وبين يديه وما كان مع غلامه على دابة اخرى فلسلبه كما قال النووي لسعد السائق في الحديث اي السلب للقاتل وان كان من
لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي بالاجر السلب فيه لا يكون للقاتل لو لم يقتل الامام بدون الحديث محمول على التفضل جماعة من جهد الحرب
لكن من سلب قتيلا لا ما طابت نفس مالك عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قتل له كان ما لها وما رواه عن الربيع وهو سعد بن خيثمة الصحابي
خمسة واربعين الحديث السابق عاشر وسلم بعد من من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام فلا تكسر في عهدا كان او غيره ورد وسيع
الهاء وهو من عاهد الامام ولم يرج رد وسيع وقف المحاربة وفيها وضع الرماح وكسرها بالسلاح رماح ورماح ورمح اداوة وداوة
رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه كالحال يوجد من مسيرة اربعين عاما قدم وجدان ريح الجنة كناية عن قدم دخولها فاولها المستحق كقوله تعالى
من دخل الجنة يجد ريحها في الوقت جعلت فسرع منه من قتل معاهدا كم من ملك الملائكة ابو هريرة رضي الله عنه عن قتل ذمي
بمنع الزاء والمعنى الجنة يقيه وسلم ابو طي كبيرة في اول ضربه فلقد كذا وكذا حسنة ومن قتله في العزبة الثالث فلقد كذا حسنة ذو الاول اللام
فيه زائدة اي حسنة يكون اقل من الى حلقة في اول الضرب وان قتلها في العزبة الثالثة فلقد كذا وكذا حسنة ذو الثالث قوله كذا وكذا احتمال ان
يكون لفظ الراوي كاريس الكف فكنى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي عم وقد يس الكف حسنة في حديث جابر رضي الله عنه عن النبي عم قال وقد كيف لك يا ابا
حسنة وثلاثة سبعون وان الله وهذا ذلك لما كان الاقل حربا اكثر اجرا لان اعدائها مطلوب فلو اراد ان يقربها حربات ربما يرتبه فات قتلها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المقصود وهذا يحاذي رجلا صحيحا عن مشتركا في دم امرئ مسلم الذي قد وقال كان يسمع على ابن المسيب دم حسن الذي في النار ولعل هذا الحديث صدر بسببا ان حملوه على
الاباء ب ابو هريرة اصح الروايات عنه من قذف مملوكه ان رماه بما يوجب الحد وهو بريء مما قال الواقدي الحاكم وراجع الى من جلد يوم القواري رضي الله عنه
في الاجزاء وما ملك الذمة فلا يجلد لان السرقي حد القذف فيعان الحد قذف ليس بمحصن وكذا القذف مملوكه غيره الا ان يقذفه وهو مملوكه الا ان يكون
كما قال لا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الاجزاء وقال الشيخ هذا الحديث مستقيم لان قوله يوجب بابا الدم الا ان ماول وهذا وهو يوجب بابا
ليس للاحراز لان المولى يقتصد برأه مملوكه عاجلا طالب به اذا عرف ذلك ب ابو سعيد عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنه من عرف ما لا يسمى
من ابو سعيد البدري الباء زائدة والاشان مهملا من الرسول الله الى السوق ليلة كنا نبيع الغلمان بمحمد الغلام من كنا نعني الغلام او نعني رفع الى من هام ملك الغلمة كنا نبيع
او من السلطان او من الاقاليم فيها من الطعام والان ما لك الرسل بالرسل رضي الله عنه الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الباء والشرط والمشاري بالعين وفتح الباء
المهملة بعد الباء بالسوق بعد الواو والدال الموحدة عام الدال الموحدة وسكون الواو وفتح الغين المهملة وسكون الواو العام معروف وكان يوجب بالبيع كان يوجب
انصاري من المباعات في السوق ما وقع على الحق يوم احد وشرف دخل بالبيع الصحيحي من بلاد احاديث وسعى عليه وهو حداد والبيا ما في البيعات للبخاري في
ارسل البيع من غلاة شيوخا الى قوم الانصار بعد الحديث من كان اصبح فاكلا فليتم صومه وهذا الامر مندوب اليه ثم من اكله يوم صوم عاشوراء
ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا للاستحباب لان اهل هذا اليوم لما وجب بصيام لا اصل هذا ولا مفطرا ولا يوما مفطرا ولا يوما مؤسسا
الصوم على ثانية لكونه معلوما ما ذكر قبل الحديث ان صدر اول الصوم فلو طرأ كان طرأ طرأ في اثنائه فغير رائد ب ابو سعيد رضي الله عنه
قال اكنت من النبي يوم الغدير الاوسط فلما كانت صبيحة احدى وعشرين فخطبنا فقال الا يوم هذا قال اليوم يوم كان اكنت فتح الاعتكاف وهو
صبح الكانت موضع الاعتكاف فلا تاسعة الليلة ولعله العدد يعني اعتبرها في العشر الاخر فان لسبها فالجلوس في رأيت اسجد اي فلبثت ساجدا
قال الشارح معناه ابصرت نفسي ساجدا لكونه ساجدا لكنه صعب لان ذلك لا يكون من افعال العلوب الا من الفاعل والمفعول بالاوسط النفس من صلاة
في ثلاثة وعشرين قال ابو سعيد رضي الله عنه يا ابا سعيد لقد علمت انه لم يكن صبيحة احدى وعشرين كان سكن الليلة فدام مطر السماء فوكف المسجد في مصلى
رسول الله فرأيت الطين على ان تكلف ليلة القدر وما احيي احدهم ليلة القدر انه لو ذهب لا كنفوا سطوحها وركبوا ما في الليالي من رمضان ب ابو هريرة
روى البخاري عنه من كان له مظلمة لاخيه من عرضه او شيء فليتحلله اليوم قبل ان لا يكون دينار ولا درهم ان كان له عمل صالح اخذ من حسناته
اي من كفره سيئات صاحبه وكذا العامل عرض الرجل جانبه الذي يصونه من يثلبه وهي من ان يسعى في الحاجة الى الامير لو كان قال
ماله او المنع من الاضمار به والذي المسلمين مخلوقان بالجسد في هذا العرض لان عرضه عرض المسلمين بغيبة جابر صحيح عرض الكافر اذا لم يجوز فليتحلل منه
ان يطلب من حد عليه الدم ارادة حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيامة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وهو ان يأتي
التحلل يكون بدل قال الشيخ الكلاباذي وما ما لا يقبل الرجل وهو ان قال اذا اصاب احدكم اخاه فليتحلله فانه كفارة له فيه وان لم يتبع المصاب خبر
صبيه فاذا تابع تعليله ان سرحه ان كان له عمل صالح هذا السياق جواب عن قال وكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم مثال اخذ من حسناته بعدد ظلمه يعني
ان كان ظلمه مثلا عشرين عدد كثيرا وان كان ظلمه قليلا وعرف عدد ما ظلمه اصبح فان لم يكن له حسنات سلم من سيئات صاحبه فحمل عليه بحمالها
ان يكون الاخذ بالعمل الاعمال بان يجعل فيه صبر كما قيل او ان يكون ما عدلها من الصبر والصوم اطلاق السبب على المسبب فان قلت هذا يدل على ان الجزء
والزيادة وليست الظلمة في الحقيقة بجزء بعد وما اخذ من سيئات الى المظلوم كعشرة وكفتها العدل فيه الاية واجاب ان اخذ عنك الكبائر
به في الاخذ ب ابو هريرة اصح الروايات عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطيها اخاه استغنى بها فان لا ان اذن من يعمل العارية وقيل معناه
اذا لم صاحب الارض من الزرع والمنحة قليل الرفد فكون الامر على الوجه الثاني للندب ب ابو سعيد الخدري رضي الله عنه من كان له
فاحلف باسمه او لتصدق بماله لا ادرك فرد وهو لك بايعه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحالف يصدق ما يعظم المحلوف به والعظمة ما يصدق
فلا يصلح في غيره الا قسم احد صدق كلمة قائله كالمولى الشرعي وقوله فقال الانصاري وربما لو اعطاه الثمن من العبد ما يكون لي بيع حاجة صدقه وقسم احد
لسبب كالمكاتب نزع صادق قطعها وانا وقت الحاجة عن بحاجة جنبه لشرف باشا ومن كلمة قائله ب انس رضي الله عنه اصح الروايات عنه من
كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد اي الذبح ليستدل ابو يوسف على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المعرفة السافعي رضي الله عنه
ووقتها بعد ارتفاع الشمس قبل الامام اولا واكثرت حجة على قال الشيخ الشارح رضي الله عنه فلت لو فرض الصلوة لعذر اليوم اكان الذبح عند
الذبح في اليوم الاول ما اجب ان يكون الا بعد الضرورات لها اكان ولم الحضر بعمل ما جوازه ولا على غيره اولى كيف فاسد عند ما ذكر

ماكوة المحيط الامام اذا خرج الصلوة يوم العيد ينبغي ان يوخر التضحية لاول الزوال فان فات صلوة الامام سهوا او عمدا جاز لهم التضحية بعد اليوم
ولو خرج الامام الى الصلوة الغد او بعد الغد فضحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات الصلوة على وجه السنة ب سنان بضم السين المهملة
وسكون النون ابن وهب بن عقيد بضم العين وسكون القاف المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني رضي الله عنه الجيم وفتح الهاء المنسوب الى جهينة وهي قبيلة نزلوا
عن النبي يوم نحر عرفة سنا انزل السلام عنه هذا الحديث من كان عنده من النساء اللاتي اجتمع على بناء المجهول مكلفا وفتح الجيم اي
سمع بها فحرمت لعلة لانه الكلام عليه اذا دخل عليه تبيانه فلتخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة مقدر ترجيح المزيد الاجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر
يوم تبوك صبيحة رابع يوم فتح مكة ثم يوم بعد بلد اثام كرة موبدا هذا الرواية المعان في الرواية الحمد فيه وقال سابع الاحكام اجمع العلماء على
تحريم هذا النكاح الا الروافض ممكن عليه ما اسند به مهين ما لو من اجود من وما حكاه بعض الصحيح عن مالك رحمه من جوازه فخطأ ب عبد الرحمن
بن ابي بكر قال لما اسلم عام الحديبية وكان احد عبد الكعبة فسمى اليوم عبد الرحمن كان اسمه عبد الرحمن ابن ابي بكر ما زوجا من النبي يوم ما سنه اذا بلغ لم يتزوج لم يتعلق
ملك اذا حديث صفية بنت حيي يوم كان عند خطابه ابن عمر فلما ثلث قال الراوي كان النبي يوم يوقع اصحاب الصفة كلهم بغواء الصحابة ويعلمون
الحديث وقال الشيخ الكلاباذي رحمه معناه فلما الاثنين بعد السلة وتبرئ العصفة عنهم لا يترتب بعضهم فانه مدعوم كما قال مع انه كم يعاد الرسالة الكم
عدم ما يوم العيد والعدس الطعام ان يكون عدار كما قال مع كم جاهم اكلات يقتن حلبه عن مدا بعض الوفاء الطعام سمن ان كل الاسلام لان
كحاله الاثنان قال النووي في الصارة في صحيح مسلم وفلت ثبت له وروى في صحيح البخاري فلت ثبت لسلمان الفارسي يوم اسلم الفارسي ولعدس
قال الاثنان في مسلم له وجه اعف عدس فلت ثبت بمام ملك كما قيل مع وقدر فيها اقوا في اربعة ايام اي في ثلاثة ايام فعل هذا الحرام لعلى
هذا الحديث ما انفقا فلا شبهة ومن كان عند طعام اربعة فليذهب بخامس سادس يعني لكان طعام الاسلام كما قال الله تعالى يكون فعلا لا يكون
كاف للسنة ولذا قال فليذهب بخامس سادس وسكت في الراوي بعد الواو وكما قال يعني اذا فالنبي يوم المعنى ان يعود الى عدد العقل المذكور
فان فلت هذا في رواية صحيح مسلم طعام الاسلام يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية لما الدوفس فليس كفاية ان يثبت هذا الاصل من فضل
الطعام بحسب الفواد وقلهم وتعاونهم لهذا اسفدي ب ابو هريرة رضي الله عنه البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اي في عون كان الله في
اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح رحمه كان يعد من الامر على الامر اما ما كان الله عليها او سقطها كوكان ريد ما ويا يعد حاجة وكان
من الكافرين وذلك وما به وهما يتبع في لكل ما ذكر والذي يقدر ان كان الاول كتابه عن يمين شمل لان السعي في الحاجة سلام الكون ذهاب فكون
ذكر الامام وارادة الدوام وكان الثاني كتابه عن يمين في حاجة اخيه فيه حاجة اخيه لا يكون الاستمرار والاعطاء انما
يدوم من الفراغ لا من كان في ذهنه الغرض بان كون الاول سالك قصد فان يكون السالك السير والاعلاء ما لم يعل من يدع حاجة اخيه
اسعارا بان يقضي الحاجة اما يوجد ويس من يدل العبد الا الناس به والكون فيه في اسان لو كان ودين يكون اثر ذلك انه فاسد الاسلام
بتعمقه في الرمان الحاجة بعارة حسنة على ان السعي والعمل الكسب كما قاله الجوهري او الكون في الحاجة اعم من السعي فيه فانه داعية لا كتصير
العام بالكتابة والسعي السب المراد واسع للعباد ب جابر رضي الله عنه اصح الروايات عنه من كان له شريك بكسر السين في نصيب بفتح النون
وسكون الباء الموحدة اي بعد وكل فاراد احد الشركين نصيبه وليس له الا السع فيه يوذن ان يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ الا انما
سواء اشتراه وان كره ترك اي ان لم يرض لم يشتر واحد الحديث فاذا باع ولم يوذن فهو احق اي باحق بالشفعة بغير اسه ان المراد من الشفعة
في الحديث ما كان بايعا للارض الشفعة اما حيث العقار وذكر الشريك وطلبها وقال في سوق الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال
احمد حيث الحديث عليه اجماع ان السعي يعني النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل علامة شريكه وهذا كراهة بيعه لان الذمي باعتبار
يوم خير الشريك وهذا الشفعة فان قلت اكان في رواية لا كان يبيع وهي يدل على حرمة ولما الحلال فما تبيع المباع والكون وتعدد بلدانه
ليس كلال على المنع لان البيع حاسوى فرواه والمكروه راجع الترك م ابو سعيد رضي الله عنه من كان عنده فضل ظهر اي ابل يوى زايد
من حاجة فليعد به اي فليعد به قاص لا ظهر له المراد ان لا يعود الى الرجل بعينه بارتكابه على ظهره ويعود فضل بلا عوض اما عبر منه
بالعود لان العائد في قال من الرفعة وهو اسانه فضل كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد
به الاحسان عليه عبر منه بالعود ما ذكر ب انس رضي الله عنه اصح الروايات عنه من اكبر من عاينه رضي الله عنه اسلت في اكبر ما كانه ماروية
عن النبي يوم بانه وحسن حديث له في الصحيحين ان ابن وسرين البخاري سهاف وسلم الاربعة فالسعد النبي يوم مكة عام حجة الوداع وكان مشتهيا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ساق مع الهدي كان المسمون معه وم تعقبه ساق بعضهم لم يسق فعال م من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه نعم الساق اي مقرنه على احرامه
ولا اكل شي حاجم فسد ولم يكن معه هدي فليحلل بعمل العمرة ولكن الاحرام اي يحلل بعد افعال الحج م لهيئة بالحج وبالحديث كمال الحج وقال الشافعي بالحج
ان كل بعد فراغه من افعال الحج سواء ساق معه الهدي او لم يسق ن ابو هريرة رض انه صلى الله عليه وسلم ما رواه عنه ماء رواه
وسلمون حديث ابي هريرة الصحيح من الاربعة عشر عن النبي صلى الله عليه وسلم بواحد قال مع رجل رجلا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال م من كان مسلم ما دعا اخاه الى ضيافة
بالمعنى اي في حاله لا بد من دعوته اشارة الى ان المدعو مدعوم يتبع ان يترك من غير ما فيه اليه وعن هذا قيل من مدح المدح كم ان ذم مصطلح
كنشط المدح لمجيء او ايصال النفع للمادح وغيرها فقد يعم م طريقا اوتي للمادح والمدح بعوله فلتمثل اصحب فلانا ولا يلزم من السماع بعد الظن
والله حسيبه اي مجازاته على افعاله وهو عالم بحقيقة حال ولا اذى على اصحابه اي لا اطلع بتفتيش احد ولا يتركه عند الله فان وكف عنه فاعدا يعلم
لنفسه معنى الفعل لان من حرم على تركه فقد عند الله وكان عليه على نفسه اصحب وعدا لكنه لعوله اصحبك وكذا مفعول ثان لا اصحب المعدم
ان كان بعد واك اي كونه موصوفا بالمدح جزاء ومجرور عدة قوله فلتمثل الشارح رح فان قيل الساق سواء في المطعوم والعلاج
المحرم فاوجب جميعه فلم العلاج من بعض الطعن ودعا السلعة لا اعلم كلامه او لسلعة ما فاه على لون العلم بعد الجزاء معنى المضيف وهو المضيف وقصد
المدح لان المادح ان كان يحرم ان ما قال موجود في الممدوح لا بعوله في مدحه فلا يجد المعنى للاعرى المعول له وان لم يكن حاز ما لا مدحه م ابو هريرة
روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا ن وبه عمل الكثير وبعد تعذب لا الفصل اشارة الى انها غير واجبة وقال احمد وسفيان
يصلي بعدها ستة ركعات لما روى ابو داود انه النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليل لين اولى فلنا الحديث لسلم اولى العمل به اولى من العمل بكلام الفعل
ابو هريرة روى مسلم عنه من كان يومن بالله واليوم الآخر اي يوم القيامة وصفه به لمناسبة ما ولانه اقوى الحسابات الايمان به بعد يوم من
الاهوال والاهوال فاذا تهدد اي حضر ساكنا ورده والتهديد وغيرها فليقل كلا كفرة وكلام شاب فلا اولى لك وقد استحب ترك الكلام الا
خيرا من اجزاء الا الكرة او الجماع ودخال م من قبل اسلام المرء ترك ما لا يعنيه ن فقال تعلم الفاء وبالفاء والجزم فيقبله ومدوم العمل المهدي ومع
ابي الموحدة بعدها الياء الشاء كما قيل انه كان من بايع تحت الشجرة من سكون ومشق فصار فاقيا فيها المعاوية ما رواه عن ابي هريرة حديث الورد
مسلم منها كذا من كان يومن بالله واليوم الآخر فليأتي حدثه سيد الرسول اي ويجانبه ما نه الربوا الا صلاة فيه نهي عن المعاملة اعم من
ان يكون في القدر او الاجل واما سقوط المالية في الموجود فغير معلوم عند جميعا ورد به سواء ن ابو هريرة روى البخاري من كان يومن بالله واليوم الآخر
فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان العالم فيها كالمعلم لا يومن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة على التقصير ن ابو هريرة رض انه صلى الله عليه وسلم
عنه من كان يومن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تعلقه بطلاقة الوجه وحسن قراه والعام سفة في قدمه وقد جاء في الرواية ان لله اوحى
الى ابراهيم عليه السلام اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى الله اكرمه فجعل نورا فاوحى الى اكرم فجعله جملا فاوحى الى اكرم فتحير فوعد الى اكرام
الضيف ليس في الطعام فقد يهم سفه فاوحى الله الان اكرمك الضيف من كان يومن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض بعدم الجار
على وجوبها ذهب الفقهاء الى انها للندب بعد ابتداء الاسلام وقت كونه الرواية واجبة ومن كان يومن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا
او ليصمت ن ابو هريرة رض انه صلى الله عليه وسلم قال قبل النبي صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين فقال الاقرع ان لي عشرة اولاد ما قبلت احدا منهم فقال
من لا يرحم على ساء العاقل لا يرحم على ساء والمجهول روى العقلاء من يومن على ان يكون من يوصله ويجوز من على ان يكون شرطية يعود
ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد ومن ما قبلت من حكاية الراوي ما اراد اخر والمعدى ما سأل عن قوله اللام اي من لا يكون من اهل
الرحمة وكون ان يكون كنايه عما لا يعقل يعمل بمقصود من تزيد رحمة جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون من رحمه الله عنه ما ولا بان لا يكون مع الفاعل
السابقين بل تابع ن قرة انه صلى الله عليه وسلم قبل اسلم عن شدة من النبوة بعد ان يعبر جلالا والعدي فمن امراه لسبيل السماء بكلامه
ما رواه عن ابن عمر حسان وسعد وسلمون حديث ابي هريرة الصحيح من اخرجه ما عن البخاري ومسلم ما عدد ومسلم من ليس لنا
في الدنيا الا ملبسه الا ثوب من شدة حديث من سبب الحسن بن علي بن ابي طالب روى مسلم عنه من لعب بالنرد شير وهو اسم لعبة وقيل
مدبر فعل اسم نرد وشير معناه على الغيم فكانه يكون نفس مع الدين في الغير ورد فعل المراد ما الاكل النفس الحرام يكون فاكل الاكل
غالب ويكون الغيبة حراما لسبب دم بالحرام وعلة اعلى العلا وكون اكل النفس مقدمة مستعدة لا فاكل الاكل ولا عدة لا قدم بالاكل
موسى قبل ان تطلب العلل الشيئين والمراد بالاكل ما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى كما دعوا الله والذين اصوا معناه كما دعوا الذين اصوا على احد الوجوه

الوجوه وذلك لقوة اصحاب المؤمنين بالله ذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم بالحرم ذكر الحرم معه قبل سبب عرمته ان واضعه وهو
شابور بن اردشير اول ملوك ساسان شيد رفعة بوجه الارض والتقسيم الربا على الفصول الاربعة والتشبيه الشتاء بيوما والسواد والبياض
بالليل والنهار والبيوت الاثنى عشرة بشهور السنة والكتاب المنزل بالاقتضية السماوية فيها للانسان وعليه وتخلل الاعراض التي يسمى الانسان الاجلها وتحت
بالكسب في يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المستكبرة على امة م جابر رض روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وان زنا وان سرق
بالنبوة مع انه لا بد منه للظهور ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رض روى مسلم عنه من لم يجد خلعين فليلبس خفين عليه احرامه فان جاز الحرم لبس الخفين
بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين القدمين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عم ثم رواية اوتي فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن
لم يجد ازارا امرهم هنا وفيما قبله عبارة عن الحرم فليلبس هو اولى وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للحرم لبس السراويل الا ان يشد به عند الضرورة لقوله
لا يلبسوا القميص ولا العمامة ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من
عبارة عن الصائم والعلاج اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله تعالى حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه اي كنى بنفي الحاجة عن عدم حسن
القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة فاذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه اسك عما ابيح له من غير حرمة الصوم ولم يمسك عما
حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو هريرة روى البخاري عنه من اتى وهي يطأ الناس وهم انه الدعوة واذى على المؤمنين وهم انه الاجابة
والثانية هي المراد بها لا يشرك به شيئا بمجاز لنجاز دخل الجنة وان زنا وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو
مذهب السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار ف
اتفقا على الرواية هنا مرات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لانه لازم له وبالحديث م احمد والشافعي في قوله القديم والباقون صوفه
مستدلين بقوله عم لا يصوم احد عن احد ولا يصلي احد عن احد في الحديث بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم منذورة فصار كان الولي صام
عنه انما يجوز عنه اذا اداه وعنه ما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في حق الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل
الارث وهذا هو المنتخب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو مؤنة للازم اي لم يقاتل في نفسه بالنية كنت
خاليا وقيل معنى تحديث النفس ارادة المزوج له وعلى هذا في الظاهر اعد اراده كافرا ولو اراد والمتزوج لا عدة والعدة مات على شعبة
اي قطعة شبهها المنهوبة منافق يعني مات على جزء الصفة فقد شبه المنافقين من الجهاد وقيل لو الحكم كان مخصوصا زمان النبي عم والظاهر
انه عام ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعو الوا وللحال من دون الله ندا بكسر النون اي مثلا له تعالى قاله الجوهري قال
صاحب الكشاف لا يقال الندا الا المثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت لما حقوا الهة شبهت حالهم
بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله تعالى فيقال لهم ذلك على سبيل التهكم وتعال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرتبين فانه موضوع للاطلاق
المرسوم يجوز استعماله في كل انف دخل النار قبل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانها مساويان فيهم م مات
مرات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقد حرفا دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على رضه من قال من غلاة المرجئة ان مطلق الشهادتين يدخل الجنة وان لم
يعتقد بها قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو
المروي عن ابي حنيفة والشيخ الاشعري وسالمه رسولنا مذكورة مكي داخلة تحت العلم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من منح منحة كسر الميم
اي عطية هي يكون في الحيوان وفي غيره وفي الرقبة والنفقة والمراد بها منحة اللبن كالناقة او الشاة تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك غدت
بصدقة بكلة خير من والضمير الراجع له محذوف تقديره غدت تلك المنحة له مائة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على
الظرفية اي في اول النهار واول الليل قال الاخفش هما جزءان على البدلية قيل غدت صفة لمنحة وخبرها محذوف اي جميع الجزءين والواو للاستئناف
م عمر رض روى مسلم عنه رمضان اي فطر عن قوله بكسر كاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة او صلوة من ليل او غير ذلك اي غير بعض من حزبه فقراءة
ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كاجر قراءته من الليل يعني من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعله فيه فقضاه في وقت اخر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كنت نذرت الاجر مثلا ولم يقف لان تعيين ذلك الوقت بما وقظه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته وانما كان باعتبار فعله وجميع الاوقات
بالنسبة اليه سواء وعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان ضرب العابدين يوجد فيه غالبا وانما تخصيص بابين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال شارح لانه
لما كان من جملة الليل في هذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية على الاطلاق لمنوع بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو المعنى بالكبرى لمصادفة اكثر اليوم
النية للانه كان من جملة الليل فاح فتسكن التشبيه في كانما يقتضي ان يكون الاجر في النقص وليس كذلك قلت مراد ما بالتشبيه بيان تعيين
ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت منقصا بوجه ولو كان التنقيص بطريق النذر يكون تشبيها ح عائشة رضه روى البخاري عنه من نذر
ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر مطلوبه الشرعي ايجاب الماح فلا ينعقد في الواجب
ولان المعصية لانها خير مباحين او المباح كالمتوى طرفاه وما يساوي لذلك م قوله تكلم رضه قيل بين التي وهبت نفسها للنبي عم في قول وكانت
امراة صالحة فاضلة ماردة خوالي عم خمسة عشر عدنيا النفر مسلم منها هذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وبكلمة الله التامة على جميع ما خلق
وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله عم اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لوقايتها عن النقص وللانقطاع م مشتر
ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الارتحال بالمكان الذي نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض الى الشارع ن ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه من نسي وهو صائم مفعول نسي محذوف وهو صوم بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح نزل نسي منزلة اللازم لان
المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صوم لحصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل يكون مفطرا واكل او شرب نزل الفعلان منزلة
اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وهذا اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر انما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه
الله وسقاه هذا التعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه الله حتى كان هو وجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسي لم يفطر
ايضا للندرة ودونها على اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وقال قوله فانما اطعمه
على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا عائشة رضه انعقاد على الرواية عنها من نوقش بحساب بالنصب اي مرعوس عليه
في حساب بحيث لا يترك قليل والكثير الا ثلاثة عذب قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض
الى التعذيب وهذا هو الصحيح اما لم في حساب فهو الذي عرض عليه عمله ولا يستقصى في حسابه وهو المراد من قوله ح فسوف يحاسب حسابا يسيرا
ح عمر رضه روى البخاري عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول التابيح بعذب روى مرفوعا وموقوفا ما نيح عليه
روى باثبات الباء بحاله ثابوصوله او مصدريه وروى بحذفها فاعلى هذا الرواية تعين ان يكون مصدرية اي بهذه النوح عليه قال قبل
الميت كيف يعذب بفعل غيره وقال ابن بطال ولا تزر وازرة وزر اخرى فلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كانا يفعل اهل الجاهلية
وقد جاء في اشعارهم اذا مت فانعيني اي اظهري بما انا اهله وشق علي بجيب يا ابنة معبد ح يعذب بفعله لا بفعل غيره وقال شارح المراد من
نيح الشرف اي المطلع على الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية
يعذب في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت مذكرا وصفاته التي يزعمون انه محاسن وتلك قبائح في الشرع كما كانوا
يقولون يا مخرب البلدان ويا مخالس مع النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضه روى مسلم عنه من يحرم منافع المرمان وهو
مفعول له مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من الرفق بالنصب مفعول الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد
العنف يحرم الحرمان على بناء المجهول اي صار حرمانا من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من
يدخل الجنة نعيم بفتح الياء والعين ما يعيب نعمة ولا يأس بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة قبل الصواب
هو الاول وهذا تاكيد انما قبله وانما جيء بالواو للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا تبلى بفتح حرف المضارعة واللام
ثيابه ولا يفنى شبابه ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا تنويه للتنويه وبجاء المجرد رجال عنه اي خيرا مطلبا به
يصيب منه روى مجهولا اي يصيبه مصيبة وهو كسر لكل مكروه وجعلوا اي يجعل الله له مصيبة ليطهره بها من الذنوب والضمير في منه

على

على التقريرين الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل قال الطيبي الرواية الاولى احسن للارب كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم واذا مرضت فهو يشفين
ولم يقل اذا مرضني وقيل يصيب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى عم وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ف ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من يسر على معسر هذا اطلاقه يشمل الموجر والدين والمستاجر والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتاخير في مطالبة الدين او بالتصديق عليه او
بابرائه مما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد والاخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه يستر الله
في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما نزع بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه
او موصولة يعني والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر هو العبد ووضع موضع المضمر استطرافا وايذانا
بان العبد موجه اذا اعان اخاه والمراد اولى بان يظهر للطف ورواية القضاعي ومن ستر على اخيه م جابر رضه روى مسلم عنه من بصر الشبهة و
وهي الطريق في جبل ثنية بدل بما قبلها او عطف بيان المراد وهو بلوكات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط
اي مثل الذي يحط عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لقربها من المعدة او لصعوبة طريقها فلهذا حط عنه ما حط عن بني اسرائيل
وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والا فحطيئة المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين ظاهروا مع موسى عم وعبدوا العجل
ومن الاستفهامية هذا مبتدا اربعة محذوف اي من الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم
صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فمكث تامة وصائما حال عن ضمير قال ابو بكر انا قال اي النبي عليه السلام فمن تبع منكم
اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال
ابو بكر انا قال رسول الله عم ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امراة الا دخل الجنة قال
القاضي معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رضه انعما على الرواية عنه من رجل يتقدمنا من مبتدا ورجل
خبره ويتقدمنا صفة رجل وانما يقول يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فضل الرجال وفيه زيادة تحريص على بكر بعده من للاعداد فيدر الحوض
اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير او بالرفع عطف على يدر ويسقينا قدم مشربه على سقيه شانه
الى ان يقع عليه يرجى له نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه قاله حين رنا اي قرب من ماء مرجاه الوب م سلمة بن الاكوع رضه
من قتل الرجل يعني عينا هذا القتيل للرجل اي جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان
العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله ان لم يتب
قالوا ابي الجوع قال عم له سلبه اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبادر المقتول في الحرب احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله
فجاة اعلم ان المصنف اخرج هذا الحديث مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره محيي في الجمع بين الصحيحين ق جابر رضه انعقاد على الرواية عنه
من الكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اي اولياءه ورسوله قال ذلك الطيبي يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله عم ثم نقض العهد
وحق مكة وكان يهجو النبي عم والصحابة رضوان الله عليهم اجمعين ويحرض عليهم الكفار ولما بلغ الحسان بن ثابت رضه نزوله في بيت بمكة
بجاه اهله حتى نبذه اهله فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة فبلغ قدومه وقال الحديث معناه من كان قتله فذهب اقرانه فقطعوا راسه فجاؤوا
مسرعين فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلي تلك الليلة في مسجده فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجوا رسول الله عند باب المسجد فقال
افلحت الوجوه فحمد الله على قتله م انس رضه روى مسلم عنه من ياخذ مني هذا فمن ياخذ بحقه يعني سيفا تهاتفه بقوله هذا قال الراوي
لما قال عم من ياخذ مني بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال عم فمن ياخذ بحقه تاخروا فاخذه ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة رسول الله
فقاتله كثيرا حتى قتل رضه دجانة بضم الدال بالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس رضه روى مسلم عنه من يردهم عنا وله الجنة
قاله سبع مرات يوم احد قال انهزم المسلمون في ذلك اليوم نفر قوا حتى بقي مع رسول الله عم سبعة من الانصار ورجلان من قريش
فلما قصد الكفار النبي عم قال الحديث حتى قتل السبعة رضي الله عنهم وثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ طلحة ووقاه بيده

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فتلت اصبعاه وصارت طلحة مجروحا في اربع وعشرين موضعا فلما كسر رباعية رسول الله صلعم فغلبه الغشي احتمله برجيه القهقرى وكلما ادركه
واحد من المشركين كان يضع ويقاتل وحمله الى الصخرة وكان يقول صلعم اوجب طلحة ق عثمان رضه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استكثروا
ماء وكان لرجل من بني غفار عين يقال له رومة فقال صلعم من يشتري رومة غير بئر فيها يعني في الجنة قال يا رسول الله ليس لي من غيرها وكان
ولا يستطيع ذلك فقال صلعم من يشتري بئر رومة بضم الراء المهملة فتكون مرفوع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انه جواب استفهام وان فيه
مقدرة وهو اوله لاشعاره بالسببية لان الشراء سبب لحصول ولوه كذا لا المسلمين ولوه فيها كدلو الا المسلمين اي يكون ساقيا بالغرب في الا
منه ولا يخصها من بينهم بالملكية يعني يقول ان عثمان رضه اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف الشائعات وعلى
خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعل مع غيره سواء فيه اعلم ان المص رحمه محدث بعلامة ح لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ
الترمذي في روايته ولفظ البخاري من يشتري بئر رومة فله الجنة قال صاحب التحفة ق انس رضه اتعاطى الرواية عنه من لفظه لنا ما سمع
ابو جهل يعني هل سقط خروجها او هرب قال يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كان الغزوة فيه قيل كان مع النبي صلعم من العسكر
في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرسان واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس
فانطلق ابن مسعود رضه روى انه وجده بين الاجذان الساقطة فاخذه بلحيته فقال انت ابو جهل انجاك الله فضربه بسيفه حتى مات
وفيه تربية المستطلاع على ما لعدو والباب لها ق ابن عباس رضه روى البخاري عنه ان ابا بكر اراد اخذ الاعلى وسواهم صلعم وانما
كان جد الانساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامات تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث
حولة قبل في الكلام تقدم وناظر قوله يعوذ بها موضع من قوله اعوذ بكلمات الله للمايلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اما كان يقول
اعوذ بكلمات الله التامة كما يعوذ بها اسمعيل واسحق وكون ان فيقال صير بها مبهم مفسر بقوله شيطان او قد كان المناسب لقوله يعوذ
ان يقول اعوذ كما بشر بالواو على معنى فانا اعوذ كما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بكونها لعل توجيهه بان مراد المناسب لقوله
يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم صلعم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل
شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة للشر على المعيون من لم عليه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة
اي منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة لينتقل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع
الله الله ورؤية صنعة قد حدث الله في المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحنى انه مراد الله وغير من غير ذنوب
الناظر لكونه سببا ووجهها بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عنده تتصل بالمعيون فيهلك ويفسد كما قيل مثل
ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي صلعم بهذا الحديث لحسن وحسين رضي الله عنهما حين يعوذهما م علم رضي روى مسلم عنه ان
ابر البر هو الاحسان جعل البر بابا بناء افعل التفضيل منه واضافته اليه مجازا والمراد منه افضل البر واجمل التفصيل مبالغة الزيادة
المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان تولى الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان يكون
بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء والده معدودا ابرا لان ذلك يؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى
تاكيد حق الاب لان صلة اهانة اذا كان ابر الاصح تفضيل صلته بخرج مرفوعا صحف اللسان م انس رضه روى مسلم عنه ان ابراهيم
ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قبل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر صلعم كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهوره لاصحاب
اشارة الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كان لاجلها وان له نظيرا يعني نظيرا بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها ويقدم له على نظيرها
للاختصاص وكونها انثى يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته وان الولد المعتنى به بخلاف العادة يكون له نظير
تكملان رضاعه الجنة قيل انه يكون في النشاة الاخرى جنة لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر ابنه ثلثين سنة ويكون
وله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لا يستبعد فيه ولانه كان مماثلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا يخلق لكمال روحه

وسمعه اوه

وسمعه اوه بروح مؤنث الروح الامين في خدمته ويصير له جثة يقدر بها على الارتفاع في القبر لكل صاحب القبر انه يكون في مضلعة وذاكر
من علم اهل الجنة يكون اذا سقط بعد النفخة في الصور وهذا ليس كذلك كما علم ان يقال انه من المتشابهات ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل
يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما يخلط الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونها عليه سواد وجهه وسوء منظره وفيه بشارة له لان من شرف
الولد الفاجر لا ينفع الوالد الكافر ق عائشة رضه اتفقا على روايته عنها ان بعض الرجال له اسم الا تبشر بالدال صفة من الود وهو الخصومة الشديدة الخصم
بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري يحكم بكسر الخاء اللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع انه هو الكافر خصومته انكاره اثبات الاموات
كما قال ابي بن خلف لامرئ الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون
الخصم بسكون الصاد مصدر اتقدير بالذي خصومة اي شدة م جابر رضه روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء واي سريره وضعه يجوز ان يكون
حقيقة بان يقدره الله تعالى عليه مستقرا حاويا وان يكون تمثيلا لشدة تحقق وثباته واوه بين سراياه وعلى كل التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه العبارة
الهائلة وهي كون عرشه على الماء وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعظم الجن والانس الذين يرجونه بالحوادث ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش
فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم يقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئا ق ابليس
ما صنعت شيئا تنويه للتعظيم والمعنى ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه اي يقرب ابليس ذلك
المعروف نفسه فيقول نعم انت نعم حروف الجواب وانت مبتدا خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم كسر النون على انه فعل مدح يعني
نعم المعون انت والصواب هو الاول لان انما الفاعل في افعال المدح من غير تكرر بحسب خلاف القياس واما رفع المعون على فرق بين الزوجين لان نسبه
فساد اكثر انما انطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري رضه اتفقا على روايته ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون
المجاهدة القتال تحت ظله وسيوف للاعداء سبب للجنة حتى كانها ابواب حاضرة معه او المراد ما السيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الموت العروض القترة
انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل تقدم من رواية ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة
الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو
انما يكون بالمدد تحت السيوف فصار التقاربين في المعنى اقول الاجر فضل من الله يجوز ان يعطى من شاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقد راجليلا فاتي
حاجة لهذه التكلفات الواهية م انس رضه روى مسلم عنه ان ابه وابك قاله لرجل سئل ابي اي قال الراوي لما سأله قال هو في النار فلما ولى السائل
دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة في ذكر النبي صلعم اباه فقال له اب السائل في المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب
المستفهم وهذا اما حقيقة الله يوم من خلق م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله
من بين الاسماء المحمودة لله المسمية ذلك المسمى وكونه عبدا لله لان اضرهما اضافة الى اصل اسمائه الله فيه التوحيد في كلمة الشهادة وللاخر اضافة الى اسمه
الرحمن الذي هو كالرحمة العامة بكل خليقته ودعا هذا اقال بعض العارفين لا معنى الا بابعده فاما اشرف اسمائه فالله اشرف اسمائه فالرحمن الضعيف ما شرف هذا التاليف
اصلح الله شانه وهداه عاشانه احمد الله على الهم والدي الحنيف ان سماه بعبد اللطيف يا مولاي تفضل علي فانك لطيف وقوته برضاك
فاني ضعيف ولا تنظر الى ما صدر عني واجح زيبي الصنيع بحسن ظني م ابو ذر رضه روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد
بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله تعالى وتحميده ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه
اي في رحمها م قيل ذكر الكل واراد الجزء اولا ما روى عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فذلك جمعها بل على ما نجمع ولا شك انه
اعلم بتقديره اربعين يوما ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يكون مضغة وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك
اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه ملكا فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم ان النبي صلعم
قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير في الاربعين الثالث قلت المراد من قوله صورها تقدير تصويرها
لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكتب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

علقه لا على قوله ينبغي لانه لو كان معطوفا على ينبغي يلزم ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي م
قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم اربعين فيقول اي رب شقي او سعيد وهذا يدل على ان الكتابة في الاربعين الثالث بكتب رزقه
على صيغة المجهول والمعلوم وقد روي بالباء بالحارة على اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على موت بحرة كلها وهو المراد ههنا
على منتها ما ومنه قوله تع فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي وهو من وجب له النار او سعيد وهو من وجب له الجنة مقدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا
وقال الطيبي كان حق الظاهر ان يقول وشقاوة وسعادة ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية للصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبة هو يلقيه
اظهاره للملك والاقتصاد به يساق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا في ما يطلع عليه
واما في التقدير الازلي فلا تغير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبي
لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا اما عاطفة ويكون بالرفع معطوف على ما قبله بينه وبينها الاذراع
فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل عمل اهل الجنة فيدخلها وفي بيان الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهايات
لما جرى به في البداية م ابن عمر عن البخاري عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء وفيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق
فان فيه رجل لديغا وانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فرقى عليه ويبرأ الفاتحة فبرأ فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوها وقالوا
اخذت على كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة قالوا اخذ ذلك لرسول الله م فقال صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به
الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد تمسكا بما روي عن ابي كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى
لي قوسا فذكرت ذلك للنبي م فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها اجاب بعض من الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكن غير مناسب
لسياق اهل الحديث وتوبيخهم لقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روي ان
الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انهم لم تضيفونا فيما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذه مالهم بسبب او بعمل الرقية بالقرآن
ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فان المضاف في الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلا يجوز اخذ الاجرة
عليها وذكره شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم منعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم آخر وغيره جائز اذا كان
م عمران ابن حصين وجابر رضي الله عنهما روى مسلم عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا وصلوا عليه كذا المذكور بعده في رواية جابر فقمنا فصففنا
صفين وفي رواية عمران النجاشي وهو ملك بحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي م لما اخبر بموت
النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوته ثم تابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه م وفيه دليل على ان النعي
جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روي عن النبي م نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت اصحيح
من جواز الصلوة على الميت الغائب ومنه يجوز ما هل الحديث على ان من جنازة النجاشي رفعت للنبي م فكان يرى راه الامام دون
القوم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اصبغ اسم اي افيح واكثره مذلة عند الله رجل اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم ملك
الاملاك وكذا في معناه ص انس رضي الله عنه قال ان ناسا جاء الى النبي م فقالوا لبعث معنا رجالا يعلموننا القرآن فبعث
معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يحتطبون ما لما رفعوه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه
الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغ المكان فاوحى الله الى النبي م عاهم وقرآنهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا
اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنك واعلمنا بحصول رضاه لتيقنهم انهم اذا قالوا بالامر تبعة الشهادة فقد فازوا
تبلغ السعادة ورضينا عنك م جابر رضي الله عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اعمل المنفصل للمفعول وهو ليس لكن المفعول مستفهما
ذكره م بعبارة منسوبة له وهذا من كلام بلغة على فهم لوط يعني اتيان المذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء
كما قال الله تع اتاتون الفاحشة يستقبلكم بها من احد من العالمين قيل كانوا لا يتكحون الا الغرباء وحال ابن عمر ليس شيئا من الذنوب

يعمل

يعمل هذا العمل الا عجوز وبكار في السنن لابي داود عن ابن عباس رضي الله عنه والنسائي وهم من وجد قوما يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول
وبه عمل الشافعي في احد قوليه وذهب احمد ابن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رضي الله عنه ان اد في اهل الجنة
تمييزا في معنى اقل يتنعمون من النار يعذبون ما عنه من حرارة تعذيبه وفيه بيان شدتها وقد نادى الله تعالى منها بلطفه المتين وانقاذا فرحمة للادمي
امن امين م ابو هريرة رضي الله عنه ان احدكم مقعده وهو موضع القعود والمراد به ملكه ومسيره احدكم من الجنة ومن للبيان ان يقول له
تمنى فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح ان يقول حضرات الجنة ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسم بل الوجه ان الفعل محذوف
وان يقول بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعده احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه وتمنى بعد ما يقال له من الاولى تمنى
يتمنى فيقول له بعد تمنيت معناه بعد استقصيت في الامانة فالاستفهام ان قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله كان استفهاما
يكون للتقرير وعلى كلا الوجهين ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله
معه فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه
قلت يجوز ان يصرفه الله قلبه في ذلك لئلا يخلو ابقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه م ابن مسعود رضي
روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طائر ويطلق على الواحد فطر وجمع اخضر تعلق اي يسكن في شجر الجنة هكذا ذكره
الافلبشي واصغره والرواية ان ارواحهم في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الافلبشي الذين يدخلون الجنة
بلا حساب فيدخلونها الآن الى ما كلامه لكن الوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الافلبشي يعني جعل
الله لارواح الشهداء جهاز كالطيور لينالوا بها ما تشتهون من الملذات الجنة واليه الاشارة بقوله ع احياء عند ربهم يرزقون
قال شارح يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ وقال آخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا الا ان الاول لا يستغني بكيفية امثال
هذا لها فاذا دخل معلقة بالعرش المراد بها او كارة الشريعة شرح من الجنة اي ترعى وتتناول حيث شاءت تتناول اي ترجع لذلك الغاذية
فاطلع اليهم ربهم تقريبه بالنظر معنى النظر والالحاقه ان يتعدى بعلى اطلاقه هذا ابلغ الى ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة
عن قربه تعالى فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا فالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث نشاء فقال ذلك وهو اشارة لما قوله هل تشتهون
بهم ثلث مرات فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا الى اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس
لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله كان اعظم النعم فلم يطلبوه قلت
رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل المستعداد يلبق بها فعرف قلوبهم من طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت اراد بهم اعادة
الروح الى الجسد ان كان لطلب علم فيه فلما فائدة وان كان لغيره فهل يشتهون قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب
الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم م ثوبان رضي الله عنه بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر فقال السلام عليكم يا محمد فدفعته
دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انا ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال م ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي
الموصول صفة لكم ان ابرهنا منصوب بالاختصاص ق انس بن مسعود رضي الله عنه الله على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة
عند الله المصورون قال النووي هذا محمول على من فعل الصورة ليعبد او علم من قصده مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر
يزيد عذابه زيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا لكن الاولى ان يحمل
على التقدير لا القول عند الله توبيخ لمن انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو ق عائشة رضي الله عنها ان اصحاب هذه
الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم يعني ما صورتم تشبه تصويرهم بالخلق فخبر عنه بحكم تهم
ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما المجاهد والجور حال من جرما معناه ان اعظم من
اجرم جرما كائنا في حق المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم فيه من اجل مسألته اعلم ان المسألة على نوعين احدهما ما كان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كانت حلالا لان ما جاز
دعت اليه وثانيها ما كان عارضه التعنت وهو السؤال عما لم ينفع ولا دعت اليه حاجة فمسكوت النبي عنه م جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه
كان تغليظا له فيكون سبب تغليظ على غيره نظير سؤال الاقرع م حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي م حتى عاد مثله
ثلث مرات فقال م ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لوقلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد ما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا الغلظ الكبير
لتعدي جنايته الى جميع المسلمين ولذلك غيره م عن ابن حصين رضه روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء التعلة بجر ان يكون باعتبار ذواتهن
اذ الاريد من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار سكانها بيانه انهن يحبسن في النار كثيرا فيكون سكانها من في الجنة قليلا بالنسبة
الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة ح انس رضه روى البخاري عنه وقال عم حين رجع
من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بالمدينة ما سلكنا شعبا ولا واديا الا وهم معنا حبسهم العذر استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا
ذواتا ولا يلزم منه التساوي في الثواب لان اسرة قال فضل المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ح ابو موسى الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه
ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى الاشعر وهو اشعر بن قحطان ذكر صاحب التحفة قال المصنف جواب الاشعريين فهو كما قال لانهم يقبلون ما يأتون
واشعرون بتحننه بالسنة اذا ارملوا في الغزو او قل زادهم والمراد زادهم بتزنية قوله جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم مشك من الراوي
بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد العراقة وفيه بيان
مكارم اخلاقهم وتنبيه على الافتخار بهم ح ابو ذر رضه روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم قل ثوابهم في
الاخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال في حياته بلا فتور والقول قريب يستعمل في الفعل مناسبا للمقام ح ابو هريرة رضه روى
البخاري ان الايمان ليأرز بزاء معجمة بعدها راء مهملة ثم زاء معجمة روى في الزاء حركات معناه ينضم الى المدينة كما ترز الحية في جحرها فالك
الهدى اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان عوكها في جهة منثنيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت
تحصل بمشقة حتى ما جو بعض الصحابة الا البين ثم الى المدينة وفي ذكر نظر يأرز الدي عود ذو شدة بدون ينضم اشارة اليه لان الزئر مستعمل
في صوت الصدر والزئير في صورة كان قيل هذا اخبار بهذا الوزان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج
كالحية اذا التفت الى جحرها بدخل الاعوج والمراد بالمدينة جميع الشام فحق المدينة بالذكر لشرفها وتحذر ان يكون الحديث اخبارا عما وقع
بعد وفات النبي م في خلافة الصديق رضه من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى
جحرها صيانة لنفسها ح عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي روح لا تدخله
الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا تحفظ عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه او لان بعض الصور
بعيد فابقى الاهتمام لما الخواص ما عصى الله به فان قيل كيف جاز سليمان عم عمل التصاوير كما قال الله يعملون له ما يشاء من محاريب
وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت من نحاس ورخام سيرا بالناس فيعبد نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف
فيه الشرائع لا ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهية ان كان معللة بانه تشبيه بعبادة الاوثان فتجيء على
الوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صورا لحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ح ابي عمر وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان العلبية وهي
مصدر ريق زيد القوم بتشديد الياء اذا سقاهم اللبن والمراد به ما يطبخ كما بالشعير او النخالة سمي بذلك لشبهه باللبن بجهة نعم
التاء وتشديد الياء اي تريح بتردد فواد المريض وتذهب ببعض الحزن ح النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني
بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها حرمته واضح بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوجود
بين دليليهما لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا تمييز بينها الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهات

هل

قبل ظهور حكم الشرع فيها لتستبرأ لدينه وعرضه يعني يأتي في براءة دينه وصيانة عرضه ان يتجنب الحرام وعرضه ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة
قال صاحب الكشاف في قوله تعالى من كان غنيا فليستعفف يستعفف ابلغ من يعف كانه طلب زيادة العفة م وقع في الشبهات يعني مرتكبا
بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حوبة وانما قال بها وقع دون يشك ان يقع كما قال في الشبهة يوشك
ان يرتع لان مرتكبي الشبهات صارف الحرام ولم يعده لانه يكون اتى بسبب تقصيره في التحرز والا لانه يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على
شبهة الغلط زيادة الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قوله الحلال بين والحرام بين والمراد بالحلال ما لا يتعلق به اثم والتوقع كما قال من اتبع هواه فقد هلك والحل الستر
فيه ان حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله يعرفه لا يدركه الا ذو البصائر وما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس ليتوسل
كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بالحول كما ان الراعي م التحذير منه
حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وهذه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله ايضا ان يحترز
عنه لان عقابه اشق وما كان التوقع بميل القلب الى الصلاح وهذه بميله الى الفجور نبه النبي م بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام
اي انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي استقامت الجسد في الخيرات لانها متبوعة الجسد وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت
اي انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله بمستعمل الالة في المنكرات الاوامر القلب سميت بالقلب لانها على خواطر المختلفة سمي محاولة على الانقلاب
م اي عكس رضه روى مسلم عنه ان الحسد تحدره اي على تخلصي مما يسبونه لانهم يجنون فعلا مما قبله لان مراده به تجديد وعطف التعليل على الامر
لانه يناسب وتستعينه اي على الصبر على ايذاء السفهاء ومن بعده اسم فلا مفضل له ومن يضلل فلا هادي له كما بين ان الهداية والضلالة من الله
بين طريق كونه م مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه م لا يرى لغيره الا ما يراه لنفسه وهو يعود
على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تنبيها على نفسه بقدر
الامكان فتم العبودية على الرسالة اشارة الى عزة وان ما حصل له فمن الله ما روى ان ضمار الناس سمع هذه الكلمات التي يقطر منها ماء
الحيوة حيي قلبه فقال العبد على كلمات كهذه بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة بايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي م
كيف داوى ضمارا وشفاه عن جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الا خطاب آخر ولكن لم نظفر ما ذكر النبي م بعده لعله م
لما راى دخوله في الاسلام مستغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المراد قاله اي النبي هذا الحديث حين جاءه ضمار الازدي ضمار بكسر الضاد
اسم رجل كان صديقا للنبي م قبل ان يبعث وكان من قبيلة تقال لهم ازد شنوءة سبب مجيئه ما روى ان روى ان سفهاء مكة كانوا
يقولون لرسول الله مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك
فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من رأه بقراءة ونفث فيه من هذا الريح يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى
الريح ههنا بمعنى الجن سواء لانهم لا يرون كالريح والله يشفي على يدي من شاء فهلك اي هل لك حاجة لا دواني م ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالحسنة بالخضرة لان الثوب يسمى الشيء الناعم خضرا او تشبيهها
بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان كونها عارية يمتحن الناس بحبها وطلبها وان الله مستخلفكم فيها اي جاعلكم خلفا في الدنيا
يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم فانما هي مدة جعلكم في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تنظر فمن قبيل
مفاده جاعلكم خلفا ممن كان قبلكم واعطاهم اياه ليريهم اليكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في شانهم م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ان الذين براء بالهمزة قال اليهود كذا اضطهاده عزيا وسعود كاداء سمي الاسلام كان كالغريب في الزمان الاول ولم
يكن يقبله الا القليل والمراد ان اهل الدين في الاول كانوا غربا بنكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تقيتهم بين اقاربهم كتعيش
الغربا فسيكون كذا في الاخرة واعاد كما بدا ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب
كبشرى وآوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها وهو اسم شجرة في الجنة للغربا يعني كثير من اهل الدين غربا ليس منقصة عليهم بل هم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سبب لغرمهم في الآخرة ق عائشة رضه انها على الرواية عنها قالت قيل يا رسول الله صلعم ما اكثر ما نستفيده من المغرم فقال صلعم ان الرجل اذا
غرم اي لزمه دين حدثت يعني تكلم الاخبار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل وفاه فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما
مذمومان م عمرو مسعود رضه روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا المضارعان وبهما يصدق ويكذب
للاستمرار المراد تكثره كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملاء الاعلى او الفاؤه في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة
قد بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي لمريد الدوام على الحسنات بقاء ان يكون اقواله بالخير ق ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة معلقة
وهي بالحركات الثلث في الشين المعجمة عروق شجر متداخلة في الرحمن يعني عروق الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونه من
اصل واحد وهو الرحمة فقال الله صلعم وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة وقطعك قطعته يعني اعرضت عنه ق عائشة رضه روى البخاري عنها ان الرضاعة
تحرم ما تحرم الولادة من النسائي وبجمع بين الزوجين وغيرهما وتفصيل ذلك الحكم ويستثنى منه موضعه الفقه م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت رجل رسول الله
على ابي سلمة حين مات وقد فتح بصره فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه ولا يرد الى طرفه فينبغي على تلك الهيئة
فينبغي ان يغمض لئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حاوي البدن وان الفائد هو الجسد والا لم الروح ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به هذا السنة قد استدار الهيئة يوم خلق السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الشهر عليها يوم خلق الله
السموات والارض بسبب ذكره اي العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو بقي واحد منهم قاتل لولده لم يتعرض له متكبرين في ذلك بملة ابراهيم
الخليل عم لكنهم اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم طمعا في استكثارهم استحلال بالكلية واردوا اعتمادا بنا دي في القبائل الا انسانا الحرم
الى صفوا اي اخروا عنه لئلا تحرم في الحرم وتترك الحرم بدله في صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم وصفر بدل ربيع الاول كانوا يؤخرون الحج
من شهر الى شهر حتى وقع الحج الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله صلعم موعظة فاعلم ان ذي الحجة وصل الى موضعه فاجعلوه الحج فيه ولا تبدلوا شهرا
بشهر كما بدل كافة السنة انتهى عشر شهرا احد الكلام تاكيد لما قبله وابطال الانسي فانهم كانوا يحلون الاشهر كل السنتين ثلثة عشر شهرا وبعد قوم
بصيغة جمع وام ثلثة سنوات والقعدة وذو الحجة جاء فيها بفتح القاف والحاء وكسر حاكن المشهورة في القعدة والفتح في الحجة والمحرم ورجب مضر
بالاضافة على قوله ثلثة واضافة للمضر وهي بضم الميم وفتح الضاد المعجمة المشهورة اسم قبيلة لكونهم شوكتها اياه الذي بين جمادى وشعبان اه وضعف رجب
بنوا الذي لقبائل او لليمان ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب على حساب انسي او يسمونه رجب وشعبان رجبين قال الجوهري جمادى
بفتح الدال الجمادان الشهر م خنيس بن اسيد الانصاري رضه اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبي
ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديث ان الساعة وهي اسم لوقت يقوم فيه القيامة سمي بها لانها ساعة ضيقة يحدث فيها اعظيم لا تكون
حتى تكون عشر آيات اي علامات تكون في موضعين تامة يعني لوجد خسف بالمشرق وهو جبل في مشرق خسف المكان ذهابه في الارض وغيبوبته
فيها وخسف بالمغرب بجزيرة العرب وهي على ما حكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة والدخان قال ابن مسعود هو عبارة عن اصاب قريشا من القحط حتى
يرى الهواء اي كالدخان وقال حذيفة هو على صفة لانه صلعم سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب ويمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصيبه كالزكام
والكافر كالسكران ويكون يجيء فيها بان يفتح كل منهما في وقت والدجال اي خروجه وهو المسيح او السفياني فانه سيصاح بقطع الكنوز اي الارض في زمان
قليل سماني جان وصفه وخروجه في حديث الفرد وانه الارض روى ان الطول ستون ذراعا مهما عصا موسى وخاتم سليمان لا يدركه طالب
ولا يفوت منه هارب محلوا وجه المؤمنين بالعصا وتحطم انف الكافر بالخاتم ويأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما صنف من الكفر يستسمج وصنهم وخروجهم
وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها ترحل الناس اي يجلوهم على ان يرحلوا ويسافروا الظاهر انه من باب
اي النبي صلعم او الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اي تلك الآية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا
على الرواية قال انكسف الشمس يوم مات ابراهيم ابن النبي صلعم فقالوا انكسفت لموته فقال صلعم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان بالموت

بكذا

بكذا اورد في حديث آخر لا تنكسفان لموت احد ولا لحياته فان قلت اي فائدة ولا لحياته وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء فلموت
عظيم من العظماء فلذا رفع وكان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شرير فاذا اريد تكسافها اي رايتم انكسافها على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا
حتى تنجلي اي تنكشف وهذان الامران لكاشيان وانما امر بالدعاء لان المنكوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة يكون موضعه الدنيا ومتوجهة
الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في الاستحباب الدعوات في الماكر الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار
صلوة الكسوف اذا لم تنجلي الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بصلوة الكسوف ويكون الغاية بحرف
الا موضع بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة لا غاية الانجلاء م جابر رضه روى مسلم عنه قال لما توفي صلعم من نسائه شهرا تعقبا ودخل عليهن صباح تسع
وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحت تسعا وعشرين فقال صلعم ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان ثلثين وعلى هذا قيل
لا تنذر صوم شهر بعينه وكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا مرة يعني فعليه كان عشرين م جابر رضه روى مسلم عنه ان الشيطان
قد يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان
لكونه داعيا اليها كما قال في حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعلى هذا
مفعوله من جزيرة عنه الماء اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار دلالة ان بحر البصرة وعمان وعدن لانه تركه بني اسرائيل وبحر الهند والنيل والدجلة
والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة زمان الزكوة وغيره قلت لم يقل النبي صلعم لا يرتد المصلون
بل قال يئس الشيطان وامنوا ان يعبد غير لازم لان صدق عليه يسجد غير ثابت او يقال اليأس كان من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم
لو المراد بالمصلين الراسخين على الصلوة بالاخلاص واللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريض بينهم
لكن الشيطان غير آيس فاحذروا ما المؤمنين وحلهم على الفتن بل له طمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة تاذكر كون الشيطان آيسا عن
المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا اغوائهم اخرجهم مخرج التحقير وهو الاغراء بين الكلاب تحقيرا لهم ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي صلعم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت فانقلبت فقام النبي صلعم معها فلما بلغت باب المسجد
مر رجلان من الانصار فسلما على النبي صلعم واسرعا فقال لهما النبي صلعم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال صلعم ان الشيطان يجري من ابن
آدم مجرى الدم تمثلة اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء مجرى الدم
كما ان الدم يجري كذلك ومعناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام قيامه كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره
لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذ نفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلخلا الاغراء كالهوام الفاخرة البدن م حذيفة رضه
روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا الطعام مع النبي صلعم لم نتناول منه قبله وانا حضرنا مرة معه قبدرت جارية ان تاكل بلا تسمية الله تعالى قبل النبي صلعم
فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي بمثلها فاخذه بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان الوسوسي للانسان لانه جاء في رواية انه صلعم قال
بعد ما اخذ يد الجارية استحل الشيطان يستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعله منوطا به لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشيء
المحرم عليه وقيل المراد به قطع البركة بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره
ويكون الشيطان آكلا حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لا يستحيل لانه جسم ناطق بالارادة وجب قبوله الا يذكر اسم الله عليه
الجار فيه مجرور وفاعل لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه اعد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى
واحد من الاكلين حصل اصل السنة وبه يتفق الشافعي وانه جاء بيده الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت
بيدها اي هذا الاعرابي ليستحل فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي واسم الذي نفسي بيده قدرته ان يده ق بريدة رضه روى مسلم عنه
اي يد الجارية فالتقى بذكر يدها غير ذكر الاعرابي وفي بعض النسخ مع يدها وهذا هو الظاهر قبل يستحل الحجر بالتسمية تسميه غيره وينتهي عليها
وان فاتت في اول الطعام سمى في اثنائه لقوله صلعم من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ق ابن مسعود رضه اتفق على الرواية عنه ان الصدق هو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب
عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال المبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور وان
الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق

2 ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس ثم رضوان الله تع عليهم اجمعين اي حال كونها مما يرضى الله تعالى
لها بالا اي لا يخطر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع البال فالبال
على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه بأس وشعث في قوله لا يهوي به فوق الدرجات هذا استيناف جواب عمر قال ما ذا يستحق المتكلم بها وربما يتكلم
وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة فيرتكب بها قبيحة
وهي عند الله جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يلقيه في دنياه ويستحي به غدا باوفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه ان ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيه
زائدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال
حكيم خلق الله تع اذنين ولسانا واحدا ليكن من الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ان العين حق
اي ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب بسبب ورود ما روى عمر على رضه ان جبرائيل اتى النبي م فوجده متغيرا فقال ما هذا اللون
الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد مترق بالعين ان العين حق المراد من العين الاول القدر يعني صدق
بالقدر كما تقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا يمكنك الحزن لحسن وحسين فان الله تع يقدر فيهما وقيل العين داء يعرف في العرب
وقالوا العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي ابن كعب اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذي
قتله الخضر سمي كافرا وكان الصفا وطبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال م كل مولود يولد على فطرة الاسلام قلت المراد بالفطرة استعداد
قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته ويراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تع الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين يكون هو
مؤمنا ايضا لتبعية ابويه بان معناه ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرانا
لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه خافا ان يحملاه على ان يتبعاه فيصير كافرا فان قلت فهو كافر اذ المال لا يصير قتله في الحال كسب
قتله الخضر فوقع كافرا ابويه قلت يجوز ان يعرف ذلك بشر بهم او نقول هذا علم لدنيا كما قال تع وعلمناه من لدنا علما ولم يشترط آخر غير الموجود
في الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في قتل الخضر فكانه خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
ان الفتنة اي الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى المشرق فرجحت بيان له يطلع قرن الشيطان اي ناحية رأسه والقرن
المراد به الشمس ذكر المحلي ارادة الحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسيأتي بيانه قال القسطلاني مؤلف هذا الكتاب
هذا حديث سمعته من النبي م في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رضه روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول
طعمة بالنصب مفعول ثان وهو ضد الطعام والاكلة لكن المراد بها الحظ من الدنيا صحة طعمة يعني يجازى بحسنة بنصيب اطعم في الدنيا ولا نصيب له
في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال الاخرون يثاب عليها لما
صح ان النبي م قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله يدخر حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا
على طاعته ق ابن عمر وابو هريرة رضه روى البخاري عنهما قالا سمعنا النبي م فاكرم الناس فتى ابن الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم اسم جامع
لكل ما يحمد به كتب ابن في الثلثة بدون الالف وجوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع
في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء مناسبتين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا وبرياسة الدنيا وصيانة الرعايا في القحط والبلايا فاتى
رجل يكون اكرم منه م وائلة بن الاسقع رضه واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه

عن النبي م ستة وخمسين حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة بكسر الكاف عدة قبائل ابوهم
كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا فجعله من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة واصطفى من قريش بني هاشم وهو ابن عبد مناف
وهو من اولاد نضر هذا واصطفانا من بني هاشم لان محمدا م ابن عبد الله ابن عبد المطلب بن هاشم ومعنى الخيرية والاصطفاء في هذه القبائل
ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله امره ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال اي
النبي م هذا الحديث لابي بن كعب قبل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رضه مع سماعه قراءة النبي م كثيرا وهو ان الله تعالى كان عالما بان الناس سيأخذون
القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه م بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة وآداب التعليم ليستن الامة بذلك وكان ابي رضه من اقرأ اهل
على عهد رسول الله م روى ان عمر كان يقول اقرأنا ابي واقضانا علي رضه قال ابي وسماني رضه تعالى له هذا معطوف على فعل مقدر مع مفعوله
يعني هل ذكر لي الله تعالى قال نعم فبكى اي ابي ابيا جاد فرحا من تسمية الله اياه بامر القرآن اذ فوض امر القرآن اليه غرضا من شكر تلك
النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان
الوقت يقتضي الاختصار وتلك المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من كتاب علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم
ق ابو الدرداء رضه روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي عليه السلام فاقبل ابو بكر مشتملا فسلم فقال كان بيني وبين عمر شيء
فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فلم يغفر لي فاقبلت اليك فقال م يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على
فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي م فقال م ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني اي شاركني وواده
منقلبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واساه تعبيرة في آساء وقد جاء في حديث اخر آساني نفسه بايثاره في المحاطة وماله
بذله في نصرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه وآذى بدامنه ما يوجب ذلك زوي ان ابا بكر ما اوذي
بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون اول على طلب الترك من تركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم بالرفع والنصب روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح لعلم ان حديث
النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو ما يقع بقصد والمراد في الحديث النوع الاول لان النوع الاول معفو
عن جميع الامم اذ لم يقع عليه الامتناع الخارج عنه فلا يتأتى لقوله لامتي فائدة واما على النوع الثاني من هذه الامة تكريما لنبيها م ما لم تتكلم به او تعمل به
وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة يحسبني ذكر بعض شراح المصابيح الاختياري بما اقر عليه وجعل كما في ما لم يتكلم به للمدة وسمع
ما هو الاوجه وقيد بدليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام يعني لو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل وقوله طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا
كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه م لم يتكلم به او نطق به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله
وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روى عن ابن عباس رضه وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت اشتد على الصحابة
ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها بعده لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله السراج لكن المحققين على ان هذه الآية معمولة في الذين آمنوا
لهم هذا ايلم وقوله تو ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث الحق وحديث الاخذ من قوله م حكاية عن الله تع اذا هم
عبدي بسيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا
بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب هذا الهم سيئة وان عملها يكتب معصية
ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نقل الصحابة بسخها فكيف يكون عليه قلت
اضعف اصحاب الاصول في قول الصحابة هذا نسخ كذا بكذا هل يكون مخرجا يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله
عن النبي م لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة يعني قسم
ثلثة اجزاء وجعل قل هو الله احد ربع القرآن وجه كونها جزءا بكونها باعتبار الثواب يعني ان الله تعالى يعطي قارئ هذه السورة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثواب قراءة ثلث القرآن ثم غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات وقل هو الله احد
هي الثلث ن ابو هريرة رضه اتفاقا على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار
ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم
كان مقدم الكل طائر في منقاره وكفاه وجربوا الحرم بركة واذا وجدوا الى جهة اخرى هرول فبينما هم كذلك ارسل الله اليهم
طيرا الكل طائر في منقاره وحجران في رجليه فالقى عليهم حجارة فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع خليل التفسير في سورة
السجيل وانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قبل ما احل له عم كان اراقة الدماء فقط لانها بنيت المحاجة
اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله ابراهيم عم المنبي عم انه
قال ان ابراهيم عم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روي انه عم قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابته في
اللوح المحفوظ ان ابراهيم سحرمه وانها لم تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها يشدد الفاء على صيغة المجهول اي لا ينفر من الاصطياد
وقيل معناه لا يبقر عن موضعه باتي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة النص ان
كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النهي يعني النهي المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب
من الكلاء والاكل ساقطها اي لفظها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت حديث في بيان الحقيقة بالحرم وهذا الحكم عام مختص به بل لقطة
اتحل لكم كذا فما وجه ايراده ههنا قلت لدفع وهم مزعوم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كالا تقطع شجرتها ومن فسر فقال اي مفعول
سماه قبلا باعتبار يؤول كما جاء في القرآن اني ارانى اعصر خمرا والا فانها تقتل بحق لا المقتول فهو بحكم النظرين اما ان يفدى على بناء
المفعول واما ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول عند المخير ان شاء قتل القاتل وان
شاء اخذ فداه وهي الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين وهو احد قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه القصاص
فقط لقوله عم العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضا القاتل توفيقا بين الدليلين بمعنى لا يقيد الولي البتة لان رضا القاتل
باختيار الدية قد يكون ضرورة فقال العباس الا الاذخر وهذا استثناء على الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون
الاستثناء منقطعا قال علماؤنا النهي معروف للمنبت في الحرم بنفسه دون ما ينبت الآدميون لان كل النسبة الى الحرم فيما
نبت فيه بلا تاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي عم الاذخر من الحكم عند مسئلة العباس قلت الجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون
بوحي الله تعالى اليه في تلك الحالة او بوحيه اليه قبلها اي طلب احد استثناء الاذخر فاستثنى او بان استثناه كان بالاجتهاد او بان النبي عم
كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتم عم كلامه بعده وهم بجزء انفصال الاستثناء من الحكم بقدر الحكم جميعا في الاستثناء يعني
لا ينقطع بنائه الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه يماني بعد اللام لا يقال بالتاء ولا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن
فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني من باب يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي عم مجاز لشهرته بكونه نبيا وانما خاطبه بجمع تعظيما له
فقال اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي عم بكتابة الشيء وكان ينهى عنها في الاول فهو من استثناء به فلما استثنى اذن فيه م ابو سعيد
روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم لكل ما يغطي من الخمر العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة وقال بعض هو اسم لكل مسكر يخامر
العقل ويخالطه واختلاف مشهور فهو ادركه هذه الآية وهي قوله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه
لكي تفلحون وعنده منها فلا يشرب ولا يبيع فيه في الآية دلالة على ان الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة
القذر يعني الخمر النجس في الحكم فيكون حرام كحرمة والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والثالث امره باجتناب عنها
بالاجتناب عنها م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت توفي حسان بن ثابت الانصاري فدعى النبي عم الى جنازته فقلت طوبى له عصفور
من عصافير الجنة فقال عم او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار وخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على

سبيل

سبيل الانكار والواو للحال يعني اتعتقدين بقلبك وتحكمين غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى
والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقناهم ذريتهم قال المفسرون ذريتهم عامة تشمل الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بآبائهم
ايمان آبائهم المؤمنين وذرياتهم التابعين لهم في الايمان صغيرة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا ايضا هو
تفضلا عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض الدرجات وكان من الابعد بمنكر الحديث احب عنه
بانه عم نهاه عن الحكم على عين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول
ما نزل في اطفال المسلمين فالكافرون على انهم في النار تبعا لآبائهم وقال الخوف انهم في الجنة لان النبي عم اخبر انه رأى في رؤياه
ابراهيم الخليل وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا معذبين
حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليل بان المراد
في المنام كان في النشأة البرزخية لا يلزم ان يكون في النشأة الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب في الآية عذاب الاستئصال في الدنيا والا يلزم
منه نفي عذاب الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظ ق ابو هريرة رضه
اتفاقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على عالم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم
والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكيره للتصريح منهم بطريق تقليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ
عن حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله ممتنع فامت الرحم فقالت المراد بها فيما ملك
يتكلم به على لسانها باذن الله تعالى والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم الى حلمه ويستعاذ من قطيعته فيتوم ويقول لا
ثم حقيقة قيام وصورة كلام كما تقول اردت ان اقطع محتك وتشبثت بحقلي هنا مقام العائذ بك من القطيعة
هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام مستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عائد الى الله تعالى ونعم حرف ايجاب مقرر لما سبق اما ترضين
هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعد ما النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك
فذاك لك اي الحكم السابق حصل لك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤوا ان شئتم يعني ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم
اقرؤوا هذه الآية فهل عسيتم ان توليتم يعني توقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وتأمرتم
عليهم ان تفسدوا في الارض وهو عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى استفهامه والله تعالى عالم بما كان وما يكون قلت
معناه انكم اهل ان يقول لكم كما قيل عرف زفاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لما بدرت منكم مخالفة الاقارب في الارض لولك
اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عائشة رضه روى مسلم عنها ان الله خلق الجنة
اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم يعني عين في الازل بجميعهم من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب الى فهم الناس
وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم ن ابو سعيد رضه اتفاقا على الرواية عنه قال من العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون
حين اشتد مرض رسول الله عم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله عم فدخل العباس على رسول الله عم فاخبره فعصب
رسول الله عم رأسه بحاشية رداء وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبة وثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا
اراد به نفسه اتفاقا لابهام الامر عليهم فلم يخيروا بسبب اختياره عم ما في الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء
من النعم وضاع الدنيا وبين ما عنده اي بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العلى فاختار ذلك العبد ما عند الله وهم يفهم منه العموم ان المخير
هو الرسول الا ابو بكر رضه فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي عم لما روت عائشة انه عم قال لبعض
نسائه حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم انما يفيد اذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة فتأتي التخيير
والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الآخرة كما يقال فداك ابي وامي مع العلم بانه لا يكون

م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ان الله يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق
بعباده لكن قوله ص ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تع يعطي على الرفق
من الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي على سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد
قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسما ولا تعالى في الدعاء
يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا نعرفهم من الحديث جوازه لانه ذكره على وجه الاخبار لا الاسمية لانه هنا كلامه لكن عدم جواز
الاطلاق ليس على الاطلاق لو صحيح ما قاله الامام ق المازري اختلف المتاخرون في ان ما ثبت وصفا لله باخبار الآحاد
بل يجوز تسميته الله والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من
باب الاعتقاد على الله تع ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه م ثوبان رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرأيت مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار الطلوع النفس في الشتاء والصيف او باعتبار الاقاليم
خصها بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيها اكثر في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله
الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض وارآئها للنبي ص على سبيل التخيل والتمثيل كان لبشرته بتكثير
امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح اللام في الارض للجنس او من فيها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع الارض
ولا يجوز ان يجعل من للتبعيض به لما مر وزوي لانه حوي بل اللام فيه للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الابواب اذا كان شاهد او في منها للتبيين ولا
دليل على جمع جميع الارض م جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي ص ثمانية وستون حديثا وبعض حديثا في الصحيحين فيه
وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان سماها اولا يثرب فكرهه النبي ص لان الثرب
يستعمل في معنى الفتح فيتفاءل ان الله تع سماها طابة لتطيب الكل بالدين وانما سميها يثرب في قوله تع يا اهل يثرب لا مقام لكم فيكون
قول المنافقين او يكون نزول الآية قبل التسمية بطابة ق انس رضي الله عنه قال رأى النبي ص شيئا يمشي بين ايديه
متكئا عليهما فقال يا بلال هذا قالوا انه ان يمشي الى بيت الله تعالى ان الله عز وجل يعذب هذا نفسه يعني وامره ص ان يتركه تقديم الجار والمجرور
للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة بعلة كانه اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون فعله قلب والمصدر مضاف الى فاعله
ونفسه مفعوله لم يذكر في الحديث انه ص الزم وما عليه والشافعي على نظيره قال لا ام عليه وقال ابو حنيفة هو واجب قوله الشافعي عليه ص
لانه تعقاد الواجب بعدم وفائه كالنذر ح ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان النبي ص في سفر مع اصحابه فانزلوا
آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال ص ان الله قبض ارواحكم وهو محاذ عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض
الروح في انه لا يرد عنه حين شاء ورد بها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة
واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال عليه السلام ينام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه ص
كان يدرك بحسيات اذ لم تبطل الا انها كالات السمع والشم وغيرهما وتعرفها طلوع الفجر فما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي عدم
ادراك الطلوع بيقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له ص حالتان احدهما ينام قلبه فيها وهو في الاكثر قال النووي
الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر بخلاف لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات
كما ورد انه ص قال اتركوا الصفوف فانه اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه ص قال الا القيت على نومة مثلها لعل حكمة اعدامها
اعلام هذا الحكم بارآءة فعل رسول الله ص عبد الله بن عمر روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضي الله عنه انه دخل على زوجته اسماء فرأى اخذا من نبي
هاشم عندها فكره ذلك فقال ص ان الله قد برأ ما تشددين الراء اي جعلها بريئة من ذلك اي خاطر على قلب ابي بكر يعني اسماء
بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب ما جرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر

بعد جعفر وعلي بعد ابي بكر وفيه جواز خلو الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين م زيد بن ارقم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي ص سبعون حديثا في الصحيحين اثنى عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله فرض ذلك قاله له الحديث للراوي
حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اي الراوي اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول عبد الله بن ابي حين نازعه رجل من المهاجرين
في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا
اي يتفرقوا وقوله عطف على مجرور الباء في بقول لين رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراوي فلما سمعت منه ذلك قلت ان والله لانت الذليل ومحمد هو العزيز الرحمن قال عبد الله سكت فانما كنت
العب فلما نقلت كلامه الى النبي ص قال لا ائت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا لكاذب فقال مر حضرة الانصار
عند الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق على كلام غلام يا رسول الله وشقت لي الملامة في الانصار فكذبوني ولما انزل الله تع سورة المنافقين
اخذ رسول الله ص اذني فقال لي حديث م شداد بن اوس رضي الله عنه روى مسلم عنه ما رواه عن النبي ص خمسة حديثا في الصحيحين حديثان
احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شيء على معنى في اي امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة
بكسر القاف نوع من القتل وهو ههنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك واحمد او لا قتل في الشرع عليه ذلك
والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل بقطع الطرق بالصلب والزنا المحصن بالرجم فستثنى من هذا الحديث
لان التشديد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وبين السكين العظيمة اي ليحدها حادة وليعجل
في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان النعلان كالبيان للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض لقوله ص
من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب على ابن ادم حظه
من الزنى مما فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعني ان الله خلق لابن آدم الحواس التي بها يحدث الزنى واعطاه القوى التي بها يقدر
عليه وركز في جبلته اي خلقته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيفاء جواب عمن قال هل
يخلص ابن ادم عنه فرد العين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى اي تتمنى بحذف احدى التائين وتشتهي والفرج يصدق ذلك
لانه يكون بالمتمنيات دونه والفرج يصدق ذلك اي بانتهاء النفس وترغب اليه الحواس وهو يكاد او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكلف عنه
وبسنادها الا لا محالة مجاز اعلم ان هذا ليس على عموم فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على
كل فرد من بني آدم صدور نفس الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا دم الخواص
صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهو تمني النفس وشهواتها ويؤيده قوله ص ادرك ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب عليه
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت ان النبي ص مر بناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال ص عليكم فقلت قولهم فسبتهم فقال ص
ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمر اتفقا على الرواية عنه ان الله
لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه منه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز
ان يكون ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عن فاعله من الناس اي من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما
في قوله تع الله الصمد بعد قوله قل هو الله والمراد به علم الشرائع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما ذكر اداة اذا دون ان اشارة الى انه كائن
لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤوسا جمع الهمزة والنون جمع رأس وترأس القوم كبيرهم ورؤوسا رؤسا بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان
فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى الاشعري رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله
لا ينام ولا ينبغي له ان ينام لاستحالة وقوع النوم عنه لانه تعالى يحفظ السموات والارض بحفظه ويؤيده المراد بالقسط ان الله يعني ان
الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه بقبلها ممن يشاء ويكثر ما من يشاء ممن يرتفع الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل والمراد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله
او يقال معناه يخفض القسط ويرفع بالقسط ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى عادل لا يظلم ويجوز ان يقال
القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالخفض المذكور به يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعقاب
وفي الاخرة باليأس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اي الى خزنة
عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدة ولا يؤخرونه حتى يضم اليه عمل الاخر او
معناه يقبل الله على المؤمنين المخلصين في تسليمهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابة لمن دعاه وحسن قبول لمن عمل عملا خالصا لله تعالى
لمستبناف جواب عمر قال لم لا شاهد الله يعني هو محتجب بنور عظمته فلا شاهده لان من كان حجابه ما يوارى الحجاب في غيره كيف يشاهد
فان قيل يلزم ان يكون المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلت المراد منه رؤية الالوهية والله تعالى لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون
الشيء ذا حجاب مراد صاحب الجسم فلا يلتبس فتاويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان
يكون النار عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فان لم يبينه وسلطانه لتفنوا لو كشف
هذا استبناف ايضا جواب عمر قال لم يكشف هذا الحجاب لا صرفت سبحات بضم السين والباء وجمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى
اليه بصره من خلقه الضمير في بصره عائد الى الله تعالى والمراد ما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط يعني لو كشف الحجاب عن ذاته
لاضمحل جميع مخلوقاته مع بهجته وعظمته ام ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم الجردة عن الشيم المرضية واموالكم العارية
عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي موضع التقوى واعمالكم التي يتقرب بها الى الله تعالى ابو هريرة رضي الله عنه ان الله
لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحيل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية لا نظر تجزئ ازاره المراد به ازاره الكعبين لما
روى ابو داود ما اسفل من الكعبين ففي النار بطرا اي للتكبر فهم منه ان جره ان لم يكن للتكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة تنزيهية قال
العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة فكذا وكسر الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي عم الذيل
لهن ذراعا ذراعا ذيولهن ذراعا ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي اثبت في
علمه الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونة مستورا عن جميع الخلق وفوقا عن جهة الادراك لان فوقه مكانا ان رحمتي سبقت
غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قط الخلق من الرحمة اكثر من غضبهم من الغضب لنبيهم اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا
باستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يحل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقيلهم ويتوبهم الى ان خلقتنا مجانا ورزقتنا
فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمة لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل
هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته تعالى قديمة
عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما رآه النبي عم جذبه حتى هتكه فقال ان الله
لم يأمرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه دليل على كراهة ستر الجدران بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبس وقال بعض الشافعية
كراهة تحريم لان هتكه عم تشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم من كونه مكروها الجواز ان يكون حلالا
واما هتكه عم على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزيهه عم عائشة رضي الله عنها قالت ما نزلت آية الخيار وهي قوله تعالى يا ايها النبي
قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي النبي عم فقال على الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة
من نسائك بالذي قلت فقال عم ان الله لم يبعثني معنتا ولا متعنتا ولكن بعثني معلما ميسرا ابن مسعود رضي الله عنه قال سأل رجل عن رسول الله عم ان المرأة والحمار يمر من قدامهم فقال عم لا يقطع الصلاة ولا يعيدها
فوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح تكريب لفظ قوما اشارة الى ان الهالكين غير

المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بشيء آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه عم
على توجيهه مع كونه زائدا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنتفي في تحقيقه ثبوت النسل لهم والهلاك بالكلية لا يصدق
منه النسل كيف يبقى وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشيء آخر كيف يسأل عن حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط
فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ وتوجيه السؤال عنه وان العودة وهي
كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي عم قال تعذبت امة من بني اسرائيل لا ندري
ما فعلت ولا ارى ما الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان الشاة شربته اي التي عليه نفسه وحقيقة كذا
قاله الجوهري وهذا يدل على ان الفار من نسل المسوخ فالتوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه عم قاله حين لم يعلم ان المسوخ لم يبقا
ولذا لم يجزم بذلك وقال ارى بالرأي الظن واما في حديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه ابو هريرة رضي الله عنه ابن معزن
وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الزاء المشددة قيل راوه السفيان عن النبي عم ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث
فان كان النبي عم في غزوة خيبر قال له رجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتجرح اما قاله النبي عم
في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال عم ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر في الكرة فرقان وذلك
لان الرجل كان منافقا فكان قتاله رياء والرسول عم لعلمه بحاله اخبر في شأنه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين انس عم
روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها اي ان يأكل الاكلة يشبع الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قال الجوهري فيحمده عليها
او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اراد بناء المرة انشاء ابان الاكل او الشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم السنة ان يأكل
صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون مغالبة ابو هريرة رضي الله عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد
من ضحكه رضاه وجاز الاستعمال الضحك المعروف في حق الله وكمستعار نوع رضا قال النووي يجوز ان يحمل يراد ضحك الملائكة المقربين
بفيض روحها ويكون مسنادا لا الله مجازا ويروى يضحك الله الى رجلين عدى الضحك بالى لتضمن معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه
ثم يدخلان الجنة ثم ذكر حديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله
فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة على من يقال ضحك السحاب اذا صبت ماءه ابو موسى
اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم بفتح الام الاولى من باب الافعال اي يمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذا شديدا فاذا اخذه
لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلص من يده ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي
الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام
قال عام الفتح وهو بمكة اي الرسول كان فيها معناه ظاهر ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم فتح مكة من دخل دار ابي
سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته عطوفا به النبي عم فنزل عليه الوحي بقولهم فقال
يا معشر الانصار فلم كذا وكذا قالوا اما محمد بن عبد الله ورسوله يا حبذا لا الله واليكم يعني يا حبذا لا الله مراد الله ولا دياركم فالمحيا محياكم
والممات مماتكم لا فارقكم موتا ولا حيوة اي ولا نموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا لنجلا بان
نشارك الله ورسوله عليه السلام فانا عم ان الله ورسوله يصدقانكم وتعذرانكم اي اعتذاركم فيما تقولون في دعوى الشيخ قال للانصار وفيه
دلالة على جواز التخلي بالعطاء والصلحاء وعدم الرضا بفارقتهم ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار
ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد كناية عن المجد ويعضده ما روي عن الله تعالى انه يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار بالاهمال ليتوب
كما روى انه عم قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا لم يستغفر سيئة واحدة لا هبنا
كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد به مسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه اجرى عليه ذنب الليل في النهار ولم يتب
من النهار فان استغفر

www.alukah.net

وكذلك المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل او يقال يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل
هو كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه
ليتوب مسيء النهار الا على التأويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا
من اليمن الين من الحرير وفي هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تفزع احد في قلبه مثقال حبة اي ادنى زنة
والمثقال ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي مكان حبة وهي صغيرة النمل من ايمان والمراد به ثمرة ايمانه من اعمال الخير والا فالايمان
غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات ليست داخلة فيه بالاجماع والفرائض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو
ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا فقط الا قبضت اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام فالتوفيق
قلنا يجوز ان يكون الريح الغابرة ريحين شامية ويمانية وان يكون مبتدؤها من احد الاقليمين ثم يقبل بالاخر وينتشر فان قلت
الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا يخالف لقوله وم لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا تضرهم الفتنة قلت المراد
من قوله الى يوم القيمة تلك وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم الريح الليّنة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في
الامر كله قالته لما سبت عائشة يهوديتان فقالتا لها السام عليكم بعد رده عليهم م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه
ان الله يحب العبد التقي وهو قبل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال م لا يبلغ الرجل درجة
المتقين حتى يدع ما لا به باس خذرا مما به باس الغنى المراد به مزيد غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لا بعد في
ذلك لكن بالمعنى والمراد به ههنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالمعلة وهو من يرجع الضعفاء خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح الشام وفتحة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المتحققة فيه فيتمين صاحبه على
الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فتسن عقيبه الحمد ويكره التثاؤب لعلى سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وقيل لا الكسل فيجتمع
صاحبه على الطاعة ولهذا استن الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قال الجوهري وهو
تنفس يخرج منه الغم من غير قصد وما روي في بعض الشروح التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا عطس فرد الله فتح على كل مسلم سمعه
اي سمع تحيته وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يحمد بالتحميد ولم يسمع من غيره لا يستحق التشميت بغرض عين واليه ذهب بعض والكرد
على انه كناية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وقد احتج على الندب كما في قوله م حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما
يستحق العاطس بالتشميت شكر نعمة الله واذا شمته صاحبه يقول له العاطس بالمغفرة تالفا للمقلوب واذا لم يكن العاطس وحده
العاطس في مجلس فالواجب ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب
مسافة لان الله تعالى منزه عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيصح عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع
الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كم يضع كنفه به على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل
وتيسيره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها وراى في نفسه ان
علم الله في ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في رأى للمؤمن والواو للحال قال ستره عليك هذا استيناف جواب عن قائل ماذا
قال الله تعالى في الدنيا وانا اغفر لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها بعد الا الله وانما يقال انا ساترها عليك
لان الستر في الدنيا كان بالكتاب من العبد ايضا فيعطى عليه بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثاني واما الكافر
والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع صاحب وهو جمع صاحب وهم الحافظون من الانبياء والملائكة والمؤمنين
هؤلاء الذين كذبوا على ربهم اللعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني يأمركم بثلث
وينهاكم عن ثلث لان الرضا بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضا به فيكون كناية وكذا النهي في الكراهة انما اتى بالمام

عندك في ان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل ان يكون مؤمنا صح

الوسط جوف شيء وبجانبه طائفة ستين الوسط عشرة وسط وبرية

بهو بنية طائفة مؤنث صح

ان تشميته بالشين المعجمة والسين المهملة هو الدعاء بالبركة وفي قوله تشميت على كل مسلم اشعار بان تشميت صح

في موضعين وله تعالى يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى ويسخط لكم بدل يرضى الفاء فيه
للتفسير لكن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال م القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك
بآياته والاكتفاء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء به جميعا اي من غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا
بحرف احدى التاءين اي لا تتفرقوا اي عطف على تعتصموا اي ان لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلفت اليهود والنصارى او
انهي على ان يكون ما قبله بمعنى الامر بمعنى اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في لا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اي من جعل الله
والامه امركم وهو الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والرشاد ثم انما يكون بقوله ههنا بقوله ولا تخالفوا كما ضاف الاو
اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بالمعصية وكرهه لكم قيل وقال يجوز ان يكون مصدرين بمعنى القيل والقول ولا طاعة في الشرك اي من جعل الله
فانها تقسي القلوب وان يكونا ماضيين وهو يراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكام وكذا اوامر السنة كذا من غير
بيان ما هو الاقوى وتقليد بما سمعه وانما جعلا مفعولي يكره قال ابو موسى يقال في الاشارة وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما يحدث
به المتجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجري لهم ضررا ونوابا قال الطيبي رحمه لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من
العثرة لقوله عم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد التجسس من عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى الكثرة لان قليله ممنوع ايضا
وكثرة السؤال يجوز ان يراد به اموال الناس وان يراد به سؤال الانسان عن الابعد واضاعة المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف
في غير ما م عمر رضه روى مسلم ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمنوا به وعلى مقتضاه ويضع به آخرين
بفتح الخاء قال الجوهري الاوناء الفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى الآن في هذا معنى الصفة لان افعل لا يكون
الا في الصفة اي يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رضه وهو بكسر الحاء المهملة
وبالزاي المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة وما رواه عن النبي م ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون
الناس في الدنيا اي يفرضون ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نجيبك اجابة بعد اجابة
امرك اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري السعد يعني الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك سعادا بعد سعاد والخير كله في يديك
اي في قدرتك واعمالك ذكر الشر لانه لا يناسب الله تعالى ذكر رعاية الادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى
وهو حال الضمير في الظرف فاستفهام يكون لتقرير رضاهم بارت وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من
ذلك وانما قال بارت في الموضعين وهو يطلب ان يكون جمع مذكر وافرد اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لان طائفة منهم تكلموا وطائفة
سكتوا فان الكلام عن كل واحد ادل على حصول الرضا فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال
ولا اسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي والتكليف في الجنة ولا سخط وفي الحديث دلالة على ان السماوات الروحانية افضل
من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبي م
راوية خمر فقال م اما علمت ان الله حرمها قال لا فسار الرجل اليها فباعها فقال الرسول عليه السلام م ساءه ذلك قال م ان الذي حرم شربها حرم بيعها فقال
ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في قوله تعالى وراودته
التي هو في بيتها يعني الخمر تقيد المصير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمي فلما
البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال المصدر مضاف الى الخمر شربها حرم بيعها
عام يحرم شربها والكفار ليسوا مخاطبين بحرمة فيجوز بيع الذمي م سلمة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر
في بطنه نار جهنم تقدم في الباب الاول من شرب في اناء ذهب او فضة م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ان اللعانين لا يكونون شفعاء في اللغة
الطرد والمراد به هنا الدعاء بالبعد من رحمة الله شهداء اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة فيجرون من الرتبة الشريفة

في حديث صح

لا يكونون صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المحنة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب انكار لعنهم ولا شفعاء اي لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلوص قلوبهم عن الرأفة
يوم القيامة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الدم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر عنه مرة او مرتين اما ما ورد
في تحدث فيه دم لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا للقصد الدعاء ودليل سلم انه على قصد الدعاء
كلمة دم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد في تحديث
بما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقه ح انس رض اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي
ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله تعالى فلا يبزق بين يديه اي لا يلقي بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف
عادة فلا يلقي متعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزق على ما في يمينه وعن يحيى بمعنى على كذا قاله الكوهري تشريفا له لان فيها ملائكة الرحمة
وايمن مزية على ملائكة العذاب وكذا قال دم كانت لحسنات امير علي كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره
تحت قدمه وهذا الحكم يختص بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله دم البزاق في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضي البزاق
عن يمينه انما يكون شريفا اذا امكن عن يساره واذا لم يمكن بان كان مصلي من يساره ملاصقا فله البزاق من يمينه وفي الحديث دلالة على ان
البزاق لا يبطل الصلوة ح ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق المدينة وانا جنب
فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت
ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال دم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير عينه نجسا فيكون الحديث رد القول ابي هريرة وانا
على غير طهارة وزعم ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس
وما روى عن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن مرضاهم فليس مراد فحوله على المبالغة فان قلت فما روى انه دم قال في المسجد
المسجد طاهر ولا جنب يدل على كليته فلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى م جابر رض روى
مسلم عنه قال اي رسول الله دم امرأة فاتجنبه فاتي امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى الصحابة فقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان ويعني
في صفة شيطان المرأة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال وانما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد ولكن الاضلال
في اقبالها اكثر اما فعالها النبي دم وذلك رشادا لهم لان واحدا منهم اذا تحرك شهوته برؤية امرأة فليراجع اهله او جاريته وفعل شهوته وجاء
لغلبه ح ابو مسعود رض عقبة بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب
كانت له صدقة يعني قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة لقوله كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال
م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين قال دم عند الله على منابر من نور الذين يعدلون في حكمهم واهليهم وما ولوا
القاسطون الذين يجورون في حكمهم واهليهم وما ولوا فكانوا لعلهم خطباء البرة في اقسط بسبب عند الله خبر ان يعني مقربون وهم يعني العدة عند تكارم لا عند تمكان على
منابر خبر بعد خبر او حال نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكون على منابر من اجسام نورانية مخصوصة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة
قلت المعنى الاول اولى لانه مقتضى لمنازل الرفيعة عند من الرفعة وسي صفة اقوى للدلالة على التداخل على بيان لعلة مكانهم عنده
تعالى لان اي الناس يعدلون السلطان على رعيتي يكون انظر فيه اعنده وكتابه يدين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وكيف
من جنس اليمين المقابل للسار بل القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه دم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها
ولا نشتغل بتاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة كاشفة او بدل من حكمهم اي فيما تقلدوا من امارة او قضاء
واهليهم اي وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اي تفسير فمن الاهل مراد زوج واولاد وعبيد واما اقارب او اصحاب او الجمع قال بعض المحققين
العدل عبارة عن العلم المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك لوجوب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية
اي فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك اقلوا وليوا فاعلوا روى بتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا والين

ح عائشة رض روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في الغمام بفتح الغين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسير انزال النبي دم او من الراوي قال الطيبي
السحاب مجاز عن السماء فتذكر الام فقضى صفة الام وهو في المعنى كالنكرة كالظرف في قوله تع كمثل الحجار يحمل اسفارا في السماء فتسرق الشياطين
يعني يستمعون بالخفية السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض ما يكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تلقيه الى الخفية الى الكهان
جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قبل بعثة استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم
الكلام فيلقيه الى من تحته ثم يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه
الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيه عائد الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من الملائكة
مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيها من عند انفسهم فاظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه
ح جابر رض روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية تعالى دم
ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ بما
لما روى علي رض انه قال ان النبي دم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه قال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب
وقعوده دم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع ومنها فكن م انس رض روى مسلم عنه
ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع يعني صوت نعالهم اذا انصرفوا عنه ودلالة على حيوة الميت في القبر لان الاحساس بدون
الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح اولا فيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة في ذلك وعلى جواز المشي
بالنعال بين القبور واما ما روى ان النبي دم رأى رجلا يمشي بين القبور في نعليه فاخره ان يخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين
ح ابن عمر رض ان الميت ليعذب ببكاء حي اي قبيلته يحل البكاء على الناحة وعلى صوت الميت موافقا لما سبق بيانه في الباب
الاول في حديث مرتين عليه يعذب ما يمنع عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري عنه وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد
مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم برواية ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكاة يجوز ان يكون المراد بالميت الكافر لما روت عائشة رض ان
النبي دم قال ان الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء اهله قالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في شأنكم ايها المؤمنون واقول خبر الواحد
لا يخصص عموم الكتاب وما روته عائشة رض فيه شبهة فلا يعارض عموم الآية ح ابن عباس رض روى مسلم عنه ان النار لا يعذب بها الا الله
وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رض روى مسلم عنه قال اخر النبي دم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد
بهم من آمن من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا اما عودهم بنو النبوة ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان فضيلة
التاخير وانتهى في اجر ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ح مجاشع بن مسعود بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه
عن النبي دم ستة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي دم مع اخي فقلت بايعنا على الهجرة
فقال دم ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير
يعني كن ايها على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير فان تلك قائمة لا تنقطع الى يوم القيمة ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان
اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الغين وفتحها الغين فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحناء او نحوه مما
ليس بسواد وانما خذنا بكذا لما روى انه دم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخطاب اقوال اصحها ان خضاب
للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب التنوير يخط هذا في حق غير الغزاة واما في حق الغزاة لكيلا يرهب
في عين العدو للمشركين فغير حرام لما روى ان عثمان والحسن والحسين خضبوا بالسواد كان للمهابة اللائقة ح ابن عمر
اتفقا على الرواية عنه ان الماء يعني في الحوض صوعا كابن جبار بجيم مفتوحة ثم باء موحدة ثم الف محدودة واذرح
بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء مهملتين بما قريتان في الشام مبنيتان على كسرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كالمسافة التي بينهما قال القاضي يحوض على ظاهره غير مؤول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث
آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين أيلة ومكة وفي حديث ابن عمر حوضي مسيرة شهر فالتوفيق قلنا صح الاحاديث بانا السنة
الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة الناس معوين بعد الماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف
احوال الخيل في السير ق انس رضه انفقا على الرواية اذ ان امثل ماتدا وبه اي افضل وانفع والخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة
عرف النبي صلعم مقتضى اجتهادهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون اشارة الى الاصلية بحسب وقت دون وقت لجماعة والقسط
البحري القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من نفائس البحر تتخذ به الفساء ق ابو هريرة رضه انفقا
على الرواية عنه ان امرأة بغيا اي زانية اصلها بغوي فاعلت وانما لم تقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث
رأت كلبا في يوم حار يطيف بئرا اي يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج
لسانه من العطش فنزعت له بموقها بخفها نعفر اي وقاية البحاري فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك
الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا لله الغذاء يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس
اتفقا على الرواية عنها قبل ما روته عن النبي صلعم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد
مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان غائبا في يمن فخشيت ان اعتد فيه فرخص النبي صلعم في التحول الى موضع آخر فامرني ان اعتد
في بيت ام شريك ثم رجع عن ذلك فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قاله صلعم
لها اي لفاطمة حين اراد ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بتة بالثلث الحديث يدل على ان
المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رضه ان امه منيتي بمسائل فسئلت فلا
ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لفعل مسئلت قال حين سئلت عن اكل الثفت قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بطلانه في لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي من رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي
سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دوابا يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها
ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله ذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي واحمد والى انه غير مكروه وبيان الدلائل
موضعه المنة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي صلعم وكان بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأتها بارض الحبشة
يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاويرا فيها فرفع النبي صلعم رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل
الصالح توصف بالصلاح على زعمهم مات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي صور الصالحين الكائنين في الكنيسة المذكورة
في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكرر في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول
ان لفظة يعني قول المؤلف كمنه لم يقع في محله لان لفظ مسجد لا يصلح ان يفسر بها لان البنوا صلعم اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم
الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال له مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا فيه وليس في حديث
لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسير الكنيسة واقعة في قول عائشة فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي بالغير
المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عائشة مبينة فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ان اول الآيات
اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا تمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال توقت
بعد طلوع الشمس ضحى وتوقت شزن الشمس في بعض القصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحى بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كيف جعلها ليس
باول لان بعض الآيات الآيات الامارات الدالة على قربها قلنا بعضها بعضها وهو امارات متتالية والدالة على وقوعها والآيات المذكورة
في الحديث من هذا القسم لا يناقض هذا ما روى عبد الله بن زبير ان اولها خروج الدجال لانه رواية الصحة لها ومن شرط المعارضة

وتعقبت قبله فلنا الآيات صح

تساوي

تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول وايهما كانت قبل صاحبها ما هنا زائغ تذكير آي باعتبار معنى كل منهما وتأنيث كانت باعتبار
كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو ههنا بمعنى او م وتبرز ما جاءت في رواية اخرى او
خروج الدابة فالاخرى على آخر بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت منها بقية فيما قال شارح انه تمييز عن النسبة في الاضافة انما
ذكره على تشبيه بفعيل الذي بمعنى مفعول اولان ثابت الاخرى غير حينئذ وتنظر فيه الشارح بان الهنا دال الضمير فلا فرق اذن
بينه وبين الحينئذ واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شيء على آخر شيء يدل على قربه منه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر
محذوف تأكيدا لما قبله يعني فالاخرى يحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة
القمر ليلة البدر والتي يليها اي الزمرة التي تدخل عقيبهم تكون على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والمشدد منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم
ذكر في شرح المشكاة التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله ثم ارجع البصر كرتين للتحديد لما روى انه صلعم قال ادنى اهل الجنة
الذي له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الفخادم واقول تأكيد المثنى باثنين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى
الاثنينية كما يشعر به والذي نفس محمد بفتح الله بفتح انه يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم
وهو كناية عن كمال لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور العين البالغة الى هذه الغاية وفي الجنة اعين
هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عرب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي صحيح الرواة رووا اعين الجنة
عرب بغير الالف الا العذري فانه رواه بالالف وليس بشيء ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراؤن اهل الغرف
جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوسطها للمقتصدين واسافلها للمخلطين
من فوقهم كما تتراؤن الكوكب الدري بضم الدال بعض الشاعرين اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة كالشاعر بين الكوكب وفي الارض فانهم يضيئون لاهل الجنة
اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد اي الماضي والباقي غابر والمراد به ههنا الباقي لا فاني بعد انتشار الصبح
وحينئذ يرى الكوكب اضوء وروي بالهمزة من الغبوء وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة ركاكة المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد
واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها على حسب التشبيه في الافق هذا ورواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي
وفي القاضي من ههنا لابتداء الغاية وقال قوم لانها لانتهاء الغاية اقول كل هما ركيكان لان القول الاول يجعل المشرق دون المغرب وسقط ما الحكم والافق الكوكب
متناول لهما الوجه ان يكون من الافق متعلقا بالمحذوفة اي فيرى من الافق او يكون بيانا للموضع الذي في الكوكب من المشرق والمغرب لتفاضل بينهم يعني يرى
اهل الغرف كذلك كما ترى اهل الجنة بعضهم على بعض قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا
قال شارح علم هذه المنازل يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف الفاعل وحذف الصفة وحذف الصفة اليه باعانة الكلام المتقدم ان الوجه الاول اولى لان تلك
مختصة بالانبياء لقوله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم الا في وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من استعداد السامعين انما ابانه وصدقوا المرسلين وفيه اشارة
الى ان الداخلين من اهل الانبياء من هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل اي صدر منهم لا من قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله
تعالى في قوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه ان اهون
اهل النار اي اسهلهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من ناريغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس
ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن العذاب ان عذابه اشد من عذابه اشد من عذابه اهون عذابا الواو فيه
للحال وفيه تعريض بتفاوت عذاب اهل النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال كان منافق حديث عهد بانس
اذ منه ايوه فاذا هو بامرأة خارج البيت فتعلقت بها فقالت اتعهد الله ما فعلت بك فاذا هو بمنزلة عظيمة من الله تعالى فتركها فخرج مريعا فلم يلبث ان اتاها كان
اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله صلعم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا فمن تجلى وهو في البيان اي حال كونه

وهم رجال عظماء في الجنة وكلما في الوجوه متفقة للتعظيم وانما فرق القسم بلوغ غيرهم صح

٧ المنافقين

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الجن على وجه الاضلال لان الجن لكونه جسما لطيفا تشكل باشكال كثيرة فاذا نوه بهذه العبرة اعرض الاذان على الذنب ثلثة ايام وصفة الاذان على ما
روى في حديث آخر ان يقول انا كلك بالعهد الذي اخذ عليك سليمان بن داود م ان لا تؤذينا فان هذا لكم اي ظهر بعد ذلك فاخلوه فانما هو شيطان
سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالاذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة
تقتل من غير اذان لكونه قال لهم الاخوذ والطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير اذان لما روي انه م استثنا حاجة هذا الحكم لعلم تخصيص
شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالاذان دون سائر الحيات وجه الدفاع ضررهم بالاذان وتخصيصه
لهم ثبت مرات مما يوقف عليه عند التتبع م عن ابي رافع م قال كان بلال يؤذن للنبي م مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال
كان يؤذن بليل ليرجع مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت اصبحت م ما ينوط بادانهما وقال ان بلالا
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم
ابو حنيفة م قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله م لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع
قائمكم ويتسحر نائمكم ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة ايام ينزل فيها الجهل يعني به
الموانع عن الاشتغال بالعلم وترفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بكسر الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي م
وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على تعلم العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدينية م جابر بن سمرة روى مسلم عنه ان
بين يدي الساعة كذابين كون اي بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كالبلبس في الكذب والتلبيس
فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة
في بني اسرائيل ابرص وابرص مسلم بن اسماعيل وهو الذي ذهب بعض البياض واقرع وهو الذي ذهب شعر رأسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم فبعث اليهم
ملكا فجاء الابرص فقال ما اللون الحسن والجلد الحسن ويذهب عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كريه الناس قال اي النبي م فمسحه فذهب عنه قذره م واعطي لونا حسنا وجلدا
حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحق بن عبد الله احد رواة الحديث يعني شك في ان الابرص طلب
م الابل ام طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع اقرد كل واحد منهما طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما فاعطي اي الابرص على تقدير
ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد هي الناقة التي اتى على حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا
دعاء له ويحتمل ان يكون صدر قال اي النبي م فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال الشعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس فمسحه
فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر فاعطي بقرة حاملا اي حاملا لان هذا ابلغ لما يكون الالا بث قال
ابن السكيت الحامل بفتح الحاء ما كان في بطن او على ظهر او راس كذا في الصحاح قال بارك الله لك فيها اي النبي م
فاتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس فمسحه فرد الله اليه بصره فقال فاي المال احب اليك
قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني تولد الابرص والاقرع ما تناج تلك الناقة والبقرة وتناتجا جميعا هذا الرواية
لكن قال الكرماني تنتج الناقة تناجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتاجا ولا يقال انتجها قليلا ولد هذا وهو اشارة الى الاعمى فولد هذا اي الشاة
تشير به للغنم اذا اخذ ولادها فصار لها حتى يبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي م ثم اتى
اتى الابرص في صورته التي جاء بها الملك في صورته التي جاء بها الابرص او معناه اتى الملك في صورة الابرص الذي كان عليها ترفقا لعله فقال رجل
يعني ما ارد اي مسكين قد انقطعت به الحبال وهي بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد بالسبب معناه تحيرت وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري

الحبال

الحبال جمع حبل مبناه طال سفري وتعذرت علي حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا بلاغ اليوم مقصودي بشيء الا بالله ثم بك اي ثم
مستعينا بك وثم بمعنى الهمزة في التنزل وليس هذا للاضراب لان قائل هذا الكلام معلم انه مسطر فيه وانما ذكر الانصاف خصمه كما قال ابراهيم بل فعله
وقالت الملائكة لداود م ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة كثيرة اسائلك بالذي اعطاك البارئ الذي لم يعطني الحسن والجلد الحسن
والمال حبا هو مفعول اسائلك اتبلغ عليه وسعني فقال الحقوق كثيرة يعني الحوائج والمؤنات كثيرة فقال له الضمير الشان كاني اعرفك ان لم تكن ابرص يقذرك
الناس فقيرا صعلوكا ابرص وتعذرك حال فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابر عن كابر بنصب مزرعة كما فضل يعني ورثت هذه من ورثه
عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر الشرط لكلام ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب في مثل هذا المقام
يجب ان لا يكون الا على وجه الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جاء خبر ان يكون المقدر فقد جبرك الله
قال اي النبي م واتى الاقرع في صورته فقال له اي السائل الاقرع مثل ما قال هذا اي للابرص ورد عليه اي الاقرع على السائل مثل ما رد عليه
هذا اي رد الابرص على ذلك السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين
وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت
اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنك عرشي تقلبه وتاخذ ما يليه
الخذة له الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشيء اي بترك شيء ما تاخذ جاء الخذة له قال النووي المشهور في صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفي
البخاري رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك حديث شبه الحال من ترك
التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولي الانعام استحق المزيد الاكرام م ميمونة رض روى مسلم عنها ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قبل
لم يتزوج النبي م بعدها ما روته في النوم ستة وسبعون حديثا في الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم بها بجملة والبخاري بواحد قالت اصبح
النبي م يوما حزينا مضطربا في ذلك اليوم فسألته عن سبب ذلك فقال اي م ان جبرئيل كان وعدني ان يلقاني الليلة فلم يلقني اما والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبرئيل في هذا الوقت ثم تذكر النبي م ان جرو كلب تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه
فلما امسى لقيه جبرئيل م فقال له م قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لم ادخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رض روى مسلم عنها ان
حمزة رض م اخا رضاعة قال م حين قيل له لا تخطب ابنة حمزة فانها ابنة اخي من الرضاعة م فرس وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاعة م حذيفة
بن اليمان روى مسلم عنه ان خوفي للاعداء بالليلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلي بحر اليمن عند عدن وهو بلاد اليمن مما يجاور الهند
قال شارح مرعين بدل من بالليلة تنكيرا العامل وتكريرا في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بالخوف والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان خوفي للاعداء من عدن
ايلة من عدن المفتوحة بين حوضيه ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار
ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الابل السائمة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها
من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتانيث لها لازم كذا في الصحاح م عائشة رض روى مسلم عنها قالت طلب النبي م من منى فاتى المسجد
فقلت له حائض فقال م ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وروى الدفعة الدم وروى بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحي
ليست في يدك فالها وجه المحققون هذا الحديث بتوجيهين نباء على الروايتين احدهما ان عائشة يحتمل ان تكون في حجرها والحجرة ايضا فيها
والرسول في المسجد قال طلب منها الحجرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت هذا وقالت انا في المسجد فقال م ان الحديث بين لبيت
بيتك بحيضة لانها لا يعلم فيها فيجوز لك ان تاخذي الحمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان الرسول م وعائشة يحتمل ان يكون كلاهما في الحجرة والحمرة
في المسجد فلما علمت منه الحجرة قالت انه حائض فقال م الحديث يعني ناوليني الحمرة من المسجد فلما خوفته بتنبيه بدليل آخر والترجيح للحجم م المسور بن مخرمة رض
وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء وهو ابن نوفل بن اهيب بفتح الهاء المهملة والكاف

المعلقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اخرج البخاري عن المسور متصلا ومرسلا ان عروة لما لم ير النبي صلعم اتاه الى الطايف فلم يزل بها حتى توفي عثمان فرده الى المدينة
فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالهمز بالعين للتحقير اسم موضع بين مكة والمدينة في قبل اي في جهة ذات اصل لترتيب طليعة وهو الذي يبعث
ليطلع حال العدو وهو حال من ضمير خالد في بالغميم فمذوا اذات اليمين بعناه اهوا في السرحة اليمين فاخذوا ذات اليمين فاخذ في الطريق الذي يمينه وهو
بتخفيف الياء موضع قرب مكة وفي كتب تنبيه على التخفيف الصغار 2 ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان داود النبي عليه السلام كان لا ياكل الا من عمل يده
روي ان داود عليه السلام كان يتحسس الناس في امره ويسال من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة آدمي فقعد على الباب وداود في داره فقال
فقال الرجل داود لا ياكل من بيت المال فسال داود عليه السلام ان يختبره عربيت كمال فقال الله سخة الذروع وفيه تحريض على الكسب وهو عند الكافة واجب
لنفسه وعيالهم عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذ الكسب فرض الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوتهما واخلفت الايس
والجن لا يعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تاتي الكسب ولئن كانت على صفتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضا غير منافية لانها
لا تستغرق الاوقات م جابر رضي الله عنه قال لما خطب النبي صلعم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم
يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا او هو يوم عرفة في شهركم هذا او شهر ذي الحجة في بلدكم هذا او هو مكة
اكد النبي صلعم التحريم بهذه التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت مباحة في الجاهلية عندهم فنسخ الحرم مرة بعد مرة وجه
لينزجروا عما الفوا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء موضوع يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع تحت القدم الممتهن يشبه فعلا احدكم
قبل الاسلام من الجاهلية قد عفوت عنه وابطلته فلا يواخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على
قاتل بعد اسلام ما قصد عنه من القتل في جاهلية وان اول دم اضع دم ربيعة بن الحارث اي من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا
بفتح الضاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ظئر مرضعة في بني سعد قال النووي وهو ايس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان
طفلا صغيرا يحبوا بين البيوت فاصابه قوم من هذيل فقتلته هذيل براء النبي صلعم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريش لكون
المكن في قلوب الناس معينا وربا الجاهلية موضوعة واول ربا اضع اي اترك ربي صفة ربا والعائد اليه محذوف مربا ربانا ربا العباس وهو
بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه كان موضوعا كله لكمال ربا عليكم رؤس اموالكم لا تاخذوا رؤس اموالكم فانتم الله
في النساء وفي رواية واتقوا الله واعلموا عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله
اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا
ما طاب لكم من النساء تقسمتم عهد الله بينهم وكم لهن وكم عليهن اي من حقوق فكم عليهن اي من حقوق فكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم اي لا يزنين
احدا تكرهونه يعني ان لا ياذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطء الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد منكم هونه اولا ولانه
لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه م قال فان فعلن ذلك اي الاشياء المذكورة فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد
الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي بلا اسراف وتقتير على موجب حالكم وقد تركت فيكم ما لن
تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا عملتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل عنه او عطف بيان له وفي
القيد بعد الابهام تفخيم لشان القرآن وانتم تسئلون عني عن نبوتي وتكليفي عطف على مقدر وهو فما انتم قائلون اي ما انتم قائلون
يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلت به قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة
اي يشير بها يرفعها الى السماء اي يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه ويكتبها الكتب قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالمثناة
فوق اي يشير بها وروي بالباء الموحدة من نكت الارض اذا ضربها قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قال فلما زلت مرات 2 خولة
بنت ثامر زوجة حمزة بن عبد المطلب وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب وروت عن النبي صلعم ثمانية احاديث انفرد منها البخاري
بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله اي يتصرفون فيه بغير حق النهب والرشوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق النهب في تحصيله او اخذه بما لا يرضاه الله تعالى

فلهم

فلهم النار يوم القيمة 2 ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان رجلا اي كلبا باكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف
اي الكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعني قبل الله عمله وانابه فيه فاخلقه بالجنة وفيه اشارة الى ان الله عند الله وان قل للابضع وان صغر للشريف
او وضيع م ابو هريرة رضي الله عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو اعلم من ان يكون صنيعه مجازاة فارصد الله
على مدرجته اي تهيا على طريقته ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية فان قلت السؤال عما هو المقصود والجواب غير مطابق
في هذا الجواب بيان للمقصود ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وحصل السالك كالسائر بمقصوده قال هل لك عليه من نعمة تربها
هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اي تلك بها وتسوسها قال في شرح المشكوة وقال التلمساني نعمة مبتدا وتربها تربك
خبره وعليه متعلق بحال محذوف اي هل لك نعمة واجبة علي زيادة ومعنى تربها تحفظها وتسوسها بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته لله
بالنصب مستثنا اي لست بداعية على زيارته الا محبتي اياه في الله طلب رضا الله قال فانا رسول الله اليك بان الله قد احبك وهو متعلق برسول
كما احببته فيه اي بسبب حبك اياه في الله م ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة مستاذن ربه في الزرع فقال اي اترك لي ذلك الزرع او لست
فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس واعطف عليه بلو او محذوف اي الم تكن في الدنيا او لست فيما اشتهيت قال بلى ولكني
احب ان ازرع فاسرع اي الرجل وبذر اي زرع بذره فتبادر الطرف بسكون الراء تحرك الخنس في النظرة وسنواته اي قيام الزرع على
سوقه واستحصاده اي حصاده وتكويره اي اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اي خذ مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث
دلالة على ان الاذن على الطاعة محمول وان هذه الصفة عند الله الا تزال 2 ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سال بعض
بني اسرائيل ان يسلفه اي يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اي بالشهداء اشهدهم قال كفى بالله شهيدا اي اتيت هذا بالبينة فيه زاجر قال
فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هو اجل على ان ذلك القرض كان موجلا وهو مشروع عند مالك وخالفه الباقون
لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه المتبرع كالوصي والصبي وما وضعت الانتهاء فبالتاجيل يصير البيع بالراس بالدراهم بسنة وهو ربا
باطل واما ابو حنيفة فحديث يكون تاجيل القرض جائزا في شرعهم ثم نسخ فخرج في الصحيح بمعنى ظهر عليه وذهب وقد يكون بمعنى على كما في قوله تعالى
ولاصلبنكم في جذوع النخل اي على جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اي سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اي يقدم المستوفي
على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذي اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت زوالها واضافة الوقت
الى الاجل بمعنى من اوسى بمعناها والمضاف محذوف واضافة بمعنى في يقرب اليوم بمعنى لاعطائه في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل
فيها الف دينار وصحيفة اي كتابا لاعلام حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اي اصلحه وسواه بالقير لئلا يرى
اما انه اي بالله الصحيح فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت
كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعثها اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت الخشبة
في البحر ثم انصرف وهو في ذلك الماء اشارة الى معدن الذهب يلتمس مركبا يركبها يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب
وهو مستبشر لما صنعه فخرج الرجل الذي كان السلف ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا الخشبة التي فيها المال قد
لاحت حطبا مفعول ثاني جعلها للحطب قال الجوهري الحطب معروف تقول حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها بالمنشار وجد فيها
المال والصحيفة ثم قدم الذي كان السلف الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي كان سلفه فاتى بالالف
دينار حتى ذكر الكوفيون تعريف المضاف والمضاف اليه بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدوده وهو حديث دليل لهم فقال والله ما زلت جاهدا
في طلبك لاتيك بقدر الباء بقدر ما زلت باحثا في طلبك فما وجدت مركبا قبل الذي جئت به يعني الذي اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت
الي بشيء قال اخبرك انني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت لم لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة
قلت لانه ظن ان الخشبة لم تصل الى مقر صاحبه فجعل بعثه كالعدم ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فانصرف بالالف ودينار راشد الحديث يعني ان من توكل على الله كفاه ومن التجاء الى غيره صرفت كفاه نسأل الله التوفيق لاصلاح الحال
والتأهيل للمغفرة في المآل ق عائشة رضي الله عنها تقتفي على الرواية عنها قالت ام النبي صلى الله عليه وسلم بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض
فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا فهجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك
بالحق لافرينهم بلساني فري الادم يعني لافرقن اعراضهم تمزيق الجلد فقال له صلى الله عليه وسلم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا
حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك والذي بعثك بالحق لتسلنهم منهم كما تسل الشعرة من العجين يعني
تنزع فقال صلى الله عليه وسلم ان روح القدس يعني جبريل معي به لانه كان يأتي الانبياء بالوحي وجاء في حياة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو اسم توحيد اضافة الروح اليه للتشريف
او القدس صفة للروح فالاضافة بيانية واما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لا لتوهم ان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف
فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيرتفع معنى الاختصاص لانه لا يمكن بعينه بمثله بالجواب وبالجملة الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء
او اخبارا روي ان جبريل عليه السلام اعان حسان عند هجو النبي صلى الله عليه وسلم سبعين بيتا فتحت عمر رسول الله يعني قوة فوقك غير المسلمين وتجرهم
على الشر كما روت عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله ويرد اجابته حين ناضح عن رسول الله
تحدث محمدا جاحب عنه وعند الله في ذاك الجزاء يحدث محمد جابر حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالده وعرضي لعرض محمد
منكم وقاء وما عدا هذا مذكور في صحيح مسلم قال حسان بن ثابت قال النووي عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام
وعاش ابوه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رضي الله عنه الى الرواية عنه ان سنة الخمس فيه لحاد المسند الحر قارد اعلم الصلوة
اي مخاطبين على قول وفيها المراد ابراد اي ان يؤخر الى الكسر الحر لان يؤخر ما بعد النهار ابراد النهار سنة عنه وعند الشافعي ايضا واما ابراد
الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناول الجمعة وتوقي في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد
ورد في الظهر بدليل اجماعي رواية اخرى ابرد وابالظهر فان سنة الحر واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف لاصلاة كل وجه ليس بشرط للخلافة
ق عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها قالت استأذن رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا قال انسط
اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت فيه ما قلت ثم اشرت له قال ام شر الناس عند الله منزلة من تركه الناس اتقاء فحشه وفي رواية بكسر الراء وفتحها
وفتح الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد في القول وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا وصفة كقولك شررت يا رجل شرا وشر او تقول فلان شر وجهه
اشر يشر شرا ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال شر الا ولغة رديئة كذا في الصحاح وهو شاذ المضاف اليه محذوف تقديره شر اشرار الناس لان التفضيل
في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه ولما هو ان الناس كلهم ليس شرا كما يقال فلان اكرم الناس وانما هو اكرم من الناس وفي رواية من شر
اي ترك الناس المتوقع فحشه ومن شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المراد الذي اتقوه فحشه لانه الكافر قلنا من
في قوله من تركه عام تناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء متقين من فحشهم كما قال الله تعالى ان من ازواجكم واولادكم عدوا فاحذروهم والشر
تابع الشر فيكون المراد الذي يتقي من فحشه منشأ كالكافر فكونهم شر الناس غاية ان يكون الكافر شر منه شرا كما يقال احسن الناس العلم وصادق مع
كون افراده كاملا الشرعي احسن من بعضها فان قيل لم يكن عيينة ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم في عيينة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل عيينة بن حصن
فيحتمل انه كافر او يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه صلى الله عليه وسلم عرف بنور النبوة حاله فيبين للناس ليحترزوا عنه فقال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي صلى الله عليه وسلم ارتد
بعده مع الزبرقان وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه او لانه كان مجاهرا بسوء عمله فلا يغتيبه للفاسق ق عائشة رضي الله عنها تقتفي على الرواية عنها ان شر الناس عند الله
يوم القيامة من تركه الناس اتقاء فحشه وفي ذكر لفظ عبد دون رجل وامرأة ترجيح لحيث ترك صفا مولاه لرضاه ترجيحا فان قيل الحديث المتقدم
يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره وهذا يدل على ان شر الناس من اذهب آخرته بدنيا غيره فكيف يكون
ذا فحش اشد فرد اقدم عليه اقدم على اي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه عمار رضي الله عنه قيل انه هاجر الهجرتين وصلى القبلتين وكان في
المستضعفين الذين عذبوا لكي اخوته المشركون وكان صلى الله عليه وسلم يقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار كما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين وستون

حديثا

حديثا اخرج له في الصحيحين فتحا وثمانون اتفق البخاري ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة
وتشديد النون اي علامة من فقهه اتخاذ علامة الفقه لان الفقه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيعرف الغاية بالمبالغة
فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلنا هو
بالاطالة ههنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا انه يطيل بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رضي الله عنه الى الرواية عنه ان عاشوراء يوم من
ايام الله فمن شاء صامه قال له لا فرض رمضان وشيخ فرضيته ثابت شهد م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنها قالت استأذن ابو بكر رضي الله عنه
النبي صلى الله عليه وسلم وهو كان مع صفية بنت حيي فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر رضي الله عنه فقضى اليه حاجته وهو في بيت عائشة فاستأذن عثمان رضي الله عنه
فقام صلى الله عليه وسلم فسوى عليه ثيابه فقال لي ادخلي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظ حين استأذن عثمان فقال صلى الله عليه وسلم ان عثمان رجل حيي
على وزن فعيل من الحياء وان خشيت ان اذنت له على تلك الحال جلب لشر مخوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي ذلك الرجل لا يبلغ وهو متعلق
بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قال جاء رسول الله يعني سمعناه يقول اعوذ بك منك قال اعوذ بالله منك
الله التامة ثلث فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ورأيناك
بسطت يدك قال ان عدو الله ابليس نصب علي شهاب من نار ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله
منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلث مرات ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يتلعب به ولدان اهل المدينة
مقيدا وذا الوثاق وهو القيد يعبث به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين والا فهو يراكم هو وقبيله من
حيث لا ترونهم فحمل على التكليف قال الامام المازري الحق اجسام الجنة يحتمل ان ينصر بصورة يمكن ربطها مهما لم يمنع من ان يعود الى مكانه عليه حتى
يتعلق الكعب به وفي قوله الفك دلالة على ان خطاب الجن في الصلوة جائز فان قيل قال الله تعالى م انه الصلوة لا يصلح لشيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور
تبطل الصلوة بترك الكلام فلما ان الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريم الكلام
النووي المنع تؤدد وهو كحديث والدليل القول اولى اذا تعارض بالعلي كاهو مبين في الاصول ق ابو هريرة رضي الله عنه الى الرواية عنه ان عفريتا من الجن
تفلت البارحة ليقطع علي صلوتي اي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلوتي اي تقدم المفعول الغير الصريح وهو على الصريح لان غالب اهتمام العرب كان قطعه على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فامكنني الله منه اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة كافية وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير بحت
ولا تبطل الصلوة به فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور الشيطان المصلي
على ساريه اي المطلوبة من سور المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي كما قال الماوردي
خبر مبتدأ محذوف اي وهو رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان الشيطان لئام مختفي فان قلت فهم من هذا الحديث
انه صلى الله عليه وسلم تذكر دعوة سليمان عليه السلام ومن حديث السابق انه تذكر قتل عيينة فبينهما فان قلت لا منافاة لان كلا منهما صدر منه في وقتين واما دعوة سليمان عليه السلام
ملكا يختص به فلم يكن للبغي كما لو تمهد لجملة بل لان التقدير بعد الازل كان كذا فالمراد انه تعالى ان يسأل سلطانا اذا لا كان مقصودا منه عظم الملك لا النفي عن
الغير كما ان العلماء ما ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله من لو ادعوة اخينا ق عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت يا رسول الله ايت قبل ان تؤتى
فتحت من فوقك قال م ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رضي الله عنه قال خطب علي رضي الله عنه بنت
ابي جهل فلما سمعت م قال ابنة فاطمة مني واني اكره ان تفتن في دينها اي تصيبها الفتنة وقيل غيرتي لغيرة غيرها فاطمة مسوغة غيرتها في زوجها
او لعداوة ابيها للنبي صلى الله عليه وسلم وان كانت بي في نفسها واني لست احرم حلالا وفيه بشارة له انها تهلك الفتنة والا حلالا ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبنت عدو الله عند رجل واحد اي لا تكون تحت رجل بالنكاح الا تنهى عنه صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الفتنة عليه ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب
ايذاء فاطمة رضي الله عنها وايذاء النبي صلى الله عليه وسلم حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من فضائله قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة الآية قيل

ان الذين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ليس لكم اولها ليهن عن جهنم بن معاذ اعلم فضل الله انها لا يجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به
تحريم جهنم ويكون معنى لست اقسم حلالا اقول شيئا يكالف حكم الله فاذا اقسم شيئا لم اسكت حتى يحنثه فيكون بحنثه مرجوا تخرجات الشيخان
م عمرو بن العاص رضي الله عنه قيل انه قيح معر الحرمة ما رواه عن النبي صلعم تسعة وثلثون حديثا لا في الصحيحين ستة اتفق عليه البخاري بحديث وسلم
بحديثين احدهما ان فضل بسكون الصاد المهملة يعني الفاضل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة سحرنا لهم قوبي اللغة السحر بضمتين ان
اهل الكتاب اذا نووا كان لم يكل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا ولم يكن لاكلة موقع في تلك اللغة م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم
عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيامة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء في حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء
بخمسمائة عام فالتوفيق بتقدير الفقراء يعني يتقدم على الغني باربعين سنة والتقدير الآخر بخمسمائة او تقول الاربعين خريفا للكثرة لا للتحديد
فلا مناقضة او تقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحمل ان يكون مناقضا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا للاغنياء على
جمع الفائدة ذكر في قوت القلوب وقد جاء في الرواية ان سليمان عم يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي يدخلونها بعد غنائهم
بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات
على ما نقل قد يكون بعض من تاخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخيرات ارفع درجة من سبقه في الدخول حكى ان عبد الله بن عمرو رضي الله عنه سالك
قال السائل من فقراء المهاجرين فقال الكفار اقاموا وبي اليها قال نعم قال الكن مسكين فيه قال نعم قال انت من الاغنياء قال نعم قال فما انت
من الملوك ق سهل بن سعد رضي الله عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين
يكثرون الصوم بتلك النفس وتقوى على التقوى دهما تخلى لتعب العطش في صيامهم فخصوا بباب فيه الري والامان من العطش قيل
تمكنهم من الجنة يوم القيامة لا يزاحمه احد غيرهم فان قيل جاء حديث آخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فالجمع بينهما فلعل يجوز ان يعرف
الله مشيئة ذلك القائل عقيب الوضوء غير دخول الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد صلعم صائمين لصيامهم
رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل معهم منه احد غيرهم فاذا دخلوا
اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضي الله عنه الدابة عنه ان في الجنة سفينة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب فعال جاد الفرس يجود جودة
بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر فتفتح الجيم الشدة هو المركب الذي يتلقى علفه على التدريج ليشتد قوته السريع ماء هام
لا تنقطع الجملة حال من فاعل يسير يعني لا ينقطع الراكب المذكور المواضع التي هي سيرته اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظيم قدرة الله تعالى وشمول الجنة
م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا والتثبيت الصحيح والمراد به هنا مجتمع اهل الجنة فيه وقد ثبت في الملائكة حالا يعني رات وقال فيه
قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا النوع من الاتيان ذكر تلك جمعة يعني يقدر كل اسبوع فتهب ريح الشمال تنتج الشيء جهة تيار
الغبلة قال القاضي فصفها بالكرم لان ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون بها سحاب الساقي فتحثو اي تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني النوع
العطر فيزدادون حسنا وجمالا لقبل زيادة حسنهم يكون المحبوب عليه فيقولون والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط
المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم ق ابو هريرة روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة والدرجة المرتبة اعد
الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة والحجاج والذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربهم كل درجتين بينهما ما بين السماء والارض وهذا التفاوت
مجرد ان يكون صريحا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله يكون ارفع درجة من دونه فاذا سالتم الله فاسئلوه الفردوس
وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الفواكه او سط الجنة معناه اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السماء الكرية فان الاوسط لا يكون اعلى
الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السماء تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في تخصيص الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالآخر المعنوي
واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها احسن واين مما يحس به وفوق عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر انهار

متفجر فتوزع احدى الثمانين انهارا في الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تع فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين
وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطابعه اربع طبع الماء في ايجاد الجنة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل
في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون مجمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار الترمذي ق ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا نسلم
على رسول الله صلعم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة سلمت عليه وهو في الصلاة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد علي
السلام فقال ان في الصلاة شغلا يشتغل المصلي م عمار بن ياسر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان في قتلى اثنتي عشرة منافقا وهم الذين قصدوا قتل
النبي صلعم ليلة العقبة وجهه من غزوة تبوك حين اخذ النبي صلعم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطفق النفر يسيرون فلما غشوه
سائرين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله صلعم فشية القوم فمر وراء ان اردهم فخرجوا حين اردهم الله حين ابصرهم وحذيفة فرجعوا مسرعين
على اعقابهم حتى غالطوا الناس فاذا هم بالنبي صلعم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم قال هم
ان الله اخبرني باسمائهم واسمائهم وساخبرك بهم ايشاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يرجون حذيفة اذا المنافقين قيل استر النبي صلعم امره الفتنة
المشئومة للا يهيج الفتنة من شبههم لم يدخلوا الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة
لا يرفع محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم تلقبهم يعني يدفع منك شرهم روي بحذف الكاف الثانية وروي تلقبهم بتاء مثناة فوق فلم الكفت
وهو الجمع والستر يعني يجمعهم في قبورهم ويسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من نار تقتحم النبي صلعم الدبيلة
عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة نظيره في التنا فهم حتى يجم يعظم الجيم اي يظهر من صدورهم يعني يحدث في الكافر جراح يظهر جراحتها
من صدورهم فيتعالجهم م اسماء بن ابي بكر رضي الله عنها روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا كذابة قيل هو المختار بن ابي عبيد كان ادعى النبوة
الاهلاك احد مثلثة روي انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى قاتل في حروبه وكذا ابا بلال هو المختار بن ابي عبيد كان ادعى النبوة وفي جملة دعواه
ان جبريل عم يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر صلعم ق انس رضي الله عنه الرواية عنه ان في الجنة حوضا من الاباريق اسيع
ان خذوف من اللسان وقعت مع خروجها صفة لبيعي طوفا كاثبة لبيعي طوفا كاثبة رجس الاباريق عدد نجوم السماء قال القاضي عياض هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب
قوله صلعم لا يضيع العصافير عائمة وقال النووي الحق ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاوانية على اكثر عدد انجم السماء كما روي انه قال والذي نفسي بيده لآنيته
اكثر من نجوم السماء لانه اخبر الصادق في موكد الكلام وللنافع عن ذلك عملا ولا شعا قبيل لكل نبي حوض يوم القيامة على قدر نبيه وقدر امته م عائشة رضي الله عنها
روى مسلم عنها ان في حجرة العالية سقاء وانها تراق وهو بكسر الفاء وفتحها وبالدال والطاء مكان الفاء وهو السموم اول النكرة منصوب على الظرفية
يعني وقت الصبح الحجرة نوع من التمر يعرف الى السواد من غرس النبي صلعم قال النووي العالية ما كان من الحائط والقرى والعالية من جهة الطائف المدينة ما بين نجد و
السافلة هي جهة الاخرى ما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من المدينة وابعد ثمانية اميال تخصيص الحجرة والعالية بالذكر مما يتوقف وجهه
على النبي صلعم ق ابو سعيد رضي الله عنه رقم المصنف هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد مسلم بالاتفاق لانه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخ المقابلة بنسخة المصنف
كذا قاله صاحب النخبة قال لما وصل الشيخ مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادر رسول الله النبي صلعم ولم يبادر الشيخ واقام عند رحالهم حتى مضوا وشرفا فقه بالعقل
ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فجلس الى جانبه فقال له صلعم قم يا فلان فاجلس بحذاء رسول الله الى الانا رويا نور فوبين وصيصويين الحكم بكسر الكاف تاخير مكافاة
الرجل عن شيء استحقه عليه فوبين فقال صلعم صدقت اذا ولك خصلتين يحبهما الله الحلم والاناة على وزن القناة هو الثبت والوقار والمراد به جودة الرأي في العواقب
الظالم اثم المراد به هنا عدم تعجيل العقوبة حتى يتفرط مصالحه والاناة على وزن القناة هو الثبت والوقار والمراد به جودة الرأي في العواقب
فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه والله على حتى عقلة قاله لاشيخ عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الشين
على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشيخ رئيس عبد القيس قيل كان اسم الشيخ الشجة كانت في وجهه وسماه النبي صلعم المنذر
ق انس رضي الله عنه الرواية عنه قال كان النبي صلعم يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لرسوله يعطي رجالا من قريش كذا وكذا ويسمونهم فقتلوا منهم فلما ذكر ذلك لرسول الله فقال م ان قريشا حربت عليهم اي جدت زمان بجاهلية
ومصيبة واكرمت منها اجلالهم مزدبارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجزيهم اي اكتمهم واعطيهم عطية وانا لهم اما ترضون
الهمزة للاستفهام وما للنفي فصلها ما قبلها يكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون برسول الله اي برضائه لا بسببكم
لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب
كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد بها النبي م كان محبة تلك القبيلة للاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام مزيا ما يراه
من الغنيمة ع عبد الله بن عمر رضي روى مسلم عنه ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين ا اطلاق الاصبع لا الله متشابه كاطلاق اليد وم جوز
تاويله قال المراد منها بين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية
وارادة يحدثها الله تع فالحق يقلب القلب متبعا الداعيتين حيث يشاء وتمسهم ح قال انه تمثيل معناه ان الله تع على تقلب القلوب
باقتدارها كما يقال فلان بين اصبعي فلان يريد به كمال التصرف من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان
بان الله تع من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية
انس ان القلوب بين الاصبعين من اصابع الله تع فلا يتم ما ذكره وفيه نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين بنافية زائدة لا ينافي اشعار
الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يصرفه الله تع في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف
احدكم في قلب واحد والغرض كرفوع في تصرفه على هذا المعنى عليه لا احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف
في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد اقرب من التصرف في الكثير عادة شبه تصرف الله تع في جميع القلوب بتصرف العبد في
واحد تقريبا وفيه الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة اتفاقا على الرواية عنه ان كذبا على ليس كالكذب على احد
بكسر الذال على احد يعني الكذب على النبي م اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان الكذب على النبي م يؤدي الى هدم قواعد
الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من العلماء كتابة الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من الناجين من رفع الحديث
الى النبي م فاوقف على الصحابة وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلمحظ الامر
ومعناه خبر يعني فان الله تبوأ مقعده تشويه بصيغة الامر لانه قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما روته
العشرة المبشرة غير هذا ن عائشة رضي اتفاقا على الرواية عنها قالت كان النبي م مدينا لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد
اصحابه لزجره فقال م دعوه ان لصاحب الحق مقالا اي مجالا يجوز له ان يتكلم بما يعني فرجل من كان على غريمه حق فالمقال يشكره ويراجعه في الكلام وبجاب
عليه وهو اكرام بالكلام ق ابن عمر روى البخاري عنه ان لك اجر رجل من شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه لعثمان بن عفان حين تخلف م يتعجب
في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله م ريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له
فقال الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه م اعطى لثلاثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم
عثمان والآخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله م فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حتى امين يعلمنا الاسلام
والسنة فاخذ م بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينا ايتها الامة ق الفاضي ابو بكر بالرفع على الابتداء
والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح ولقب الجراح جده ق النووي الامانة وان كانت
مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه م توصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال المزني تخصيصه لكون الامانة غالبة في السنة
لا سائر صفاته لان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة اهل الشهود لهم ب جابر رضي اتفاقا على الرواية عنه قال النبي م يوم الخندق
من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة سلم ابن ثمان سنين وهو لا يحكم
بسبب الاسلام اصطفاه م ونسبه الى الاختصاص ق انس رضي اتفاقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء مستجابا اجابها

وقد

وقد صرفها لكل نبي الى شيء في هذه الدار كسليمان م سأل الملك ونوح م سأل الهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبأت دعوتي اي ادخرتها
شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اجرها لهم من جهة الشفاعة في الآخرة فان قلت اضياء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة مستجابة فما الحاصل
له يوم القيمة فكيف يكون مدخرة قلنا يجوز ان خيره الله تع النبي م بين ان يدعو بتلك الدعوة للسعادة في الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة
فاختار الدعوة في الآخرة فسمي ذلك الاختيار اخفاء م ابي بن كعب رضي روى مسلم عنه قال كان رجل يعرفه في المسجد وكان لا يعرف عنه
صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا ترتكبه في الظلمة ورد في القصة فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت
فقال م ان لك ما احتسبت اي اجعله في حسابك من الثواب قاله لرجل كان يمشي الى مسجد النبي م ولا يركب ورجوا اجره لانه مستحب ما يبقى
من رسم الشيء والمراد به هنا خطوته الآجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها اكثر كان الثواب اوفر م جابر رضي روى
مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهو بفتح الخاء مصدر خطا يخطو خطوة قاله لربط جاء وقد اراد وان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد ق
ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصلح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية
كالقدوس او الثبوتية كالعلم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل فاسم ان او تاكيد او
نصب تسعة على المعنى وانما ذكر لئلا يلتبس في الحظ تسعة وسبعين او السبعة وتسعين او الاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تع
ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تلك عشرة كاملة لدفع التباس الحظ واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها
بمعنى من اطاق القيام بحق جميع الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال القضاء النافع وشكر
على المنعة وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عد معانيها وحفظها وقيل معناه من عد الكلمة تبركا واطلاقا وقال
البخاري اكرام به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها وهل يجب ولا يبقى ان اسماء الله تع منحصرة في
هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة تسعة وتسعين وهو يدل على ان الاسماء اي اشهر الاسماء ما جاء في دعاء النبي م اسألك بكل اسم سميت به نفسك
او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب ق اسامة بن زيد رضي اتفاقا على الرواية عنه قيل مر ابن مولى النبي م بشاة ماتت
فقال م هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم

تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا حثا لهم على زيادة اهل الذكر وسماع ذكرهم فقد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي صلعم
فجئتهم حتى جلس الياء وضم الحاء المهملة المخففة وتشديدها حوالي اي جاء جلسته الى ذلك للتعدية يعني يدورون اجنحتهم حول الذاكرين ملأ السماء الدنيا
بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي صلعم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي الملائكة من اين
جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض قال اي النبي صلعم فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك
ويهللونك ويحمدونك قال اي النبي صلعم فيقول اي الله هل رأوني قال اي النبي صلعم فيقول اي الله تعالى كيف لو رأوني قال فيقولون اي الملائكة لو رأوك
لو رأوك لكانوا اشد لك عبادة واشد لك تحميدا واكثر لك تسبيحا
قال فيقول اي الله تعالى فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة قال يقول اي الله تعالى هل رأوا جنتي قال يقولون لا واللهي يا رب ما رأوا قال فيقول اي الله تعالى فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها
كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله تعالى فمما يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول اي الله تعالى هل رأوا النار قال
يقولون لا واللهي يا رب ما رأوها قال يقول اي الله تعالى فكيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها لكانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قال فيقول اي الله تعالى
قال فيقول اي الله تعالى فما رأيتم اي الملائكة اشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وما هو لهم وهو اعلم بهم تنبيه في شأنهم
واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب موجود المانع ودكر الملائكة في عالم الشهادة الله تعالى مانع قال
يقول اي الله تعالى رب فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم اللام فيه للجنس
فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم سلب ايضا او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام للعهد لذهني لكونه
في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ينال بالسيادة من جالس اهل السعادة ينور بالسعادة ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه الرواية
ان اللؤلؤ في الجنة خيمة اللؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه ايضا وصف بهم بين وجنة فيها بيوت الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت
انما يتصور من اللؤلؤة البيت والقصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرسي ونحوه قلت هذا بطريق الاستعمال يعني تكون تلك الخيمة في النهاية والعلو
كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى يريد ان ينقض فان الجدار في الاصل لا يكون من الفضة وانما معناه ان تلك الجدار في كونها كالفضة وهذا اخرجوا الفضة
الخيمة واحدة فجوفه طولها في السماء ويكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ستون ميلا وفي
بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلت يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف
عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله صلعم عينا لينظر ما صنع قافلة ابي
سفيان فجاء وحدث النبي صلعم بالحديث فقال صلعم ان لطلحة قال بكسر اللام طلحة بن عبيد الله التيمي قرشي كان ظهر له من مكة حاضر فخلف معا
وفي الزاد قلة مسارعة النبي صلعم وافشائه لخروج الجيش قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم جاريتين تسميت به
فانطلق صلعم واصحابه حتى سقوا الشركين الماء فاغاروا م ابو عباس رضي الله تعالى عنه الرواية عنه ان له ستة اشهر قاله حين شرب لبنا ثم دعا
بماء فتمضمض فيه ليستحب المضمضة عقيب كل ماء دسومة وكذا عقيب كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا يستوشن ق رافع بن خديج رضي الله عنه مفتح الحاء المهملة
وكسر الدال المهملة الله تعالى الرواية عنه قيل رواه عن النبي صلعم ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه منها خمسة وتابع
مسلم فان سئل النبي صلعم عن مصير قردة وخنازير هل هي من نسل بني آدم فقال صلعم ان الله لم يهلك قوما قط او قال لم يمسخ قوما قط فيجعل لهم نسلا
الا الهلاك او ابدا جميع الابدة وهي التي توحشت ونفرت كالوحش وفي الصحاح ملك مكان وحش بالتسكين اذا خلى عن الناس يعني ما نفرت
من بهيمات الانعام كالصيد الوحشي جميع اجزائه من ذبح فاذا رميت بسهم فماتت حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه الا اختيارا كالبعير
الواقع في البئر منكوسا قال تلك الابدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما تذكى كما يذكى الانسي اعتبارا بالحالة الباقية وكذا يرث منه
م انس رضي الله تعالى عنه الرواية عنه قال سألت ام سلمة النبي صلعم قالت على المرأة من غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رأت الماء فسرت
ام سلمة وجهها وقالت يا رسول الله اوتحتلم المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر علم ان هذا الوصف باعتبار

الغالب

فيقولون

الغالب وحال الصلاة لان يمنى الرجل قد يصير بعقبا بسبب مرض ومخرجا بكثرة نكاح وقد يبقى حتى الكراهة لفضل قوتها فمن اتها علا الاكثر يمنى يكون
منه الشبه قال النووي فمن كسر الميم وبعد بالنون ساكنة انما ضبطته كذا الثلاثة فيصح ويقال يمنى اتها بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها
ومن فتح قوله من اتها زائدة يعني ماء الرجل علا وانما علا قول من يمنى زيادة ومن في الاثبات قصدي من اتها من اي الزوجين بالمنى رفع الصدر في العلو
او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان علا ماء الرجل مع الولد وتشبه به ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس وان يمنى احدهما
اي وضع في الرحم قبل منى الآخر شبه الولد انعقاد القاضي البيضاوي المنى المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق الخلل والذوبان فلهذا
به جميع البدن ويتضعف ايضا وفي كل الابدان اجزاء متشابهة لا عضا صاحبه شبهها غير تام وكانه بغلبة احدهما الشبه الولد اذا اجتمع المنيان فاجذب كل واحد
منهما لما يشابهه لعلل من الرواية مختلفة في بعضها او يمنى غير مذكور في بعضها على غير مذكور في غيرها اذا علا ماؤها شبه الولد اخواله واذا علا
ماؤه شبه اخواله وفي بعضها ذكر يسبق مكان علا في الموضع وفي بعضها اذا علا ماؤه ذكر واذا علا ماؤها انثى باذن الله فاكثر فمن واتل علا مان
يتال او يسبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كالبيان للذكورة والانوثة وقوله شبه الولد اعمامه يراد منه الذكورة والشبه اخواله يراد به شبه
عند الانوثة وفيه من التعجل ما ترى ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير والمراد اصل فتحقيق
ثم يستعمل صفة واحال فيها غرابة فهي المراد هنا اي ان صفة ما بعثني الله به ذكر في الغرابة كالهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله وتجوزان
يكون المراد منه مشتبها واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون تشبيه الخفي بالجلي ولهذا اكثر امثال الاقوال في كتاب الله مثل عنب اسود
ارضا قيل هذا التشبيه يفرق شبه العلم بالغيث وهو ينتفع به بالارض الطيب ومنها ينتفع به بالنبعان فهي شبهت بمختلف لكن الاولى ان يقال انه تشبيه
مركب يتوقف اول على آخره الاترى انه وصف الغيث بقوله اصاب فهذا تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى قلوبهم بغيث وقلوبهم بالارض
بالغيث النازل من السماء الى ارض فاهل نفعه فيها والمراد بالارض الشبه علم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد الميت وفي ذكر الغيث
دون المطر الطيبة وهو ان الغيث مطر يحتاج اليه الغيث الناس عند قلة الماء ولقد كان الناس قبل البعث محتاجين في الغواية محتاجين الى الهداية
فافاض الله عليهم سحاب العلم والهدى ببعثة نبينا صلعم فكانت منها طائفة اي قطعة بحار ولكن حرثا طيبة اي غير خبيثة تنبت الكلأ
ونحوه فيكثر الكلأ وانبتت الكلأ والعشب الكثير قال النووي العشب والكثير الكلأ والحشيش والكلأ اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس
والعشب والكلأ مختصان بالرطب والكلأ بهمزة مقصورة يقع على كلها فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام لاتهام شأنه وقيل
مختص ايضا بالرطب الا انه نابتا في نهاية ويقال العشب باعتبار نهاية وبكثرة ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال
المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا نبت لها ويروى اخاذات جمع اخاذة وهي ما يمسك الماء والذال المعجمة والغدير ويروى اجارد بالجيم والدال
جمع اجرد وهو ما قرب من النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرد في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارحين امسكت الماء فنفع الله بها
الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب طائفة منها اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولا كلأ وبعض النسخ
قد تثبت كلأ انفاء بقوله ولا تنبت كلأ اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشرع على بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى الذي فقه في دين الله
الكلأ مثل يفقه بالضم اي صار فقيها ويروى بالكسر معناه فهم والاول اشهر في دين الله تعالى بما بعثني به فعلم وعلم شبه به اللام وفعل ولم يرفع بذلك
رأسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل الهدى فامسكته فنفع الله تعالى الناس يعني انها مثل عالم العمل بعلمه وعلم غيره وقدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم
الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله التي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلأ يعني مثل هذه الطائفة رجل
فات عنه التعلم والتعليم تعذيره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا فقه ولا فقه وقد شارح قوله فذلك
اشارة الى النوع الاول والثاني لا شتركهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية عنه قال نازل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين لمستغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فخرجوا عن الهدى

الهالك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مثل المتقرر في نفوسهم ان مثلي كمثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة مستثناة من قوله بيتا وهو كالحائط اللبنة
على وزن الكلمة تتخذ من طين وتجفف ويبنى بها من زاوية من رواه بفتحها فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون لاحسنه ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة
فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا اللبنة في الاكمال اي اكمل النبيين وهو بفتح الفاء وكسر الطاء وتكسر بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء
فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى ع ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لا يكون احد مبلغا بعد محمد ص ملائما لشريعته مكملا للاحكام
كانه بعض امته لعلم ان من اقتفى الجزء بالجزء وجه الشبه بعض شرع من غرة امور فيكون امر النبوة في حقه النسان وقد يشار بالان فيه ان فيه زيادة
بعثته الا انه ع يكمل مصالح العباد وآخاطهم بالاوضاع الشريفة قد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي ع تحت تلك الاحاطة وكملت امر النبوة
ق ابو موسى رضي الله عنه انما ان مثلي ومثل ما بعثني الله يكمل بعلى في قوله المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه
ولا يظن ان هنا تسلسلا يمثل المعبوث به انما تمثيل لحد من قبيل ان زيدا عمرا وانا ان لا من قبيل ان زيدا عمرا وانا قائم فقال يا قوم اني رأيت
الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي ع لا انذر بالاهوال التي
رآها بعينه واما بالانبياء عليهم السلام فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره ما عاينه العريان
وهو الذي ابقى العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه فاخبرهم فصدق بعضهم ما عليهم آثار الصدق فنجوا او هذا القول مثل يضرب لكثرة
الامر وقرب الخروج وردا آراء الجمع التهمة والكلام موجود في النبي ع فالنجاء مالة نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجوا
النجاء وهو اسراع فاطاعته طائفة من قومه فاذلجوا اي سائروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم والهاء مصدر الجملة وكذبت طائفة
منهم فلم يقل ولم تطع مواعظه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم ص فصبحهم الجيش
اي اتوهم صباحا لبغيه واعليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور مثلا بيان لوجه الشبه
مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستلزم للعصيان مع التكذيب
بالحق ق حذيفة رضي الله عنه ان معه اي الدجال ماء ونارا فنار ماء عذب بارد اي الذي يراه الناس ناريا فماء بارد والذي يراه ماء فنار
على معنى ان الدجال اذا رأى واحدا من مكذبيه في ناره جعل الله تعالى ناره بارد ذا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما على خليله ع واذا رأى من صدقه
فاعطاه فيناره جعل الله تعالى ناره محرقة ص لا تستحقه النار لامرية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل بسحره ص ابو شريح الخزاعي
يضم الشين المعجمة وفتح الراء وبالحاء المهملة خويلد بن عمرو الكعبي صحابي له في الصحيحين حديث واحد مسلم ع الفتح ما رواه عن النبي ع اثنا عشر حديثا
له في الصحيحين ثلاثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله الناس يعني لم يحرمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله تعالى وفيه
توبيخ للكفار على تسرعهم الى اقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله ص حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر حرمة الثابتة
فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها دما ولو كان في مساق النسق يدل على ان القتل حرام فيها وان كان مما
يباح في غاية حرمها وصف اليوم الآخر بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك لمحرم لان مقتضى الايمان هو الاستناد عن مناهي الله لا يعرفهم من ان الكفار غير
مخاطبين بالشرائع لان تخصيص النبي بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو الترخيص عطف على لا يحل
وبالنصب عطف على يسفك ولا ازالة فان احد ترخص لقتال ص ان ترخص احد مستند الى قتال رسول الله عليه السلام فعل ذلك وهو يدل على الجواز
فقولوا ان الله تعالى قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على المجهول ولي فيها يقام الفاعل ساعة من نهار اي النفس
هنا وما يقال اذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة ولا نفسه ثم تعادت وهي اليوم حرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب يعني من سمع هذا
الحديث فليبلغه لان من لم يسمعه لعله يعرفها ق انس رضي الله عنه ان من اشراط الساعة ان يرفع العلم وذلك
انما يكون بقبض العلماء والا لانتزاع عن قلوبهم كما سبق او يظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين

امرأة

امرأة قيم واحد وهو يكون قائما بمصالحهن الا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف مباشرة التأليف لعدم شاهد هذا بعض الاشراط فما في الحديث مذكور
في مظنة اتفقت فيها هرج الشر وهو من غلو الزنا ص وفشو الخمر وذهاب الرجال والنساء لشرب الخمر وذهاب الرجال الخوارج والشعر من خواص
الطاغوت وتستبدل الظلمة الاولاد بنسائهم وانما قال غير مكاشف لاخرة في امورهم نعوذ بالله من شرورهم ق وائل بن الاسقع رضي
روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة على الله تعالى ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدي الادعاء بالنسبة
وانما صار اعظم الفرى ادعاء الرجل الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما افرد من فلان وانما افرد من فلان وانما افرد من فلان
فذرياه بان يقول رأيت في منامي كذا وهو يكون رآه وانما صار اعظم لان فيه ايهام انه رآه الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على
رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي ص على رقبة قيل رواه عن النبي ص خمسة وستون حديثا في الصحيحين
اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري عنه بستة ومسلم بخمسة عنه ان من البيان لسحرا قال وجد قدم رجلان من المشرق فخطبا بلغا وفصاحة
الالفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب او في العجز الانسان بمثله وهذا النوع مذموم اذا خرج الى الحق
ومذموم اذا خرج الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يذكر منه
غير رفعه والله اعلم ق ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ان من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا عنها يا رسول الله قال النخلة وانها
مثل المسلم يعني النخلة فيه النفع كذا المسلم الثابت بايمانه متقن بعمله بايقانه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان وجه
ان شبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها الظهور لكن قلب التشبيه ايماء بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان
النجوم بين دجاها سنن لاح يهتدى بها الغاوي ص جابر رضي الله عنه ان من الليل ساعة يجزأ يراد بها الساعة الخوخة وان يراد
فوز منها وانما ذكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لانوالها عند مسلم يسأل الله خيرا من المصارع المنبت قال الا اعطاه اياه وفي رواية خيرا من امور
الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل كل ليلة فيها قيل تلك الساعة في الثلث
الاخير الذي يقول الله تعالى من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبريل ع قال في اري الوحي لنبيه من السحر وقيل الظاهر
انها مطلقة ق ابو سعيد رضي الله عنه انما تعاد الرواية عنه ان من امن الناس وهو افضل من المنة التي هو العطاء لانه المنة التي تفسد الصنيعة على
في صحبته وماله علي حبا يعني لا جل يعني اكثر الناس يد لانفسه وماله لاهلي ابو بكر رضي الله عنه حيث فارق اهله وماله وحصل نفسه وقد قال له ابو بكر هلكت
وقع في صحيح البخاري وهو لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدأ
محذوف كما في قوله تعالى هل من خالق غير الله فيكون هو قال ابو بكر كذا قال النووي فعلى هذا لا تكون الحديث مما اتفقا عليه لاشتباه ولو كنت
متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت حبيبا لاتخذت ابا بكر حبيبا واحاجتي واعتمد عليه
في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في خلة اخوة في الاسلام لكنه بعد الاخوة ان يخلل من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الاعتنا
ملأ اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز ان اتخذ صديقا من الخلق متفق على سري لاتخذت ابا بكر خليلا لكن لا يطلع على سري الا الله ووجه تخصيصه
بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من رسول الله ص وما روي انه ص قال ان ابا بكم لم يفضلكم بكثرة صوم ولا صلاة وكن بشيء كان في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودة
الاسلام في الاسلام للمبتدئ اشارة الى الاسلام الذي سبق للمسلمين واراد بمودة المودة الثابتة بالاسلام هذا الاستدراك من مرضي الخلة الشرطية كانه قال ليس
بيني وبينه ولكن اخوة الاسلام افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله فاذا اخاه الله للنبي ص يكون افضل مما اختاره هو
لنفسه ص لا يبقين في مسجد باب الا سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني لا يسد قيل هذا الكلام
على حقيقته فسده الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكرمة له وصيانة للمسجد عن تدفق الناس على الامام التوري حتى لم يقع عند باب
ابي بكر بيت يجنب المسجد فكيف الامر الامام يقطع الخارجة عن بيت ابي بكر مخالفة عن وجه الاستعارة التي تحكي بالكشف طرق المنازع فيه بالابواب وقرينته
ذكر المسجد الذي كان عادة جلوس النبي ص واصحابه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي ص هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة

شبكة الألوكة www.alukah.net

خطبها وأما روى من أن النبي عم قال في خطبته ستر أبواب الجنة المسح كلها الآباء على فخوذ على حقيقته لأنه ثبت أن النبي عم كان
في جنب المسجد م عابدين عم وهذه هو بيا متشاة تحت وقال المعجم روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي عم ثمانية عشر حديثا في الصحيح من
ثلثة أحاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم أن حرش الضباء جمع ضبع والمراد جنس الأوراك الخطر عذرة الكمرة هو الذي يظلم الضباء والأرحام
من الخطم وهو الكسر يقال راح خطمه إذا كان قليل الرحمة للمنة وهذا مثل ضرب النبي عم للولاة الظلمة م أبو سعيد رضي روى مسلم عنه أن من أشد الناس
عند الله وفي بعض النسخ المصحح أن من شر الناس بتغير اللام قال الجوهري يستعمل فيه معنى التفضيل للمثنى والجمع والمؤنث وإلا يجمع أشر إلا في لغة ردية
وكذا أخير قال الفراء الرواية وقعت باللام وهي تدل على عدم رؤيته من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجل المفضي إلى امرأته أي يصل إليها مستمتعا وتفضي إليه ثم ينشر سرها
أي يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي تحريم إفشاء هذا السر إذا لم يترتب عليه فائدة أما إذا ترتب بأن تدعى عليه الجوز فلا يجاب
إذا رأى أفضل عنها ويحذر لكنه كراهة في ذكره كما يقال قال عم إياك أن ما وهذا ق أبو سعيد رضي انتقاء على الرواية عنه إن من قصيصة بكسر
الصاد من المهملتين والمعجمتين وبالهمزتين بعض الأصل قوما يقرؤون القرآن يسيئانه يعني هم كيف وكيف من الأحيل الذي هذا الرجل أي ذو
الخويصرة منه في النسب وهو عليه في المذهب وليس المراد أنهم يتولدون منه أو لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح
صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم للقراءة المجردة ولا يصل معانيه إلى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون أهل الإسلام ويدعون
بفتح الدال أي يتركون أهل الأوثان يقرؤون من الإسلام أي يخرجون منه كما يسل السهم من الرمية وقال الخطابي المراد من الإسلام طاعة الإمام
كما يمرق السهم من الرمية بسببه بالعيا من الدابة وبينها أدبر تهم لأحلامهم اللام فيه توطئة القسم أي والله لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد
المراد به أهل الشام بالكلية لأن عادا لم تقتل بل أهلكت بالريح قيل أول من قتل الخوارج في زمن علي رضه بعد النهروان بسبع وعشرين سنة في تاريخ على تاريخ
وقتل كثير منهم قال الذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر العاد المهملة هو المضاف لقب رجل سلمه حرقوص ابن زهيرة التميمي وهو
رئيس الخوارج وفي رواية من مرق من الدين في الصدقات كذا في تحبير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهب وهي قطعة من الذهب
غير مضروبة بعين ذهيبة بعين كانية في تربتها خير متبرة عنه كان بعث بها علي رضه من اليمن إلى صدقة ثمانية أبي الأقرع عيينة بضم العين
المهملة وعلقمة بن زيد بكسر الإضافة وبالمهملة وكلاهما صحيحان لأن كلا منهما يسمى علقمة فسماه النبي عم زيدا
الخير كذا قال النووي ق أنس رضه روى البخاري عنه جاء أنس بن مالك أن عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الأنصار فطلبوا منها العفو فلم ترض
فأتوا النبي عم فأمر بالقصاص فقال أنس بن النضر عم أنس بن مالك أتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال عم يا أنس كتاب الله القصاص
فرضي القوم بالدية الأرش فقال عم إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره أي يجعله بارا صادقا في يمينه كرامة فقال الطيبي معناه لو سأل الله شيئا
وأقسم عليه أن يفعله بأن قال يا رب أفعل كذا لأجاب دعوته ويؤيد هذا المعنى غير سبب لسياق الحديث والموافق له ما سيجيء في التفسير وأما الفقه
على فيجوز أن يكون باعتبار تضمين معنى القسم فيه يعني أقسم عازما على أنه إن يفعل إن يبرين وقاية أن يعمه النصيب بحمد دعاء أهل الجنة كما يبين النصب
مكان في لأن لفظ الحديث متفق عليه وهذه بعينه ذكر مسلم وإنما الخلاف في أن الكاسرة هي أخت الربيع والحالفة هي أم الربيع في رواية
مسلم وأن الربيع والمخاطب أنس بن النضر في رواية البخاري فإن قلت بعد ما حكم النبي عم بالقصاص كيف صدر من الربيع الحلف على خلاف حكمه قلت
ليس إرادة رد ذلك الحكم بل إرادة من ترغيب مستحق القصاص على العفو لشفقة عليه أنه لا يحتاج أو لشفقة بفضل الله تعالى بالعفو وما عند الله الأبرار
أبو سعيد عقبة بن عمرو الأنصاري روى البخاري عنه أن قال أدركت الناس من كلام النبوة الأولى يعني خاتمي بين الناس من كلام الأنبياء فاذكروه
هذا الكلام يوم من أضاعه الكلام الأول النبوة أن هذا الكلام من نتائج الوحي وأن الحياء مندوب في كل الشرائع ولم يكن عليه النسخ إذا لم تستحي فاصنع ما شئت
هو الكلام جامع لخير الدنيا والآخرة لأن الحياء مع تيقنه من فلا يفعل ما يستحيي منه فلا يفعل بحيث لا يحتاج إلى قبول قوله من صنع وعيد يعني
أفعل ما شئت فلا خير في ملك لأن من لم يطع ربه وقيل معناه إذا كان فعلك مما لا يستحي منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت

ق أبي بن كعب رضه أنشأ على الرواية عنه أن موسى قام خطيبا في أهل التوراة أن موسى بن أمرام موسى بن ميشا بن يوسف النبي عم وأنه كان منا
قبل موسى عم أن لا يستبعاد وجه أن يكون كلمه الله المحقق بالمعجزة الباهرة سبعون ألفا للتعظيم فلما لا يبعد عن العلم الكامل أن يجعل بعض الكليم بل المراد
منه صاحب التوراة والمراد من هذا العلم بل الله عليه لأنه لو أراد غيره لقيده بقوله من أنا الكلمي أعلم فقال أنا فعتبه الله عليه أولم يرد العلم إليه
أي الله أعلم يعني لم يقل الله أعلم بذلك فأوحى الله إليه أن لي عبدا بمجمع البحرين لأن الالتجاء فيه من التوالي يجمع البحرين وهو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم
مما يلي المشرق وقيل أراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الأول أنسب هو أعلم منك فقال موسى يا رب وكيف به أي كيف تيسر لي الاجتماع
بذلك العبد قال آخذ معك حوتا فتحملها في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت
فهو ثم بفتح التاء المثلثة أي هناك فاحمل حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء وفيه زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز أن يكون الباء
للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن حرث بنون وهو ابن أخت موسى قيل سماه فتاه لأنه كان يخدمه ويتعلم منه وصار بينا بعده حتى
إذا أتيا الصخرة وهي بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني عند استنباط يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب
حيويتها أن شاك عينا شيء ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء شيئا إلا حيي فلما أصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج من فسقطة في البحر
والتحم سبيله في البحر سربا منصوبا أن الاتخاذ قولك اتخذت زيدا وكذا لا يعني اتخذ سبيله كالشرب وهو يبث في الأرض يتبعه المعبر وهو قوله
وأمسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه الطريق وهو ما غدت من الماء وبقي ماتحته خاليا فلما استيقظ أي موسى
نسي صاحبه أي يوشع أن يخبره بالحوت أي بما رآه من الحوت قال قيل سبب نسيان في الحديث الصاحب وقد نسب إليهما في القرآن كما قال تعالى
فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلت الحديث الصاحب وقد نسب إليهما المراد بهما القرآن أن موسى عم نسي تذكير الحوت
لصاحبه وصاحبه نسي الإخبار بأمر فلما تجاوزا عن ذلك المكان فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب ورؤي بالجر أي الصاحب إذا كان من الغد قال موسى لفتاه
آتنا غداءنا آتنا الغداء ومنع الغدو بالجر ما يغدى لأكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو إشارة لأمر بها والتجوز فيها أنا تعبنا أنا وجد موسى
فيه نصبا لأنه كان عشاء الجوزة غير مطلبه قال النووي أنا تحته النصب والجوع ليطلب موسى الغداء فتذكر يوشع الحوت قال أي النبي عم ولم
يجد موسى عم النصب حتى جاوز المكان الذي أمره الله به قال فتاه أرأيت وهو يجيء بمعنى أخبرني وهنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف وذلك
المحذوف عامل في قوله إذ أوينا إلى الصخرة يعني عجبت أصابني حين وصلنا إلى الصخرة فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره
بدل من الضمير في أنسانيه وقيل إنه محذوف أي لأن لا أذكر والتحم سبيله في البحر عجبا هو مفعول يوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ
سبيله سربا عجبا أو من قول موسى يعني أعجب عجبا فما أخبر به قال أبي النبي عم فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي أي
الموضع الذي فقدنا فيه الحوت الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا منصوبا بطلق أي يقصان آثارهما قصصا قال أبي النبي عم فرجعا يقصان
أي يتتبعان آثارهما حتى انتهيا إلى الصخرة فإذا رجل أذا للمفاجأة مسجى بثوب أي مستور بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى
فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لغة وكان كنيته أبا العباس وسمي بذلك بياء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من
نسل نوح عم وكان ابن الملك وأنما نسبه لأنه جلس على أرض بيضاء فصارت خضراء من الملائكة وبعض أنه ولي والأكثر
على أنه كان نبيا قيل إنه لا يموت إلا آخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند أهل التصوف والمعتزلة لأن حكايا أنهم أنهم رأوه في المواضع
الشريفة وكالمرة أكثر من أن يحصى وأنه يأتيه صلى الله عليه وسلم كيف عند أهل التصوف والمعتزلة لأن حكايا أنهم رأوه في المواضع
الشريفة وكالمرة أكثر من أن يحصى وأنه يأتيه صلى الله عليه وسلم كيف عند أهل التصوف والمعتزلة لأن حكايا أنهم رأوه في المواضع
قال يا موسى هذا رب الملوك الحكيم يعني أحدثت على الأنبياء بك وهو أن تسلم عليه إلا عن سلامي بأرض قال موسى عم من أين في أرضك السلام
بني سلام قال سلام أنت لتخبرني بما علمت رشدا أبغتني أي علما وصواب قال إنك لن تستطيع معي صبرا يا موسى إني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه
وأنت على علم من علم الله علمكه الله لا تعلمه فإن قلت هذا يدل على عالمية الخضر موسى عم لا على عالميته وهو مخالف لقوله تعالى فوق كل ذي علم عليم قلنا أنه قاله الخضر تواضعا ولم يظهر عالميته رعاية للأدب مع كلام الله لو لئلا يستحق العقاب عليه كما استحقه موسى فقال

موسى سنجد ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا فقال الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل
البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوه اعلى بآء والجمل يغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة
لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا من الواح السفينة بالهاء قلع الخضر من الواح السفينة بالهاء بالقدوم بفتح الفاء وتخفيف
الدال الآلة التي يجبب بها فقال موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا اكبر امرا وعظما
قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني اي لا تحملني ما يرهق عسرا يعني عاملني باليسر
فانه اريد صحبتك لا بسبيل اليها الا بالعفو قال اي الراوي وجاء رسول الله وم فكانت الاولى اي المسئلة الاولى من موسى نسيانا من الخضر وم
لقول موسى بما نسيت قال اي النبي وم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي حرفها فنقر في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال الخضر ما علمي وعلمك
من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين العذر الذي نقصه ذلك العصفور بنقره من كل البحر نسبة متناهية الى متناه وهي نسبة
معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه الى غير متناه فالنسبتين من الاولى لكن الخضر م اراهم بما نقصه العصفور من تربة
الى الزهر ونظر الى اللوح اذا اراد ان يعرف المعلومة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم فرغ سفينة فنبها لها يمشيان على الساحل اذا ابصر الخضر غلاما يلعب مع
الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زاكية اي طاهرة من الذنوب بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا
قيل انه كان بالغا قياسا باعتبار ان موسى وم لم يره منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا
قال اي النبي وم وهذه اي هذه المسئلة الثانية من موسى وم اشد من الاولى اي من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا بسبب تشديده ان فعل الاول كان
يمكن ان يتدارك بالتوبة والفعل الثاني لا يتدارك والخضر في قوله لك لم يكن في المسئلة الاولى قيل انكر اقل من قتل نفس واقعة اهون من
قصد اغراق اهل السفينة اما رأى في حواله لك لانه رفيقي وصحبته قال ان سألتك عن شيء بعد هذه المرة الثالثة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا اي
يعني انصح عندك عذري في مفارقتي لانه لم اصطحبك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة
اعاد ذكر الاهل تأكيدا ان ابوا ان يضيفوهما اي فان بخلوا بها ضيافة ومنعوا عن طعامهم فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب ان يسقط والارادة
هنا مجاز عن لازمها اذ لا ارادة قبل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اي النبي وم فاقامه اي في الصورة واتخذ فرضه وم شاء لقلة الارادة ليست في
معناها الحقيقي فقال الخضر اي لموسى لو شئت لاتخذت عليه اجرا اي على عملك اجرة حتى تشتري به طعاما
قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك سأنبئك بتأويل لم تستطع عليه صبرا قال رسول الله وم وددنا ان موسى كان صبر
حتى يقص علينا من خبرهما اي يبين الله لنا ما وقع قبل الفوض من ذكر هذه القصة واستدل به ان يعتبر امته بها وفي الحديث فوائد منها ترك العجاب العالم بنفسه
قال الله فوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصير المتعلم على الشدائد ومنها تأخير الاعتراض على العلماء
ابن عمر رضي الله عنه ان ناسا منكم قد ارأوا الرؤيا في المنام ليلة القدر كائنة في السبع الاول
بعدم الهمزة فيهما وازي بمعنى حكم انها في السبع الغوابر جمع غابر بمعنى الباقي فيها امر وبالسبع الغوابر التي هي آخر الشهر او التي هي العشرين
بعده قال الطيبي هذا اصل والمتمسك في العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفة جمعا قلت جمعه باعتبار لياليه فينبغي ليلة القدر
في جميعها فان قلت قد ورد روايات مختلفة منها انها في اوتار العشر الاخير ومنها انها في الاشفاع ومنها انها في العشر الاوسط ومنها
انها في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اقوى ليلة الشفع فتكون الاحاديث صادرة بحسب الوقائع
كذا قال القاضي وروي عن الشافعي جواب آخر وهو ان النبي وم كان يجيب على ما يسأل عنه فاذا قيل هل تحققنا ليلة كذا كان يقول التمسوها
ليلة كذا فان فيه تبشيرا في طلبها وفي صيام الليالي وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه انتقاء على الرواية قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط
الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت انظر في الليل فلا يتبين لي فذكرت ذلك لرسول الله
وم فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون فقاه عريضا وكناية عن كونه ابله انما هو اي الخيط المذكور في الآية سواد الليل

وبياض النهار قاله له قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله تعالى من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف
لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والالزم التكليف بما ليس في الوسع لان الامر لو كان كما قاله لما سبب النبي وم الراوي الى البلاد
بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر منه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رضي الله عنه انتقاء على الرواية قال لما نزلت قوله تعالى من الفجر
وقدم فيها الفجر وقت الاسفار وصلى بغلس في اول وقته فقال وم ان ما بين الصلاتين حولا عرفة فيها في هذا المكان يعني تفسير من المصنف للصلوتين
والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري انتقاء على الرواية تخفيفا من هذا التعقيد فان شئت ان تأذن له قوله
الشرط محذوف وهو فأذن وان كتبت بجمع منفصل شئت محذوف اي ان شئت رجوعه فقال ان اذن له يا رسول الله قال له النبي شعيب الانصاري
لما دعاه اي النبي وم لمعرفة انه يخرج في وجهه وم فابس قميصه حال من مفعول دعاه لكون الطعام مقصودا لحاجته نفرا بعد رجل فلما بلغ الباب
قال وم الحديث فلا بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل في ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان
كذلك لما سكت النبي وم اقول سكوته لا يدل على الاباحة لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو حضور ولد الام بكت
وم اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستأذن منه ق جابر رضي الله عنه انتقاء على الرواية عنه فاذا كان النبي وم في بعض الغزوات
فنزلنا حوضا واد وتفرق الناس يستظلون بالاشجار ونامون ويستظل ام شجرة مظلة سمرة بعضها فاذا رسول الله وم بعد نومنا فلا حضرنا رأينا
عنده اعرابيا فقال وم ان هذا اخترط علي سيفي اي سله من غمده فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت
الله يعني يمنعني الله منك ثلاثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي قاله النبي
اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى وم سبيله وفي حديث كانوا
النبي وم وفيه بيان قوله واسه يعصمك من الناس وفي استحباب مقابلة السيئة بالحسنة ق معاوية بن حيدة رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل لسلم
عامر الحديث هذا رواه عن النبي وم مائة وثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر انفرد البخاري بأربعة وسلم بخمسة ان هذا الامر اي
الخلافة في قريش لا ينازعهم احد اي لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة قيام مظهم الدين واهله وقيل المراد به
الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله ما اقاموا بكبت لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان
منهم من لم تقم الصلوة ولم ينقرض عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن
كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لقوله ذلك لعلم وم انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين
ق عمر رضي الله عنه انتقاء على الرواية عنه قال سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأنيها فكدت اساوره في الصلوة
فاقرأنيها فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف
فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحقيقة في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثر من هم من
العلماء اختلفوا في المراد منها قال قوم وهي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي
والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن في بعض الاحرف ايسر من بعض آخر في القراءة وقال آخرون هي الصور في الكلمات
كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة
من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم اي
بقراءة بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي وم وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة قريش
كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هي القراءات السبع كلها مستفيضة من النبي وم
ضبطتها الائمة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة منها لاختيار بما من القراءات السبعة ق عائشة رضي الله عنها انتقاء
على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه الله وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي وم كوني على مجلسك

فعسى الله ان يرزقكها فاقض ما يقضي الحاج اي اصنع ما يصنعه الحاج من الوقوف وغيرها غير انه لا يطوف
بالبيت حتى تغتسلي روى انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت بالبيت فاتيته لها حين هاجت بسرف وهو منتهى السعي
وكنه الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فرآها النبي ص تبكي فقال لها ما لك اعنفت قالت نعم عام تحج الوداع بفتح الواو
قيل تزوج رسول الله بسودة في شوال وبنى عليها بمكة وتوفيت فيه ح ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذه اشارة الى
الاعراب قدر ذات الشري فاقبلا انطلقا قال لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي ص الم تبشرني لما طلب من النبي ص بشيا
وقال الا تبشرنا وغدتني فقال ص اكثرت فيه استحباب قبول البشارة والتبرك بالبشار الصالحين م زيد بن ثابت رضه روى مسلم
عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله ص وكتبه في خلافة ابي بكر رضه وتقلد المصحف في
خلافة عثمان رضه ما رواه عن النبي ص اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة ومسلم
بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تختبر والمراد به امتحان الملكين للميت بتولهما من ربك وما دينك ومن نبيك في قبره فلولا ان لا تدافنوا
اصله تتدافنوا فحذف احدى التاءين في الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه
لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين تقول
دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر وفيه لبيان الموصول المتاخر وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا الدفن
لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب القبر لا يكون مردودا بحيلة فمن
اراد الله تعذيبه عذبه وثوبه بطن احدث بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت اقاربه استهانة به او لعدم
قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او ميتا معناه لو سمعوا لتركوا الدفن والقي الميت اقاربه في الصحارى البعيدة
حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قاله لما مر تبعيض المشركين قال الشيخ الكلاباذي انما احب النبي ص ان يسمعهم عذاب القبر دون
غيره من الاهوال لانه اول المنازل وكان من الحسن ان يستعظم ذكر ذلك لتنفر قلوبهم م ابو هريرة الغفاري رضه روى مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي ص ثلثة احاديث ولم يخرجه في الصحيحين سواها ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا
ملازمتها لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثاله امر الله واجر آخر من جهة محافظته
ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اي نجم الفجر والمراد به غروب الشمس والصلوة المنهية بعد العصر هي النافلة
لانها هي المكروهة واما الفرائض فغير مكروهة ما لم يتغير الشمس يعني صلوة العصر تغير لرمق الصلوة م معاوية بن الحكم
السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي ص ثلثة عشر حديثا
انفرد مسلم منها بواحد قال بينا انا اصلي مع رسول الله ص عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم
فقلت ثكلتكم امهاتكم تنظرون الي فجعلوا يضربون بايديهم على افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني سكت فلما صلى ص ان هذه الصلوة لا يصلح
لا جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد كلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى
لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا يفسد وكذا لو سلم المصلي تسليما لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا يخرج
آخر الفقرتين يستدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل ناسيا لا يبطل الصلوة لان هذه لم يامر باعادتها وكذا كلام الناسي
وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها اما من تسبيح وتكبير وقراءة القرآن يستدل به الشافعي
على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انها من ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان رجل يتيم السمي فقده
رسول الله ص يوما فسال عنه فقالوا مات فدفناه فقال افلا كنتم آذنتموني فاتي قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالظلمة على اهلها
وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم يستدل به الشافعي على جواز
تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته ص كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا

مشروعا فيه لان الفرض منها تنوير القبر انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان من اكل الثوم لا يصلح لنا من عذاب القبر وهو يعم الاكل الثوم ما سفر منه
الطبخ كالنيء ساء الاشياء المنتنة وهو مسلول للبول فيكون نهيا بعد النجوة حرص الانسان ان يدلا البول للنجوة اما من كراهة والقلق
قراءة الدلالة قاله بعد ما راى عرايا سولون في المسجد ح ابو موسى اتفقا على الرواية عنه قال احرى بنا عامله في ليلة مالك رضه حدث بينما هم عند
النبي ص فقال ان من الشجر شجرا لها بركة كبركة المسلم فحدثت بها اصحابي فقال هي النخلة وكنت اظن انه يريد بها
قلت ما اردت الا الاعراب مبالغة في الخير من اتقاء ما فاذا انتم فاطعموا كلكم المراد به اسكاره كما يدل عليه من اكل حرارة المرار والمرور مصغر
محروف اي مجاورا خرجا عليكم عبد الله بن عمر روى مسلم عنه ان من اشار الى اخيه بحديد ما فانه من يدري من لعل الشيطان ينزع
قاله لرجل حسن رآه عليه بن معقل بن مقرن رضه قال رايت النبي ص يوم فتح مكة ان يلبسها حرب الاسلام فيه كحدود الاداب
ان من لباس النساء قلت اي قال الراوي قلت للنبي ص اقبلها قال بل لا تبيعها اما امراته ص بما جواهرها اخراجها عن ملكها لان العصمة
وان كان كثيرا من رجال الفقر يكرهون لباس الفضة لضيق للمسلمين فيه والمراد به جواهرها اقتناء ما يتبع اوجبه وغيرها عبد الله بن الحارث رضه عنه مالا الحارث والمحرور مصغر
الانكار يدل على ما روى ان الراوي لما مر ظاهر معنى الاحاق وحدث الموس في السوق قال البيع دم الكلب وثمنه الحرص لملك عامه لا باس بالنساء
قال الخطابي المعصفر هو المصبوغ بالعصفر اما ما يصبر منها اواصبع به الثوب عند النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج ولم يكن ذرا ما فلبس لهن في الموس
عدا اما يصبغ اذا كان عليه كراهة راى وما ما كانا شبه الرجال بالنساء او الكفار كما لو العموم من الحدث ما فرق بينهما فصل ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ان اخر الاباء وان مسجدي اخر المساجد اي مساجد الانبياء الفضلة عامة هي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي ص صلوة
في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في العواقب الاخرى من الفوائد عام للفرض والنفل على الصحيح
محمد بن سيرين ص ما صلوة الذي كان في زمانه دون ما بعده جندب بن سمرة رضه روى مسلم عنه ان ابي ان نعي النجي الذي يكون في ذكر خليل عدا
يعني الفعل فان ابا بكر هذا خليلا مدا يعني الفاعل كما اخبر ما مر فلتا عدم على الخليل حدث ان من الناس عام سعد بن ابي وقاص
روى مسلم عنه ان اللهم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ملتحمة بحجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي منها ان يقطع بدل اسماء من الموصول
عضاهها جمع عضاه وهي شجر الشوك اي ثمر فيلان او تقتل صيدها لما مر الصيد مشروعا في المدينة وحرامها وهو مذهب الشافعي ومالك واحمد
الا انه لا تقتل من صيدها شيء ابدا وقالت كالشافعي محمد بن الحسن وعوض بن كونها ولان جمهور الصحابة رضوا حوالي الاضحاية في المدينة
فيحرم بها سكون عيان عن عظم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله عم او يسلب صيدها نكرا اولا الحرم لو كان على ظاهره لم يكن الوطء والصيد كلاما كان وجه مكة
لا الا وهو لم يقل من اصدا بل يطلق سحابا انس رضه اتفقا الرواية عنه قال كان النبي ص يدخل علينا ابن اخت لي يقال له ابو عمير
يسال النبي ص من ذلك يقال له ما فعل النغير قيل اخوه انس كنى اراد به العصفور الحمر يلاعبه ص بعشاء عام سلم وهو عام الفتح
عطاء بن ابي رباح الاقوم مذهبهم الا الاسلام فلما اتم صلوته يعني لم يكن يسير من العصر لصرفهم ام انس بن مالك قال الكوفي رضه قال
سلم وانصرف ام حرام قائمين لرسول الله ص وكان قد دخل عليها فاحضر وقد استحى بالدعاء بلبن الحلوب ابو سعيد اتفقا الرواية
عنه اني اعتكفت العشر الاول العشر من الليلة الى ليلة القدر اعتكف العشر الاوسط ثم اوحي محمول من الشيطان يعني
الملك يقول لي ان الذي تطلب امامك فاعتكفت العشر الاواخر اما وصف العشر الاخر ما لي ورد الاولى اخبارا بليلة واشان لان كل ليلة من يطلب
فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني مرت اي اعتكف العشر الاواخر من اراد ان يعتكف وليعتكف العشر الاواخر
عائشة اتفقا الرواية عنها قالت كان النبي ص يدخل راسه من رسول الله ص وانا في حجرتي فارجله وانا حائض يعني فترجل راسه
الا انه لا يسعني رسول الله ص يعني لم يكن امرا فلا عليك ان تسعيني يعني لا باس عليك ان لا تسعيني في الحيض ولا سائر اول على اللبس
وفي رواية انه لا يسعني وهو ظاهر في تنزيهها عن الاستمتاع الشاذة اما ما قال ص ان ابدا لا يا مرانها ما حسار بعلها فراجعها
قالت لها قالت لنسوة ص اما هذا استمرا بوية الا ابدا الله ورسوله والدار الاخرة فرح رسول الله ص فسكر لنسوة عائشة روى مسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لانه الخرص اي ما خرص الوف انظر من يرد بكسر الهاء يتخطفن على بناء المجهول وسيدا الذي تعالى اصطفى وخطفا منه
فلان ودولي اي في دولي مكان منه رجال فلا تقولن اي لذي منى من منى من الاولى للعاله والثانية معطفه فيعمل لكم الذي ما اخذتها
بعدكم جاز الغابر جعلوني على مقابلة ومدعيان من بعدادم اعرض ان يكون من الاقال الصاطلة السراء من الاسلام الا الكرم قال النووي
عقبة بن عامر يوم احد على الرواية اي قوطكم وهو يحكى من سعدهم الوارون لاصلاح الخرص يعني اما سابق على اسم الموجود اما
كالمهر له لا جلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب مسلط عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني
لا تظن الى حوضي الآن وانا اقبضت على ساء المجهول متاع وان الارض هذا اسان لا ما يمع الله لامته من المالك ما ست حرا فوابن
ملكه او متاع الارض شك الراوي وانا والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اهله سلموا
فيه فاعدوا لما بين معناه بما سدوا الفتن فيها حوابن ربا اكثت يعني طرسول عم حسن قع ما اجرى السبيل كالصبر ما سوم عم انعاما
الرواية عنه فان كان اليوم يوم على قبور الماضين وبعد قولهم فلا مرحبا بسين الناقص بعد الله من الى مثل اليوم ابنه ندعوه فلان وجاء عليه
سيال ان يكفنه شعار الذي يلي جلد عم ويقع عليه فلا يبك دعوا ما حاذره فلا يبك على الصلوة عليه قال لم يصل بارسول الله يا ابن
ابي قد فعل كذا وكذا وقال عم اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه في المنع قال عم انه قد خيرت يعني خيرني جبرئيل من الاستغفار للابي ابن سلول
سال ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فقال لي استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم ان
الله زدت على السبعين لغفرت لها هذا سان اعمام لا استغفار وان الاستغفار المذكورة الا له للتكبير لا للتكرير وحصل عليه اليوم يوم الفرقان
فلم يكن الا ساعة حتى نزل ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان ذلك كيف جاز لعمر رفع منع اليوم عما يأتي بلا منون وكيف حصل اليوم عم
على الماضين وكفنه في قميصه قلنا اي عمر ذلك التصاب الدين وكان يكفنه وحلوه كرما لابنه الصالح والجهاد الشفقة على من وطئ الايمان
وان كان على خلاف باطنه ومعاملة كان يوما فيه بدل ما روى انه قال للنبي عم كيف تصلي عليه فقال عم ما نهيت عنه قبلي ولا صلوة انه اولى
ارجوان يسلم الف من قومه فلما اذا ان رسيم تبوك في الغزوة يوم اليوم وانه عم اخذ يطعن شفقة على اسلام الف من قومه فكذا روى
ابو ذر قال لي جبرئيل من قومي فقال وتوكلك وسلم يعني الله يا رسول الله يا ابا ذر اكتم عنا الا مرا رجع الى بدك فاذا بلغك ظهورنا قبيل فرجعت
يا رسول الله تعالى لا تعذبهم ارض قالت نخل يعني ليست المسلم فيها الا انا على ساء المجهول الى الطيبة الا يدرب في المدينة تهلك
يتبع من قومك اي ما سمعت عن انه لا يتقدم بك ابو جهل فيهم رم السبع عن الحديث علامة مسلم لكن سعد له من سيدنا ذكر ادكى الحديث
صاحب الجمع بين الصحيحين قال له عند انقلاب الى الله قال الراوي فلست اخر انيا تعالى ما صنعت فلما سالت قلت ما سمعت منه فاسلم فاتحنا
اتنا فاسلم تم اتيا قومنا فاسلم بعضهم وقال بعضهم اذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اتوه من ام روى البخاري عنه قال يعسا رسول الله وحسن
تعالى ان نسير فلانا وفلانا وجلبين من قريش سماها فاتوه بهما اتيا نورد حسن ارونا الخروج تعالى عم اي كنت بكلمات فخرجوا فاما وفلانا واما
النار وتخلف خبران سعد بارقول لا تعذب بها الا الله فان وجدتموها فاقتلوها قال الشفقة مولى الله الرحمة الرحمن عباد سعد بالبا الموت
بن الاسود بن الحارث الاوقاص بن عبد القيس فدل على جواز السبع قبل التمكن من العمل وهو مذهب اهل السنة فان قلت لم يكن الا اوامر
الله تكفيه على ومنا زنادقة اسخنوه الهاتان يجوزان يكون فعله لسياسة والبالغة في الزجر والامام وكان اذا فعل الفعل اولا كان كسوة
يدفعون في سبيل الله الى انواع الهلاك سوى الاحراق حاشية روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى ما سعد رسول الله تعالى في يحل ابني علما كان في كشهد
عليه اليوم عم تعالى رسول الله الى ولد كل ثمانية مثل هذا تعالى لا تعالى عم اني لا اشهد الا على حق اشهد يا سعد وتعرض الناس على ان يعمل بعض
الاولاد في الامة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات شهد على هذا غيرك ولو كان ذلك حراما لما لزم عم ما شهادة غيره والعلماء على ان
اكثر يعني الحد مرة واحدة لما جاء من الروايات عن عمر بن ابي سلمة وعائشة قيل على هذا مذهب سيدنا ابي حنيفة رحمه الله وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
تسع سنين ما رواه عن السوم اثني عشر حديثا في الصحيح عليه احاديث ساء سعد عليها وانه وسلم بهذا الحد قال تعالى رسول الله عم وحلف بعيل الصيام

امراته قال بيل ايكم اسله فانه اخبرني ان رسول الله يعني وكذا بعد الست مثلي قد عفى الله كنت ما عدم من شك ما ماخوذ تعالى في تعالى عم يعني ما ما عليه
من العدوى كنزا وفرس معاكم فلا سنى لا هداه كسب ما تعلمه اتعاه وتلقاكم اي اسد قدوى لحب يه ما لام لسعد معه الا فاذ وسل الحبيب موالم
الحاب لست سعد عم بكره في الصحيح يكون ما ان يكون الجنة من العبد وما ان عبد جلال الله وعبيده حسنه الاجنبا من عبد العيل قال صاحب الجمع وتقع
المعنى اذا كنت الله عليه تعالى ان كنت ما الوجه يرسم ولد المنعم عليه من حديث عائشة ان رجلا جاء الى النبي عم وقال قد كنى الصلوة واما جنت فيه فقال
قال النبي عم عد كنى الصلوة واما جنت فيه فقال لست بنا يا رسول الله قد عرف الله تعالى عم من شك ما ماخوذ تعالى عم لا لا وجوان الكن اهتمام
صدوا عليكم ما انتي فيه وتوكلكم كدوده اي باوامر ونواهيه سبب حدود الان الكل تعد الحاجز من السبب وهي فاجوات من جر الحق والباطل قال
صاحب التحفة رحمه الله وروى سفيان من رواية الصحيحين وليس كذلك اما رواية مالك الدلالي السبب قد اسماع الرواية من اي الرجل
في الصلوة واما البدا الحاجة الواو نسه للحال ما سمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوة ان اخفف من اجل ما جاء بها ما تعلم من فيه يعني لا جل يعني
وجاء فيه ومن هذا بيانه للاوصول الوجه يعني اكره من بكائه من هذا يعني الاجل وقد سال الرقي بالموسى والبسر بهم من سعد ولد الاصم
الى الاعرابي اسامه واسماء ابا بهم والواو حيث لهم ثم خيروا رسى على الجهاد الارض يوم بدا سكن من الجاري يعني فتن قوارس بدا الصبر
سعدون على ما المجهول لحلية والمدى سعت لسطح على الاعدو اي لعسله يعني فاعدوا سعدون الواحد اي بعد فتح شخصية قال الوزن
عدو فرح القاف اسكان السين وفتح الطاء الاولى بعدها سكنه ثم طاء مكسور ثم ياء مكسور ثم نون مكذا ضبطناه وهو الشهود ونقل القاضي
في الشارق فتح الطاء وربما ما شرة بعد الوزن اي مدينة منهون من اعظم بدلس الروم قال الزرقاني وهو قدمي قسطنطينية في زمان الدجال
النبي عم وسمع عند خروج الدجال حين قال لهم اي لعل السلطان لحسين الدين فتحها قسطنطينية بعد مرهم الكفار واسعلوا كسع العسكر
ان الدجال قد خلفهم اي حاد خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية ما بين معنى اسماع الرواية له لا لا فوقها حواسا فقد نعم الرايات وفي بارسها
جاء مرافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابا بهم وهو الاشعري اليمن بالمراة اي بعد الهوان وبعد حال من الاهوال لا معدل بعد الذي
حسن يد حلقة بالكسر قال الزوج رم عدد الدال المهملة مكذا في صحيح مسلم والبخاري وفي بعضها يدخلون بالواو المهملة من الرجل واصل العقر
من الرواة على الاولى صحيح الراوي يدخلون سالم اذا خرجوا الشمل واقرب سالم من اصحابه بالمراة بالشمل وان كنت في رمثا لهم حتى نزلوا
بالهدا وفيهم حكيم وهو امير رجل جبل يوصف من الحكمة اذا تلقى الخيل الى العدو رسل قال العدو سكن من الراوي اي اوقاع عم لوطا العدو وكان لفظ
الخيل قال لهم اي قال الحكيم لعدوا ان اصحابه يا مرونكم ان تشربوهم من الانظار وهذا الاهمال قال العدوى لعل طلب الانظار كان لاتعالى العمل
سنهم ولفظ حكيم سعد هكذا لا سعد ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح فيها وقيل لا سم كانوا سعد ابن بالطاء وخلطوا
الاهمال من العدو للفزع من ذلك الزمن ما سبق الحديث من كثرة ابا هريرة الحديث سبع الاشعريين وفضله لا يجد بالعراة اذا لم يكن فيها زاد
للسام او محل اوغرها ولا ريا لان فاندر سعد لوا بعض اعفر العاري الجبر المصدق اول من الاوام وثلاث رطب نوم القاف وجمع فكر جابر بن
روى مسلم منه لا لا عن جابر مكة قيل لنا الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم على الاحجار كان سلم النبي عم بعد كونه
مبعوثا لما روي من علي رم انه قال كنا بمكة فخرجنا مع الرسول عم الى بعض ولا يمر الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل وهذه الحجر سعد بالبا الموت
سلم الاحجار بجار لعنه كنا شاهد نبوته كنا لو كان الجماد السان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل لعله يعني لحلول فيها حيوة وقت
يعني النبي عم كان لحيا المولد يعني ليس عم بل حيا والعقيد لا لا عرفه الا لا عدا اسناف وهو سان النبي عم بعد الوفاة
سعد بن ابي وقاص اسماء على الرواية عنه قال كان النبي عم يعلم الغضب من مطر فترك منهم رجلا فقال يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مومن
فقال عم انه لا يعطي الرجل وغيره الواو نسه للحال خبيث اي اول الاعطاء من قال الرجل خشية مفعول له ان تكبه النار على وجهه يعني اما
اعطي بعض لعلمي ان ايمانه ضعيف عن لو لم اعط للارض من الى سقط في النار على وجهه ولترك بعض العسر لعلمي انه تام الايمان واولى يمنع ما فعله
وقد سان ان الامام يجوز له ان يرجع البعض في قلب الغسر لما يرى فيه من المصلحة بن سعد اسماع الرواية منه لا لا علم اخوا اهل السارجوجا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رأى أهل الجنة وفيها أجمعين رجل يخرج من النار حبوا والمراد بالإذن الإذن فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل إليه أن ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل إليه أنها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فإن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها أو إن لك مثل الدنيا وعشرة أمثالها قال فيقول أتسخر بي أو أتضحك بي وأنت الملك قال لقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه وكان يقال ذلك أدنى أهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لأهل الإيمان يا إحسان ابن إسماعيل وكان يقال بعد عمر وعلي قال قال أنس أنا على الرواية فيها لأن الأكثر ذكروا أنه كان يقول إذا كنت في الصلاة فقضيت بعضها على السرعة كان من جهة الفترة وهي معفو عنها من الشارع قال مالك إذا قدمت امرأة رجلا بالمهر حين أخذها الفترة سقط المهر فيها رواه أبو الشيخ النبي ﷺ قال ما يدري صاحب الفترة أعلى الوادي من أسفله قال فكيف ومن أين يعرف ذلك يقال ما أذكرت في راقدة فإنك تؤمن لا تؤمن بكتمه وإذا كنت في صلاة فلا تلتفت إلى شيء مما حرم ورد جواز الاستدلال بالأفعال على بلاد البادية من هذا قبيل من أحب أن أكثر ذكر قلت على حرف قدمين وإذا ما أجمل الإمساك يعني أجمل في مقصود على أسرع الأمر بالإمساك قال مالك هذا يدل على أن الأمر في السرعة مرجوحة عند أهل السنة قلت الحاء بالأمر ما السرعة هي من الأمر بالإمساك ثم شيخنا ابن حجر ومعنى بفتح الصاد وبيع الحاء المهملتين قيل رواه من النبي ﷺ من خمسة قد تسرعوا في القصص بين حديث ثلاثة أو للخاري والأخر متفق عليه وهذا قال رأى النبي ﷺ رجلا يحمل أفاعي قد أخرج جبهته واسمه أو وجه من العقب فقال ما أنت قلت أنا أبو هريرة قال ما أنت قلت أنا أبو هريرة قال ما أنت قلت أنا أبو هريرة ق

قال لا وسنه من ما كان اهل الجاهلية يرجونه من الامراض معدى بطبعه لا بفعل الله ع كما قال النووي في الحج سببا واستصوبه فان قلت روى البخاري ان النبي
اكل مع مجذوم فما وجه قلت قال النووي ع اقوى من قال الامام في ان لا كاف عليه ما كان في غير من العلل المعدية مع ان الاسباب مقدرة من
ضل من الامراض المتقدمة الشورين محمد ع مروان بن الحكم قال جاء رسول الله وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال ع م
اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا اني رسبنا فقام ع م فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين
واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما معه من السبي فليفعل فقالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال ع م انا لا ندري
من اذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا الطائف الى رؤسائكم حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم
بالامر وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يرد عليه لكنه يكره للمجاهدين قال الخطابي ذهب مذهب الحديث ابو حنيفة الى معنى الرد وقال
ان الشيخ رحمه الله تعالى قال مسلم فيه فالسرخ النبي ع م لوفود بدر فادى كل رجل فداء رجلا واحدا ولم يفد احد من اصحابه ورسوله
قال لا فقال ع م انا لا نأذن لكم ونروي لم يفد عباس نفسه وروي انه ع م استعان بعباس رضوان قبل اسلامه فحمل على رماة الحاجة الواقعة الى
الاستعانة ذمة الله لا ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ له ضخ له مساوي المجاهد ضربا واما الاستعانة للمال
يجوز ان يعطى كثير من سهم الغنيمة لانه نفع لقوة المسلمين الشورين محمد ع مروان بن الحكم اسعاف الرواية عنه انا لم نكن نقاتل المشركين ومعنى قوله
لما منع قريش المسلمين واصحابه عن البيت فخالفا الحديبية وهي اسم قرية على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم وتعبتهم
اذا دبه ما جرى عليهم في مدة عبد الدار وهي الحال والجرب بسكون الميم الاسم من الجرب فان شاءوا ماددتهم اي امهلتهم وجعلت لهم مدة وان شاءوا
سكتوا بالمد ان يدخل اما معهم الذي انقطع على امامة او قصدان نصرا اما اخوني في ما جبه لقوي وقيل المراد منه من يهم في كل المسلمين فاخرجوه بالسيف
قال النووي معنى قوله ندعوا مرهم نهى عن ذلك الرأي فان لم ينه قوتل وان لم ينه قوتل وان لم ينه قوتل وفيه حديث محمول عليه كما يأتي ع كان اي سواء كان من
اقاربي او غيرهم وهو قال ومن قاتله ومعنى قوله قام مقام العامد لاذى الحال وكان باسه وصل كما يأتي كفاه ومن يدل من الصبر العابد فاجر لكن
الاولى ما ذكر اولا فانه اسعاف الرواية فيها قالت خبرت قوة الحديث انها ذبحت لها جاءت فنهاها عن غيرته فقال ع م انه قد اذن لكم
ومعنى قوله المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وقد جاز خروج المرأة لقضاء حاجتها الخروج المعتاد من غير استيذان الزوج
على قال لما علم النبي ع م بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة باخباره وكان فيه بيان بعض امر النبي ع م واحوال المؤمنين بعث في اثره عليا وقال
فاحذروا منها الكتاب الطريق فقال ع م كذبتم يا حاطب الى يا رسول الله ان لي بها جوارا يا رسول الله ان لي بها جوارا يا رسول الله ان لي بها جوارا
ولم يكن لي بها جوار ولكني اردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها اهلي واهلي ما فعلت هذا شكا في ديني فقال ع م اضرب عنق هذا المنافق فقال ع م انه قد شهد بدرا
يعني حضر غزوة بدر وما يدريك حطاب لعمر وبعض ان الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان ومن هذا
لعم في كل فعل كما يقال للمحب اصنع ما شئت اي اذا ما شئت فعلي ان اكون فعله شبيها بافعال الصالحين ولهذا ترجى ع م من السبب
رقم الشيخ لنا علامة لكن الحديث ذكره ابن الصلاح من الصحابة وجد بعضه في صحيح مسلم رواية على بعض حاطب مالي
الطاء المهملة من هذا سبب من العمل لصغيره انه ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح المثناة فوق قال الشافعي الى مسكن المسلم يوم
ولا يقتل قال مالك الامام يقتل الزاني محصنا الزاني محصنا او امرأة مسلمة او امرأة مسلمة زانية المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يحدث نفسه
شيء بخير فراسة ويكون كما قال وكانت عمر الملهم الاقلف من منزل جليلة من منازل الاولياء وانه كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب في يوم
النبي ع م يقول ان كان في امتي المؤمنين فانه اقل الامم واذا اراد جعل غيرا يحدثون فيها اول بل اراد به التأكيد لفضل عمر كما قال ان يكن في صدق
فهو فلان يراد به كمال فضله وكمال الصدق لا نفي سائر الاخبار قاء وتقبل في قبيلة عمر رضي الله عنه فقال بل عمر في اهل الاعلى اهل الاعلى الاعلى
الشجة وقع هذا الحديث الشارح بعلامة البخاري وانه متفق عليه عبد الله بن عمر متفق بفتح الميم وفتح العين المهملة وتشديد الفاء قبل انه كان من اصحاب
الشجرة ما رواه من البيعة ثلثة واربعون حديثا في الصحيحين ستة احاديث تفرد مسلم منها بواحد والبخاري باخرى ما تفاضلوا بالحديث
انه لا يتصادقوا الصيد والاشكار بفتح الياء والهمزة في آخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في مسلم الاولى هي الرواية المشهورة كل من

حديث رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انه ليأتي الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال
السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لطمة قلبين الايمان اقرؤا
فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة في حق الكفار

اوجه لان المحرز انما هو من كانت الزهد اقشر بها وليس هذا الموضع حالها له الا بجوز وانما اخذ من الكناية يقال نكيت العدو اذا قتلت العدو
وتكلمت بكل الشيء وبعثاه العين اي يقلع عن القذف وهو بالمال والدال المعجمتين رئيس القصاة من السبايا والاهانة والسباب قال النووي
في الحديث نهي عن القذف لانه لا مصلحة فيه ويجانب من فساد ويلحق به كل ما شاركه في هذا المعنى عائشة ام عبد الله الرواية عنها ام المؤمنين
بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنها وعن ابيها وعن سائر الصحابة وعن التابعين وتابعيهم بالنصب مفعول الا من الجنة وكثير اي بين الافاضة الدنيا والرحلة الاخرة عبد
بن عمر رضي الله عنه انه لم يكن شيء قبلي الا كان حقا قبله ان يدل الله على خير يعلمه لهم وتذكيرهم بالنصب عطف على يدل شيئا يعلمهم
واذا اتكم اي انه نبيكم من جعل عاقبته في اولها وسيصيبكم بلاء وامور تنكرونها وتجدونه كثيرا فقا من من الفرق يعني فعل
الفتنة ان تشتبه الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعبار وروي فيه فرق بالراء المهملة الساكنة وبالعين المكسورة من الفرق يعني بصير الفتن
متتالية متوالية تعقبها عن بعض وروي تيرق من كون الراء وبعدها قاف مضمومة لكن جمهور الرواة على الاول يعقبها بعضا وكل الفتنة قتل الرجل
من مهلكة بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وكل الفتنة تقول المؤمن من هذا جلسا لا يرجع على ما الجهول ان بعد من النار ويدخل
الجنة على ما الجهول ايضا فلتأته منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليأت الضمير عائد الامن لا الناس الذي يحب الامور
مسلمة ليأت ان يؤتى اليه يعني يفعل بالناس ما يحب ان يفعل معه قيل من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي اميرا فاعطاه
صفقة يمينه الصفقة هي العقد سمي بها لان الصفقة ضرب اليد باليد وعادة البايعين ان يضرب يد الاخر ويمر قلبه يعني خلوص عهده
او المراد منه المال وقيل معناه يعني عن بايعه عن ولي فليطعه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر اي ان لم يدع الا
بقتله بدر من اسماء الصحابة عن قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث عن عمر لا يروى ذلك فقلت ان المهاجرين والانصار كانوا يشغلهم عن الملازمة
وكنت لم يكن الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يوما من الايام ايكم يبسط ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول ان
ان حفظ بسطت ثوبي حتى اذا قضى مقالته جمعته الى صدري فما نسيت من مقالته ذلك من شيء وذكر بعض رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة اسماء الصحابة الرواة
انه يصلي عليها الصبح اذا لثان وانها لتضرب الوادعة للحال في قبرها نعي هودية تضرب قبرها عليها وايل بن حجر روى مسلم عنه انس
بدوا وكنت واليا على حضرموت فاتاه الحي فاتاه لديه واه وان كان لبعض امراض الصرع وعلى ام الاجبار الم سلمة روى مسلم عنها قالت تزوجني النبي صلى الله عليه وسلم
ثلثا ثم اراد الخروج فاخذت بثوبه فقال ما اردت بك ايش سببك فاخبرته قالت اني اردت عليه اهل انتصاري على السلف فان ذكر بعض العرب
في مقاصيك بل لا في حكم الشرع كذا قال النووي وجوز ان يراد بالاهل النبي صلى الله عليه وسلم يعني لا يلحقني موان سببك لا لم اتبع من قبل شيئا لان
حتى كان ثلث فاخذته من ان سبعت لكن ان سبعت لك سبعت لك سبعا مبايعا على خير ما بين السبع بنفسي نزل واجه وبين الثلث بالاقتصار
وفي السبع مزيد بتلويها وفي الثلث به بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لا تقضي في سائر الانفاق فيتعرض عوض الهبة وفيه دلالة ايضا على ان
للتثليث المدين مزية على غيرها لثلث ذوي الله صلى الله عليه وسلم فال للبكر مزية سبع وبه احمد مالك والشافعي وقال ابو حنيفة للمجيد بل الجمع السنة لعموم ما روى الصحيحين
الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه ان يدور عليها جاء ارجعا لا سبقا على تقدير اجابة ام سلمة وسبقا لكون الثلث حقا لها
اجابة لقاضي من هذا بان طلبه ما هو الاكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها الا لم تنزل روى مسلم قبل ما روا من البيوت ملئت
احاديث هذا والاهلاك الهرم بالعين المجمة والراء المشددة والمهملة والمنزل بالراء المجمة المفتوحة بعدها نون انه يتعالى الضرر عنه لسان الكلب
مشتق من الفتن وهو الطغيان قال قيل الجار والمجرور بالباء متعلق بقال اي لنفسي قبيح ولا استغفر الله عنه بكل يوم مائة مرة اختلفوا في
قال بعضهم موضع لانه والطاعة على ما سيأتي بعد من المكفرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر مصالح لغة ومحاربة اعدائه وتاليف المؤلفة ليكون لك
سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور فاعلة لكنه نزول السبب لا رفعه مقامه من صعوده مع الله فيستغفر لك قبل موته وحالة حضوره من الله وعظمه
فان الملائكة والانبياء وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم قد جلال واعظام ويكون استغفارهم الجبار لا الغفار وعبوديته والاستغفار
وجه لفظ هو اسعدها المجيب من الله لان الله يحب العذاب بين وكان يوم يحدث في كل حال توبة يستوجب من ربه بحبه وقيل ان آدم كان يلازم

على ذكر الله ويصير جليسه لا بالمال من فان عقل منه سبب الاشتغال بالفهم عند ذكر شيئا واستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يرفع له مقام حتى
يرفع منه ثم يرفعه عليه فيفتح له وكان النبي صلى الله عليه وسلم في نهاية الكمال في درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة له فانه يلاحظ ما حالته الاولى التي تقرر
استغفر عنه في بعض العلماء من تاويل هذا الحديث فاذا لا الاطلاع لا يرفع على خصائص اقواله فكيف يحيى عنه في مثل الا اخبرنا فقال لو كان
عند الله السيد هم لكنا نس لقد احرص ولكن الفاضل لكونه تنبيه الادب ثم انه روى البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء عند الحديث مذكورون صحيح
مسلم فيه لفظ انه تعرفون يعني تعرفون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون ان تنكرون بعضها لكونه شيئا فمن كره فقد برئ ومن انكر
فقد سلم فمن مسلم الى صحيحه بعد ان من كره بقلبه والمكره بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي لشيء بالكراهة يعني فمن كره بقلبه برئ من
النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك الانكار واعترض عليه السيد المطهر بان هذا لا يعارض من معنى اية الانكار يكون باللسان والكراهة بالقلب
يؤيد الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد اسلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير محض باللسان بل يؤيد الغالب المنع
مالك او سائر الاركان من ذراعها الاثر ان المنع غير مفيد او لم يضا ذهبها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله سيكون شيء والعلماء فمن
كره فلن يكون الفضل كما لفظ للمعنى حالت الامام الدين ان كره من فيه كلام ضرب مقدرا بيانه تفسير كلام النبوي واما الرواة الى بعلها تغيير
قوته ولكن من رضي وتابع من فيه سيدا ضرب محذوف يعني من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم بقلبه لم يبرأ من الاثم والنفاق فعل عمر روى مسلم
انهم قيرة بن ان يقاتلوا بالنفس او يتخلفوا وشيئا قال الواو فيه للحال يعني ان الذين اطعتموه لا يحل الامرين اما ان يسلموا بالقول
والعدوى بالطاعة مسبوقة لا الجهل فاعطيتم انا لو دفع الامرين لا يصدر القلب شيئا من هذه من ما هو من ما هو من نفسه بالتجبر فقال قيرة على وجه
الاسلام تعالى قال حصين فسمعتها يعني وزن الغرب عند تفسير فقال عمر حدثنا رسول الله تغيير مولاه اللام فيه للاسد والمراد بغيره اهل الصدقة كان
احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على ندارة اهل الجهاد ورفع المال لهم لصلة عائشة رضي الله عنها اسماء الرواة عنها انها ابنة ابي بكر عبد الله
لا كان فيها وحسن منطقها قالت عند انتصار عائشة اي انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصار ما يروى ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اجتمعن
فارسلن فاطمة اليه تطلبن منه اي يجيبهن كفاية زوجه فدخلت عليه يوم عائشة فرمزها فقالت يا فلان فقال يا بنية الحبيبة فقال يا بنية
فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال يا بنية تصنعن شيئا فارسلن ان يرسلها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت لها ازواجه
ازعد في قالت عائشة في حقها لم ارقط امرأة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده صلى الله عليه وسلم تضاهي منزلة عائشة فقالت ان لكب لك
العدل بنت بن ابي قحافة يعني سالك السوء سهمين وبين عائشة في الحب ثم اقبلت على عائشة تشتمها فلما استطالت عليها استقبلتها
عائشة وعارضتها بالدفع حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفا واصلح فاجره على
الله بن مسعود اسماء الرواة عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات من الاستاثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراء عليكم من يسوسه
فضيلة او معنى ستكون ولاة عليكم اصحاب اثرة يؤثرون اموالهم على الحق ويعرضون الغنى على غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض النسخ الواو
بلا عطف بدل من او بيان له والرواية الاولى هي المعتمدة بها قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو المعاملة الامراء والسلاطين
الله الذي لكم وهو الثواب بن زيد بن باب اسماء الرواة عنه قال بايع رسول الله عند الشجرة فما بايع رسول الله اصحابه حتى بالمدينة فقال يا محمد قبل بيعة على ام
فرح الاعراب فقال انما بايعت على الموت فبيعته عدم رجوعه بعد قال الموت لو اعلم قتل سيف الاعرابي لان سعد كان سالما الجوه وهي كان سيف رضة لكن
الوجه قال العاص لم لان سعد كان سالم الاسلام بعد سقوط الجوه والصحيح هو الاول وانها قتلى قبت يعني سنان الاسلام كان السلاح
قبت لقصة قال العاص الاظهر ان هذا كان في زمانه لانه لم يكن يصبر على الجوه والعام معه الاسد حرص عائشة وقال البوري وهذا ليس
بالظاهر لانه قد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا حديث الدجال ان تقدم المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج اليه منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون
هذا في ازمنة متفرقة واسماء اسلم ولم تخفيه واسمها شيبة وهي بفتح العين وكسر الهاء المهملتين وتشديد الياء بفتح الدال المهملة وفتح السين المهملة قيل كان
نفوع النبي صلى الله عليه وسلم اذا رجع من الحج ما روته من النبي صلى الله عليه وسلم اذا رجع الحاجي منها كذب وسلم كذب انها تلوثت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الغنمة انها للصدقة وقال شارح المشكاة والاول اظهر مجيئها بكسر الهاء اي وهب الصدقة مدفوعها وقيل قال حين بعث رسول الله صلعم بشاة لها اي
لا تشبه من الصدقة فبعث الشاة بها شبه بعض من جهة العدد فاراد رسول الله صلعم لا عاقبه فقال هل عند كم من شيء فقالت لا الا كتف شاة
اي ما من الشاة التي بعثت بها اي هذه من الحديث ان الشاة وقعت صدقة للنبية وصارت ملكه ثم كانت هدية لنا فملكتها وفيه دليل على ان الهدية
حلال لرسول الله صلعم لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولذلك الصدقة لانها تنزيه للناس صاحب الصدقة ولا يجوز للاهل بقاء الهدية ومنه ان تبدل الملك
بمثله بدل العين عائشة روى البخاري فيه قال كان النبي صلعم يكثر ذكر خديجة فيحسن الثناء عليها فغارت يوما فقلت ما تكثر ذكر خديجة وقد ابدلك الله
من سائر نسائه صلعم خيرا منها قال لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال صلعم انها كانت وكانت من اسماء الاعداد مثل قبلها وصاحبها المرضية كانت
تهادي وتهادي على الواحد والكسر والمراد به هنا الثاني لا يروى ان جميع اولاده صلعم كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية عن خديجة
عن انس رضي الله عنه قال روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله مالك تترك الاجابة لدعائنا قال هل عندكم شيء تطعمونيه مسحر تعالى عنه انها
لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة عن عائشة رضي الله عنها قالت روى مسلم عنه قال ما صحبت جبريل صلعم امسكه قالت عن مكانه قال على اهل الولاية
وكانوا اربعين حتى جرت منا على فورت منه واختلفت في استار الكعبة فراسه بعض الليالي رسول الله يطوف في كعبة الاسلام فقال
في مدة كنت عنه قلت ما يلبس يوما قال من كان يطوف قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم قال صلعم انها مباركة انها طعام طعم الطعام ماء وكل الطعم
بفتح الطاء وضم كون العين وضمه بمعنى الاكل والذوق المراد بها خاصة الطعام الى الطرفة الطعام مشبع او اجود يعني زمزم بدل الصبر
في انها والمراد منها ماء فصل اورد اصحاب الرواية عنه انه قال صلعم قبل جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية ويكثر احد باتم ثم اخوانكم الضعيف
الى المماليك خولكم يعني من تحت ايديكم فجعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا
خطاب للسادة عامة ليأمروهم بمتابعة من اكل الفقير ولبس الخشن واما من قالوا من كل ما يأكل ويلبس الطعام ولبس جيد الثياب فلا يطلب
لمالكه الا ما هو المعروف من عند مالك بلد وكسوهم واقوت الطعام اي احد شيء يحتمل ما ذكر في الرب فالمناسب يكون في قوله كذلك الوجه
ان يحمل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تأمروهم بما لا يطيقونه عليه من الاعمال
فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الذي قاله حين قبر بالعين المهملة وتشديد الياء المشاة تحتانية اي بيت عظامه بانه واحد اصحاب سعد بن
ابي وقاص اصابع الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني رسول الله صلعم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي
قال لا قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة جمع عائل من العيلة يتكففون الناس يسألون الناس بكفهم
في ايديهم اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وقد روي بكسر الهمزة من ان عالة جمع عائل من العيلة يتكففون الناس يسألون الناس بكفهم في ايديهم
من السلك كفوفا ورثته فقراء وانما قال الراوي لا يرثني الا ابنتي فصول على الارث من جهة الفريضة وانما كن يتعلق بهذا للنبي يضاف كونه
معطوفا على العدد الثابت بعد لا تعمل لانك ان ترثها فانك على ملك ما بين الثلث فصيغة تكن تتعلق بها وقيد بالنفقة اي رجاء فانه لك وجه نفقة
الا اجرت بها اي حرثت جاهدا او مثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في امرأتك يعني حتى الذي تجعله في فم امرأتك من الطعام فانه لك
فيه اجرا قال السبع لئن الدين ما منا يجب لا من الواجب فقط حتى تفيد المبالغة في حصول الاجر كما يقال ما تسأل حتى الاشياء ويكون هذا دفعا
لمن يتوهم ان في اجرا الواجب الماليه براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي ثابت عليه اذا لم يكن له اسعاد وجه لكن الله المجازي كون
الاسعاد له كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص
قلت يا رسول الله اخلف على ما المجهول سد اللام كسره والاسهام يعني على صحبي من مهاجري مكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم
منها قال حوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت على ما خرجوا منها وتركوها صلعم قال انك لن تخلف بعدي ما المجهول فتعمل عملا
تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان انفق لك ان تتخلف من اصحابك وتبقى بمكة سالما من فتعمل فيها عملا صالحا فصل لك

ما بعد القدر وعلو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون حتى يعلمك ما واملك فينتفع بك المؤمنون في
دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان اخر السنة عاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلاد الفرس اللهم امض
لاصحابي هجرتهم ولا ترد هم على اعقابهم يعني لا تجعلهم في بلادهم جوارا منها قال قدم مرسلا لهاجروا من بلدة هجرتهم كيف كان تاريخ
في هجرته واستدل بها على هذا الدعاء وقال العلماء لا دليل فيه عندي على ذلك لا يكمل ان يكون بلا دعاء فانا لم نسمعه اتم لهم هجرتهم ولا ترد هم على
اعقابهم يرجعون عن حالتهم المرضية الى ما كانوا عليه لكنه بعد من سياق الحديث قال لكن البائس الفقير اسعد ابن خولة كلف سعد بن خولة وهذا لوجع ورثه من
رسول الله صلعم على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم الغزوات الى مكة ومات فيها قال له اي الحديث لسعد بن ابي
وقاص لما عاده اي حسن عيادة النبي الراوي ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي صلعم معاذا الى اليمن فقال له انك ستأتي قوما
اهل كتاب فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن
هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فيجب لانه صلعم اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استولى الطاعة اللام للتقوية
معنى الانقياد بذلك ان يتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك فاعلمهم فيه كتب
وجهين اي الاقرار بوجوبها والسابع الاتيان بادائها يرجع بالذكور في الحديث هو الاجابة فيه الاقرار بذلك ويرجع الى بالتوحيد
استثنوا بادائها بدون الاقرار بوجوبها لكن قالت في عدم الاكتفاء لا الله الا الله بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم وترد
الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكاة الى الغني ولا الى كافر لانه خير فقال ثم راجع الى السير وعدم جواز نقلها الى بلد اخر فاياك
كرائم اموالهم عن اتق بنفسك ان تأخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على ما مال باك المحمود والسابع
الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف اخر
اكثر شاله لمعاذ حين بعثه الى اليمن وكان اولى كما قال في اخواه سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه قال اعطى رسول الله صلعم الحديبية
ثلاثة رهط مجردا عنه فقال ابن حجر انك اعطيتك على القتيبة على مارية اول ما اعطيته اياها فقال صلعم انك كالذي قال الاول ما نصب
قرنك في الزمان الاول اللهم ابقه بهمزة الوصل امر من البقاء اي اجعله باقيا بهمزة القطع امر من الابقاء اي اعنه على الطلب
فيما دعا حالك من نفس قاله له اشارة به النبي صلعم الى سلمة اخاه عمر في المتجه على نفسه حيث يعطاه السلاح وترك تضرع
احتياجه فيه لكن فيه مدح لسلمة لانه راجع تحت قوله تع ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة يؤثرون بنفسه موضع الفعل المهمل
والباء المدغم قيل ما رواه عن النبي صلعم ثانية وملعون حدثنا اعرج سلمة مهاجر المدني قال كنت اخا ملة ان عبدة الاوثان يسوا
على من فسق رجلا يجر اجارا بكة فقدمت عليه فاذا هو محمد صلعم وكان من امن به مع ابا بكر وبلالا وكان قومه صلى الله عليه وسلم
انت مال نبي ولم يا بي قال رسول الله قلت اي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد الله لا تشرك
به شيئا فقلت له منبعك فقال صلعم انك لا تستطيع ذلك انت ذو مقصد قولك منبعك يومك هذا لا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع
الى قومك فاذا سمعت بي قد ظهرت فالحق بي فلبثت قليلا ثم جاء قال له حين قال له ان تتبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله صلعم المدينة اتيته فسألت
ما رسول الله اتوني قال نعم قال نعم انت الذي تبعتني بكة قلت الله على ان السلم اذا حاف على دينه بجوار الثنية لا ترى الراكب قال الراوي منه قال ما قال النبي صلعم
قلت نعم لما قدمه النبي صلعم صلة الارحام على التوحيد لان الرحم على التوحيد لان الناس قال وقاعدا عليها اي قلم روى البخاري منه قال ما قال النبي صلعم
ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بفتح الهمزة بطرا بالا بكر يا رسول الله ان احد شق ازاري يسترخي فقال صلعم انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء العجب وفتح الياء
الشاء حتى بالدعي الكبر وهو بالذهب متعمدا قال لا يا بكر يعني استرخاء الازار هذا تقرير لا لاشان فصل لم سلمة اصابع الرواية
منها اكم تستعينون الى لعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل لانه كان ان يكون ان ذاتا او المضاف محذوفا لعل صنعة بعضكم

ان يكون الحق على وزن افعل من اللحن بمعنى الطاء وهو الفطانة يعني به افلم واتبلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من الحق وهو الفرس من الوجه المشهور
يعني به ان يكون الحق عن اظهار حجته بسوء عبارته فيغلب خصمه فعلى هذا يكون الوعيد حكم صاحب الحق بحجته من خصمه ما فيه له الضمير فيه راجع الى
البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني فاني فاقطع سالكة بحكمي ما اسمع منه من بيان الاجل فيه فمن قطعت له من حق اخيه
شيئا فلا يأخذ فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على ان حكم الحاكم لا يحل الحرام ويبيح الحلال وقد اتفق الاصوليون على انه
لا تجوز احكامه على خطأ فكيف الجمع بينهما قلت ان اريد ان ما حكم فيه النبي عليه السلام باجتهاده لا يتبين فيه اهمال الوحي اجتهادا من غير بل هو اصل الطريق
فيتدارك ولما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة الغير فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن فهو حكم لا سيما خطأ بل الحكم صحيح لان كتمان اليهود والمجوس
الخصمين عن بقرة لا من قبل الحاكم فان قيل فهلا يتبين لهم ما هو الحق في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن
اقدام امته به في الحكم لعجزهم عن ادراك الباطن الا بوحي او امر اصرح باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والى بالحق الحق من غير اختيار بل
الذي نفي رما لكنه بالحديث على حكم الحاكم لا ينقلب الى حكم الحاكم والاملاك ومن اثبات عقد النكاح وفسخها موضع بيانه في بعد العقد
ابو قتادة روى مسلم عنه انكم تسيرون غدا ان شاء الله تعالى ان شاء الله معاذ بن جبل روى مسلم عنه انكم تأتون قوما اهل كتاب فادعهم الى
شهادة ان لا اله الا الله وانني رسول الله فان هم اطاعوا لذلك فاخبرهم ان الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لذلك فاخبرهم ان الله
قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم فان هم اطاعوا لذلك فاياك وكرائم اموالهم واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب
قال الخطابي هذا الحديث يدل على ان الكفار مخاطبون بالشرائع وهو قول الشافعي وابي حنيفة وقال مالك لا يخاطبون بالشرائع ما داموا على الكفر
وحجة الشافعي ان الله تعالى قال ويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة وقال تعالى ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين وقال تعالى فلا صدق ولا صلى
بيوم الترويه روى البخاري عنه ان اهل الجاهلية كانوا يدفعون من عرفة اذا كان على رؤس الجبال مثل عمامة الرجل على رؤسهم وهذا يسمى قول الساء
في الافعال المتعدية كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله معاذ بن جبل روى مسلم عنه انكم تأتون قوما اهل كتاب
قال الخطابي الكتاب هنا الانجيل وقوله تعالى ان اوجد مالكا الوقاية وقوله الشيخ انه اوجد مسلم وقد اخرجه البخاري ايضا في الصحيح
مسلم باب الامر بالسير الى اليمن رواية معاذ بن جبل وانكم تأتون قوما من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله تعالى فاذا عرفوا الله فاخبرهم ان الله
فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فاذا فعلوا فاخبرهم ان الله فرض عليهم زكاة تؤخذ من اغنيائهم وترد على فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم
وتوقى كرائم اموال الناس وقد روى مسلم عنه ان الله فرض عليهم صدقة في اموالهم

جمع عامل فقال من عمل لي عملا على نصف النهار على قيراط قيراط فكرر قيراط من الكلام لبدل على الاجرة لكل واحد منهم قيراط للمجموع الطائفة قيراط فقالت
اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من عمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فقالت النصارى من نصف النهار الى
صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من عمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وانتم هم الذين يعملون اي مثل
الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان من الامة صدقوا بنبيهم والانبياء الاصبر اصابعهم
اليهود والنصارى فقالوا كسل فلا واقل عطاء تعني قال اهل الكتاب بنا اعطى لامة محمد اجرا مثل اجرنا وعملنا باكثر اجرا وعطاء قال هل ظلمتكم من
اعمالكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال
اعمارهم وكثرت اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه كقدر اجرة بل من جهة الفضل والله ان يتفضل على
من شاء بما شاء ٣ سهل بن سعد رضي الله عنه اما الاعمال فخواتيم يعني اما اعتبار الاعمال ما يختم عليه امر عاملها فربما كان مستعدا مسلم
ثم يختم عمره بعكس له بالشقاوة ورب مسلم مستعد لبلوغ الشقاوة فيختم له بالسعادة فالاكرم والاعمال ان هي حسن خاتمة الاعمال ٤ ابو هريرة رضي
الله عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما مبني للمجهول قال شارح هذا تمثيل على حاله العمل من حيث ان يكون الامام اكرب
قدام جنة لسيفه ورماحه وعاملوا بقوته كالترس للترس لكن الاول اكمل على جميع الحالات لان الامام مجاهد ظاهر من حوله بجميع امره الطائفة عن
الظلمين وبجميع قوله وسيف ساله لعله يقاتل من ورائه والبين مع الشين ومد لعله اما الامام جنة فان امر سعود الله وعدل كان له ثواب
اي بامره بالمعروف عدله اجر وان امر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امر بغير معروف الله ٥ البراء بن عازب رضي الله عنه قيل
ما رواه من النبي صلى الله عليه وسلم حادثني الصحيحين بلفظ وارد بعض حديث امرني النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهاني عن سبع امرني بعيادة المريض
واتباع الجنائز وتشميت العاطس وابرار المقسم ونصر المظلوم واجابة الداعي وافشاء السلام ونهاني عن خواتيم الذهب وعن الشرب في آنية الفضة
وعن الميثرة وعن القسي وعن لبس الحرير والديباج والاستبرق ٦ ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل حلف على سلعة لقد اعطى بها اكثر مما اعطيت وهو كاذب ورجل حلف يمينا فاجرة بعد العصر ليقتطع بها مال
امرئ مسلم ورجل منع فضل الماء فيقول الله اليوم امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك ٧ عبد الله بن عمر رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب على خطبة اخيه حتى يأذن له الخاطب ٨ ابو هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تناجشوا ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع اخيه
وكونوا عباد الله اخوانا المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا ويشير الى صدره ثلاث مرات بحسب امرئ من الشر ان يحقر اخاه
المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه ٩ ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من باع نخلا قد ابرت فثمرتها للبائع
الا ان يشترط المبتاع وكذا من باع عبدا وله مال فماله للبائع الا ان يشترط المبتاع ١٠ ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه ١١ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجد متاعه بعينه عند رجل قد افلس
فهو احق به من غيره ١٢ ابن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم
١٣ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يصرفه الى غيره ١٤ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ١٥ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ١٦ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
١٧ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ١٨ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ١٩ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٢٠ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٢١ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٢٢ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٢٣ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٢٤ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٢٥ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٢٦ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٢٧ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٢٨ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٢٩ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٣٠ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٣١ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٣٢ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٣٣ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٣٤ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٣٥ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٣٦ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٣٧ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٣٨ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٣٩ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٤٠ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٤١ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٤٢ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٤٣ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٤٤ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٤٥ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٤٦ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٤٧ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٤٨ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٤٩ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٥٠ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٥١ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٥٢ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٥٣ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٥٤ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٥٥ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٥٦ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٥٧ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٥٨ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٥٩ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٦٠ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٦١ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٦٢ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٦٣ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٦٤ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٦٥ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٦٦ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٦٧ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٦٨ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٦٩ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٧٠ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٧١ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٧٢ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٧٣ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٧٤ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٧٥ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٧٦ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٧٧ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٧٨ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٧٩ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٨٠ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٨١ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٨٢ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٨٣ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٨٤ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٨٥ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٨٦ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٨٧ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٨٨ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٨٩ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٩٠ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٩١ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٩٢ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٩٣ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٩٤ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٩٥ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٩٦ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله
٩٧ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٩٨ ابن عباس رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ٩٩ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله ١٠٠ ابن عباس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف في شيء فلا يأخذ الا رأس ماله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من شق باب البيت وكان في بيت ثم يتذرى كل بها راسه فقال ثم لو اعلم انك تنظر لطعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل منه
يعني انما اجيز الى الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منها كالدخول بدون اذن الشرع
وسكون الدال المهملة حديد يسوى به شعر الراس ابو هريرة اصحابنا الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا يخالف قوله فيه
ودلالة على انه لا يجوز للقاعدين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وزفر خلافا لمحمد والشافعي في اي جواز وقال الاحمد الحديث منسوخ
ما روى مسلم ان النبي عليه السلام صلى في مرضه قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يامرهم بالقعود ابن عباس اصحابنا الرواية عنه
قال لما ثقل النبي عليه السلام في بيت عائشة فقال هلم اكتب لكم كتابا لا تضلون بعده فقال عمر ان النبي قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله
وقد اختلف اهل البيت فاختصموا منهم من يقول قربوا يكتب لكم النبي كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغو والاختلاف
قال النبي عليه السلام قوموا عني فكان ابن عباس يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله وبين كتابه
وفيه دلالة على ان هذا القول من اجزاء الميت كالشعر والسن وغيرهما فيكون الانتفاع به اما حرام لكونه اهانة لجزئه فيعلم منه انه لا يجوز
بيعها والفرق بين هذا والخمر بان كون الانتفاع بها غير حرام يجوز اخذ ابو هريرة روى البخاري عنه انما سمي الفقير بالرفيع قام مقام العامل
ومفعوله المحذوف اي خفرا لانه جلس على قرو بالفاء يعني مطمئن ارض يابسة بيقاء تعني خالية من النبات فانفرجت اي تحركت
تحته خفرا اي حال من الضمير العائد الى الزوجة وما كان الثعلبي في من اسر بليا بيا موحدة وياء مشددة اي شاة بين اللام والياء
ملكان بضم الميم وسكون اللام والحرقة بفتح الحاء المهملة والراء الحرارة الالم يطلق على اللمس وفيه اثبات الكرامة للاولياء وجواز الاستعانة في
الفتاوى وفي النصاب عمار بن ياسر اصحابنا الرواية عنه قال بعثني النبي عليه السلام في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما يتمرغ
الدابة ثم اتيت النبي عليه السلام فذكرت ذلك له فقال عليه السلام انما كان يكفيك ان تقول هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح
الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه وبروى ثم ضرب بيديه الارض فنفض يديه ثم مسح وجهه وكفيه فالدلالة في الحديث
ودلالة على الجنب في الجنب السير سؤالا وعلى النشر ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان الضربة الثانية لا تقع وجهه الرابعة بعض
السير يقال الترائب ولو نفض كما يذهب جميع الترائب منهما بخلاف السير عند الشافعي رح لان الصعيد الطيب واجب عنده وعندنا رح وجائز
لانه ضرب واجب في والاكثر في الآية فيكون فرضا كالوجه وهو السير فيكون ضربة للوجه وضربة للذراعين الحديث الرابع وحديث عمار ان المراد به
بيان صفة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل السير عن ابن عباس رضي الله عنه انما مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين
لا كتف يعني الذي يصلي وهما مربوط الوارى او الحسن بضم الحاء ملفوظا ومكتوفا مقبوض اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص راسه
في الكراهة كمثل المصلي المكتوف فلان شعره او الرجل يكون منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في الساجد كمن اجراه كما ان يدي المكتوف لا تقعان
على الارض في السجود ابو هريرة روى مسلم انما مثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش يقعن في النار وانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاي المعجمة وهي معقد الازار حصره بالذكر لان اقرب الوسط اولى في
المنع يعني انا احذركم عن التقدم في النار وانتم تجذبون فيه ايدي النار على ما دل المذكور احاديث شتى احدى الناس ومعنى العمل ان البشر
في منعهم عن المعاصي والشهوات لعدم الاحاديث متكلمين متكلمين في وقوعها منه بشخص مشغول منع الدواب عنها ومن تقلبه وحديث
اخبار من فرط شفقته على امته وحفظهم من العذاب لا شك فيه لان الامم في مجرى الاسباب وهم كالصبيان الاغبياء في اكتساب الاثار ابو هريرة اصحابنا
على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فاختصموا الى النبي عليه السلام في جنين غرة وهي عبد او امة وقالوا كيف ندي من لا
يشرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال عليه السلام انما هذا من اخوان الكهان من قافية
الكل سجع الى المهملة وفتح اللام بن مالك بن نابغة قال الخطابي انما ذم الرسول عليه السلام لانه عارض الحكم الشرعي وزين العطلة بالسجع على مذاهب
الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع رجلا اي سطل عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال سمع النبي عليه السلام اصوات جلبة اختصام اي الصخب والغضب
يعرف في وجه فقال انما هلك من كان قبلكم يا حلاقة الكتاب يعني ان الامم السابقة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بعضا بسبب تحريف
فلا كلفوا اليه عدلا كذلك يهلك الناس بالاختلاف كما كان سببا لطرح الفرض الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجه العلة رب مستحق قتيل

روته من النهر وما احد من رجل اقرع لها في الصحيحين حديثان متفقان عليهما لكن الحديث المذكور في المتن لم يسمع بل ما اتفقا عليه ما روى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تكلم المرأة تزوجت ايما ولا يوم الا فرأى كذا على بيت فوق بيت لها الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن ما اخرجه رسول الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امرأة تزوجت ايما ام سلمة عن النبي عليه السلام انه سئل عن رجل وكرها سكان الاذى بالسؤال فقال النبي عليه السلام
ان ابنة توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افتكحلها فقال لا ثم قال لا ثم قال لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر فقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول
من رمى بالبعرة الى انها رمت بالحول وخرجت منه كالفصال ابن عمر البعرة الكحل توضع على اسكتها عن بنتها وقلبها الاكحال لان
عدة من المتوفى عنها في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت بعد اشهر وعشرا وفي الاية دليل على ان عدة ما حال الحامل ما تضع حملها
على عدم جواز الكحل للعدة وان كان يقدر بسكون الجيم على جواز العذر كالمرض ومالك رح ومن كان الحال صورة الفرد لا مستثنى والحديث محمول على ان
العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الرخصة المذاوي حصة رضي الله عنه روى مسلم عنها قالت شكا ابن عمر ابنا لابن صياد فقال لو اغضبته
واسمع فيه ملا الشبكة فقال لها ما رأيت من ابن صياد اما حلفا على السوء قال تاتي من قضيبة اي لاجل غضب حملها سلاح يتغضب ضربه
مفعوله وفيه اشعار لشر غضب حتى لا يقع غضب على الغضب وهي المرة من الغضب وكوران يكون مفعولا وقد لعل على قول من يجوز ان يكون صورة
الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال ام سلمة روى البخاري عنها قالت قال رسول الله اي امرأة اشد فخرا من امرأة تفضل
المنافسة فقال رجلا اما يكفي ان تجيئ بسكون الياء احد كم من على نفقة من قصد الصلة عند الله عند الرجل ثلث خصيات تعالى
الرجل الى امان والمراد بالجب الغارات التي ناخذ فيها الى بيدها وتضرب راسها ولبس المراد منه الحرة ثلث كنت لا يجوز اذا لم يكن
بل المراد منه ارسال الماء الى اصول الشجر كما ان وصل الى الحامل وبالحنة بمرة فالثلث سنة والاقل الزمان واجبة فيه نصل اليها ثم تقضي ملكا لا
تقطر بين وفي الحديث دلالة على ان بعض الضرر للمراد جاز لاصل الاولى الماء اصول الشجر عن ابي هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انا لبس لكم سؤال
له يعني سؤال الرجل اعتقاد الاخرة عندنا في حق الكافر فرض واما في حق المؤمن فلعدم ورثاته على وجه اعتقاده وكون ثوابه من الاخرة لا من الدنيا
اكرم في الاخرة لسكون عدم رغبته عنه كنايه عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولا يدخلهم فيها حرير وعندنا حق الكافر فرض واما في حق المؤمن فمحمول على
العلماء الباب الثالث ابو موسى رضي الله عنه الرواية عنه لا اقدر اصبر على اذى واحد يدعون له ولدا ثم يعافيه الله ويرزقه
في حق الله تعالى ما يكفي لقضاء دينه وامر حمة صفة اذى اي كلام مؤذي صاحبه وهو صدقه يا صبر الصبر حبس النفس عما يشتهيه ويؤلمه من
الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها لا وصفه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان الذنب لا يسمى العقوبة في صفة الصبور كما يسمى
في صفة الحليم يشرك به عدلا يعدل له قبله ويجعل له الولد العدلان كلاهما على صفة المجهول ثم هو يعافيه ويرزقه يعني يقول الله تعالى
واحالة ان له شريكا في ملكه ونسب له ولدا ثم انه يعافيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرها فهذا كفر ومعاملة من يؤذيه فالمنكر
بمعاملته مع من يحتمل الاذى منه ويثني عليه عن مسروق رضي الله عنه الرواية عنه لا اقدر اصبر على الرجل وهو افعل يفعل من الغير ويجوز
ان يكون صفة احد والجر محذوف من الله والمعنى صبر العبد على الغير كما يشكه الغزل حتى وفي مسجد لا يشان له والمراد بها مناشدة المنع
لان الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة وتلك من الفواحش العاهرة ما كان ورد الشرع ما ظهر وما بطن لا احد
احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه ح نفسه اعلم ان من المحبة في العبد لمصلحة عباده لانه شئون عليه فيشبهم فيستغفرون به لا ان في مدحه عابدا
اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا تشي اقبر من الله عن ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه لا يجلس عليك ذهبوا مع الاشد عليك في مجلس بالحقد
لانه سبب لها رجل من الذنوب اسماء انه قال لامرأة دخل عليه يعودها قال الراوي قال الاذى كلا قبل من نفوذ مع شيخ كسر تزيين الصور
معنى بل له يجلس عنده لانه من تعلق كذبين الله قريب من ان يزيد في الصور قال النبي عليه السلام فنعم لعل يعني مدار المرض ليس بشيء ترك اذا لم يقبل
ما قلت الاخرة انه كان من الناس من قال الموت في الارض سبوب الا الاعلى بهم سكان الباكية حاضر وملوس موجع وبالله الدوب من كان
من سؤال اسحق عليه السلام سؤالا كان ساكنا بالبادية اوغيرها واما السبب اليهم مزيك جابر رضي الله عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال

قال الكلاباذي رح الشيطان جسم كونه ان يكون له سن لكن لا يأكل بيمينه لانه معلوم ان مقتوب الخلقة فهي النوع ان يفعلوا كفعله ويكون ان يقال
سمال الانسان مشوم بدليل ان النبي صلعم عينه للسبحان وان الكافر يعطى كتابه يوم القيمة فيكون يدي الشيطان كلتا هما شمالا لان ذكر
النبي صلعم علوم ان يأكل بشماله لا يذهب بركة الطعام ويكون ان يقال النهي من الاكل بالشمال لان فيه اسباب بعوامه لان النبي اذا حضر يتناول باليسرى
عادة ابو موسى رضي روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر وكبروا هذا لا الحدث بعضهم بما جعله واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين يجيبكم
رشد بها اليه خطاء معناه ليكن كذا كذا قاله ابو موسى رض استدل به مالك رح على ان الامام لا يقول سمع الله لمن حمده بل المقتدي يقول
ربنا لك الحمد كما قال صلعم الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك فقوله
وصلى الله عليه وسلم اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين
اي

كان يجمع بين الركعتين والجواب يحمل على حالة الانفراد ابن مسعود رض لا يكلم المرأة مداجرة يعني النهي عن لا يكلم نسائه امراء بمن لغو
رض ظاهر جلد الانسان تمتعها بالعصب الى نصف عارات من حسن شيء للاخرى لزوجها كانه نظر اليها فصادف قلبه بها فسمع بدنك فتنة المغنية
الطاهر وان كان المنكر لكنه المعتقد هو الوصف المذكور قال صاحب الجمع رح هذا الحديث بعد الامر لكنه ما تؤدبه العارف او جوز ان
وايل ومكذا رواه صاحب السنة والحميدي ابو موسى رض روى مسلم عنه لا تبعوا النمر في بيوتكم صلاة وهو ان يجلس للسؤال عمل الملك الفي ومن
الحديث لم يجوز بيع النمر قبل ان يبدو صلاحه دون البقر لانه مال يستقدم مسمى به في الزمان الكل يجوز كما في بيع الجمل ولكن الاعلى هذا الحديث
معروف الطاهر عند الشافعي انعقاد صحة البيع بشرط القطع فلا يدخل له بالمالك ولا تبادلوا التمر بالتمر يعني مفاضلة ابو موسى رض روى
مسلم عنه لا تبدأ اليهود والنصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي رح وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز فلا يجوز
اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه ويعرف ذميا او مبتدعا يقول اسرعت سلامي كغيره
ما اذا سلموا على المسلم فعدجا في حديث انه يوم يقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء بصحتهم بما يليه احاديث عن يهوديا
عليك للنبي صلعم لغة فقال صلعم الله جوله فقيل اسود او شعره لاسبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في الطريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تسعوا
صدر الطريق مذاق معنى الازدحام واما اذا خالف الطريق ابو هريرة الانصاري اصابع الرواية عنه قال لا يقف على اسير قبل ما رواه
عن النبي صلعم اربعة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا يعجبني يسمع العاف من الاعمال في قبة بعير قلادة من وتر يعني من واحد
اوتار القوس او قلادة سكل الراوي ان النبي صلعم قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر لا تقيدوا قيل سبب النهي لو قيل اضاف البعير
بها عند شرب الركض او عند تشبيب الوتر بالسجر قيل انهم كانوا يعلقون الابل الاوتار ليلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار
لا يرد شيئا وانما من فعل ذلك للزينة فلا يكسر بن عمر رض لا تبعوا التمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب الجمع رح وردم المعنى بعلامة لم يكن
ما انعقاد عليه فمن روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ابو سعيد رض اصابع الرواية عنه لا تبيعوا
الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمر ولا تشفوا من باب الافعال يقال شف الشيء بعضها على بعض وهل الجمل ما كمد ما فيه الشف
من الاحد لا تبيعوا الصفات والزيادة ومنه نهي الزيادة بعينها في الذهب بعد موت ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها
الصحف فيه ما يدل الورق باعتبار البعض على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز اي تبيعه بنقد والناجز هو الحاضر منه اخبار الوحدان
ابن عباس رض روى مسلم عنه لا تبيعوا ثمارا قبل ان تزهو ومراد الحديث لا تبيعوا ثمارا قبل ان يبدو صلاحها وكونها قال عليه السلام ارأيت ان صدق
قال السوري عند النهي للتحريم لا نذوم قال نهاية من عمل بعض اسد من فعل هذا ولا تعذب الحيوان ورفع اليه من جبر فلما بن جرير اصابع الرواية
لا تركبوا النار على سروجكم تقدم الكلام عليه في اخر فصل الى حديث ثلاثة من النار عدد لكم ابو موسى رض روى البخاري عنه لا تحلف العهود

فان الفيء من اي العدو يسوى فيه الواحد والجمع كما قال تعالى فانهم عدو لي فاصبروا اما نهي من سمى لقاء العدو لانه من صون الامجاد والعيون القتال
من صون قلبه الاسماع بالعدو وكثرتهم وهذا كالف الاقساط ابو موسى روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة
بل اجعلوا بيوتكم من القراءة نصا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن تولوهم الى السفال سفر بني البيت لترى تمرا فيه سورة البقرة
لا يأتيه الشيطان ولان البيوت دفن في ميتة وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت لا الحديث دلالة على
عدم كراهة ان حال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال بعضهم ان حال السور التي فيها البقرة ابو هريرة سمع الموت كره الرؤية وضع اثناء الشك القبور
بيع العين العجوة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة ماروا من السوم هذا ساه انه مسلم هذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للسرية اما لكن الكوكب
على القبر لانه من الاستخفاف بالميت لم يكره بعض العلماء لما روى ان ابن عمر رض كان يجلس على القبور وعليا رض كان يصلي عليها وجلوا النهي على
الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه تشابه الكفار ابو موسى رض روى النسائي رض لا تسابوا الحديث بين رواة عن المعروف الى الساب
وهو مذموم ويروى لا تعدوا الا في الشتم اي في خصلة من اسمين رجل اي خصلة رجل مدوا برفع خبر مبتدأ محذوف بالجر بدل من اسمين ويروى
في اثنين اي في شأن اسمين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل ثاء اي اعطاء القرآن هو تلاوة آناء الليل اي في ساعته وانا النهار
تقدم اي الساعة سؤال لا يسئل ما لا يعنيه هذا مما لا تفعل رجل ما مالا هو متعلق في حقه اي في حوائجه قيد به لان كل ما لا يعني لسر جائز الحد
بل الاعمال في سؤال انه فعل لو اوتيت مثل ما اوتي ابي المحمود لتفعلن كما تفعل اعلم ان في هذين الصورتين صورتا الغبطة الحلال لان الشيطان
معنى كثيرا لما فيك من عمر يعني زمانه عنه وهذا مرض اذا كان المتمنى ما تعرب الا سرا وانما الطلب عليها الحسد بما سركوه في صورة الحسد من وجه
لان الحسد هما عدم تقصيره بل عدم بلاله نعمها ان كل ما هو في معناها من الوجه العبادات فالحسد وسبب يعني لا تقدر ولا ينبغي ما يهيأ المسلم
حصول في الدنيا الا لها من الحسد وملة معناها ابو موسى رض اصابع الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا الجمع من وان يرد ابن سلمة
ولا رغبة تلك شيء ما هو فعل يوجد بعض الشيء على الشيء ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقطعوا وكونوا عبادالله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي رح
معنى لا تباغضوا لا تكلفوا في الاموال والمعاملات البدعة في الدين والضلال من الطريق المستقيم جسد بعض بدنه ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وصفه
الاخوة الصابل فالمع اعمالها على بر سعاد بلد رام الفضل رض روى البخاري للعباس اخت معونة زوج النبي صلعم قال لها اول امرأة اسلمت بعد خديجة ماروى
من النبي صلعم ملعون ضرب اخرج لها في الصحيحين ملة احاديث مروية في البخاري ومسلم هذا الحديث لا تحرم الاصلاحة ولا الاصلاحتان اي بالطلاق بعض
المرأة العمة لبنتها مرة واحدة عائشة روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع بادنى ملة رضعات لعدم انطباق الحديث
ما لا تكون على ان قليل الرضاع وكثيره واليه ذهب احمد لانه لا يعلم به واسمه لا يعلم به واسمه لكم اللاتي ارضعنكم بين لباس للمحرمات ويدل طلاق ويسأل
الدليل الكثير وخبر الواحد لا يقطع الاعتبار الكتاب اقرؤن بفتح الجيم وضم الراء المهملة وسكون الهاء الجمع الجلم كسر
الميم وسكون الياء قال صاحب الجمع لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحيهما والحديث المسؤول له الدين ما اخرجه ابو داود في سننه واسنده
ان المعروف لا مسلم قال ابن النبي صلعم لعائشة عليها وقال لا تبين احدا ولا تخبرن من المعروف شيء المعروف ما عرف من جهة امره والندب
اليه ويطلق على الاحسان الكلمة ايضا فان اليد به الكلمة بجمال وجهين لا تحقرن معروفا فعل لك فيترك تمتنع عن الاقدام فيدخل
وكذلك الجواد والقاطع والا لا تكون معروفا ترى تعمل اسلوكا فيه من ذلك مصر كلا باعيا وكل عليه ولا تعاقد لقال موعدا عبد الرحمن
سمرة قيل له فيه سبحانه وكايل برسالة بعض رمات بها وماروا من النبي صلعم اربعة عشر حديث اخرج لها الصحيحين ملة احاديث الجزء باحدا
البخاري ومسلم هذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبدون من حجر وغيره لا ما يتطلق بها ويكون ايراد به ما من طغى جاوز الحد
في الشر رض عطاء الكفر ولا بآبائكم فان عليه السلام النبي عليه الاب عن قال في من وكيدا فاع وابيه ان صدق وكذب ملك الكلام جرت على السلام
عادة وبه لا يقع قصد القسم عند الطلاق في بعد روى مسلم عنه قيل ما رواه من الخمر ام مانه احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل
الصدقة لآل محمد اما في وسلم الناس اي سبب ذلك في نفوسهم لان الواجب ايراد بها جعل الصدقة وسكانها قيد بالصدقة لان الهدية جائز بلغ صلعم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واحلة لانها يراد بها الالف عدم الكلام على ما وصل الصدقة في الباب الثاني في حديث انه لا تختلبوا الحلب ابو هريرة رضي الله عنه لا تخصوا ليلة الجمعة
بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي في كتاب الصلوة في باب استحباب الجمعة
في اصول صح مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان تكون في صوم يصومه احدكم وكرر شرح المنتقى تعدد الا ان تكون يوم الجمعة واصله يوم صوم
يصومه احدكم وكذلك ان كان نذرا ان يصوم يوم يقدم حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا المراد ان تكون يوم الجمعة مظرفا لصوم الصوم وهو وجه مستقيم الوجه
ان قال الصوم لا يكون عايدا لا مقدرا لا تخصوا قال الامام الطيبي رحمه الله ان ادبع استثناء يوم الجمعة لعبادة عدم ايراد كونه العبد شيئا من الاوقات
سوى ما خصه به وقال النووي رح سببه ان يوم الجمعة عيد عباده وتبكير الى الصلوة وانما ذكر يوم قبل فاسبق العطف فيكون اعون على من الوظائف
بلا مشقة كما اسبق الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لكان الاولى ان يقدم يوم قبله او بعده اجيب بان يوم الجمعة وان دخل فيه وظائف
لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يجبر ذلك وقال شارح احكام الاحكام رح سببه ان هذا الصوم كان له فضيلة جدا على الايام كان
الداعي لا جوده قويا فنهى النبي صلعم عن هذا الى تلمذة العلوم بالواجبات من تابعهم على خصوصه لما سالمه لكن يرد عليه الفرض يوم عرفة وعاشوراء
فانه ندب صومهما والملتمس لما هذا الاحمال البعد واستخبر بان من الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون غيره وقال الشيخ
المشهور رح انما نهى عن تخصيصها كذبوا امر يوما قد اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت الاحد بالصيام ولسلمها ما لقام راجعين بها الى ايام
الاسبوع فاستحبان كما لقيم في طريق تعظيم ما نوا الامام ومنه يوم الجمعة قال النووي رح في الحديث حرج عن خصوص ليلة الجمعة وصلوا احتج به
العلماء على كراهة الصلوة المبتدعة الخ سري فاب عامل اسرا فيها وقد صنف الامام مصنفا في تفسيرها وتفصيل سبعها اكثر من ان يحصى
بن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف الكتب من جهة كونه مرلا كما وقع بين القراء من عثمان رضي الله عنه وما الموافقة حتى
كفر بعضهم بعضا وحاولوا القرآن في عثمان رضي الله عنه لكن اصيار الصحابة رضي الله عنهم على مصحف واحد وجمع الفرقات من رسول الله صلعم نسخ في
المصاحف وبتحريق ما سواه وتعاملا وه الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا يوم عرفة رضي الله عنه على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء
يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من غير افكر او معنى لا تفضلوا بعضا لا ورد الى بعض في القبول سمعه والارادة به وهو كفر او معنى لا تفضلوا
من نفس النبوة فانهم متساوون فيها واما التفاضل بالفضائل وفضائل اخرى كما قال تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ابو سعيد رضي الله
عنه على الرواية عنه لا تخيروني بين الانبياء اي كثيرا لورود لما النهي عام قدم سبق كون في الباب السابق في حديث ثان لاول من يرفع راسه
فان الناس يصعقون سمع الصعق يعني الصعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل في الموت وكثير من الصعقة صعقة
فزع يكون بعد البعث بعيد وكرر الافاقة بعد لان الافاقة اما استعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت هذا استعمال البعث بمعناه نهاية
وهي فلا ادري احوسب صعقة يوم الطور او بعث قبل هذا كما قيل لهذا البعث مجازا عن الافاقة لوقوعها من الرؤساء يوم القيامة فاكون اول
من يفيق فاذا انا بموسى اي ليس برد موسى صلعم اخذ بقائمة حبر سيدنا محمد وقيل في موسى اخذ بالحلقة الكبيرة قال من موسى من قوائم العرش
فلا ادري افاق قبلي ام جزي الاستهام قبلي ام جزي على ساء المجهول بهما في اخره ان الكبير بصعقة الطور او كفى قيل له مشهور بكسر كان
من الرباء روى انه صلعم قال لصوت الطلب في الحديث خير من مائة رجل يا رواه في النهي صلعم في حديث ثالث الصحيحين ابي هريرة حاد سلم
منها كذب في الحديث بعدا لانه قبل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بمائة كلمة قيل المراد به عدد كلمة الصدق والاشبه لان فيها
خير حرام وقال النووي رح الظاهر انه عام في كل كلمة الطلاق الحديث فانه ان يكون اي اكاذيب الثلاثة ونحن من الاستعمال من مشاع الملائكة فلا
منه ان سمع اي اكاذيب خارج البيت لا تصوت تماثيل عدم سبب اسماعهم على الصورة الى بيت الملك في حديث ثالث المسلمين في الصور من عمر رضي الله عنه
على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني ملكوا بكسف العذاب ان تصيبكم سمع النبي ان يشبه ان يصيبكم ما اصابهم الا ان
تكونوا باكين استثناء من لعدم الدخول بحال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث على الاعتبار والبكاء والخوف فيه دليل
على ديار الظالمين المهلكين بالعذاب البلاء وهو اشارة الى ان ديارهم لا تحمد منازل واوطانا كما يستمر بكاء المستوطن ثم استدل رضي الله عنه ورود مسلم

منع ناس من اهل الى مسلم عند موته ورد عوا على انفسهم يعني يوم لا تدعوا لانفسكم الا الخير وقال الملائكة يؤمنون على ما يقولون اذا دعا عليكم خيرا كان او شرا
ما ورد رويه مسلم عنه لا تدعوا الا بخير وهي من القضاء والمغرب سنة وسبعين سنة وسبعين الا ان يقسم
عليكم اي ربها بان لا يجيبوها فقد قسم جزمه وهي ما يكون قبل المسنة من القضاء اسبدا عرض العبد والدار شيخ ان الجمعة لا يجيبها الا صحيحة
اذا كان فاجرا على سنة واجمع الامة على جواز وخلوا الحديث على الاستحباب لعموم بعث الصحيحة المرفوع من القضاء قبل هذا وكان المرفوع عظيما جدا
خلط بالشيئين لا يشتبه على الناظر من بعيد ابو هريرة رضي الله عنه لا تزدهب الليلة والايام اي لا تعرض الزمان والايام يوم الجمعة حتى يمكن
جبهاة وهو صح الجبهة واسكان الهاء وفي بعض نسخ مسلم حتى يبدأت وفي بعضها حتى كذا في الهامش بعد الالف الاول والشهود
وجوه وابن عمر رضي الله عنه على الرواية عنهم لا تزوجوا بعدي اي بعد قراءة من موقفي هذا فالنبي في حجة الوداع او معناه بعد ما يعني اشتبهوا على ما امر عليه
اليوم من الامان والسعود ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا حدا ماولى لان المسلم لا يكون ما الكفر وقتل المسلم الاخر وسل المراد به كفران جوا الاسلام فان
من سكن الاسلام محبة اهله ومن هذا قال عم واهلا لا يوسون حتى كانوا اوصف ومتشبهين بالكفار وقال الخطابي رح معناه سكون من اختلف من السلاح
او المراد به عند الكفر ان استحلوا ذلك يقرب لعصمكم ما فرع اسناف جواب لمن سال من هل الحالة الاولى وروى باكرم على انه بدل من يرجعوا
او جواب الشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما تعال لا تكفروا فدخل الت رجع مذهب الكاف قال القاضي رح الاعمال على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة
موضع اصل العنق ان يسير رضي الله عنه على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الذكر في طلب الزيادة الوفاء لوعده فانه يملأ قال لي والله لكل
واحد منكما ملاء حتى يضع فيها رب العزة رفع الصحيح تعال فيه يوم عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه الامر منه الزيادة قدمه وفي رواية رجله معناها
ظهر وفلا من المتشابه عند بعض السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تاويله من المتكلف لعدم الوقوف وتسكين سورتها كما قال صحت
رجلي على فلان اذا ظهرت او معناها المراد من القدم قوم سبق الامر او المراد به من قدمهم الله وعدهم لنا ومن الكفر فيعمل منهم جهنم كما يملأ بالبعض على الباء
المتبوع منه قوله يع وستر الذين امنوا لهم قدم صدق اي ما قدموه من الاعمال الصالحة وانما المراد بالرجل الى عدم النكس وعدوان كان موضوعا
على قدمه كسر من الجراد لكن الاستعارة لجامعة النكس فيه بعيد ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى اسمه لعظمها كما قال يع فسحق
نسمن زوجها وكان الصالح قد سلم عم ومنهم من يقول المراد بعض اسم لعموم كما يعم اسم يوم قال القاضي عياض هذا الحديث والاحاديث يعلل وجهه ان اماكن اهل
الجنة سقى خالية جهنم ولم يعمل ان الله يرثون تلك الاماكن وهالي حتى ان الله كعص سعة سنين كما ترث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة فرضة
اخالهم وقال عم ان الله كعص برحمته سنين مدلاص صاح قوله لم يسبقك حتى عرضتي تخلل اسرع خلقا على مراح لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضهم
فيها فان قلت في الامر مزاحمة الدرفاني يتصور العذاب قلنا الوعود ملوة لا عذاب كل من فيها فعمل قط قط بكون الطاء وكسرها ورويا بكسر
الطاء مخففة وفتح منونة بعض صح والرواية الاولى هي المعتمد عليها وكرر قد ملئت قدمي رواية مسلم رح اكثر من ثلاث مرات الواو للقسم
وتزدلف بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة اي تقرب وتجمع من قابه الاسلام جابر رضي الله عنه على الرواية عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على
الحق ظاهرين اي غالبين الى يوم القيامة اي والمعروف جيلا زال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حال او يكون اي تعلق بقاتلون او ظاهرين مع الله يكسر
حلا قيل يوم جيوش الاسلام وقيل يوم الاخرة بالوقوف الساعة في المحشر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي رح كما لا ان يكون من الطائفة صنوفة بين
الوصين لعبر شيوخ معاملون ومنهم فقهاء وكلون لا يلزم ان يكونوا كمين في الحديث عجزه ظاهرة فان هذا الوصف لجماعة ما زال من اهل الحق
الى الان ولا زالت الى يوم القيامة اي الى قربه وموعوظ ما في الزمن ما هو روح كل مومن ومومنة قيل لعيسى بن مريم عم فقال لي صاحب
المحجة هو المهدي من ذريته الى يوم قال ثم قال يع لعيسى عم هل سالت ربك ان لا يعذبهم كما سالت ربك ان لا يغرقهم فيهم
بعضكم بعضا كفرة احد من الامة وهو المعنى بعض المتكرر وكرر معه فعله من الكرامة معقولة عامة كدوف فاهل الامام من الامة
بكرة لهم او معقول بطش موكد لعدم الجلد ان كرهم الله كرهم كون رفقا جبرا لبعد محدوف من الفعل بكرة اسس قال اسس جاء اهل قباء
في المسجد فقال العجاب به عند عم لا تزيدوه بفتح الباء واسكان الواء الجيم وبعدها راء مهملة لا تقطعوه وقوله ان الركوب حسن نزع عن رسول قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رقم الشيخ بعد الحديث ما نقف وهو انفرد مسلم يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي لم فلما فرغ الاعرابي بوله دعاه فقال ان المساجد لا يصلح
شيء من القذر وانما هي للصلاة ثم امر النبي عم فاتي بدلو فصب على بوله اما في موضع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان النجس قد كان داخلا
في جوف المسجد فلو اقتصر على بوله فقط لتنجس ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه
استدل الشافعي به على ان الارض تطهر بصب الماء عليها كيف تطهر قلنا يجوز ان يكون حسب الماء المنكسر راكدا في تلك الحالة لا للتطهير
بل للتطهير كما ليس لبوله عم ذكر الارض بنجسها او يقال رويناه ذلك المكان كان له سقف في كان الماء جاريا فيه ترتب على سلم وبينه
النبي عم اي بنت الحجة ام سلمة روى مسلم عنها قال لها كانت تحت من نساء زمانها ما روته عن النبي عم بعد الحادث ماء الصحيح قدرها
اي للمتاري والاخر لمسلم قالت كان ابي يرد فسالا رسول الله عم زينب فقال لا تركبا السكر تركبه الرجل رفيقه سان عليها الله احكم بالحل
البر منكم وعوام لكل فعل حين فيه ولا لرعاية استحباب تغيير الاسم الذي فيه القبح وكذا ما فيه المذمة للراوي ان ابنة لعمر كان يقال لها
عاصية فسماها رسول الله عم جميلة بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فان لا تمس اي لا تكونوا امنا من ان يناله العدو فيتمكن
منه عدم من هذا التعليل انه ان كان من ذلك لا كراهة في السفر بها ابن العلاء على ان يكون ان يكتب الكفار كتب بعد ايه الايات لان الحكم
كتب الامر قل سورة قل يا ايها الكافرون عبد الرحمن بن سمرة رض انتفاع الرواية عنه لا تسال الامارة فانك ان اعطيتها على مسالة
مسالة اي سوال اعنت عليها على بناء المجهول يا عبد الله على ملك الامارة وحدك عن الاثم فيها لان ملكك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها
عن مسالة وكلت اليها على بناء المجهول وحذف الكاف اي خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب متمردا على الله فكونك
انت مفوضا الى ملك الامارة ابو هريرة روى البخاري عنه لا تسال المراة طلاق اختها اي لا تكرهها من بيت الغير لتفرغ ما في صحفتها الصحفة
اناء كالقصعة يعني لتجعل ملك المراة قصعة اختها حالية عن اختها ومدا كساء عن طرق تصير لها ما كان كعمل الغير لها من النفقة وغيرها وليتكفا ما في صحفتها
العلوم يعني لتسكح خالية الرجل لتزوج ملك المطلقة وان كانت المطلقة والمطلوبة تحت رجل يحمل ان يعود ضمير الى المطلقة يعني لتسكح ضرتها رجلا
فلا تسكن معه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل سكوحة له وروي ولتسكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسال يعني
لتسبب ملك المراة المسكوحة على انكاحها الكائن مع الغير قانعة ما كفل لها نفقة ومعناه سكح ملك المراة الغير المسكوحة زوجا من زوج اختها وليترك
ذلك الزوج لها او معناه لتسكح ملك المطلوبة زوج اختها ولتكن ضرتها عليها او كانت صالحة لجمع بينهما من سال الطلاق اختها فان مالها ما قدر
لها يعني ان الله تعالى موصل الى ملك المراة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى مع ما لها موصولة والحرف الشرف صلتها وكمل ان يكون
مال امرء حسن مصافا الى الهاء وفي نسخة السبع فانما بالفاء بان فعلى هذا يكون كاذبة فانه انتفاع الرواية عنها لا تسال المراة طلاق اختها
عدم سببه كذا في حديث الله اعلم بمعنى معتنا يعني باختيار غايتك اياه تغيير الصحيح ابو هريرة روى مسلم عنه لا تسبوا الصحابة لا تسبوا
تكرار النهي للتاكيد والغاية قبح سبهم قال الجمهور من سبهما حرام منهم يعزر فعل بعض المالكية تقتل قوا الذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد
ذهبا ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه المد بضم الميم وروي سكونها ربع الصاع ولا نصيفه ومولفه في النصف كالحبيب الجس ربيل النصف كما لا نصف
دون المد قال شارح ربع ضعف نصيفه للاحد وشارح اخر المد وظاهر ان ذلك حينئذ على معنى النصيف انه اقرب مكانا لا الضمير للاحد لا للمد وان كان
يعني النصف والضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من الصحابة مدا من الطعام
ولا نصفه لعل سبب ذلك ان اعانهم كان بصدق النية وترك الاخلاص مع ما كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم يوم
وكذا سائر طاعاتهم فان قلت المخلص طبعوا ان كانوا الصحابة تغيير سبقوا ان كانوا من بعدهم فهم موجود فلم كونوا ان يكونوا الموجود
من العلوم الدين لم تصاحبوا النبي عم وهم منه خطاب من بعدهم جدا لانه النص عائشة رض روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم
قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل بل النهي لما يعرف احوال المسلم اذا لم تعلم بسببهم فصلوا واما
اذا تعلقت فيهم جائز كسب الفساق واهل البدع لتحصيل عدم مسلوك طريقهم وكرج رواية الحديث في احكام الشرع مبينة على بيان حالهم

وكذا سب عوام المسلمين كفار وربما جائز واما سب المعين منهم فغير جائز واما حمال موته على الاسلام الا ان يكون من نص الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل
واما العام عمر من جندب في مسلم عنه لا تشهدن على احد حتى اشهد عليه بالكفر لان الاوقات اكثر تغيرا فما كان لك كفرا بان يراد بالعام البعض
حراكان او عبدا كما قال في حكاية عن زكريا رب لم يكن لي غلام اي بشر بالرفق من الزوج يسار وهو من اسم رضي الله عنه والدا ما
وهو من الربح ولا تجتنبي من البخ وهو الغبن ولا تقم من الظلم مالك يعول اي هو الغني فيه للاستعمال ولم يصح الماء المسلمة اشان لا مكان فلا تكفر
اي لا يوجد ذلك السؤال عنه في وان الكفار تعول اي اذا سالت رجلا عن واحد من الاسماء وقلت له في مكان كذا فلان ولم يكن هو
يعول ذلك الرجل هو ابوك لا فتح فلا قال الا من اربع قال تعرف على رسم الدال منازع صاحبه من كلام الراوي فقناه ما سمعت من رسول
الله عم الا هو اربع كلمات فلا تزيدوا على الرواية ولا تنقلوا عن غير الاربع ولسن فيه منع القياس على الاربع وان حلى ما ساء معنا فان ليس
روى عن جابر رض قال اذا دخل النبي عم ان تنهى عن ان تسمى بمثل بركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم راه سكت عنه ثم دخل فيه فقال انه قد نهى
بنتها قلت معناه اذا وان نهى عنها نهي ثم فلم ينه واما النهي الحدث فلتنزيه عمر رض العاصي الرواية عنه لا تشتم والله قد ذكر لي ان عمك
بدر يعني عدا معلق بقوله لا تشتم يعني لا تعطه لا كونه رخيصا ولا سبب اليه البسه وكذا ان سلق بما فكاك ابو سعيد في الصحيح وسبع الصائم
وغيرها وان اعتكاه بالقصر لا الكاف وسنده الذي رج المصحح بالشيخ وان اعتكاه هو بالقصر لا الصحيح ان يكون بالكاف الصحيح وله
يكون رواية له يعني لطف دراية وهو ان فهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله لا يسامح المتصدق عليه
كثيرا فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه فسالة له حين حمل على فرس يعني اكتب عليه رجلا فاذا المراد به حمل على تلك بدت قوله ولا تعد في صدقتك
في سبيل الله والحمل المذكور ان كان له طريق الجهاد فيعني كونه في سبيل الله وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان قول الامر اليه لان عرض الواهب عليه
فاذا ان يسعوله فيما هو عادة فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لعدم صبره في رعايته عاد في سقيه قاذره اي الواهب في عوده
شرعه قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث كرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون البيع فيه لغو وقول المتصدق عليه رغبة عن
المتصدق بالنبي بسبب عدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سوغ به ذكره في شرح السنة اما مع عم غير رجع في شراء له لانه
اخرجه عن ملكه لله تعالى فاذا عاد اليه وان اشتراه بمثله شفع على ان تفسيره وكبط اجره كما منع عم المهاجرين عبد الله عن عاد وروى ابو هريرة
لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر يعني النهي الرحال جمع الرحل جمع الراحلة وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على ما في رسالة عدد من الاسد الرحال لا تشد
للصلوة في الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام وفي نسخة مسجدي الحرام بالاضافة وما وليه مسجد الكعبة الحرام على عدد مكة الحرمين ومسجد الرسول ومسجد
الاقصى وصف بالاقصى لبعد عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايليا مكان المسجد الاقصى وايليا مكان الهيرة وبالمدينة المقدس ومعناه فضيلة
في شد الرحال الى مسجد للصلوة في الا الى مساجد المراد منه على الفضيلة العامة ومزيد من المساجد لكونها ابنية الانبياء عم وساجدهم ولهذا كان
بعض الفقهاء لعذر ان يصلي في احد من البلدة تغير كلا وسائر المساجد فان من ذان يصلي في اخر فلا ان يصلي في اخر فان صاحب الاعذر ورد الحديث
الحديث الخلاف وهو ابو داود مسلم ابو هريرة رض روى مسلم عنه قيل انه كان غزا بعد النبي عم خراسان ومات بالغازيين هراة وسجستان ما
رواه عن النبي عم ستة واربعون حديثا في الصحيح من سبعة احاديث انفرد البخاري كذا سبق مسلم ما بعد قال لعن الله اعرابيا نائما فقال عم لا تصاحب
ما دام في عليه لعنة قيل بضم اللام امر فاعل يعني لا تصحبه من اوزاره الشرور والصحيح انها بفتح اللام مصدر روي ان مسافرا لصوص العرب كان على
تلك الناقة فلما رايت النبي عم لعنه صاحبها اياه فالشقوا ما عليها ودعوه فانها ملعونة قيل انما فعل ذلك لعدائه فيه بحيث الدعاء مالقى الاثر
ما قاله العوفي انها لم تمتثل بنهيه عم عما نهيها بارسال ناقته والمراد به النهي عن المصاحبة كتلك الناقة في الطرق واما سهيا ودنيا وكونها
غير معاصبة عم فلا يدل النهي ورد من المصاحبة بالنبي عم فيبقى الباقي على ما كان ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تصلي الملائكة في رفقة وهي
الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم من الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس سكون الواو والكسر على انه صنم
قيل سبب نفرتهم منه انه شبيه بالناقوس فيكرهه عبدة الاصنام قال الطيبي جرس الدواب
منهي عنه اذا كان للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس ابو هريرة رض روى البخاري عنه فالسبع النبي عم ان اهل الكتاب يقرون التوراة

ويعينونه بالعدة للاسلام فقال عم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية اما بعد فقد
وكلت بهم لانهم خرقوا كتابهم وما قالوا ان كان من جملة ما غيروه فتصدقه يكون بعد ما بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبه
للموحى ابو مرثد رض روى البخاري عنه لا تركبوا الابل والغنم المقشرة بمعنى القتيل من ابنائها فانه يجر المطر من بعد ان كلبها ان شاء
الله تعالى وان شاء رواه وحاما من قبل سبق بيان معنى الحدث والكلام فيه في الباب الاول في حديث عمر ان شاء محمد ابو مرثد
روى مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب المدي ليس له زمان معين اما
نهاه عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان سبق ان يجوز الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع بعد صومه قلنا من
صومه عنده من الاستمتاع بها في الهاجرة لانه يباشرها بالافساد الا باذنه ولا باذنه في بيته وهو ما عدا الاذن بعينه لا يكل
لامرأة ان تأذن لاحد ولا تدخل في بيته وهذا محمول على ما لم يعلم الزوج به فان علم فاراد به وما انفقت من كسب فعلى زوجها
اي لمنزله فان قلت هذا يدل على جواز اعطائها من ماله بدون اذنه ودعاء وحديث اخر لا يحل لها ان تصدق من مال زوجها الا باذنه في
الوضوء قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كما عطاء الى ملك قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء الزوج بذلك
كمدوس غالب الناس في المساجد بذلك يكون الماء ماذونة به وان لم يأمر صريحا وهذا هو المراد من الحديث وامثاله اشتكى رضاء او كان
شحيحا فلم يكن المراد ان من تصدق من ماله لا يضيع اذنه هذا هو المراد من الحديث فان تصدقت له اي لزوجها فالصدقة لا يكون
لها والصدقة اجره لصدقة انفق قال السوري رح المراد به الشارك في اصل الثواب والمقدار لان الثواب يعاد ويكتب بعدد الدال العمل
مثلا اذا اعطى المالك مائة او فادة مائة درهم لسوصل الى مستحق باذن ان فاجرا المالك يكون اكثر واذا اعطى نصف الذهب الى مجاح يساوي
بعدد يكون اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب اما قوله عم تصدقت له فمعناه قسم ما يرد له وان كان
اي اكثر كما قال الشارع اذا شئت كان للناس نصف في وحتى وقال القاضي ثبت ان ثوابها يساوي كاموالهم من غير الحدث لان الاجر فضل
من الله لا يدرك مقدار نفاس الاقال عم لا تشدوا اي لا كاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرت النصارى ابن مريم اي كما مال النصارى في مدحه
حتى جعلوا وقالوا انه ولد الله ثم عرف ذلك فقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقه انه عبد الله ورسوله قال صاحب الكشف رح ولم يقل
عبدا علامة وهو حال يعود به البخاري عائشة رض انا اعلم بالانساب قد تشرف بانسابها وانا اعلم بانساب قريش كيف تكذبين
لكن تسمى اي كنيته ابا عبد الله في الصحيح من حديث ابي هريرة رض قال قال رسول الله عم تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم
فان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منسأة في الاثر ابو مرثد رض روى مسلم عنه لا تصلوا الى القبور ولا تجلسوا عليها
اي لا تقعدوا بعد الصلاة يعني بالنار قال عند امر باخراجها وجلس عليها عوف بن مالك رض روى مسلم عنه قبل ما لا يوجد من
سعيد وسيأتي حديث له في الصحيح من سبعة احاديث هو للبخاري منها يوم الحديبية وبا قبه لسلم لا تقطع يا خالد لا تقطع يا خالد تكرار النهي
تأكيد قتل اسم تاركه في اخرائي خطاب للراوي ومن نوشله قال السوري في معظم نسخ مسلم تاركوا الذين وفي بعضها بالنون والاول الصحيح
انصا استدل النون عوف كما في قوله عم لا ترفعوا الذين حتى توضئوا ولا توضئوا حتى تمضمضوا اصله لا توضئون اسقطوا النون للاضافة اما مسلم
وتسليم كقتل جعل استرجع على الجمل اي جعل يسترجع ابلا وقيما اي جعل يعطيها قرضا ثم يعين فعل ماض من باب التفعيل عينها بالنصب
مفعول يعني جعل ملك الراعي وقت سقيها قاروره خوفا خاف وسقيه لسريت صفو وتركت كدره بكسر الدال جمع الصفو تصفى
لكم وكدره عليكم يعني ان الرعاة يأخذون صفو الامور وخالصها ويصل الهم مطايا مر ملاعب الولاة يتناولون بقاء الكسر وهذا لهم وهي الاموال
من وجوه وهذا من وجوه وسيتي وهو بعض ذلك تعبير توجه اللوم عليهم لا على الرعاة قال شارح رح معناه اذا الم كم عوف بتوابه
لكم وان اكم وتكاثر فعوذ عليهم لكن العبء الاول والهذا العام يعوف بالتأمل قال الله تعالى اخبر عوف بن مالك يقتل رجل من بني بكر بالمهملة
وسكون الهمزة مع الباء المشاة تحتانية الى قبيلة من اليمن سمت القبيلة به وهو عوف معروف في مدينة مؤتة رض الهمزة وسكون الهمزة ومع الباء
المشاة فوق من قرية الشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة قتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب
كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد فتح الله على يديه وانقطع في يديه يوم بيد ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة الاف والروم مع هرقل

ماته الفتح لم يكن الرسول عم معهم في تلك الغزوة فادعى انه عليه اجره فاجر اصحابه ودعا لهم فقال اجر الواحد زيد فاجيب جعفر فاجيب ثم ابن رواحة فاجيب
ثم خالد بن الوليد فتح في يده فجعل عم يعوذ بصنعاء نذر فان رجلا من العلاء منع بابكر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سبب اي القاتل الكافر
بن مالك منع ليه لا اسكنه سد بعد الم اي حتى اسكنه فالمراد يعطيه سلب المقتول بكون بحسب الم وك والالم على ان يكون ما وصدر به لقوله
فالمراد فقال له يعني قال النبي عم هذا الحدث بعد امر بالمدينة بان يرفع السلب الى العامل فلم يرفع خالد بعوف فاغضب اي اغضب عوف خالدا
سوء خلق وجفاء وغلب عليه وكان قال عوف خالد لابد ان تسكل مبك الى رسول الله عم في معرك السلب شهد رسول الله عم اي سمع عم
قول عوف خالد قال الحدث قال شامل في الا اقم ان السلب ليس حق العامل عند الحنفية واما يكون لاستنفيل الامام فالنبي عم امر خالدا اولا
باعطاء فوجب عليه ذلك ونسخ بعد ذلك لعله لا تعرف لعلا يجزي الكسر على الاله وحق عدد الشاهد فيشكل عليهم الحدث فوجب منع النبي عم السلب
بوجهين اي اعدم لعله اعطى السلب العامل ما ما اخذ نذيرا الا طلاقا لسانه في خالد ومنكر قوته الوالي وثانيهما انه عم استطاب قلب صاحبه
فكره صاحبه باخباره وجعله لك لعين وكان القوم بذلك استطاب قلب الحدث تدل به نص على ان الذكر عند الغضب حاصل لنس كذلك لان
النهي عن الغضب في الغضب لمخافة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبي عم شهما لم يكن حكم في الغضب ضابطا ابو مرثد روى البخاري عنه لا تقضوا
لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القرار والعمل قاله لرجل قاله اي للنبي عم اوصني قال لا اي للنبي عم طالب الوصية مملوا بالغين العجب اوصاه
بالكف عنه عبد الله بن مغفل رض بالغين المعجمة وفتح الغاء المشددة روى البخاري عنه لا تقاتلوهم الا قريبا وهم سكان البوادي خاصة والقرب بالمعجمة
والنسبة الا الاول اي الى الاول قال السوري رح قال عم صلوكم المغرب بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي المغرب والنصب بتقدير وما بعد صلوا
انتم وقيل المغرب بالنصب اغراء اي عليكم بالمغرب لغاء كما يقال عليكم بالصلاة لما عليه من سر المغرب لغاء كما يقال عليكم بالصلاة
السامع انه لا تكون صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال اي النبي عم او الراوي وتقول الاعراب تطلعون لوقت العشاء على الحكم ولا
يسمعون في موضعه وقع مسلم عن ابن عمر عن النبي عم قال لا تدعوا صلوة العشاء الا الاعراب فانها في كتاب الله يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء
تسميتهم بطلب السير اليه عليه فبين انها في كتاب الله كما في قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا وان قدر ان الحدث صدر قبل نزول الاية يعني قوله كتاب الله
في حكم الذي وجاء الى النبي عم وانا اصلي بكلاب الابل روى عنه لو جعلوا اصلي الاول الصحراء للاعراب على ان نية الفاصلة ابو سعيد رض ابو مرثد
اصابع الرواية منها فالاكان رجل جاكا على خبر فيا بتر جنب الله رسول الله عم اهل تر جنب بكلا قال الا انا لنا خدم الصاع من بدا بالصاعين
من الجمع بالاقل يجمع الجمع بسكون الميم بسكون الميم من كل من انواع متعددة وموعد مرة بسبب بالدراهم ابتع بالدراهم جنيبا كبيع منوعة
بهذا يكون زمانا متساويا كبيع بها موجبين نوع جيد من التمر يعني لا يفعل لا تشتر الجنيب فاخر الاصل لان الجيد والردي في سواء وان اردت
شراء الجنيب الجمع معا فلا حاجة مع الفاء فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بكلها دراهم جنيبا قيل لا قدرت على جواز الحيلة للخلاص من اكرام الاداء الطوق
والشراء ولم يفعل من ان يبيع من صاحب الجنيب من غيره قاله لاهل بني عدي الانصار وكان اسمه عتبان جنيبا اي جعله عاملا وساعيا للخراج
وغيره لا يعمل صدقة بما اهدي من جهة الغلول وهو الخيانة ابو مرثد رض اصابع على الرواية لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ رضاء ظ ابو مرثد
اصابع الرواية عنه لا تعيشوا ولا تموتوا وحيا وحيا وحيا وحيا روى البخاري ولا ترحما لا يصلوا اصحاب عند الحكم بالنبي عم لا روى ابن ماجه عن عائشة رض
لا تزوجوا ما تركتم فهو صدقة فالوا الحكم هو ان الاب رض لو كانوا موروثين لكن لهم رغبة في الدنيا لعلا تهم وتفقر الكسر عنهم اولا حصل الاتفاق
موتهم بعضهم ولا تهم فيهلكون فان قلت قوله وحكاه عن كرامة وان جئت الوالي من ولد في نهم ان اخوة صم كان من ما له لان نبوته بعده
لا كاف عليها لانا من فصل له تعطيها مرتبا فيا تم جواز كونه موروثا قلنا كوذان يكون خوفه من ماله لكونهم سنة لا من جهة تفسيرهم الحكم
سر بعد عم سنة الغيد وبنوه فطلبوا ميراث بعده ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة قال في فصل من نفقة عمال من عند قال ابي النفيس اذ ذكر ابو مرثد
الغنيمة والفيء وهذا لهم من تهم الميراث منه عليه السلام وانما تركت موصول صلة الكلمة
من الغنيمة الصفايا حتى ومهما كان عليه السلام لا يجوز الميراث ان يكون بقرينة لمن النفقة قال سفيان بن عيينة
من معنى المعتقات حيث لا يجوز الميراث تركة وانما ثبت نفقة نسائه عليه السلام لانها كانت
ثم والعامل الكيفية بعد علا الام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما فرد منها نفسه واهله وكان ابو بكر رضي الله عنه يرى ان ملك الحصه من الغنيمه ما قد ملك رسول الله وكان سفن منها ارواحه لكن من يحرسها عليه وعامله
وهو خليفته لكونه خازن ماله وقيما بامره عم ملكه للمسلمين وم ولما منع ابو بكر رضي الله عنه رضي الله عنها ميراث حسن خليله لان المال اذا كان مالك فيما ملكه كيف
يرى فيه الميراث وقوله عند سائل ومن عامل لسان الله وكان ابو بكر رضي الله عنه يرى ان ملك الحصه عمر رضي الله عنه كذلك فيما اصاب رسول الله الاضافه
اسبعني عنها بالله فاعطاها مرجان واقاربه قال القداد بن الاسود رضي الله عنه فصل القداد بن عمرو بن ثعلبه الاسود لكونه تبنه واشتهر به القداد بكسر القاف
وسكون القاف والدال المهملتين كان من جبار الصحابه رضي الله عنهم ماتوا وهو ابن ثمان وارعين وهو شاله رضي الله عنه الصحابي من اربعا حادث ثلاثه عدد الغزو
وباتهاب لم قال قلت يا رسول الله ان كنت لقاتل واحدا من الكفار فتناول ذلك وضرب بالسيف على يدي ثم اهلي عليه فهربت بيني وبينه شجره فقال الله اسلمت
هو فاني فهل يحل لي ان اقتله بعد ان قال لا اله الا الله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذلك الكلمه كما كنت
قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا حكم القتل كما كان مؤكدا قبل قوله لا اله الا الله كذا روى عن الشافعي
توجه هذا الحديث الاوجه منه ما قاله الطيبي رحمه الله على المعلقه كانه قال عم ورد على الناس حتى اليست اسر بقاع اليه سبيلا من كفر فان الله غني
عن العالمين لانه لم يرد ان النبي عم اوجب على القداد القصاص مع ان الاسلام لا يجب مع قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله واما نهي عم من قتله
لانه بعد ما قال احدى الشهادتين كان قريبا من ساعة ما انتهى الاولى فيسبق ان لا يقتل في قتله قال حتى سأله القداد من قتل من اسلم الكفار اولى
كان سبق لفظه ان يقول من قال لا اله الا الله اسلام حتى قتل من قال لا اله الا الله اسلام حتى الراوي هذا القول بقدر ان وقع بين اي كان قول القداد في الحرب
والقتل كان واقعا وكذا الفعل لكن الراوي لم يكثر من ذوقه هل سال النبي عم على وجه الاستفتاء عائشه رضي الله عنها في الرواية عنها لا تقطع يد السارق
الا في ربع دينار فصاعدا اخرج البخاري رحمه الله على مذهبه من ان نصاب السرقه ربع دينار او ما قيمته ذلك قال ابو حنيفه لا تقطع الا في دينار او عشرة
دراهم لما روى انه عم قال لا تقطع في السارق ثمن المجن احبابه الصحابه رضي الله عنهم فيه واجب بعد الا كان اجاب الحنفيه عن الحديث بانه موقوف على عائشه رضي الله عنها اجيب الحديث
الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والحدود تدرأ بالشبهات وايضا هذا الحديث اجاب الحنفيه عن الحديث بانه موقوف على عائشه رضي الله عنها اجيب الحديث
على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عند ذلك الزمان ابو حنيفه رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقولوا ملكه لا تسبوا عليه الشيطان اي سبب هذا الدعاء
عليه بل قولوا ما يسلم عليك قال النبي عم الحديث حسن قال رجل جرى الله سكران ضرب السكران بالضرب مفعول مطلق ضرب السكران
هذا النوع من انواع الضرب ما نهى من هذا الدعاء واسماله لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه
الشيخ بنت مخرمة بن نوفل رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت كنا نساء الانصار مضربين بالدف ليلة زفاف زينب بن مولى بدر فجاء النبي عم
فجلس على الفراش كما جلس منا فتى ينبي بعلم ما في غد فقال لا تقولي هذا اي من الجملة اما هي النبي عم من ذلك القول لان الاسبق قدم الغيب فقط لما في قوله
غير جائز بل كان سبق ان يقول سوى ما يعلم من الغيب الخبر به كما قال الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول اصرفا ولا عم
وكرر وصفه اثناء ضرب الدف في اثناء تهنئة القتل بعد وقت بيته من ذلك وقوله ما تقولين اي من نذر المقتولين قبل ذلك السبايا يكن الغنائم
هذا الشهود وكان في زمن غير مصحوب بالجاهل انس روى مسلم عنه لا تقوم الساعه الا على شرار الناس معناه ظ ابو هريره رضي الله عنه روى البخاري عنه
لا تقوم الساعه حتى ما خذ اخذ ما بدا الهرج جمع ماخذ القرن جمع قرن وهو عبارة عن سبعه وعشرين سنه الفرن من الناس اهل زمان واحد قال الشيخ
اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت قرن فانت غريب كما قال ابو هريره رضي الله عنه يعني لك في سالك الفرقه الغائبه في العاصي ومن الفتن الامراء الذي تبدل
الدين وتغيير الكتاب سلطة الصبيان عليهم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الصحابه انا نحن نزلت الذكر وانا له لحافظون شر الشر
حالك كذا شر من طرفا متى مقدرا شر من طرفا القرن وهذا تمثيل لغايه مواقعتهم سفك الدين فيهم الى السنه قرضا عاجلا فيصل بارسل الله كفارس
والروم على تلك الدين كفارس قيل فارس وروم معروف نسبوا الى فارس من عاجم نوع قال ومن اهل الكتاب من اصل بهاء
الى بعض الكثرة المراد من الدين الاولى لكن قيل معنى انهما من الكفار الا ولكن ابو هريره رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعه
حتى يخرج نار من ارض الحجاز تضيء منها اعناق الابل بصرى قال النووي وهو بضم الباء موضع بالشام مما يلي ارض العرب

قد ملئت من اهل قصبها بالذكر وذلك فيما من البلاد من اسرار النبوه قد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جبل المدينه الشرقيه وراء
اكمه وقريب المدينه وكان كالعظيم بنت فخاس حين يوما وكان يرى باكمه المحرم بالنار من يثرب لا ارض لها ما حولها وهذا امر العلم بها مشاهدة لها في زمننا
عند جميع الشام وسائر البلدان واخبرني من حضر من اهل المدينه كانت سنه اربع وخمسين وستمائه ابو هريره رضي الله عنه روى البخاري عنه
لا تقوم الساعه حتى تضطرب اي يحرك اليات بالنساء جمع اليه وهي لحم المقعدة ذو الثدي بسبع الدال المهمله وسكون الواو وبالسين
المهمله قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالخاء المعجمه جمع خالص وذو الخلصه بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم من زهاء منهم ان من عبده
وطاف حوله نهوه خالص وقيل بيت صنم سمي بالخلصه ولكن في بعد لان ذو الاضافه لا الا اسماء الاجناس لغير ان بني دوس يعبدون
ويرجعون الا عباده الاصنام فتزلزل ساءهم بالطواف حول ذي الخلصه فيتحرك اكفالهم ابو هريره رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعه
حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاءت بعض الروايات انها تطلع من المغرب ثلاثه ايام والاصح انه يوم واحد يكون كسائر الايام
يوم القيمه كذا قال النووي رحمه الله وقيل يبقى الصحيح ان الليله التي يطلع الشمس بعد صبيحتها من المغرب يكون الطول بخلاف طول الصبح
علما انه سيحدث من الغيب فيكون قصر علما الا الله واذا رأيتم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس من مغربها فاذا رأى الناس
آمن من عليها يعني من الخلق على ذلك العلامه قد آمن حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل ايمانها هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك
لا ينفع نفسا ايمانها الآيه قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن آمنت من قبل صفه نفس لكن الاولى ان يحمل على الاسناد المجازي
بين الصفه والموصوف قوله او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث بطوله الرضي من لسعوا لم يطرح السبع رحمه الله على الاسناد او كسبت
عطف على آمنت فان قلت الايه تعطي ان لا ينفع الايمان دون العمل الصالح وهذا يدل السنه انه ما مع توجيهها فلا يكون المراد من الخير الموت والاقلاع
فيكون سوء للمطر يعني لا ينفع تلك الحسنى ايمانها بمجهول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبه في تلك الوقت مخصوص من شاء طلوعها
حتى يؤمن ولد بعده او لم يكن مدع قبول كلاهما لانه لم يكن ايمانا او توبه عن شاء عرفه وظاهر الحديث شعر به لكن الاصح انه غير مخصوص من شاء طلوعها
في الحديث الصحيح ان التوبه لا تزال مقبوله حتى يغلق بابها فاذا طلع الشمس من مغربها اغلق وامام قبول الايمان في تلك الوقت لمن لم يكن آمن اصلا اقرب
في الحديث الصحيح ان التوبه لا تزال مقبوله حتى يغلق بابها فاذا طلع الشمس من مغربها اغلق وامام قبول الايمان في تلك الوقت لمن لم يكن آمن اصلا اقرب
وما اسما صحيحين لعل المراد منه كثرة عبادتهم ابو هريره رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعه حتى تعود ارض العرب مروجا اي رياضا ومراعي
قيل كان الكثير اهلها اولا مروجا وصحاري ذات مياه واشجار فخربت لكون معموره باشتغال الناس في الزراعه بالامطار بدل عليه قوله حتى تعود
وقال بعض المرج هو الموضع الذي ترعى فيه الدواب يعني الحديث اراد العرب تبقى معطله اي الرعاه لا يرجع الا يسع بالقلة الرجال وكم الغنم
لكن هذا لغير لا يكسبه قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا يمر فيها لا يكون الا بالكري والعماره قيل المراد ارض العرب من المدينه كذا في المجمع
ابو هريره رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعه حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه يا مسلم هذا يهودي خلفه يهودي الحجر الطرفه حال يا مسلم هذا
يهودي وراءي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل الناس من تبعه من اليهود ابو هريره رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعه حتى
تقاتلوا خوزا بضم الخاء وبالزاء معجمتين وكرمان بضم الكاف ما بلدان معروفان والمراد بهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما
من الاعاجم جمع الوجوه فطس الوجوه فطس رضم الفاء وسكون الطاء المهمله جمع الافطس وهو الذي يعلو قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الانوف
كان وجوههم المجان بضم الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المعجمه هي التي البسط طرقا اي جلد ليف بها
شبه وجوههم بالترس لسعتها وتدورها وبارتفاعها وكثرة لحمها تعالى شعر فعل يحتمل ان يراد به ان العالم يكون جلود مسعرة عريضة
قال النووي رحمه الله وجه قال هذا الترك الوجوه صغار بالصاد سلكون مراتب هذا كلها جعلت لترسل اسوه الذي لا يطلق اليهود ابو هريره رضي
الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعه حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ابو هريره رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعه حتى تقاتلوا
قوما نعالهم الشعر معا خاطا ابو هريره رضي الله عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعه حتى يقتل ثلث من ذعاما واحد يعني كل منهما يدعي
الاسلام ابو هريره رضي الله عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعه حتى ينزل الروم بالاعماق جمع الهمزه والعين المهمله اسم موضع من اطراف الارض او

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو داؤد سمع ابا الدرداء موضع سوق المدينة وموسى بن المراوي وهو الصحيح الجودي بالا على بلد الدكر والفرس كما جاء فيخرج اليهم جيش
من المدينة قيل المراد منها كلب والاعراب وابو صفان تقيه وقيل المراد منها ومشى من فيها راملا الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت
الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من نزوا بلادهم وسبوا ذراريهم ونزوى سبوا على بنا المعلول قال العاصي رضا المعلوم
الصواب قال السوري رح كلاهما صوابا لان فيهما كان الاسلام في بلاد الشام ومعهم كانوا مسبيين ثم هم اليوم محمد امير بين الكفار تقاتلهم فيقول
المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فيهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان
تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله ويفتح الربع فيرسد اكروس
وبالصعب قال ويفتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بهم فتنة الخلف عنه ابدا فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون
بناء واحد وهو الاصح لان الافتتاح لا يقع الا بالاستفتاح فلا يقع مع الفتح فيبينما هم يقتسمون غنائمهم بعد فتحها من المغانم اذ
جاءهم الصريخ فيقال ان الشيطان قد خلفكم في اهليكم يعني في بلادكم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان في البصر مسوحة فيخرجون وذلك اي ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم
باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال فيتسامون يعدون من الاعداد يعني التهيئة للقتال يعني من اهوال ان تهيؤا فيها اللام
لعلل الدجال يسوون الصفوف اذا قيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة الوقت المعلوم فينزل عيسى بن مريم عم فامهم يعني فصلى المسلمين
باقتداء سنة رسولهم والا فالمسيح عم لا ان عيسى عم يؤمهم ويقتدي به كذا قاله الطيبي رح وقيل المعنى المنسوب اي هم الا اهل الدجال سبب جيشهم
يعني يقتدي بامامكم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي ترك عيسى الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي يهلك
ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى عم فيريهم اي عيسى عم المسلمين او الكافرين دمه في حربته فان قلت صح ان المسيح عم قاتل عيسى عم
لا يكون كافرا وكيف يقتله الا ما سلف من حيث معنى طرفه وكيف يقتل الدجال حتى يراه عيسى عم حين يقتله قلت يجوز ان يكون
الدجال مستثنى من الحكم المذكور وهو ان الله يهلكه ليزداد كونه ساحرا في قلوب المسلمين او يقال كيف ان هذا الكلام يكون تاليا لعيسى
اول نزوله ثم يكون ذلك حين يرى الدجال وقيام الكافر ليس بلازم وكان شيخي والدي يعني الله يعلم اصول جهاده وهو ان نصر عيسى عم الذي
قتل الكافر كيف ان يكون من النفس المقصودة اهلاك كافر لا النفس الكافر وتقدم موت الدجال يكون لعدم النفس الوجودي ويمكن ان يعلم
المعدوم ما تقدم من الحدث ان من وجد نفس عيسى عم من الكفار تعوذ بالله ولا يعلم منه ان يكون دمه كالماء حصول الله فيحصل ان ويكون بعد
ان يريهم عيسى عم الدجال وجه تعبير الدم على ما هو كونه الا ما روى مسلم عن انس رض رضي الله عنه قال لا تقوم الساعة حتى لا يعبد الارض الله اقول قال
النووي رح روي بالكسر او بالرفع وقد تغلط فيه من لا يعرفه تغلطا بينا فقال عياض عن كثير وكسر وقيل الاول صواب والثاني
خطء معناه الله معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون على الحذر اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض مسلم وكرر الشيخ الشارح رح ما يكون بالفاء
وهي ان الارض خواص الله يحفظ بهم الصنائع الاوتاد ويكون الله به بهذا الاسم المكرر لا من حيث الاسم يدل على معاني مثل من حيث الاسم بدل
الاسم من مسمى الوجود العام فيكون العدم هذا له كونه عدم ان لا يسمى احد من ملك الحوائج اقول ما فيه من الكلام غير مخصص مع ان لزوم هذا المكرر
للحواجي غير عملي ولا عادي فان صقل الذهن الدم بل الوجه ان يقال ان ابرك به مدان لا يسمع انكار فلا يبقى على ذكر اهلا الله من الذي يسمى والكل يعني
في العالم يعني من محمد الله عالمي لا تقوم الساعة حتى لا يسمى من يكرما خالد المستريح عم ابو موسى رض رضي الله عنه قال لا تقوم الساعة حتى يسير
القرآن ان ينقطع يعني من صدور البعير اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب من منا يعني على يقتل الناس عليه فيقتل الناس
على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعله اقول انا الذي لعلي هذا من قبيل انا الذي سميتني اي قيدته فينجو
لا البتة او حال اي يرى عليه ولم ينظر الى الوصول المدني وهو غائب المعنى لعل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال ابو موسى رض روي
البخاري رحمه الله لا تقوم الساعة حتى يمر رجل من قحطان يعني القائم ويسوق الناس بعصاه يعني بعصاه كما يسوق الراعي غنمه كما يسوق الراعي الغنم بعصاه

قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو المهدي لعل جهاد ابو موسى رض اعلم الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال اذا اخرج صدقة ماله
من ماله الاهتمام اي يحزن رب المال بالنصب مفعول به يقبل منه صدقته التي يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى يفعل مفهوما
صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لاعدام رغبة الناس في الاموال لمعاملة استرخاء الساعة وخلود الاموال ابو هريرة رض اعلم ان
الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانك يعني يا قوم ليتني كنت ميتا حتى اخبر من كثرة الكربات والاذى ما ارى
من ملوك البلدان ابو سعيد رض روي رضي الله عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي فعلوا من اختلاطه بالقرآن وتدبروا في القرآن ولا
تكذبوا علي مدار حديث يشرع صدقه بقوله عم اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من نص رض على رض اعلم الرواية عنه لا تكذبوا علي اي لا تكذبوا
من عهد الله جاء في الرواية متعمدا فليتبوأ مقعده فليدخل في هذا الوعيد المكس فان من كذب على بيع التاجر اي الذي دخلها جائزة كسر الجيم على ان يكون من سر طرفها
على ان يكون من موصوله فمعناه يسكن ان يدخل النار لانه لا يتقيد بدخوله وكذا اكل ما جاء من الوعيد بالنار الا في اصحاب الكبائر فقد الكرامية وضع الحديث
فيما له موضوع مبتدعا منهم انه كذب لرسول الله عليه واستدلوا ما جاء في رواية من كذب على متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم
بان ما استدلوا به من الرواية تصحيحه وعليه اعلى الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي عم صايرة
على الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ابو هريرة رض اعلم الرواية عنه لا تكتبوا اي موقوفا من كتابه في الموطأ بالتبديل
الاقوى من يا ويل مثله في حديث من شرب الخمر حديث ابن عباس رض اعلم الرواية عنه لا تكتبوا اي موقوفا السماع سمع الدال كسر ما يوجد من
اعجمي معرب الاستبرق ما ظهر منه ولا تشربوا آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصعة
القصعة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة معاوية بن ابي سفيان روي سالم عنه لا تكلفوا في المسألة الالحاف
الالحاف والمسألة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرجوا له مسألته مني شيئا وانا له كاره الواو للحال فيسبب لك له فيما اعطيته
يبارك بالسبب على بناء المجهول جواب الشرط والسؤال وارد عليه على معنى لا سألك له فيما اعطيت مع تقدير الالحاف في المسألة كما قال ما تأتيني فتحدثني
معناه على الحديث على تقدير الاتيان قال شارح الشكر رح المنفي هنا وضع سبب اي عدم السؤال مع المنفي سبب للبركة فهم منه ان السؤال
الملح سبب لعدم البركة والورود بالرفع لم يذكر المعدة المكلف وجعله سببا ربما بل يكون رفعا على الاسرار كقوله ولا يؤذنهم فيعتذرون ابو موسى
روي سالم عنه لا تلعنوا سمع العاف المسدود وهو الواو الحي لا الصاد الساكن الجبابرة الجسم وضم اللام مع الدين كهيئة الابل والعرب للبيع فيبيعون
فاشتروني العملان كلاما مع بناء المجهول منه فاذا اشتريته السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو باعث اعلم ان ملتقى
الطرق الشراء صدر بامر فرض حرام عند الشافعي ومالك رح ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه رح واذا كان منفردا لاهل البلد او ليس له السعر على التجار ولو لعام
رجل واشترى منه شيئا بتلبيس وبيعه لكن الشافعي رح اثبت الخيار للبائع بعد قوله وهو تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث ومالك لا تتاجروا
لا اختيار له لان لزوم الضرر كان لتقصيره من جهة حسن الحديث المشترى الذي كل حديث سقط من الحس واما الحديث فهو كل الظاهر لان الشرب اذا كان
بسعر البلد او اكثر لا يجب الخيار للبائع مراجع قول الشافعي رح فلا شبهة فيه جابر رض روي سالم عنه لا تسبوا رجلا لا تقولوا لعبد الله وسعيد الله وكيف
للوجوه ارادوا لا يعيب شيئا ربما يكون سببا للفساد ولا تكتبوا في ارادة الاحتياج واعلم بعد الاسلام على البيتية وسعيد الله وكيف
عليها بثوبه او بيده لا تأكل بشمالك ولا تشتمل الصماء هو مفعول الاول ان يشتمل بالثوب حتى يكون جسده لا يرى فيه منه جانبا فلا يرى ما يخرج منه
بين قال الجوهري رح اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتضمنة بهذا الصنف من الاشتمال فالمعنى بهذا المعنى يكون لا جعل
الشملة لانه ربما يدخل يده حاجة من رفع الثوب وغيره فيعرض عليه عورة الغير ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكان
من الاحتياط والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء هو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على
احد منكبيه ان الكشف العورة فالمعنى يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي عم اصلى في المسجد واضعا احد قدميه على الاخرى
فمحمول على انه للضرورة او بيان الجواز والا فالنهي عم في المعنى كالنسخ فلا خلاف هذا ابو هريرة رض اعلم الرواية عنه لا تنعلوا اي لا تلبسوا

كسر الهمزة والمد جمع الماء ويذكر الماء دون النساء اشارة الى قلة ما يقع من مرور جنس العبادة بدون الذنوب بمساجد الله الحديث
وان ذكر عاما لكن فوز جنس مخصص بان يكون في الليل لقوله عم لا تعود الناس من الخروج الى المساجد الليل فانه لا يكون فاحشة منظمة لمروءة
اذا شهد تلك يكون المسجد ولا تنس طبا قال شارح احكام الاحكام الوقت بالتطيب التزينة والجملة لكون خروجهن سببا لهن مكن تشبه
قال العاضي حسن رض قبل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع والمراد به الخروج الى الحج لو جوز ما روى انه عم قال لا تمنعوا
اماء الله مساجد الله واولى كيف ان يراد من مسجد الله مسجد النبي عم لا المسجد الحرام فلا يتوهم به ما ذكر ابو هريرة رض اصابع الرواية عنه لا تمنعوا
فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء هو النبات طبا كان او يابسا قال النووي في صورته ان يكون للانسان بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن
حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي من الماء يكون مانعا غيره عن الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي
حرفا من العطش دل النهي للتحريم لان الماء ملكه فيمنع من باب المعروف ابو قتادة الحارث بن ربعي لا تستقبلوا القبلة ببول ولا
غائط ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا قال الزمخشري صح الواو الجمع وجمعها لف ونشر وهو البسر الملقح الذي بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جمعها او استعمل
الرطب الرطب فيه ولكن اسعدا كل واحد قال بعض الائمة واحد وهو الذي يحرم على الانسان سب الخليفة قبل حدوث الشدة
فهذا ترجيح واحد وان سب بعض فانه يجوز وقال بعضهم للتحريم لان الاستكثار يسرع اليه سبب الحدث قبل ان يستفرغه فيتمكن الشارب منه
لكن يكره وكان مكروها قال صاحب الكفاية وهو الصحيح عليه السلام لكنه ما اعلم عليه انس رض لا تستقبلوا القبلة بالتشديد والترجيع
وبالياء وهي الفرج اليابس ولا الغائط وهو الاناء الذي يحل بالرفق الاخلاف عند الشهي الذي فيه ابو هريرة رض روى عنه عم لا تنذروا
بضم الدال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر
مؤثر عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزوم الوفاء بالنذر مع انه لم يكن المنذور معصية وفي قوله عم وانما
يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان من البخل يعطي فانه بلا واسطة النذر والبخل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال الطيبي
النذر مكروه لان الناذر اما ان به نفسه شاطا ان انيانه يكون لتحصيل غرض والاخلاص بما التزمه عليه جابر اصابع الرواية عنه قال
كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله عم ضامرا البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاني رأيت برسول الله عم ضامرا
شيئا فاخرجت لنا جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي ولد شاة مألوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم فرغت الى البيت فدفعته الى امرأتي
وقلت لا تفضحني برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت لا تفضحه برسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت النبي عم فسررته فقلت يا رسول الله
ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاع شعير كان عندنا فتعال انت ونفر معك فصاح النبي عم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا فحيهلا به فجئت اليه فجئت به لا يكن الرجل
اللام من الاول تؤكم بفتح الهمزة والباء وسكون الواو المهملة القدر التي من الجوف بالجيم فاستعار مباح مطلق القدر ولا تخبزن
عجينكم حتى تخمر قال له قال الراوي لما دعا رسول الله عم من تقدم الناس فيصنع عجينا ويبارك ثم عمد الى تنورنا فيسجر ويبارك
ولم يذكر الخندق كانوا الفا اكثر بالهاء ان كلهم اكلوا حتى شبعوا وانكفؤا وان تنورنا ليغلي كما هو ابو هريرة اصابع
على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد بها هنا الثيب ولو توهما
في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا بالحالة مجملة لكن فهم في عدم جواز اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحملها الى ع رح في تجويز ذلك
اشارة الى ان الكلام شرط في ايجاب الايم لانه الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن هذا بالحالة مجملة ايضا في عدم كونها اجبار البكر البالغة
وحمله على السامع بحمله وذلك حمله عليه في كونها اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت ابو هريرة رض روى عنه عم
لا تنكح المرأة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العم وان علت وبين ابنة ابنه فيها وان سفلت ولا بالاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما النكاح
وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين قيل هذا الحديث منسوخ بجواز تخصيص عموم الكتاب
به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم ابو هريرة رض روى عنه عم لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ابو سعيد الانصاري رض لا تصلوا
الا وان يوصل ملتواصل حتى تستحكم يعني اصحاب على رواية لا تواصلوا من ابي سعيد وابو هريرة رض عنه لقوله فانكم لو تديم الكلام على صوم الوصال

في حديث لكم لستم مثلي اسارة الى بكر اصحاب على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي الزبير فاتصدق وصالة لا توكي
اي لا تمسكي فيضل مالك في الدعاء وهذا الظرف يدخل استعليك بالسبب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك مزيد خير من منع الله بالايعاء لمنا كان ليس
لا تعدي ارضخي ما استطعت اي اعطي مسا وان كان سيرا الرضخ منع بالضاد والخاء معجمتين العطية القليلة واما الرضخ بالخاء من
حالها انها لا تعدان تصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير كذي به السرج في العادة كمشيئة وغيرها لا تنفق الانفاق مبدأ الوى وما لوكا
وهو ما يربط به يعني لا تدخري مالا يدك فيوكى الله عليك اي يعطي بركة الزوى عنك وهذا الصادر كوز ربط الماء الحكم لا تحرض يعني لا تمسك
لا وعاء اراد من الاحصاء الابعاء لان من ابى شيئا كيف وصل وعاء لا تفرق ما الله فتكثر به فيكون ذلك سببا للاعطاء اصابك تحصي
الله عليك يعني يقلل رزقك بمنع البركة هي بصير كالشيء العدد الذي موظفة لقلته او يعلل معنى الاحصاء بالمالي سببه عليه في الاوعية حيث
روى عنه عم لا حلف في الاسلام وهو يك الى المحالفة من الاسلام العاقدين والمراد به منا ما كان يعمل في الجاهلية من العاقدين على التعاون
الفاء السببية هو ما تعلق بالمعاش واما حلف ما فيه زمان كان في الجاهلية المراد منه ما كان من العاقدين على الفرح والرحم ونصر المظلوم
وغيرها لم يزده الاسلام الا شدة اي تاكيدا وحفظا مع ذلك روى عنه عم لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين والغين اسم نكاح
معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوج ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما صداقا لاخرى فنهى النبي عم عن ذلك لحديث ابي هريرة
هذا العقد بين المسلمين احلف فذهب الشافعي الى ابطاله لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان البضع لا يخلو
من حيث انه ذكر فيه مالا يصلح مهرا كخمر العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا قبل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون كل منهما صداق
الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المغني ابو سعيد اصابع الرواية عنه قال كنا نبيع خادمنا بصاع تمر فقال رسول الله عم
قال لا تبيعوا تمرا بصاع اي لا تكيلوا في الاتمام خادمنا بصاع تمر موجود والنهي يعم النهي ولا تبيعوا حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين ابو هريرة
روى عنه عم لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصلاح المنفي في وجوده وهي فرضه لم يتركه
كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة والمراد من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفرضه من ثلث ركعات عند مالك وزيد اذا ذكر تمام
الكل وفرضه في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه رح لان الصلوة في الحديث مذكورة هي كما تعرف لما الكاملة وهي ركعتان عند ابي حنيفة النهي لا تمكن
الصلوة مذكورة هي كما تعرف لما الواحدة فان قيل عاما كان سببي ان لا يجب القراءة في السبع الباقية كما لا يجب الزيادة على
السبع الثاني الباقية صلوة على من والعام اليه كيف يعمه بعدا والعدا قالوا استمع فيه توجب الواو فيه كما في السبع الاول واما السبع الثاني
في الفرضية اما جاز بدون القراءة لقوله عم الواجبة الاولى من الاخرين مع تنوب من ملك عائشة رض روى عنها لا صلوة كفرض الطعام
قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل الرأي المراد منه نفي وصف الصلوة كفرض الطعام الذي يريد الصنع اكله لما فيه من استعمال الطيب والبهر
يذاق الاجسان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للصلي والمال انه يذاق الاجسان وهما البول والغائط اذا اراد فيهما الصلي لا اداء
الواجبة وهو على قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق وحضر اكل وظهر خروج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي
بل ياكل وسعه خاصا وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات فات ملاحظة وللصلوة خلف لانها تعرض عبادة من الله
اصابع الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب اصح به ان فيه على ان الفاتحة فرض في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان الزيادة على الجواز
بدون ما روى انه عم قال لا يجزي صلوة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فرضية القراءة انما ثبت بقوله عم فاقرؤا ما تيسر وهذا الحديث خبر الواحد
لا يثبت الزيادة لعموم الشهرة في نقله فيثبت الوجوب عملا بالدليلين فيكون الفرض كمال الصلوة فان قلت الامر مطلقه وهي لاصلاة المقتدي
كما قال الطحاوي اسرى طاوسا لا يسري الامر الثاني فانه سعى ولا سعا فرض قلت بعد المطلق نسخ فجر الواجب لا يصلي بنسخ الكتاب
على اصحابنا على الرواية عنه قال رسول الله عم حين فصل اصحابه رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه بشيء قال اوقدوا
نارا فاوقدوا قال الم يامركم رسول الله عم ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

افد على النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلعم فقال لا طاعة لمن عصى الله يعني لا انقاد للامام في المعصية
اما الطاعة في المعروف وهو ما لم يكره الشارع ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه الطيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم مأخوذ من
كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر تطير كالتخير خير ولم يكن من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد
واحد لامر حاجة واتى من جانب الايسر طيرا او غيره تشاءم به فرجع عما قصده فابطلها النبي صلعم بهذا الحديث وخيره اي خير الطيرة القال
بسكون الهمزة وربما كسرها الفسق الرؤيا الصالحة المسموعة على قصد الفال كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات
بعض الخرز للطيرة اجيب بوجوه لم الطيرة نفيها مطلقا على وجه قلت يجوز ان يكون ابدا تعالى علمهم او المراد به اباحة الفعل لمن لا يعتقد
الطيرة او هو من باب عدم الخسف حرص الشارع على العالم بانه ارسل الطيرة بانها كذا لا يشرح الكره واما كان العالم احب اليه من حسن
الظن بالله تعالى ابو هريرة رضي الله عنه الخرز والطيرة لسكونه لذلك لهذا كان النبي صلعم يفال ولا طيرة وكان يحب الفاء الحسن ما رأيته جابر رضي الله عنه انتفاع
الرواية عنه لا تقدروا وهو امر من الاقدار وهو مجاوزة القدر من حيث جهة لا غيره احتملوا في ان النبي نفى سراية العدوى او اراد انها لا العدوى والاول
هو الظاهر لكن الثاني اولى لعلوه صلعم لا يبعد ثم مرض بما ضعيف مع ما فيه من حياة الاصول الطبية من العطس بعدم الكلام عليه في الباب السابع حديث
انا قد بايعناك فارجع رواية الطيرة لا تقول وهو واحد العلاق وهي نوع من الجن كان العرب يقولون انه في الغلاة يعرف بنفسه ويراه الناس
بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي في قوله صلعم او اذا فوت الغيلان فعلكم بالاذان اجيب بان
وكف في الابتداء ثم رفعه الله من عباده او حال النفي لنفي وجود الغول بل يترك العرب من الجهل في نفسه ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه لا توقع
صحيح فاء وراء مهملة وعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لآلهتهم رجاء البركة في اموالهم ولا فرع بعين مهملة مفتوحة وكسر
تاء مثناة فوق وعدها بالهاء وجمعه كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع
تقربا ويعلقون العتيرة فيها ثم النبي صلعم عن ذلك لان العتيرة يكون الفرع عند ان يذبح كان لا في شهر كان فلا فائدة في العتيرة من غير فائدة
على الرواية عنه لا مال لك اي لا تكتب عليك اي ان صدقتك بهارب تهوبا استقلالت من رجها يعني ما اعطيتها يكون بعابلة وشكر
اما لا ملاعبة الكر وان كنت تحب عليها مهرا ارجعوا المهر بعد ذلك بها اي من ملك المرأة لان المهر اذا لم يعد الكر مع صدقك عليها فلان
لا يعود مع كذبك اما قال رجل من الانصار لا تعاملها يا رسول الله مال يعني اذا حصلت الفرقة من دخلت بها الذي اعطيتها وفيه
دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعلى العلاق واما اذا لم يدخل به فيجب عليه رد الى ان لها نصف المهر وقال
قتادة لها الصداق كاملا وقال الزهري رضي الله عنه لا صداق لها ابو بكر وعلي رضي الله عنهما الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه
النبي عبد الله ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله صلعم ولم يجمع هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة ما ورد عن النبي صلعم ما يدل واسانيده تجوز
حديث سالم الصحيحين عائشة رضي الله عنها انزو البخاري باحد عشر وسلم بواحد لا تورث ما ساء المجهول تعالى ورثناه واورثنا في ورثني
مسلم رضي الله عنه روى البخاري عنه فالكنت مع النبي صلعم واحد سعد رضي الله عنه فقال يا رسول الله انا جبلا من كل شيء الا نفسي فقال لا
والذي نفسي بيده ما من كل شيء اجبلك من نفسك يعني لا تكون اباك كاملا حتى تؤثر خلقا على رضاك نفسك وان كان في ملاكك المراد وهو خلقا
من هذا المحبة كحب الانصار لا تحبها الرفع لانه كل احد مجبول على حب نفسه اشد من غيره قال تعالى ثم قال عمر رضي الله عنه فانه اي فان الساعة الآن لانه
لانت احب الي من نفسي قال الآن يا عمر يعني الآن صار اباك كاملا انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي صلعم مع الاسرى
يوم بدر فاسر فقدي نفسه ورجع الى مكة مسلما جوا وكان رجال من الانصار اذا رأوا ان يحلوا العباس ويتركوا فداء اخذوا
ان يدعوا نفسه ويعلموا ذلك من اعيانهم فلما رأى رسول الله صلعم ذلك اساء ذلك وقال لا واللهي لا تدعون منه درهما
لا يدعون يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس اما قال النبي صلعم عمر ذلك وكذا بالعم تاوبا العباس ولا تبقى على الانصار في اموالهم

وليقلا تقع في نفوس اصحابه من كون العباس مودعا الحديث في الاصابة على الاصحاب من مرطان التهمة ومواقع المنة بريدة بن الحصيب روى مسلم
لا وجدت انا وعلي له النبي صلعم زوجاه عن مرك تعظيم المسجد انا نبيت المساجد لا نبيت ما فيه عبارة عن العبادة عبر عنها بالمدة حول المعظم
شانها قال رجل شدد اي طلب صلاة في المسجد فقال من دعا الى الآخر يعني من وجد صاحبه فهو الجمل الاحمر فدعا الايمان ويكاد
الفعل على الرواية عنه لا اجره بعد الفتح ان فتح مكة المنى فرضه الهجرة وفرضها الى كتاب قبل لا وجود والا ان هجرة السلم الهاء ضمير مستقبله
الوقت ذو روى مسلم عنه لا تملك رحم الهاء وسكون اللام يعني الاملاك عليكم اطلقوا الكرم يعني اسوة به الغنم رحم العين الموضع
الدم قدح صغير قال ظهيرة ليلة القرس من اشتداد الرأس يعلون عشيتنا ملكنا وليلة الدرس كانت ترجمة من فرده فيه
وقيل من فتنين والصحيح الاول كذا قاله العاصي قال الراوي كان في غزوة ثم بقية ما وضوء وهذا وحده لحفظه فجعل يصب منه واما اسقيهم
حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلعم ثم حث تعالى اشرب على الاشرب حتى تشرب يا رسول الله تعالى ان ساقية القوم آخرهم شربا ابي عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه لا يأكل احد من اضحيته وهي رحم الهدي ونحوها ولسد ما اليها مدة ذبحها اضاحي قرون بلد اثم قال العاصي اسدا وما كان
يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان ما فوق ذلك النهي في الحديث لكراهة وفعل للعموم وايا ما كان هذا حديث مسموح لسعد الدين
رواه ابو سعيد الخدري وهو مولى لسعد صلعم في حق لعموم الاضحي كلوا واشربوا وتصدقوا لابو سعد رضي الله عنه احب اليه من قوله ولون والسنن
احمد من المراد به نفي كمال الايمان وبالحب الحب الاختياري صلاة الوالد رسول الله صلعم ووالده ما ان يعامل الكافر فيه يكون شهيدا اوامر بفعل ابو هريرة
الكافرين لا حبان نحاد ذلك لعلة ان الاسلام في اصال مراعة وان كان لا يجب بطبعه كان المرض سعد بطبعه عن ولد ولكن فعل الله وفعله
رضه ان صلاحه كيف يصلح علينا وهو من يا ساء ولا دنيا لا يرضى فالا يرضى لنا لا يرضى فالا كيف يعاد اقبل التعرض لمنافع
المعول وكان قياسه ان يصلح للعامل على عمله صلعم مثل لا مثل ذات ان احب خود من حب سي نفر الى ذلك احاد كتوبا قوله لا مهولة لمثل
لان اصله حب لكم رضه الفاعل فنقل ضمير الفعل الى ما قبله قادم كذا في شرح الصابح لزين العرب انس الله عنه الرواية عنه لا تكن
عبد هي كيف ما يجب لنفسه اي من الطاعة الاشياء اليه لا فالا في رواية النيسابوري رضي الله عنه لا تعد من الحرمان في نفسه واما قال في
هذا الحديث لا يومن عبد وهو الحديث الى لو لا يوسف احد لان الانف والجلب بره يشق عليهم ان يحبوا لا لهم العداء ما كون لا تقسيم فذكر بلفظ
العبد اياه الحال مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذا المحبة واما محبة النبي صلعم فتسوى فيها الغني والفقير لعدم المراجح بينهم فذكر بلفظ الاحد
ابو هريرة انه عن الرواية عنه لا تبيع بعضكم على بعض حدوده ان يعلو الرجل شرى شيا بالى رافع هذا البيع واما اسكم مثله بارخص
من ثمنه او جود منه بهذا قال شارح رضي الله عنه وهو اذا اسرى رجل بيت من مصاحف وبراخص المعاقدان على ذلك فيبلغ او فوض لغة
مسلم يعمل بعضهم او جود عمل فيها وقوله هذا صورة السوم على البيع الذي مخصوص ما اذا لم يكن في الصورة المذكورة
عين فاحش فاذا كان فلا ان يدعوه الا الفسخ لبيع منه بارخص وهذا الرجل رضه مسلم عنه لا تبيع حاضر لباد مركان
من اهل البلد لباد اذا دبه مركان من اهل البادية تعالى يدا فلان اوائل كذا قاله الجوهري حدوده ان يحمل البدوي سلعا الى البلد ليبيعه
بسعر يومه ويرجع فيه البلدي وهو المقصد عندي لا يبيعه بسعر زايد على التدريج وهو رام عبد السلام في مكروه عند لمح فيما
اذا كان المتاع مما تعم الحاجة دون ما لا كالحاج اليه الانا دراشعر قوله صلعم وهو الكسر يرزق الله بعضهم من بعض لسل لا يبع الحاضر للبادي
ولا اسرى لباد لان لفظ البيع من الاضداد تعالى في البيع والشرى والترك في موضع الشرى ابو سعيد رضي الله عنه ابو هريرة رضي الله عنه
تعالى راوي الحديث سابقا تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا تبغض الانصار رجل يوسف الله واليوم الآخر
المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سببه لعلوه صلعم في حديث واعفوهم منهم وقد سان منقبة الانصار وحثا رعايتهم عائشة رضي الله عنها
روى البخاري فيه قالت لقد رأيت رسول الله صلعم في مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلت المرض يكره الدواء فلما
افاق قال لم اقل لا يبقى احد في البيت الينا الا لدّ غير ابي العباس المجهول للاود وسمع اللام هو الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي الفم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعد الله له اسقه وكذلك انا انظر الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم منع الهدى اى لم يحضركم وقت السقى اما امر المنع من اخذ كل من
في السقاية عموما لم لانه لقه بعد اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان التعدى بفعل سائر ما يوجب
الفعل الذى تعدى به الا ان يكون فعلا محرما ابو هريرة رضى الله عنه لا يبولن احدكم فى الماء الدائم الساكن ثم يغتسل منه ثم هذا للتراخى فى الرتبة
ومعناه تبعيد الاغتسال عما يأتى فيه اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعى رح والماء لم يتغير بالنجس
مخرج عند مالك رح ولكل منهما متمسك موضع بسائر شرائع الفقه من قوله اتعالى الرواية عنه لا يحل لاحدكم مفعول محذوف لدلالة الكلام عليه لا
يعتد احدكم الوقت الذى يطلع فيه الشمس او يغرب فيصلى ما كان اياه عطف على ما قبله وهو معنى النهى ايضا اى فلا يصل وكرر نصبها
باحدهما ان عند طلوع الشمس والاعتد غروبها النهى عنه فى عدين الوقتين الواقعين والواقع جميعا عند ابى حنيفة واصحابه رح والواقع فى جميعه عند مالك
والشافعى رح لقوله صلى الله عليه وسلم من ادرك صلوة او ركعة فقد ادرك وقتها ابو هريرة رضى الله عنه لا يتقدمن احدكم رمضان
بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعنى الا ان يوافق صوما يصادف يوما من ايام رمضان عند ابى حنيفة
لقوله عم لا تصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعى رح هو العدم مطلقا نظرا الى اطلاق الحديث فلما اذا ابتدا العدم عند رمضان لا يسمى معنى
الاستثناء فلما انه صدق يعنى لكن اذا وافق صوما يصادف صوم متطوعا فليصمه فان قلت ما وجه تخصيص صوم اليومين فلما لانه قليل وكان مظنة
ان يتوهم انه عفو كما عفى عن كسر من الاحكام واما عن العدم فنهاه عن التسبب باهمال الكسب بالمائم واذا اطلع من صومهم اما ما من جهة الوضوء وقيل لكون
شارع رمضان ذاق ونشاط ولا يثقل عليه صومه ابو هريرة رضى الله عنه لا يجمعن احدكم الوتر فى ليلة ما هى مرسى الوتر لا تبديل
على يوم رمضان ما نزل من شاء الله وما اذا اتفق الوتر لاجل الوقوع فى دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء فى الدعاء واذا اردت
فتنة قوم فتوفنى غير مفتون فيما رواه رضى الله عنه لا ينتهى رجل فيحسن الوضوء اى يكمله بمرايه فرائضه وسننه فيصلى صلوة
الا غفر له ما بينه وبين الصلوة التى تليها قيل المغفور هو الصغائر ونرجو من الله ان يغفر الكبائر بالصلوة لقوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر
الحسنات يذهبن السيئات ابو هريرة رضى الله عنه لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذى قتله لا خطأ كما لا يجتمع الكافر والمؤمن
وذلك ان كان مكفرا لما له ذنوبه فلا شك ان الله لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بعض ذنوبه بالنار كما جاء فى موضع اخر ابو هريرة رضى الله عنه لا يجزى
ولد والدا الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه يعنى اصل الظاهر لا يجزى الولد بمجرد ملكه ولده عليه لان العاء للتعقيب فيجب بعد الشراء الى انشاء العتق والجمهور على انه يقع العتق فى الحال فيعتق لمعنى
فى نفسه ولده من الرق بشراء ملوكه ولده من ملكه وارحم محرم ذو رحم من نسب شرعى من نسب معنا فيشمل ولد الزنا وقضا حول الولد الا ان يوجد
الا صورة ان يعتقه فيعتق لانه العتق انما يوجد مقارنا بالشراء لا بعده بعد ان قضا الولد حول الولد وحده لعلة مع والاشكوا
عائلكم اما ما كان من النساء الا ما قد سلف فى نكاح السلف مع فسخ نكاح منكوحة الاباء ويجوز ان يكون الفاء فى فيعتقه كما فى قوله فتوبوا الى بارئكم
فاقتلوا انفسكم او احدهما لعله نفس القتل ابو بردة بن نيار رضى الله عنه فى الرواية عنه بردة بفتح الباء وسكون الراء الغير المعجمة بالدال المهملة ونيار
بكسر النون وسكون الياء المثناة تحت بعد الالف وبراء مهملة قيل يا رواه عن النبى عم حديثا لعله فى الصحيحين حديث اخر لا يجلدن احد فوق عشر جلدات الا فى
حد من حدود الله الحديث روى التعزير به احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشافعى رح الى ما دون اربعين على ما يراه
الامام بقدر جرمه عند مالك رح والشافعى رح لكون التعزير قاصرا عن بلوغه الحد والحدود اولى لو الحدود شاء لا تزاد على العشرة لا سواء ولكن يجوز الزيادة بالتبيين
والنفاء ابو هريرة رضى الله عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها عدم شرعه قبيلا ابو بكرة رضى الله عنه لا يجمع
بين متفرق بعد نهى لا ربا بالاموال خبر جاء الشافعى صورة ان يكون لواحد دينار بعشرة شاء والآخر كذلك فيجب شاء ما فاذا واحد فيجب شاء
ولا يفرق بين مجتمع عند نهى للشافعى عن التفريق صورة ان يكون لثلثة شريك شاء ولشريك شاء مخلوطة فانا عليهم شاء واحد فاذا فرق يكون
فيها ثلث شياه فتسعى الصدقة بالسعاية للمفعلين اما خشية المالك لئلا ان يكثر الزكوة واما خشية الساعى من ان تقل وفى الحديث دلالة على

على ان الخلطة يجعل مال الرجل كمال واحد ولكن فيه شرط واحد ان يكون النهى والعام بلفظ فيه ذكر بما عاله روى مسلم فيها لا يكون الا بين شخصين الفقهاء هذا محمول على
ما اذا توهم التمر اليس من ما دونه ان يشتبه عنده وفى الحديث حث على القناعة وترغيب على جواز او خاد العدو بالمال فانه اذا كان للدرس فى بعض
الليالى ثم يتعلق على الرواية عنه لا يحجبه الا نوس ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم فبحبى احبهم ومن ابغضهم فبغضى ابغضهم يعنى الانصار وهم الاوس
والخزرج كان رسول الله عم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من ثقاته فانما يحبهم لمحبته عم وفايدل على حدوث الايمان
ممكن سابقا لمحبة الله ومن كان يعذبهم يبغضهم من موضع بسائر شيعة الفقه من قوله ابو بكرة رضى الله عنه لا يحل بعد العام مشركا اراد به العام
الذى حج فيه حجة الوداع وكان ابو بكر امير الحج فى ذلك العام بعث على الناس بهذا الحديث هذا ما فى الموطا وفى الموطا ايضا ولا يطوفن بالبيت بعد عامهم هذا
قال السيوطى رح المراد بالبيت الحرم هنا اى لا يدخلوا الحرم كله حتى يشمل من ان مكان لا يدخلون وان كان لا يدخلون بالبيت بعد بيان هذا
ابطال لما كان عادتهم فى الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ابو بكرة رضى الله عنه لا يحكم احد بين
اثنين وهو غضبان انكر القضاء حالة الغضب فيه خاص الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد الرطو ويلى بها ما يعتقدها كالشبع الغرث والهم
الهلوع والنائم فيه وفى الغضب بالكسر لكن استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته ابن عمر رضى الله عنه لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه ثلاثة ايام
الهجر قد ان تولى مشربه وهى صح الهجر الهرا وفيها الغرفة تكون فيها الطعام وغيره الاستهجار فى الوصل اى لا يجد كم يعنى الانكار اعلم ان فى تشبيه
الهجر بالغرفة اشارة الى ان حرز الشرع مستوثق فى الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التى يصعب صعودها وتكون مغلقة كيف لا يرفع بانها الاكلة فينبغى
ان لا تحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حرز الشرع وكمال بلاغته لا مال الخصم ابن عمر رضى الله عنه تنكحوا النساء لجمالهن فعساهن
يردينهم ولا تنكحوهن لاموالهن فعساها ان تطغيهم الثالثة من باب الافعال اى تجاوز وتستخف فانما تكون لهم فروع مواشيهم الحديث فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما
كرر النهى تاكيدا قال شارح رح فيه دليل على اثبات القياس ورد النص الى نظيره فى الحكم فيه بدلالة على ان موجب الناس ماسه محرمة
لغة بدخول بين كالسرقة ما عن الغرفة الى ما كلامه لكن فيه تامل لان القبح حاصل بالشبهات وكيف يثبت ما قد سبه وهو القياس وذلك لان الاصل
ابن مسعود رضى الله عنه لا يحل دم امرئ مسلم اى انه قد يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله عبد العصر سلم على من قال قوله والمراد على من يقول
مراد فى المؤمن لا ما دون ثلاث اى ثلاث الثيب الزانى بالجر بدل من موصوف ملتقدر وبالرفع خبر مبتدا محذوف المراد بالثيب
الزانى المحصن الزانى وهو المسلم المكلف الحر الذى اصاب فى نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه لا يدل هذا الحصر الله
من تعدد المعبود ليعم ان يكون عاله تعدد فى الثيب الزانى واقتصر النفس بالنفس وترك التارك لدينه التفارق الجماعة من الدين
التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين وبين فرقتهم فراقهم بالردة عن الدين وهى سببا ما حده وهو الحد والمالك لا يدل هذا الحصر الله
الحصر لا يعتد الزانى ليس من الاموال المذكورة يدل على ان المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغى ان لا ترجم المحصنة قلنا
التنصيص على المحصنة لا سواها فى الزنا الذى موجبه القتل ولا كذلك المرتد والمهدر لان القتل المرتد يكون بحكم المحاربة والمهدر ليس كذلك
خاصة روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح مكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ابو هريرة رضى الله عنه لا يخلن
لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها ذو محرم اى ذو رحم وهو من لا يحل له نكاحها على التابد قول طرفها
احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس كتحريمها على التابد لعارض ويدل على التابد احترازا من خالة الزوجة وتروى اتاح ذى محرم عليها الحكم
ان النوع غير مذكور فى الحديث لكنه مذكور فى رواية اخرى عليه من الحاجة بالمحرم فى جواز السفر معه وان المذكور فى الحديث مسافر يوم وليلة
وفى رواية مسافر نصف يوم وفى رواية ثلث قال السيوطى رح الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد اليوم ما كيد
بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاحتياط فيه لا حلال المسلمين ويدل الحلال رواية العباس لا يسافر امرأة الا مع ذى محرم
الى ما كلامه فعلى هذا يكون تعدد المالك من تعدد المعبود من مناسبة لمجموع الحديث على الساعى وما كان رحم ذى رحمها حرام الا ولها
بالمحرم اذا كان ساعيه على نفسها وعلى نفسها وعلى نفسه ثقات ثم اسلم العاملى الرواية فيها لا كل لامرأة مسلمة ذى ملك والمحرم الا ان يكون ذلك لم يكن

ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر قوله كحد على ميت العدة من الاحداد وكونه زنا يكون من باب التشبيه المجرد عن الاحداد سلم المراد احدادا وقوله
حدادا عن الاصمعي انه لم يجز الا احدت بالياء الا على وجه هذا مذهب جمهور الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او بعده وبدل الصاحبي ان
الاحداد على الامة المسلمة على مولاها وكذا تقييد المراة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب الشافعي واصحابه وقال الباقون في على الذمية
الاحداد والمراد بالنكاح فيها وقال الشعبي بالاسلام في الحديث على ميت وكونه ادمي للاعيان قال الامام الطيبي رح قوله اربعة اشهر وعشرا
ان جعل ما بالمولة فهو بيان الامام يكون الاسناد مستطاب كون المعنى لاجل المراة ان تحاد اربعة اشهر وعشرا على كل حيث الاجل زوجها وان جعل عوضا
لتحد مقدر يكون مستطاب والمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا سعد بن ابي وقاص رض اعلما على الوراثة لا لاكل المراة ان تحج الحاج
فوق ثلث اي يملك المال ما اباحه الحج الى الثلث فهو مع ما الحديث عند من قول بعموم المخالفة واما نفي فيها السلطان الادمي يجوز على
سوء الحلي والعقب قيل هذا اذا كان الحج لامر دنيوي واما اذا كان لتصحيح الوصية فالزيادة على الثلث مردود كما يجوز رسول الله رض عن الصلة
الذين تخلفوا عن غزوة تبوك واما الناس الحج انهم حسن وما زوجاته بعد الصحيفة لما اعتق قال النووي رح لزينب عطيه بعيرا وكان عمر
وضل ظاهر بعد الصلاة اوض ملك الصوديه فعضب عم الحج والحوم وبعض حمزة ابو سعيد بن روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي
وبالرفع نفي معنى النهي قيل خطبة اخيه وهي بكسر الخاء الخطبة المراة يروح قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الصداق واما اذا لم يكن
كذلك يجوز خطبتها فالمروي ان فاطمة رض سئلت ان النبي عم كما سلمان معاوية وابا جهم فخطبا قال عم انكحي اسامة قيل وذا
كان الخاطبان مقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ويكفي خلاف الظاهر وقال الطحاوي رح
الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه قالوا المسلم ما فيه رح
على الغالب فلا يكون له تعميم كالا قوله تعالى وربائبكم اللاتي في حجوركم الوصف المتقطع منهم مولاتي في الاسلام ولفظ احد في الحديث عم يتقيد
ولو ايده منه ما هو الاعم فالاخوة من وجه كونهم من ثمانية فصل العقد ولما اصبح الا المكلف قال السوري رح لم يخطب على خطبة اخيه حتى يكون قبلها
ويصح نكاحه ولا يصح وقال بعض المالكية يصح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا بعد دخول الجنة على ما المجهول مفعول ما نصب
مفعول الثاني من النار نزلا اي يعني نزلا اسما لكان وكذا مفعول ثم نزلا وسكرا سعد بن عبادة اي ولا يدخل النار احد الا اذا سعد من
الجنة لو احسن لتكون سعد لي بقوله اذى عليه حسرة فانه رض روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار
بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله اسما ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة الا برحمة الله يحتمل ان يكون انا اسم فيه زائدة والاستثناء
مستطاب لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فيه لكن رحمة الله مدخل الجنة وليس المراد من نفي العمل نفي الاعمال رسولنا اما انتظار
الله وكونه زنا يكون الاستثناء منقطعا وعند الشيخ سعد فيه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة بعد ما يتم الا برحمة الله في كتاب الاعتصام مذهب اهل
السنة وجميع المعتزلة حيث استدلوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة ما كنتم تعملون وقال تعالى الحديث الا يدل
على سبب العمل والنفي في الحديث عامة وانما الى لا اجب لها مكان وان تقصرت فيها واكرم معيشتي وان تركتها مذهب على الجنة وان لم اسكنها
انس رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يامن جاره بوائقه جمع بائقة وهي ما يصل الى الناس من شر ظاهر تولية العدو والمراد به هنا الشر
جبير بن مطعم رض الصالح الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعرف ما يدل على ان الحديث ما قبله وما بعده من ثلاثة وثلاثين حديثا
قد تقدم رض العلماء على الرواية عنه لا يدخل الجنة نمام بضم النون الفاء وتشديد الاولى الشاء فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة
الافساد وقيل بعض منها ما ان النمام هو الذي يحدث مع القوم فيسمع والقائل هو الذي يسعى على القوم ثم لا يعلمون ثم يميز قال الامام الغزالي رح
النميمة مخصوصة بما ذا نقل النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالكتابة
او بغيرها حتى لو رأى انسانا يكتب ما له فاطمة بغير اذنه هو نميمة ابن مسعود رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة
الكبر والذرة واحد الذر وهو النمل الصغير الاحمر تكبر قال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال النبي عم ان الله

جميل يحب الجمال جميل الافعال يحب الجمال اي الجميل يسكر في قلبه اخبار الحاجة الى الخزانة يوما ومعناه ان الله جميل الفعل كثير العطاء فاحبوه فيحب
سكر هذا الصفة وهي رضا حوائج احوالكم وبه الجمال لكم كذا قاله الشيخ الكلاباذي لكن الحق الاول اشبه بها الكبر بفتح الحاء من منع الباء بطر الحق وغمط
الموحدة والطاء المهملة اي تضييعه من قولهم زيت غمط اي مغبوط يقال بطر اي مدحوا الكبر هو تضييع الحق من الوالد والمراد به نواهيه وعدم الفائدة وغمط
الناس منع الحسن العجز ومنع البر وسكونها وبالطاء المهملة اي استحقارهم وتقبيحهم وذكر الخطابي رح في تاويل الحديث وجهين احدهما ان المراد
الكبر من الاغنياء والثاني ان يتوقع منه الكبر بالعبادة والعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال به وعوضا عنه ورد من سن
فلا يمكن ان يقال معناه ان الكبر مانع جازي الحد بان مقداره لكان جزاءه عدم دخول الجنة ولكن يكرم بان لا يجازى به بل يدخل كل من دخل الجنة اولا
روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب سكون الدال ورجها الخوف المسيح الدجال لها يوم منه بعد ابواب على كل باب ملكان يذودانه
من الدخول فيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها من الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل يا فعل اما يكون بسبب الدعاء والدراية عليه رام يجتمعوا
روى مسلم عنها قيل ما رؤية من السيوف حسن احاديث المروية عنه كذا من يدخل النار احد تابع تحت الشجرة روى ان رسول الله رض
بعث عثمان رض عام الحديبية الى قريش لمرسالة فبلغه فلما بلغ رسول الله رض ان عثمان قتل دعى الناس الى البيعة فبايعوه وكانت بكر السيوف
حلية بالعود قال لهم انه حرام اهل الارض كان عدوهم الفا وخمسمائة وعشرين ام حبيبة رض روى مسلم عنها لا يدخل النار احد من اصحاب الشجرة
احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة بنت عمر رض زوجة رسول الله رض بلى يا رسول الله رض وهذا جاب الصلح الى بدر فقال اصحاب الشجرة فانتهرها
بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت على ما ادعت من الدخول بقول الله تعالى وان منكم الا واردها قال عم قد قال الله تعالى ثم ننجي الذين
اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوا وهو مصدر حال اي جاثين على الركب من قول ذلك الوقت من ضيق المكان قيل الضمير الله رض
اي والله ما منكم من احد الا واردها اصلها فمن يتوجه الى الخطاب معنى الورود فيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقول الخطابي حسن الا ان
وقال وكونه للكفار هذا القول غير مناسب بشيء لا بالعدالة وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا الله الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق بعد ورود
الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الباقي فالورود بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فيكون لو لم يكن
برا وسلاما كانا على امر فان قلت كيف يصح هذا ودخال الله عم ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والبعد
عنها لا يكون داخلا قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة من دخولها قلنا فيه مزيد الدلالة عظم الجنة
اذا سمعوا ذلك العذاب مزيد عن الكفار حسب فحسب عند المؤمنين ومن مجاهد ورود المؤمنين النار موسى الحمى حسن في الدنيا لقوله عم
الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه انما يناسب معنى الحديث وهو ورود معنى الورود والقرب من جهنم وهو الجواز
على الصراط لانه قد يرد الشيء ولا يدخله كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وعند ذلك لا سبب قوله عم
لا يدخل النار فان نصه الورود بالدخول وارجاع الضمير واردها الى النار ورد السادس الحديث الثاني اولا يدل انما نصه مناسب
معنى الحديث مانع بين استدلال خصمه بالاية فيرد سلم لما ادعت من الدخول الا قريبا ان يكون الورود بمعنى الدخول بدرج السادس
بان يكون المؤمن من الدخول في الحديث العذاب على ان دخول النار سلم له فاذه وكبيرا ما يطلق ورود العذاب في سلم ما قبله ثم سلم
وفيه عليه كيف بعد من يدخلهم ان ربهم الاية ووقوعهم كما مهما بيانه ان كل داخل النار غير معذب لقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما
السابع فعند ابن مسعود رض الحديث المصري وارد التعبير والاكثر ان هذا انما نصه مناسب لكن له ورد الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه
الاستشهاد فان مناظرة حفصة ما كانا للانكار للرد مقالته رض عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قال اخبرنا ابو بكر رض رسول الله رض دخل
بيت فراى عند زوجته نمارق من شعر فكره ذلك فلما اخبر به قال عم لا يدخل رجل بيتي هذا على بيتي رض المرة وكسر الغين المعجمة التي
عليها زوجها الا وضعه رجال اثنان سكت الراوي وقوله اثنان روى رجلان اسنان لان المراد بها العدد صغير سن كانا او كبيرين
ام سلمة رض اتفاق الرواة عنها لا يدخل فلان منزلك يعني المخنث هذا نصه لهولاء قال عم حسبرا ان تحت قاعدة عدام سلمة رض

اول مرة
او بعد لا يدخلها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويعد سكلوم اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته ماره مكون هذا الشبه بجبلته عليه فتارة يكون سكنه
وتارة هو المذموم الذي قال عم في حقه المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان
ان المخنث من حكم الرجال المحلل في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب ما نهاهم من ذلك لانهم يصفن النساء بكثرة الرجال وصفهن
ذلك الى الفتنة اولا حيال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من يا بعلب الكوري الا ما سلف الا كان خفة
ان يعرف بكن ابو امامة رض روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيتكم الا دخله الذل قاله لما راى سماسرة الحوت فقال هذا وحق
من قرب من العدو لانه لو استعمل الحوت يوم الجمعة ولا وى لما الا الاذلال بقلبه العدو وعلوه وكوران تعالى ان الزراع لا يخ من ان يكون
مخلوبا بالفت او الخراج وهذا نوع من السلطنة عليه ولا سيما من هذا مذهبه الزراعة لانها تحوجه كثيرا قد روى انه عم قال الطبوا الرزق
في خبايا الارض اسامة بن زيد العامل لرواية عنه لا تورث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم اما لم يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية
بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم اتفاقا عبد الله بن عمرو رض بهذا الحديث فقال لو هو صاحبه يرثه وزعمت المسلمون لكن عند فاك به في الاسلام
وقد بينا ما كسبه في الجاهلية الدلالة ما يذكرون في الفقه وردم روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس مرحما وهل نهاهم عن لا يرحم الناس
في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم قوله ابو سعيد الخدري رض روى البخاري عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فلم يدر كم صلى ثلاثا او اربعا فليطرح الشك
ويبني على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم فان كان صلى خمسا شفعن له صلاته وان كان صلى اربعا كانتا ترغيما للشيطان
الشك في الصلوة وسهو فيها ما يوجب السجود وهو ان يسلم من الركعتين ناسيا او يقوم الى الثالثة ناسيا او يشك في الركعات
فيبني على اليقين او يشك في الركعتين فيبني على الاقل او يشك في الثلاث فيبني على الاكثر او يشك في الركعة الاخيرة
فيبني على الاكثر او يشك في الركعة الاولى فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة العاشرة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية عشرة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية عشرة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة عشرة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة عشرة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة عشرة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة عشرة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة عشرة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة عشرة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة عشرة فيعيد الركعة او يشك في الركعة العشرين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والعشرين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والعشرين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والعشرين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والعشرين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والعشرين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والعشرين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والعشرين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والعشرين فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والعشرين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثلاثين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والثلاثين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والثلاثين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والثلاثين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والثلاثين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والثلاثين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والثلاثين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والثلاثين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والثلاثين فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والثلاثين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الاربعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والاربعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والاربعين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والاربعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والاربعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والاربعين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والاربعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والاربعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والاربعين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والاربعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخمسين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والخمسين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والخمسين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والخمسين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والخمسين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والخمسين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والخمسين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والخمسين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والخمسين فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والخمسين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الستين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والستين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والستين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والستين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والستين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والستين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والستين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والستين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والستين فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والستين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السبعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والسبعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والسبعين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والسبعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والسبعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والسبعين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والسبعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والسبعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والسبعين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والسبعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثمانين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والثمانين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والثمانين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والثمانين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والثمانين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والثمانين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والثمانين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والثمانين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والثمانين فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والثمانين فيعيد الركعة او يشك في الركعة التسعين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والتسعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والتسعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والتسعين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والتسعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والتسعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والتسعين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والتسعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والتسعين فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والتسعين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة المائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة المائتين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والمائتين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والمائتين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والمائتين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والمائتين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والمائتين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والمائتين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والمائتين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والمائتين فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والمائتين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثلاثمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والثلاثمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والثلاثمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والثلاثمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والثلاثمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والثلاثمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والثلاثمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والثلاثمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والثلاثمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والثلاثمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الاربعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والاربعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والاربعمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والاربعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والاربعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والاربعمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والاربعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والاربعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والاربعمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والاربعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخمسمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والخمسمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والخمسمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والخمسمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والخمسمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والخمسمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والخمسمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والخمسمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والخمسمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والخمسمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الستمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والستمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والستمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والستمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والستمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والستمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والستمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والستمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والستمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والستمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السبعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والسبعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والسبعمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والسبعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والسبعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والسبعمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والسبعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والسبعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والسبعمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والسبعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثمانمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والثمانمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والثمانمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والثمانمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والثمانمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والثمانمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والثمانمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والثمانمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والثمانمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والثمانمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة التسعمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والتسعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والتسعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والتسعمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والتسعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والتسعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والتسعمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والتسعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والتسعمائة فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والتسعمائة فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الالف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والالف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والالف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والالف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والالف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والالف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والالف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والالف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والالف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والالف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الالفين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والالفين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والالفين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والالفين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والالفين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والالفين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والالفين فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والالفين فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والالفين فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والالفين فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثلاثة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والثلاثة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والثلاثة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والثلاثة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والثلاثة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والثلاثة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والثلاثة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والثلاثة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والثلاثة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والثلاثة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الاربعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والاربعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والاربعة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والاربعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والاربعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والاربعة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والاربعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والاربعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والاربعة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والاربعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخمسة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والخمسة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والخمسة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والخمسة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والخمسة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والخمسة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والخمسة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والخمسة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والخمسة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والخمسة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الستة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والستة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والستة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والستة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والستة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والستة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والستة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والستة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والستة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والستة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السبعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والسبعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والسبعة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والسبعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والسبعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والسبعة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والسبعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والسبعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والسبعة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والسبعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثمانة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والثمانة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والثمانة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والثمانة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والثمانة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والثمانة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والثمانة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والثمانة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والثمانة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والثمانة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التسعة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والتسعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والتسعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والتسعة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والتسعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والتسعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والتسعة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والتسعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والتسعة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والتسعة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة العشرة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والعشرة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والعشرة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والعشرة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والعشرة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والعشرة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والعشرة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والعشرة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والعشرة الاف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والعشرة الاف فيعيد الركعة او يشك في الركعة العشرين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والعشرين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والعشرين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والعشرين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والعشرين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والعشرين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والعشرين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والعشرين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والعشرين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والعشرين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثلاثين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والثلاثين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والثلاثين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والثلاثين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والثلاثين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والثلاثين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والثلاثين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والثلاثين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والثلاثين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والثلاثين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الاربعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والاربعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والاربعين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والاربعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والاربعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والاربعين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والاربعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والاربعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والاربعين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والاربعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخمسين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والخمسين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والخمسين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والخمسين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والخمسين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والخمسين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والخمسين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والخمسين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والخمسين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والخمسين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الستين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والستين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والستين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والستين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والستين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والستين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والستين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والستين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والستين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والستين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السبعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والسبعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والسبعين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والسبعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والسبعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والسبعين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والسبعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والسبعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والسبعين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والسبعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثمانين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والثمانين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والثمانين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والثمانين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والثمانين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والثمانين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والثمانين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والثمانين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والثمانين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والثمانين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التسعين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والتسعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والتسعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والتسعين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والتسعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والتسعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والتسعين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والتسعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والتسعين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والتسعين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة المائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة المائتين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والمائتين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والمائتين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والمائتين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والمائتين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والمائتين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والمائتين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والمائتين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والمائتين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والمائتين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثلاثمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والثلاثمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والثلاثمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والثلاثمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والثلاثمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والثلاثمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والثلاثمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والثلاثمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والثلاثمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والثلاثمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الاربعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والاربعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والاربعمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والاربعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والاربعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والاربعمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والاربعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والاربعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والاربعمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والاربعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخمسمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والخمسمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والخمسمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والخمسمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والخمسمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والخمسمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والخمسمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والخمسمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والخمسمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والخمسمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الستمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والستمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والستمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والستمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والستمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والستمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والستمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والستمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والستمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والستمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السبعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والسبعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والسبعمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والسبعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والسبعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والسبعمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والسبعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والسبعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والسبعمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والسبعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثمانمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والثمانمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والثمانمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والثمانمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والثمانمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والثمانمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والثمانمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والثمانمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والثمانمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والثمانمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التسعمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والتسعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والتسعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والتسعمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والتسعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والتسعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والتسعمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والتسعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والتسعمائة الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والتسعمائة الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الالف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والالف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والالف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والالف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والالف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والالف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والالف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والالف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والالف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والالف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الالفين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والالفين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والالفين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والالفين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والالفين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والالفين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والالفين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والالفين الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والالفين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والالفين الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثلاثة الاف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الحادية والثلاثة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والثلاثة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والثلاثة الاف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الرابعة والثلاثة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والثلاثة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والثلاثة الاف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السابعة والثلاثة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والثلاثة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والثلاثة الاف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الاربعة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والاربعة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثانية والاربعة الاف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثالثة والاربعة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والاربعة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخامسة والاربعة الاف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة السادسة والاربعة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والاربعة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثامنة والاربعة الاف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة التاسعة والاربعة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الخمسة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الحادية والخمسة الاف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثانية والخمسة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الثالثة والخمسة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الرابعة والخمسة الاف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الخامسة والخمسة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السادسة والخمسة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة السابعة والخمسة الاف الف فيعيد الركعة
او يشك في الركعة الثامنة والخمسة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة التاسعة والخمسة الاف الف فيعيد الركعة او يشك في الركعة الستة الاف

لا تقتلهم اي ما حالت بهم الملائكة وتثبتهم الرحمة وتملك عليهم سكينة اي الوقار والخشية والذكر بسببها قال احمد بن الاثير كرامة تطمئن القلوب وتذكرهم الله فيهن

شدة يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد الجواز اصل

مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي عبدي وفتاي عبدي وفتاتي بالكاف في الكل وليقل سيدي ومولاي وفيه ان يقول السؤال امر الرب

في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود ما لا ان الرب هو المالك المعبود ما لا ان الرب هو المالك المعبود ما لا

العين ات وهو المعجب على المعنى الاول الا تحبة العين هذا اسناد من قوله فيه كحله بكسر الحاء مصدر حلت العين اي اوردها كحله العين ما كحله
الحالف قاسم عليه مصدر ما يكون بالا في قسمه المراد بها سان قد السن او قدر زمانه جابر رضي روى مسلم عنه لا تعرض جرا الا وهو محرم
النص بانه قال الراوي سمعت هذا الحديث من ابن عمر قبل موته بليلة امام النهي في الظاهر وان رجع عن الموت لكنه لبس لموا المراد منه
معدوم له واما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند الموت بظن لو لكنه كعدم لكن اتصل الاداب فاشع لبس هذا النهي عن التعويل
من مرك المشروع قال الطالب رح هو في المعنى مثل الاقال العالم لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالب وكان قال احسنوا اعمالكم
كيس بالله ظنكم ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لا يسبق للصدق سريد الدال للمبالغة الصدق والمراد به المومن لانه جاء في رواية لا يسبق المومن
انا مكون لقاتا عدم الكلام عليه في حديث ان الغاسين لا مكون شهدا، قيد من قاسم رح اصابعا على الرواية عنه لا يسبق هذا المحقق قال محمد
تعريفه قريح جرح لبسه اي اليوم الذي نزع الهاء رح الراء الشرعية الثياب الذي قد سبق من حلة قبل اذ كان قبل البعثة وقيل انه كان
بعد البعثة وقيل اليوم واما نزعه عنه نزع كاره لا فرض الرخوية ويجوز ان يحمل هذا على اول اليوم لانه جاء في الرواية اخرى انه رضي صلى فيها ثم
ثم نزعه وقال ان عنه حديث سابع وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم كيس عنه استعماله لعلبنا انه قريب ولان حمل هذا مستبعد من مشروع
سماحته فكيف من هو اتي الكيس مع انه قول لم يرد به نقل لمن كيس رح روى البخاري عنه قال كان الناس يرجعون من عرفات الى منى
ملاطوف الوداع فمنهم من يقول كان قال لا تنفروا حتى هذا نهي من النفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون آخر عهدهم اي لقائه بالبيت في الوداع
من يكون آخر عهدهم بالبيت الطواف في الحديث وجوب طواف الوداع والمراد بالحائض رح في احد قوليه فاذا دركه وحيضه الدم الا الحائض
فانه لبس بواجب عليها لانه جاء في الرواية الا انه خفف عن الحائض عائشة رضي روى مسلم عنه لا ينفقه لانه لم يعمل بدينار يتصدق في حضيض
عدم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بعدم البعث لان القربة طالب لعفوه فحضيض عنه فلا ينفعه عمله قال لها حين طالب نار رسول الله بن
جدعان رحمه الحمد وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل بعثته عم قريشا منها سي بكنية
ابي الله قد يقبل الله حمد ويفهم السكين وهل ذلك نافعه بن جدعان كان من زعماء قريش قال القاضي عياض رح انعقد الاجماع
على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا ثاب عليها بنعيم ولا يخفف عذاب لكن لعدمهم يكون اشد عذابا من بعض كسر جهنم وذكر الامام الحرمين
ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد ما ورد في الايات والاخبار في بطلان خيرات الكفار انها لا تجري صورتها ما لم ان ذكر كون عدم ما استوجبوا
بجنايات ارتكبوها سوى الكفر وانفاذ الازدي رح وان قلت على ما قاله القاضي رح كيف الوصف بين هذا الحديث وحديث اخرجه مسلم
عن العباس رضي انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان كوفك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اول نهاية النبي عم انما ينفعه من جهة انها
تصير سببا لشفاعته عم له لان جهة انه ثابت عليها او كوفه فيه ما يشعر به قوله عم بعد قوله ثم ولولا انا كان من الدرك الاسفل من النار
وكذلك الشفاعة كانت مخصوصة به عن عمر رضي روى مسلم عنه قال احد النبي عم فاما من قضية ونفس محمد رسول الله عم وقال لا تسبوا حكم
فان فيه فاتي هذا حديث قاضي معنى لا تسبوا احد من اهل بيتي فاما من انهم من لكذلك انه عم كان احد الحاكم لحكم به كنية لا ملوك
البر وعندهم فلو يعني نفره صلة وحلت النفس وفي الحاكم لغات كسر الحاء وفتحها والكسر اوضح لغات رضي روى مسلم عنه لا يتبع النوم
ولا تتبع رضي الياء في الله ولا تخطب الافعال السلبية فيه مرفوعة على صفة النهي وعلى صفة النهي فالفعل لا يرفع المحرم امرأة ولا يتزوج
هذه سواء كان بولاية او وكالة ولا يطلب امرأة للتزوج وهب مالك والشافعي واحمد رح الى انه لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وهو مالك
واصحابه الا انه كقد لا يرى انه عم مزوج بميمونة وهو محرم فيما روى حديث عثمان رضي على الوطء لكون نفوذ النكاح فيه فيه اوقع كونه منهيا
الى ثبتت اخر المروي وان لم يثبت معارض فيصار الى القياس وليس فيه ما يفيد كذا قال الشراح ولكن فيه ما يدل على ان المحرم لا يزوج
اذا يعارضه الصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يعدي لا العمر والفعل فيه يكون مقصورا عليه ابو هريرة رضي اعتماد على الرواية
لا يورد بكسر الراء من يعني امنى ثم حق بكسر الراء صاحب الابل المراض ومعقول لا يورد ممدوح اي ابله على مقبح وهو بكسر الصاد صاحب

الصحاح

الصحاح وانما نهى عم عنه لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل ريب فيه فربما يتلاشى من بعض صحابه
ان المرض يعدي بطبعه فيكفر كذا قاله النووي رح الباب الرابع عشر م جابر رضي روى مسلم عنه اذا اتبعت فقعا فلا تتبعه فيه شرح
عدم سماعه في الباب الاول من حديث من سماع طعام قال صاحب التحفة رح هذا الحديث مما اعتلى عليه من حديث ابن عمر وابن عباس رضي واب
روى ان المرض رح وسر بعلامة مسلم من حديث جابر جوزه رضي روى مسلم عنه اذا اتيت بيع الفاء وكسرة لكن الفتح اوجه وبه جاء كلام الله
اذ ابتلى الملك المنجي العبد لم يعمل له حلوة قال الامام الماوردي والقاضي عن صرح رح الحديث محمول على الساحل للاكل مكسر لا يعمل له
حلوة ولا غيره لكن الاوجه ان يقال المراد من كان العبول لا من احد فلا احتاج الى تاويله من الكلام عليه في الباب الاول حديث
من سال الذا فلم يعمل له حلوة اربعين جزء رضي روى مسلم عنه اذا اتاكم الصدقة يتصرف الصاد مع الدال ماخذ الصدقات من وجه عليه
بعض الامام وبتشديد المصدق في المعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم الى مرجع ومقصدكم راض والمراد به راض بعمل الواجب المعطي
واما امر عامله السلام به لانه من محتاج الزكوة او سعد رضي اذا اتيتم الى ارض قد اجلسوا حتى تضع اي في الارض كذا جعله الطيبي عن سهيل الخان بالبيع وكذلك ان دخل
رمضان احد رواته ويعمل عنه ابو معاوية اي اللبي والاول اولى لكون سفانا احفظ من ابي معاوية واما نهي عن الجلوس لانه ربما جاء الى العاذر عند
الوضع اولان المست كالمتبوع فيسبق للبيع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة رح هذا الحديث ما انفرد به مسلم واسعد رضي مرفوع علامة
ان عمر رضي اسماع الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل عدم سماعه في حديث من جاء منكم الجمعة ابو سعيد رضي روى مسلم عنه اذا اتى
احدكم اهله يعني جامع امرأته او اتيتم النساء في ادبارهن فليتوضأ اي يجامعها الوضوء فليغسل ذكره تنبيه الحديث فانه انشط للعود
عدم منه ان السنة في الجماع ان يغسل فرجه ايضا ابو هريرة رضي روى البخاري عنه اذا اتى احدكم فاوه ما يرفع ما على الطعام ويواسطا
محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين سكن الراوي الاكلة رحمه الله هي اللقمة بالضم
بكسر اللام حرة وعلاجه الضرر الموجود للطعام يعني فان الحاوم وسبب الطعام ويشتهي ربما اشتهاه واهل ما يدفع شهوته لو اولئك
وقد اشار الى ان الاسبقية لا يكون عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في المأكل ابو ايوب عدم اسماع الرواية عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع
قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغائط او بول ارادوه نفس الحدث قال عدم الحدث خصوص بالصحراء الماوردي
ان ابن عمر رضي قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخ من محل ملك لجن الا ما كلا ما لكنه مدفوع لان عدم الحدث لا يخص
بالاثر وقال اخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة وجوه القذر او كشف العورة لكنه منسوخ ما روي عن جابر رضي انه رأى رسول الله
قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته الا ما كلا ما لكنه مرفوع ايضا بان هذا الفعل الذي من عدم كمال ان يكون
لبيان الجواز او يكون معذورا فلا يصح مع احتمال الخ على ان فعل النبي عم ورد لا تعارضا برجح قوله لا يبطل الاصول ولكن يستقبلوا او
يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى الشرق كالمدينة شرفها الله ابو هريرة رضي اذا اتى
العبد ناوى جبريل ان الله يحب فلانا فاحببه الصريح مناوى اي الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها الا جبريل فيامر
محبه فيحبه جبريل فيناوي في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه بكسر الهمزة على احاد العمل عبد البر من وعبد الكوفي فيلقى له في الارض مع القبول
يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يسعد به اهل السماء والارض محبة الله عبده
مجاز عن ان يرضى عنه ويملكه رحمه الله قال الاحسن بعض الله عبده الا عدم رضاه قال صاحب التحفة رح والشيخ رح هذا الحديث عام الشيخ
لكنه خلط لانه ما انفرد به مسلم لعدم وقوع سهو من الناسخ جابر رضي روى مسلم عنه اذا اقدم احدكم امرأة تقديم اذا اتى احدكم المرأة
ما العمل المذكور بنفس فوقعت فليه فليبرك بكسر الهمزة اي فليبعد عن امرأته فليوقعها فان ذلك يرد شيئا المضارع من الورود
بالباء الموحدة وضم عينه الماضي من البرد تابع نفسه يعني لكن ما قد من الشهوة وبعد بارد والمهود لا الورد الاولى اعلم ان اول
المجيء الفوائد ثم البيان الوجوه الهوى ثم الوله فالوالد للجمع والميل للنفس والود للقلب والمجيء للفؤاد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة

والوجه زوال العذر قبل ما قبله الا المرأة ام عدد عاد وع وكل الليل كان قبله ان مرد وذكر قصير جاء ملوى موقعا لصاحبه في مرض اه
عامر الشيخ دم بات ان زوجته استحلت عن نفسه من الليل بامتناع الشهود الواحد اه ابو موسى رضي الله عنه اذا احسن احدكم
اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب عشر امثالها الى سبعمائة ضعف باضافة الضعف بمعنى المثل كما قاله الجوهري وهل الحسن الاوزاعي
عن بعض العلماء ان المتعلق الاوزاعي سعاد رضا الحديث لكنه غلط لان المراد من المكسر ما جاء في الدعاء لعزى الى سبعة صحف
اصحاف كثيرة وتكتب سيئة بعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله ابن عدي عن السلم قال السراج حدثنا سلام المراد استقامة في الطريق
ربما اعلى لا شك في ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير ربما عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه ابو هريرة
روى مسلم عنه اذا اصلحتم في الطريق فميطوا عنه اذى جمع ذراع قال المظهري رح جمع ذراع قال المظهري رح هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي الخشبة
التي يذرع بها مجازا وهي مذكورة في نسخ الماضي فصح قال الزوزني معناه اذا كان الطريق ضيقا فاضل لهم واذا دوا احيانا فان اتفقوا على شيء
فذاك وان اختلفوا قدر فعل سبع اذرع واما اذا وجدنا طريقا سلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يتصرف على شيء من الطريق
فلا يكون ذلك الا خلافا في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقصدون فيه جاء ليبيعوا شيئا فان كان المروك منه الطريق سبع اذرع لم يفعلوا
من التصرف فيه وان كان اقل منها يرضى الناس بالاخذ بالاحال ابو هريرة لا ادرك احدكم سجدة اراد بها الركعة مذكورة وسجدة من صلوة
العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب الهداية رح نقل عن علماء
ق لكنه ما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك رح على ان من فاتت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت بعد صلوة العصر لا تبطل
صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الصبح صحيح لوجب الصلوة صحيحة فلا يؤدي فاسدا في الوقت
المكروه وفي العصر فاسد في اداء بالاتفاق قال الطحاوي رح الذي ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده كان قضاء الى ان سعدي في العصر
واولوا الحديث على ان المراد بالاتمام من صلوة الفجر واتمام العصر فقضاء في وقتها مثل قال الشافعي الدليل رح كمثل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن
الصلوة في الاوقات المكروهة ابو هريرة روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله ضراط رح الضاء المعجمة والراء وهو الريح
شبه الدبر وصل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ماكل واما اخرجه لشل الاذان عليه كما فرط الحمار من بعد الحلم وقيل هو محمول على
استعارة المذكورة لم يذكر اسم مولى اخرجه به فلان اذا استخف اما مهيب الشيطان من الاذان لانه من شعائر الاسلام وقيل لما سمعه فرط لا
ان يشهد المؤذن مذكر عم الغير كما قال عم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا للعدل اما لسلم اذا سمع الشيطان
ان كل من سمع المؤذن شهد له يوم القيمة وايد من مولد يوم اذا اذن اذا قصد الاذان ابو موسى رضي الله عنه اذا اراد احدكم حاجة
من عباد فقبض بيتها قبلها فجعلها ترتل وهو صحيح الرواية من عدم القافلة ليعين لم النازل ولا يحيى لم هو اجرم وسلكها اي متقدما
بين يديها واذا اراد احدكم ملكة بضم الفاء واللام الهلاك انه عدبها وبيتها حتى فاهلكها وهو يشطر اي الحال ان الصبي م سطرا هلاكهم
فاقرحيته اي بلغه اه اثبتت بهكتها حين كذبوه وعصوا امره اما كان موت بين م قبل امته رحمة لهم لانه يكون مصيبة عذابه لهم ثم يتمكن
بشريعته فيتضاعف عذابه اجورهم واما ملكة الامة قبل غيبهم واما يكون بدعائه عليهم لا سيما ارحم على بكذبه وعلى الامر كما فعل يوم نوح
والمراد بالامة اللواء اه الاجابة وبالسانه اه الدعوة وفي الحديث شاهد لامة عم حيث كان بعثته كذلك قدي بن حاتم
اهلا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل وفيه بيان ارسال الصائد الكلب شرط قبل اكل صيده حتى لو
خرج الكلب المعلم من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلاث مرات وكرام الله عليه وقت
الارسال شرط قال عدي رضي الله عنه قلت وان قتلن الكلاب الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها بالجملة صيد كلب ليس منها
بالعصا المذكور عدم شاة لو شارك بعد كلب لم يسم منها او كلب معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بعد
من جرح لكن لا بد من قيد في ظاهر الرواية لسبق الذكاة الاضطرارية وقوله وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال الله تعالى في بالجوارح

وعدم الاذن بعد الصيد فاجيب اي اقدمه اما كل منه قال اذا رميت الفرس الصيد فخرق باكراه الجبين اي تفرج وكذا وان اصابه
بعضه فلا تاكله ابو موسى رضي الله عنه على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع فان العلماء مبين من السلام
والاستيذان والاستئذان ان تعلمها ثلاثا فلا تاذن الى السبع بعدم السلام على الاستيذان او العكس وما افاده الماوردي ملوان بصره الى موضع
على انسان قدم السلام والاعدم الاستيذان واجابوا العلماء انه بعدما استاذن ثلاثا ولم يؤذن له وظن انه لم يسمعه بل يعيد الاستيذان ام لا
قال لعدم معرفة فلا يعيد لعدم الحدث قال اذون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه سمعه بن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا استاذن
احدكم اي في الليل اول المسجد فلا تنتظرها بن عمر رضي الله عنه اذا استاذنكم نائما بالليل الى السبع فاذنوا ثم نوما عدم البيان عليه في الباب
في حديث لا تسمعوا اما الله جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا اسبح اي سبحتي فليتم اي ابعد له وترا وقيل الاسبحا راسه بالمحو الطيبة والعود الطاهر
ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي لينفخ والمامر الله بعد الاستنشاق ثلاث مرات فان
الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف وهي منبت الشيطان فيه هو ان الانسان اذا نام كمع فيه الاخلاط ويتمكن
المخالط عليه حتى يتسدد مجاري الانفاس وسفير الطبيعة بسبب الكل عليه ومنع ذلك القرآن عن تاديه الوقوف من مجاريها فامرهم
بالاستنثار لازالة عن الطرق وقال القاضي عياض رح يحتمل ان يكون البقية على حقيقته قال الشيخ الكلاباذي رح اما حقيقة الخيشوم
نسوته لان العين باب النظر الى السموات والارض فيها بالعبرة والفكر والاذن باب سماع العلم والذكر فلسن في الخيشوم من مثل
العلماء فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو مثل الباب ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده يحتمل ان تطوف بالنجاسة على موضع النجس
لان الكريم كانوا يستنجون بالاحجار ويتناولون فيه دلالة على ان موضع الاستنجاء اما نظر الى هو الحلق وذهب جمع الى ان الغمس حرام اذا
استيقظ من نوم الليل مع نية مولد باتت يده ان الستوية تكون بالغسل وقال بعض حرام اذا استيقظ من نوم مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه
علل بامر يعم الشك وظهان اليد كانت نجسة ملازمة بالشكوك ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه اذا اصبح احدكم تومة فاياه الظرف
متعلق بما معدى عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والحمل من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من العمل
والفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتمه امرؤ متوقف فلا شتمه او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اني صائم لينتهي الشاتم فيرجع عنه غالب
او معناه ليجد شبه نفسه لمنعها من جاز الشاتم ولو حمل بين الامرين لكان حسنا ابي هريرة انما كره للتاكيد جابر رضي الله عنه على الرواية عنه اذا
اكل احدكم العشية فلا يرفث اي لا يأت اهله ليلا بل يبيت لكن ما لي مرله هذا التشديد وتاديبه اي قوله اهل للاله على ان من
كان سفره قريبا متوقع امراته اسانه فلا يكره طرقه وكذا اذا وصل خبر قدومه له لا يكره واما ما رواه جابر ان احدنا دخل الرجل اهله اذا قدم
من سفره اول الليل فعناه اذا قدم من سفره في النهار فاما حين الوقت فعناه حاجة اول الليل لان المسافر غالبا في الشهر غالبا فاذا اقتصر
تهمة فيه يكون اهل المنزل وادخل الى الاستراحة نظر الموقف من المدينة ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عتبان بن مالك
فجاء وراسه يقطر ماء يعني من لعنتك الجهل قال عم فعل عم اذا اجلبت عليك اي جاء الجهل اياه الرجل من الرجال ولم يقل اذا اجلبت عليك
العامل في رواية على بناء المجهول مثل الجهل الحال الزوزي رح الرواية الصحيحة ان وبمعنى الاخلاط ما عدم الرجال الى وهو اسعان من قوة الظن
وهو اقتباسه فلا قبل ذلك وعليك الوضوء قال عتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك رضي الله عنه
حديث صنوع كذب المتقاء المامين عمر رضي الله عنه على الرواية عنه قال استعمل النبي عم عمر على الصدقة وامره بقبض فرضه اجر فعمل عمر عم
اعاقله عم فعل عم اذا اقطعت على ساء المجهول شاة من غير مسلم لكل وتصدق وعنه اشار الى كون الشيطان له لان الصدقة فاذا
يكون من طيب قال الزوزي رح اخبار لبين الفطر من مرطيب قبل ان يطعم وقيل بعد الصبح اه اه على الكلام فعلى يد الفطر فاخره
حرام والاصباح عمر رضي الله عنه على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي وخل وقال الاخر وقيل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قيل بقاء ثم صومه لا بعضا بحله شهرا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن الوجه الاول
اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانا ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال
الغروب كما لا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار ولانه قد يكون في ادبار الشاهد وغروب الشمس فيحتاج الى الاستدلال
بها ابو هريرة رضي الله عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن تكذب المراد به اقتراب الساعة لقوله عم بعثت انا والساعة كهاتين
لا يريد رؤيا المؤمن تكذب قيل ان تعدل ليلة ونهاره لان عند ذلك يصح الامر وحصل المراد من زمان الساعة وسار بطلوع الشمس
يكون السنة كالشهر لاستلزامه وسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب الهدى ان اراد بذلك ان ادبار اهل الشر
بين المكروه والشيطان رؤياه تكاد تكذب لبعد الطمس الناس وتوزع الهموم عنه وكان بعضه اصح وكان المنامات العشاء قبل قيل رؤيا
الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة فلا
تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة رضي الله عنهم يقومون للصلاة قبل ان يخرج النبي عم من
صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام او لعرض للنبي عم عارض فيتاخر عن الخروج ابو هريرة رضي الله عنه اذا اقيمت
الصلاة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن نفل صلاة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي رح قال الشيخ الكوفي
ان يقع للفرض من اولها ولا نافلة اكانت بالاجماع الامام وقال ابو يوسف واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا لقوله عم صلوهما وان خرجتم
الخيل صلوهما والمذهب لمن فاته يصلي سنة الصبح او الرغائب عن مواضعها لتكون جامعا بين الفرض والسنة وتركها حسن فيه لان مواظبة الخلفاء
اعظم والوعيد عليها الزم ابو اسيد علي بن المنذر الساعدي رضي الله عنه روى الحاكم عنه قال شهدت بكسنه ما رواه عن النبي عم بانه وصى بوصايا له
في الضحى اربعة احاديث الحديث الاول من قال لا فضل لا كافرا فان لم يكن متلا او اراد بعضه رجلان في الاسلام يكون كافرا بي حقه وبالكبيرة لا يكون
اهل السنة فيكون محمولا على الساعي قال شارح رد الضرر بها عايد الى المعصية المذكورة فكما انه يرجع لمعصية الكفار او لمعصية الغير صار بلغة عن
احدهما الا ان يراد باخ هذا العامل فيكون هذا على سؤال قوله يا وانا اوايكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد من المطوف خصوصا لكن المطوف
الفرائض فعلى حساب من هي من هجا النبي عم انجوه وسلم يكفيه فشر كافيه كالفداء من عباس رضي الله عنه الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما
فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله عدم الكلام عليه في حديث لا يأكل بشماله ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشارة كراهة الاكل بالاصابع الا انه لا يأكل باهل من بيته اصابع لا روى انه عم قال الاكل باصبع اهل الشيطان والاكل باصبعين
اكل الحمار فانه لا يدري ايتهن البركة يعني لا يدري لا تاكل في اي من الطعام بركة في الذي اكل وضاع على اصابعه فلا يحفظ ملك البركة ملعقة
واما اورد الثلاث في اية باعبار الاصبع او الفرد وقوله من اتهن ترغيبا في لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد نزل من الكبر قال النووي رح روى في بعض
صحيح مسلم في اتهن وفي معظم اصول الامة ما يتهن البركة فقيل اتهن صاحبه البركة واصل البركة الزيادة وبوشك الخير لعل المراد دعاء ما كصار المعنى
والتقدير على ظاهره اما الى ما كلامه وكونه اراد بالبركة صلاحية كون الطعام نفعة صاحبه لان يكون انسانا قال ابن عباس رضي الله عنه قوله ولقد
كرمنا بني ادم من جملة تكريمه انه يأكل الطعام بالاصابع يعني الطعام صالح لان يكون انسانا مكرمة فيعني ان تكريم كل جزء من الطعام وياكل
بالاصابع ولعل المراد النهي عم بلعق الاصابع يكون لهذا ابو بكرة رضي الله عنه الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قيل
يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فهو دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم ما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصد

قتل الاخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصده الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا فقيل يحمل على من قاتل
ولا يكون مسلما لا في هذه الاشكال بقتال القصي به رد كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان رجال الامام واجب
وان كلا منهم قاتله وبانه وفرط حيانه يرى انه احق بالامامة او انه يسعى للحق فرب يسعى لحق فيصيبه ما يرى عثمان بن ابي العاص الثقفي رضي الله عنه قيل
ما رواه عن النبي عم سبعة وعشرون حديثا ابو مسلم بن سلمة احاديث هذا اذا اقيمت الصلوة فاخف بهم الصلوة لا تشق عليهم قال الخطابي
كلام الله ولا ملابس به ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه اذا امن الامام فامنوا قال النووي رح يعني ان يكون تامين المأموم معارا بتامين الامام لقوله عم
في حديث اخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فعلى هذا يكون معنى اذا امن الامام اذا اراد التامين فان من تامينه تامين الملائكة هذا
بدليل ما قبله مع اخبار الاخبار من تامين الملائكة بعد من فامنوا فان الملائكة يوصفون بقوله ما تقدم من ذنبه حكى الطحاوي ان مواقيت التامين
في المشروع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت خلافا في مولاة الملائكة فيتامين الوقت وقيل يلزم وبعضهم ما روى ان السحر قال
فان من وافق قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان تعدلت الوقت واهل السماء ايضا ابو هريرة رضي الله عنه اذا انتعل احدكم
فليبدأ باليمين واذا خلع فليبدأ بالشمال وليشعلهما رضي الله عنه قال المؤمن يعال تعلب عدى ولا تعال تعلب جمعا او يجمعهما قال
النووي مكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح كاري يجمعهما بالياء المهملة والعاء وكلا ما صحيحان في رواية النسائي احسن الرواية عنه اذا قتل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصالحين وقدم مبعوثا حيث يبعثون على اعمالهم من الخير والشر من كان
صالحا يثاب في درجاته ومن كان طالحا فبحسب حاله قالت الصحابة الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة رضي الله عنها لها اجر
بما انفقت وله مثل اجر زوجها بما كسب وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كان له الامر في الانفاق الذي كان له الامر في الانفاق اي للزوج اجر بسبب
الكسب وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كان له الامر في الانفاق الذي كان له الامر في الانفاق عدم الكلام عليه في حديث لا تصوم المرأة وبعلها شاهد ابو هريرة رضي الله عنه اذا انفقت
المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره عدم الكلام عليه في حديث لا تصوم المرأة وبعلها شاهد ابو هريرة رضي الله عنه اذا اعطى
شيئا بكسر الشين الجود وسكون الياء المهملة احد سبوط النعل وعراكها ثم دخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدور النعل
المشدود في الزمام والزمام بالسير الذي يعقد فيه الشسوع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع
شسعها لانه يسقط عن رجله فيكون احد رجليه منتعلا والاخر حافيا والمشي هكذا يؤدي الى الشهرة او كالف الوقار او لبعد اي السبب عم
الرواية عنه اذا رأى احدكم الرؤيا فليقص رؤياه على اخيه فيقول خيرا رؤيا اي على الجد لكون من مستوره لو في اثاره
لئلا يحصل بين مكروه ان كان مما يسائه من الاحلام فانه لا يدري ما تأويلها عدم الكلام عليه في حديث اذا رأى احدكم رؤيا
رضيها فليخبر بها ولا يقصها الا على ناصح او عالم ان اسكت يسكت فارجو ان ارسلها فاحفظ هذا الشان لا قوله تعالى اشتبه الانفس حين موتها والتي
لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى ما كوفة الحاضر وفيه اسيان الى الوجوه من الصور
وما عداه مبنى ان يكون وسيلة اليه ابو هريرة رضي الله عنه الرواية عنه اذا بات الرجل امرأة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها
كانت مؤذية وظاهره زوجها في غير معصية قال النووي به لبس الحد في عذر لا امتناع لانه فعلها الاستمتاع بها قوله الا ازوره وقيل عليا
ان سقوط الزوج بوجه سقوط الزوجة اذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في مراد الله وانما خيل اللعن بالاصباح لان الروح مسموع فيها
فيبلغ الروح السلام عن الاستماع فيه غالبا انس رضي الله عنه الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له خبيب بن عدي وكان صغير
العقل فتح راسه الغزاة وكان يكثر في البيع فذكر ذلك للنبي عم قال اذا بايعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة
اي لا خديعة في هذا البيع لقول المقتول به قاله خبيب بن منقذ لكان اول لا اله الا الله بالسنة قال احد من قال بعد لا خلابة له كان له الرد اذا
غبن خبيب وابحر يوم بيع لا ولا له لانه لم يسأل النبي عم اثبات الخيار ولو لا خلابة لا يدل عليه وكون يكون الغابن في كون الا يكون
في الواقع ويكون هذا محمدا فيه ولو كان سلب الخيار ولا يسمى عيوبا انس رضي الله عنه الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس ارادة ناحيتها

من جاء الى الجمعة فاخذوا الصلوة حتى يخرج اى يظهر ويرتفع الشمس واذا غابت حاجب الشمس فاخذوا الصلوة حتى تغيب عدم الكلام عليه في
الباب السابق بعد سلامي احدكم ع ابو هريرة روى مسلم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبع الجنازة فلا يجلس حتى
توضع اى اذا تبع الجنازة فلا يجلس حتى توضع على الارض اى لا يجلس حتى يوضع الجنازة على الارض ويكون الجنازة على الارض
عدد الالم ندفع الاشغال قبل الملائكة عقله عدم الالتفات به والقلق في عدد القتلى كما جاء قبل الشيء بالمرصود كرت سنة ابي سعيد
روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا مكدا وقع في بعض نسخ مسلم وهو اكثر ما يوب مالوا وقال الهروي يقال ثاب بالمد من العاهة الاثاب
ساب بل يقال تثاءب سيد البشر كذا قاله القاضي الساب فيح الجبوان له لا ماء من نبل واصلا وطعام ومما يكون سببا لفك عن الطاعة
والمعروف فيه ولذا جاء منسوبا الى الشيطان كما قال عم الساب من الشيطان احدكم فليكظم ما فيه يعني ليضع يده على فمه ستر على فعله
المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاب عن نفسه ومعنى غلبته ان يجعله مسادا به ولا اعتاد به ولم يكره
مسادا بالفعل فاكصال من مثالس من الدم والغفلة وكثر الاكلة والوعر من التخمة من هذه الاسباب الى جماعة ساسا التثاب ما ذكره في
الشرع وكمال ان يرد به وقوله فعسى واما فعسى بهذه الحالة لان الفم اذا اتسع لشيء ما ذكره في السرع صار ظرفا للشيطان ع ابو هريرة
روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اى قرأ التحيات بعد الصلوة الى الفرائض سبب للاستعاذة على انها وهي فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم
اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا اى بلية عرض حال الموت والممات فتنة الممات بلية عرض بعد الموت قبل من شر
سكراته وقيل من سوء الخاتمة اصعب الموت لتهامه الامر بالاستعاذة للاسي بالصلوة لان مسعود رضي الله عنه السجدة اذا قلت
او فعلت بعد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما تركه بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال وبرؤه كله اقرع احدكم من مسعدة الاقرع
بكسر الهاء فليستعذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ابو هريرة وابو سعيد رضي
الله عنهما روايتهما عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم في جدار المسجد فاراد بها وقال اذا نعس احدكم النعاس النوم الخفيف
الفاء في الحديث حذف عدد من الناس احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتمخطن في وجهه تمخط الناس في وجهه ولا عن يمينه ولا يبصقن
عن يسار او تحت قدمه اليسرى عدم الكلام عليه في باب التمخط في حديث الموطأ واذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه ع ابو هريرة روى مسلم
اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن سكت من الراوي فغسل وجهه فرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اى الى الخطيئة وهي كبيرة لان الخطيئة
الخطيئة بل الاسم بها بعينه مع الماء او مع آخر قطرة الماء سكت من الراوي وقيل ليس الشك بل هو من لفظ الشيوخ واذا غسل يديه خرج من
يديه كل خطيئة كان بطشتها اى اخذت بكل الخطيئة وهي تجوز ايضا يداه مع الماء او مع آخر قطرة الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها فيه
كعوارف رجلاه مع الماء او مع آخر قطرة الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب تنقى من الذنوب المنزهة من ذنوبه وقد تخلف اعضاء وضوءه من الخطايا
الى اكتسبها عدم الكلام عليه الباب الاول في حديث عثمان فاحسن الوضوء جاء رواه اسماعيل الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة
فخرج الامام فليركع ركعتين اسند له الشافعي احمد على اسحق بن عبد الله المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانه تمكن السماع
الخطبة مع ابيه عند الجمهور وقد روى انه عم قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فعارضه قطع فبقي الاستماع على وجوبه ابو هريرة اسماعيل
على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روى بالتشديد والتخفيف وكذلك فتحت لكن التخفيف اكثر رواية السعيد ابلغ في المعنى ابواب الجنة الطلوع
ابواب جهنم قال القاضي ابو المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات وجود الخيرات ومن يغلق ابواب النيران انتفاء
ما يؤدي اليها من الكبائر وكفران الله وسببها فصفدت من ان مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيات من فوقها فوق
ما مات في غيره او مات من غير تقرير رسول الرحمة والعفو لان الباب الفتح كخرج ما فيه متوالي وسلسلت الشياطين اى قيدت والمراد تقييدها
بكسر السين النفاسة بالجمع ركبوان ولا ظاهرة ويكون الشياطين مصفدة متين لعظمها للشهر فان قلت لو كان كذلك لوقع من العاصي
والشرور رمضان اجيب بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصالحين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حدوده والشر
بسبب وقوع منهم او حال انما مغلولة من كل صائم لكن للشيطان اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او حال المقيدين هم المتمردون منهم بعيدة

منهم ما جاء الحديث الاخر صفدت مردة الشياطين يمكن الشرور واقعة فيه بغيره ع ابو هريرة رضي الله عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل
القبلة ولا يستدبرها سبق بيان حديث اذا اتيتم الغائط جاءت روى مسلم عنها اذا جلس احدكم من شغبها الاربع وهي بدلا او رجلا او قبل
فهما واوات ها وهل جاء الفرج لكن الجلوس الاولى اولى لان الجلوس فيها يكون جهة او قريب الهاء والعول السائل لا يكون له ذكر وحس
يلحق الفتاة وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومن فيها كما رطبة عن الابلاغ بين قريه روى مسلم عنه تقاوحي الله الاولين
والاخرين يوم القيامة يوم لكل غادر لواء الغدر مركز لواء اى علم يعذر غدرته بعضهم له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر تانيثه باعتبار
كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيامة لواء الغدر اكثر من وضع الغدر لواء الحرب على رؤوس الخلائق
النهر يوم القيامة ويلعن حديثا له في الصحيحين من سبعة احاديث الرواة البخاري منه محمد بن مسلم بسنده اذا احدكم من الله بين قدميه
او روى ما لبعض معنى الهاء فيه فان لم تكن الكذب على انه حذف وقوله للسهم تقدم سبب ذكره في الباب السابق في حديث ما ابا سلمة
رضي الله عنهما اسماعيل الرواية عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عسفه حديث شاله في الصحيحين من بلد اسماعيل الرواية البخاري بواسطة قال قد رفع وان
عم لي فاستعد النبي يوم عشر ليلة وكان يوم رجبا رفيق الطيب ظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة
اى وقتها فاذنا ثم اقيما فاطلبا الاذان والاقامة وقصد التنبيه اشان الى ان كلا منهما لا كصحيح بالاكبر كما اختصه بالاكبر كما ولم
يقل اهلكما لعدم مناسبة العلم والورع قال له وصاحبه ام له روى مسلم عنها اذا دخلتم البيت فصلوا خيرا من الرعاة للرب بالعفو
وصاحب الحسب بالقياس من غير مدة امرتا وبالله شاء لا يسوى ان يقال عبد الحسب فان الملائكة يومئذ على ما تقولون عروس الفاضل
اسماعيل الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لا كان الاجتهاد موجودا على الحكم اجتهد الماء ويقل عدد اذا اراد الحكم فاجتهد او موجود بالب
العدالة اذا اجتهد الحاكم فحكم كان في قوله ويكون من قريبه اهلكنا في ها باسنا ثم اصابت الاصابة في الحكم مطابقة لما هو عند الله والمطابق
عدها قلت لو ان لها اصابة ولو لا اجتهاد فان طلب الاصابة مقارنة بالحكم فاسمى ثم في قوله ثم اصابت ملكت من مسالة الراجي في الربية فيه
اسار الامور بتبعة الاصابة والبيع من معمولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عباد فعل ما كان حال
للمجتهد بعد فخطأه او كان مجرد الشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب بوجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا
في القياس عالما بوجوه القياس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كمثله فليس له اجر قال اصحاب الحديث في الحديث دليل على انه ليس كل مجتهد مصيب
والا لم يكن لقوله فاخطأ معنى قد فعله الشيخ الشارح بان الفضل شرطه وهي لا تعرض صدق طرفيه فلا يكون دليلا على ان المجتهد كخطئ او لقوله
فاخطأ عطف على مدخول اذا والاصل فيه ان المستهم فيما موضوع الوضوع فيعلم ولا على كون المخطئ منه حكم على ان مرسل الثواب
على ما لا يعلمون لا يحصل بحقه بعيد من السابع فلا يحمل عليه جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا احدكم فلا ومورد اللام مراد السابع لوم والاثم
منه حلم ما لنسخ وكذا الرؤيا لكنها فلا يكبر الحلم في الشرع من قوله في الصحاح احلام فلا يكبر احدكم بالسلطان وكان الظاهر ان يقول
فلا يكبره احد لكن وضع الظاهر موضع المضمر لشان الى انه لو يكبر من الشيطان بريه الانسان لا يحزنه فيسوء ظنه بالرب ويقال شاكه
فيسبق ان لا يكبره ولا يتعلق فيسل ما نهى عن ذلك لانه لو اخبره بما فيه من معارف على ظاهر صورته فوقع على ما قيس سعد بن عبد الله
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها الملائكة بالروح مما ذهب الى اهل السنة والجماعة من الجسم
اللطيف السارى في البدن سريان ماء الورد في الورد قال قال شداد بن اوس عبد الله بن عمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء الرواة ابو داود رضي الله عنه
اى ابو هريرة رضي الله عنه من طيب ريح الصحيفة الروح وهو جاء مذكر لوصف ذكر اسم من رسول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض
صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمره فيتلقونه على صيغة المجهول اى يتلقى الروح لا ربه اى الى محل كرامة ربه رسول الله اى الله
ارجعوا به اى بالروح الى موضعه السماء فيه رجل الله من مرتع الجنة الى الاجل اى الى يوم القيامة قال اى ابو هريرة وانه لكذا وكذا
خرجت روحه عالم بعد الروح الكافر فيلقاها ملكان مع ان فاحشة هو الملك استهانة قال حماد وذكر اى ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا

وتقول أهل السماء زوج حسنة جاءت من قبل الأرض قال أما سمعه تعالى الله تعالى أبوابه إلى موضع أسفل حتى يصل إلى من سموم جهنم إلى الكافر
قال أبو هريرة رضي الله عنه رفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعه سمع الرياء وسكون الشاء في أدب نفس لين كانت قلبه على الله ملكاً وهو إنسان لا تعمل
لله إلا من يرضى الله وإما رد إلى الله صلى الله عليه وسلم بسبب ما ذكر من تنوع الكافر إنسان الجاه كالمحبوس أن يكسر رد روى مسلم أو أدع الإناء
وهو جلد الفرد الذبوح فقد طهر بسبع الماء وجهه لعان والعين أفصح وجلد الآدمي والخنزير يجان من الحديث بالإعان وجلد الكلب أيضاً عند
الشافعي رضي الله عنه لما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على حلوة الصباغ ودمه مالك في الجلد الميتة لا يطهر بالدباغ لا روى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستعملوا بإهابه
لا تنتفعوا بالميتة محمول على ما قبل الدباغ ٭ أبو هريرة رضي الله عنه قال إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس عن مالك صاحب الحديث وأهل العلامة
العراقي لكنه معلول من حديث أبي قتادة ولم أر للبخاري من حديث سالم بن رويد وقد أخرجه صاحب جامع الأصول من الأحاديث وقال قد يكون
المسجد يركعتين واجبة لطائر الحديث الجمهور أنها مستحبة لكن حديث أبي ذر رضي الله عنه أنه قال في أبي ذر وكان وعدان رضي الله عنه قال النبي
النووي في الأسباب أن سوى التحية بل يكفيه ركعتان من فرض أو سنة راتبة أو غيرها ٭ أبو حميد أو أبو أسيد رضي الله عنه كلاهما صحبة الصغير روى
مسلم عن السائب رضي الله عنه كنت أقرأ في المسجد فسمعت رجلاً يقول اللهم اغفر لي ولعبد الله بن أبي وقاص وقال اللهم إني أسألك من فضلك فإنه
سؤال الرحمة عند الدخول لأنه كان يرجو الاستغفار بما يقربها من الطاعات التي كانت لا تواب لها وسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لأنه
هو المناسب لحاله قال الله تعالى فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله جابر رضي الله عنه إذا دخل الرجل بيته فذكر
الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ٭ وهو مدفع البيتوتة قال القاضي رضي الله عنه هذا خطاب للأعوان الإبليس وقال الطيبي كيف
أن يكون خطاباً للأهل الشيطان فإن كان عليهم يعني هكذا الله محروسين من الشيطان بجعلتموه محروماً لكنه بعيد لأن الخبيث من قول الشيطان بعد إدراكهم
البسملة فإنه لا يناسب الأول أن يكون كذلك ولأنه لكان المراد بما ذكر لكان الشارب أن يدعو الشيطان على من سمى لأن المنع جاء بسبب الأعلى
الأهل عموماً ولا أقل ٭ تنبيه العين والدم الطعام الذي يؤكل في الغشية وهي من جنان الذئب إلى العتم ورد عموم أنها من وقوع الشيطان في الطعام والجو
كما قاله الموردي وإذا دخل ولم يذكر عند دخوله قال الشيطان أدركتم المبيت والعشاء ٭ تنبيه سبب سماه
قبل ما ذكره من الموهم ما روى مسلم عن جابر أحاديث هذا أو إذا دخل أهل البيت يقول جابر ك أي دام لعدم وجود ذلك
لا يدخلون شيئاً عدوف من الأسوهام أيتهم أي على ما أعطيته من النعم وهي حسنة شيئاً التعبير العائد إليه محذوف تقولون ألم يبيتوا وهو من
الأسوهام فيه للتعبير تعنى ظهر شيء من السرور والعقل في جوهما فإن شيء يزيد ٭ ألم تدخلنا الجنة وشيء من الشارب قال أي النبي صلى الله عليه وسلم
أجاب المانع عن دخوله لله تعالى فإذا أعطوا على ما المجهول وما فيه ما سألتم الله من النعم الدائمة وفيه إشارة إلى أن الله تعالى لا يجوز
الإنابة بكون صفاته تمنعهم من رؤية كل مقدار حقه وهم من نظر إليه فداء وعنايته أكرمنا الله في العيش بسعادة لقائه كما أكرمنا في الدنيا
بإيمان عطائه ٭ أبي سعد عن الرواية عنه أذا دعي أحدكم فليجب فإن كان صائماً فليصل وإن كان مفطراً فليطعم ٭ أبو هريرة رضي الله عنه
ولا أنه صلى الله عليه وسلم الاستفهام من المطلوب ٭ أبو هريرة رضي الله عنه أنه على الرواية أذا دعا الرجل إلى فراشه فأبى أن يجيء فباتت غضبان لعنتها
الملائكة حتى تصبح سعد بن أبي وقاص في الباب المرأة ٭ أبو هريرة رضي الله عنه أذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها أنه على الرواية لكن في الأوزاع عن عبد الله
بن عمر النسخ رضي الله عنه أبو هريرة رضي الله عنه كذا في الحجة الوليمة طعام العرس قبل الأمر بالوجوب لعدم وجود دليل من عمل في وليمة فلم يجب
فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا محمول على من كان معذوراً أو كان الطريق بعيداً بأن لم يكن فلا يأثم بالتخلف في الإجابة
وقيل للاستحباب لقوله صلى الله عليه وسلم يبيت الطعام طعام الوليمة من عليها الأغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن أن يدفع هذا بأن قوله صلى الله عليه وسلم
يبيت الطعام يقتضي عدم الأكل منه لا عدم الإجابة فلا يستلزم وجوبها وإن دعي إلى غير الوليمة فالجمهور على أن الإجابة مستحبة ٭ أبو هريرة رضي
روى مسلم عنه أذا دعي أحدكم إلى الطعام وهو صائم فليقل إني صائم أما الصائم صوم المدعو حتى لا يحسب الحاضرين أن تعذيبه بقوله إني صائم
وإن كان يستحب إخفاء الصوم لئلا يؤدي ذلك إلى عداوة وبغض في الدواعي عدم الكلام عليه في حديث أبي أصبح أحدكم ٭ أبو هريرة رضي الله عنه

أذا دعي أحدكم فليجب الأمر للوجوب عند عدم وإذا أكل لعذر ولا يخرج عن عهدة الوجوب لأنه سبب ظاهر لكن سبب عند الجمهور كلاهما إما مأكول لغذاء
كان المدعو من طعام المدعو إليه ولم يكن مأكولاً من مأذون بعضهن ولا من المكروات ثم عدم ذلك ملاحظة كما قاله النووي رضي الله عنه فإنه
مدار حديث الله بعد الإجابة فليصل أي ليدع أهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه استغفر بالصلاة لحصول ثواب الحاضرين بركته قال النووي
إن كان صوم نفلاً وشق على صاحب الطعام صوم مالا فصل الفطر وإن كان مفطراً فليطعم ٭ جابر رضي الله عنه إذا دعي أحدكم الرؤيا بأكل فليأكل
عند الرؤيا وهو يمكن في المعنى كالخبز في قوله تؤكل الجاري كل أصغاراً أو حال عنها فليبصق عن يساره ثلاثاً وليستعذ بالله من الشيطان ثلاث ولينحرف
عن جنبه الذي كان عليه أما الأمر بهذا الإشارة كعمر الشيطان وأسان إلى أن ما رآه رؤيا تحزين منه فعن أسد ربما لبصق لأنه محل الاقذار
والكروهات ٭ أبو هريرة رضي الله عنه أذا دعي أحدكم أي في منامه فليأكل وليقم فليصل ولا تحدث بها الناس سبب منامه ٭ حديث أم حكيم
أحدكم حلاً ٭ عائشة رضي الله عنها عالم الرؤيا عنها قالت في النوم قوله ما والذي أنزل ذلك الكتاب منه آيات محكمات من أم الكتاب والأخر متشابهات
وأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الآية وبعد ما تلاه قال إذا رأيت الذين يتبعون يعني يتبعون الآيات المتشابهة لطلب أن يضلوا
الناس عن دينهم ويضلوهم الطالب لهلاك رضي الله عنه لم يسأل الشارع رسوله قوله ثم في الحديث فاحذروهم تأنيث منه فاولئك
الذين سمى الله كما مفعوله محذوفاً أي سماهم الله أهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فإنهم أهل الزيغ والبدع وإن تغيير
الآية المعمولة المحكم ما أمن من احتمال التأويل والنسخ والتبديل لا يعدو الدلالة على المعنى وهو ما تشابه ما يلزم في المعاني سواء
يرجى معرفته كقوله يريد الله فوق أيديهم وأم الكتاب أصله الزيغ هو الميل إلى الباطل عامر بن سعد بن أبي وقاص عن الرواية عن عائشة
أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلام عليه إلى بلاغ في حديث الموتى فزع ٭ أبو هريرة روى مسلم عنه أذا رأيتم الرجل يعول ملك الناس هو الحكيم
يريد الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا وهو أسوأهم هلاكاً لكثرة أنانيتهم وربما أدى ذلك إلى الوقيعة قال الكرماني
من قال فقد كفر نا ما لا يرى في نفسه وفي الناس من التصريح أمر الدين فلا بأس به وروى صحيح الكاف على أنه فعل ما حرم وهو صلى الله عليه وسلم لا يكون
لا أنهم هلكوا في الحقيقة أو فعلاً وهو الحكيم لأنه أفسد عباد الله على رحمة ربهم لكن يؤدي لأنه كالطاعة والانهماك في المعاصي رضي الله عنه ٭ أبو هريرة رضي الله عنه
أذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم رضي الله عنه فاقدروا له يعني هلكتم بسبب الإفطار قصوموا ثلاثين يوماً أم سلمة
روى مسلم عنها أذا رأيتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال هلال في الليلة الأولى والثانية سواء لأن أحدكم أن يضحي فليمسك
عن شعره وأظفاره يعني لمجتنب المضحي من إزالة شعره لظفره لوجه من الوجه كالمحرم وذهب أحمد رضي الله عنه إلى أن المضحي يحرم عليه إزالة شعره
وظفره حتى يضحي عملاً بظاهر الأمر والشافعي رضي الله عنه إنما مكروه كراهة تنزيه قال النووي رضي الله عنه الذي عليها أن يبقى المضحي كامل الأجزاء
يستفيد من الأجر وذهب الحنفية ومالك في رواية إلى أنها غير مكروهة لما روى عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت أفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالاً لا يجتنب شيئاً مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها سواء أراد أحدكم
أم سلمة رضي الله عنها قيل إنه موقوف لها وما قاله بعض الناس حسن وهو ما جاء التحقيق وشارح المشكوة في قوله أراد أحدكم أي استدلال لمن
قال إن الأضحية سنة كالشافعي وأبي يوسف في رواية لأن الفعل لا إرادة ثانية في الوجوب فيدفع لأن السنة الوجوب إلا بدليل والصحيح بالإرادة
وهو الفعل وهو الإمساك ومثله لا يدل على التحريم كما قال في قوله تعالى إذا قمتم إلى الصلاة أي أردتم الصلاة ٭ أبو هريرة رضي الله عنه
تعليم بأن السلك والعين لمهملة والخاء في نعم الماء والعجم وفتح السين المهملة سبب الخشن من النمر قبل ما تلاه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً جاء
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني وقعت على امرأتي في رمضان فقال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا
قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكيناً قال لا ثم جلس فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال تصدق بهذا قال على أفقر منا فما بين لابتيها أهل بيت أحوج
منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال كله ٭ أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل الثوم والبصل والكراث فلا يقربن مسجدنا
أكل الثوم لأنه سفه الريح الكراهية من فزر فيحرم أكله قبل الدخول على ما لم يجد الحاجة غير أثر سهم فإن وجد فإنما يأكله لعذر ثم

فان غاب عنكم لم تدفنه الا ان يهلك فكل قال ابو داود اخشى ان يشترط فيه ان لا يغيب عن جلده فان قدم اصاب عينا لا ياكل لاحتمال ان يكون
به شيء حدثنا ابو عمر بن حمدان حدثنا محمد بن يحيى حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان رجلا صاد ظبيا فرماه
فاصابه سهمه فتمعس ثم اكله فسئل عن ذلك فقال ان الله لم يحرم علينا الا الميتة وكذا الدم وكذا لحم الخنزير وكذا كذا وكذا وكذا وكذا
الجلد الا انه نصف جلده الى ابو عبد الله فان اتيت بفاسقة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة الزنا هو الرجم
وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتصف الى الرجم وزنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب الهداية رح كان في عام الرجم
حكم النساء مستثنا من حكم الرجال وهما الذكر الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم بمدارج العذاب
بالجلد بالشافعي رح على ان الحر لو زنى فاسد الجلد على مملوكه وقال الحسن رح لا يقيم الا بادن الامام لعموم ادلة الجلد والحدود والعلة
اذا الطول متعرف الحس له ولا رعاية ومولى لطان اوتاب واصلحه فلا يجلد لا محمول على التسبب يعني لكن سبب الجلد هنا بالمراجعة الى الامام
ولا يثرب عليه بعد الحد فانه كفارة لذنبه واما صرح بنفي التثريب عنه وهذا العبير والتوبيخ بعد ما امر بجلده لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع
الحد كان التثريب ثم ان زنت فاجلدوا الحد ولا يثرب عليها وهذا اشعار بان الحد اذا اقيم لم ترتب كرر الجلد فيهم منها اذا زنت ثانيا
ولم تكن تكرر الحد ثم ان سئلته الثالثة فتبين زناها فبيعوها ولو بحبل من شعر اي وان كان تبيعها ولسلما وهذا الامر للاستحباب تروى لم يعب
في الرابعة فان فعل ما يعيبها لا يكره وهذا وكيف يرضيها لا فيه لم قلنا يبيعها على قصد ان يستوفي عند الشرى بهيئة او
بالاحسان اليها او بغير ذلك ابو هريرة رض روى سلم عنه اذا سافرتم في الجدب بكسر الجيم وسكون الدال المهملة وهو كذا العطش
والنبات فاعطوا الابل حقها من الارض اي من نباتها برعيها عنه واذا سافرتم في السنة اي القحط وانعدام نبات الارض من سنة كذا
اي بالابل نقيها اي بنباتها وهو بكسر النون وسكون القاف وهو المخ يعني اسرعوا السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها
اذ ليس في الارض ما تقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اي نزلتم اخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق
الدواب فيها من الروث وتاويها اليها فيسهل ان يباعد من الطريق في النزول حذرا من ضرر اهل الفساد وهذا من الاحسان الى الدواب
عن المنهوم خبر ابي سلمة وهريرة رض الصحيحين من حديث ابي هريرة البخاري ومسلم عنه واحدا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن
اهال جمع اهل بضم الاول وسكون الثاني وهو كاهل اصل آراب فعلى الهمزة العاد وجه وكفاه وركبتاه وقدماه وجه ما يقع
ما عطف عليه بدل من سجد بدل كل من الكل وهذا دليل على ان الاعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها ولعله وجها وقد اختلف
سيد كرم ابا احمد الباب السابع في حديث ابي هريرة اشد على سجد على سبعة اعظم البراء بن عازب رض لذي مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك
وارفع مرفقيك معناه ظ ابن مسعود رض اصابع الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم قال القاضي يعني لا تبدءوهم بالسلام عليكم
فعلم السموم هو انهم قد سئلت في رواية فقولوا وعليكم قال الطيبي رح الواو للاولى من الاولة لان الواو يعطف مبهم المبارك مبهم وقال النووي
كلا هما صحيحان وروايته الواو اكثر ولا فساد لان الواو تكون للاستيناف وعليكم السكينة والوقار وعد جابر في رواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة
وعليكم السكينة والوقار وعد جابر في رواية عنه فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى تاكيدا وجمع بينهما
تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة الثبات في الامور كما يدل اجابة العشاء كذلك الوقار التثبت في المشي وغض البصر ولا تسرعوا
فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية رح بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي
من شيء تقدم اوله وذهب الكرخي رح الى انه ما يجيء من ما دون شيء قال ما فاتكم فاقضوا والقضاء يستعمل بمعنى الاداء ايضا
عليه يوقعها بينهما اسامة بن زيد رض اصابع الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا
منها مرض الطاعون في الباب السابع الاول في حديث من قتل في سبيل الله وهو شهيد قيل عليه النهي عن القاء النفس على التهلكة ان ملاك القوم ان ملاك القوم

اما حصل بعده من سلامة الفاء اما كانت بنزاره لا ما في ان نصيبه عند القدر قال النووي رح الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لسبب فلا باس
لما جاء في رواية لا يخرجنا فرارا منه عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اي اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة
معناه المشابهة في وجود القول لا في صفة كرفع الصوت والمراد بالقول ذكر الاذان وتشابهه وثانيا لا الحيعلتان لما جاء في حديث سلمة ان السامع
يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيه تشبه الاستدراك ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلى الله عليه عشرا ثم سلوا
الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو هذا صيغة مرفوع وقع موقع المنصوب رح الى ان يكون العبد
وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدا وهو خبره والجملة خبر اكون واما قال رح ارجو تواضعا لان سيادة الانام وان كان افضل الانام ولكن ذلك
العام مدركا لعام قال النووي رح متابعة المؤذن مستحب لكل من سمعه من مطهر وحيض وحائض والم يكن في الخلاء اولى الجماع وان كان
في الصلوة قال بعض الشافعية كحيض لعموم حديث الغافلة دون الفريضة وقال ابو رح لا يجيبه لان في الصلوة اشغالا وان كان
قادرا يعطي وتابع المؤذن اختلفوا في المتابعة عند سماع كل مؤذن ام لاول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده فمن سال لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة
عدم الكلام عليه في حديث من قال حين سمع النداء ابو سعيد اصابع الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه
ابو هريرة اصابع الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع حمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رات شيطانا
شيئا صياح الديك سمع الياء جمع الديك فاسالوا الله من فضله فانها رات ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح
الدعاء في وقت الوقت وعلى نزول العذاب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديك برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فما ورد حكم الله
ورسوله ابو قتادة حارث بن ربعي رض اصابع الرواية عنه اذا شهد احدكم فلا يسجد الا ما واذا اتى الصلاة فلا يسعى ولكن ليمش
بسكينة عدم سعيه في الباب السابع الثاني في حديث لا يمس احدكم ذكره ابو هريرة رض روى سلم عنه اذا توضأ الكلب فليغسله سبع
مرات وفي الحديث على الشافعي رح وقال ابو حنيفة واصحابه رح يكفي غسله ثلث مرات لعدم نقل الاثار وحملوا الحديث على ابتداء
الاسلام زجرا للوجوب اقتناء الكلب لمن اسلامهم بها هي كانوا يطعمون بها الاثر فله الوجوب مما كلا العوض وعند مالك للندب لا للاستحباب وطهارة
الكلب ابو سعيد اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا ام اربعا فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الاكثر
الزائد وليبن على ما استيقن وهو اقل الاعداد ثم يسجد بالرفع وعطف على الجزاء وفيه سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي رح على
ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة رح بعده لعموم حديث ابن بحينة الاتي بعد ظ اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى خمسا
يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى الاول صار خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضم جمع الوتر اي السجدتين الشفع
جمع عند بعض في بصير ملك الصلوة سنا بسجدتي السهو لانه اتى بعض اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اربعا يعني ان كان ما صلاه في الواقع
يعني ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى الاول كونه متردد كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له
فعل ما ابي عبد الله بن مسعود رض اصابع الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلب الحق في الامر
واولاها فليبن عليه اي على ما غلب على ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك في ركعة
اول مرة اما في الصلوة يعني لعله دم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه الظن وهو الحكم
لا الاحتمال من رجحان احد الطرفين فان غلب على الحدث دل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغالب ظنه ثلثا واحدا لعدم دليل له يعمل به
ما لا دليل المستقر فلما لا دليل يؤدي الى احتمال الاقوال التوجيه قد حمل عبد الله بن سعد على من لم يكن له ظن اصلا بالدليل لعمر رضي الله عنه
الثقفية امراة عبد الله بن مسعود قال صاحب الحجة مذكورا ذكر المسح فيها وقال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما روت عن النبي عم بمائة احاديث
بها الصحابي عن ابيه سلمان اي سلمة له اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا عدم شهرة في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة ابو هريرة رض روى
لقيت ابو هريرة رض روى سلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا عدم شهرة في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة ابو هريرة رض روى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم
اذا صليتم الجمعة فانه اي الجمع وقيل من الشمس اي ناحيتها الاولى وهو حصة الزوال واحوله الى ان يطلع نجم لساعة السابعة روى الثاني
وقد عنى الاسناد لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقيل ان قصر العصر وهذا الحد شاذ وسان لا واذا الاوسط لها كاسم علوم مرتبة
قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقيل ما ان تقبض الشمس بالفاء والجوز شدة الماء اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقيل الشفق
الشفق وهو الحمرة او البياض بعد الغروب الى العشاء فانه فاذا صليتم العشاء فانه وقيل الى نصف الليل وهذا سان كونها العشاء ابو هريرة
روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة فقال قال رجل من الساعة فقال اي الرجل بعد ما اجابه اين هم كيف ضاعتها قال اذا وسد الامر
الى غير اهله فانتظر الساعة وشدد المشدد على بناء المجهول اي فوض وهو من الوسادة بمعنى وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام ويكون
وسد مضمنا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة وباهله قريش او المراد به الرياسة وطلب فان طلبت الى يسعى بجواب السؤال الاول عن قوله اذا ضيعت
الامانة قلنا لو اضيعوا يوم انه وقت قيام الساعة من قوله فانتظر ليشبه على انه من ما دامت فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان ذلك كان يسمى ان يا الى
والسؤال الثاني يعني لسؤالين الجواب قلنا انه مراد بعد ذكر الكلام متوضح الامانة وكيف فصول اضاعتها وما جاء بعد قوله واذا وسد الامر الى اشتغل
بيانا كيف البعض لقوله واما قال قوله انه فانتظر الساعة تنبيها على قيام الساعة وذلك لان نظر الولاة وسادهم بسلام لعدم الرعاية من قبل
ان الناس على دين ملوكهم ابو موسى روى مسلم عنه اذا قرأتم الحمد لله تعالى فاستعيذوا اي اذا قوله لانه عمل بعده وهي العطاس قال لله الحمد لله فقولوا
لان قدر اسكر الاسمى الرعاية له ابو هريرة روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل اخوه او صاحبه سكن الراوي يرحمك الله
اذا سمع حمد فاذا قال يرحمك الله فليقل له قوله يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة له عاء وتنا لقائله روى مسلم عنه
اذا لقيتم عليكم فارسل والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم اثنتين يعني مثل ابرهيم الساكن على ملك اليد العظمى او من هرقل في مدائن المهام
طلوع الى الهدية على دفع الهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف يقول كان امرا الله اي سول في السنا ويقال في ذلك الوقت امرا العدو والكسر
زائع قال اي ليس هم او قيصر تلك روى البخاري بالنصب على مصدر او بتعلق غير ذلك مرهو على مصدر او حالكم عبر ذلك مرهو اشارة الى الكوسه على ملك الصعب
غير مستقر لهم لعدم الخلاص على المضاب ثنتا فسوف اي تترقبون الى الدنيا وهذا الى الجوارح بعد قوله غير ذلك لا اسناد فعلت بسر الله عبد
الرحمن وهذا كيف يعمل غير ذلك ثم تحيا شيئا اي بعد اخذها ثم تكنزون اي تسقطون مواليا كل سكم دين على الاخر ثم سبا فيصير او كونوا ذلك بالنصب
يعني او يعملون غير ما ذكر من الافعال المذكورة ثم تنطلقون مساكن المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يمكنكم من الصعاب حتى
تاخذون صعود مساكين المهاجرين كنت لا يعني لهم ما يركبون به فتجعلون اسم ضعفاء على رقاب بعض حتى تاتيهم فيسل فيرفع ذلك كله من ضعفها
ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا قاتل احدكم فليتجنب الوجه لان في وجهه الشمس والشاة فيسل الامر به لندب لان ظلم قال السلم ان يكون قتالهم الكفار
والضرب في وجوههم انجح لمقصودهم ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قال احدكم امين فان الملائكة في السماء امين فوافق احدهما الاخرى غفر له ما تقدم من
ذنبه عدم الكلام عليه في حديث الحاضر الامام فاستمعوا ابو هريرة روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به اي عدم شرعه في حديث اذا
اكفر الرجل اخاه ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون مكذا فانه من وافق
قوله قولا الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر والصغيرة في عادة لثلاثة ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا امين فانه
من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح غفر له روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر قال اي
المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال
اي المؤذن حي على الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بالله يا رسول الله الصلاة على على قبيل من والعقد
القدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله
اكبر ثم قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب او بعد رفع الدرجات ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليفتتح الصلوة

اي استغلق النفس على لسانه فلا يدري ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون منه براءة في قراءته لغلبة النعاس عليه فلا خير في قراءته
فيه ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فلم يصل ركعتين خفيفتين قيد بهما بالخفيفتين لانهما تعدلان بهما لا فساد قيام الليل
وكسر سنهما النوم والخفة انسب لفوتهما لمعاقب الركعات فيها اولانهما خصصتان بالسبب لا الركعتين الليل لا تحدث فيهما كما قام
من نوم او كور وضوء ثم صلى ركعتين لا تحدث فيهما نفسه عدولا ما عدم من ذنبه ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع
فهو احق به عدم الكلام عليه في الباب الثاني حديث لا يعين احدكم الرجل من مجلسه ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم فصلى ارجال
كونه يريد الصلوة فاستحب ان يكفه من قطع الصلوة مدا تعلس لقد وهو يجعل ما يدسنه اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهي المدرك الحلي
من القتب التي تستند اليه الراكب من خلفه مقدار الستر وكنه رقبتها مبين في عدم الله قال السودي وهو كحصل السين ما يمنع امامه من يديه
لا روى انه ثم كان يدخل راحلته فيصلي اليها قيل السين مستحب في الصوت لمن لا يامن المرور بين يديه والظاهر انها مستحب مطلقا لعموم الاحاديث
فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمرأة والكلب الاسود ذهب جمع الى ان مرور الانسان المذكور يبطل الصلوة
لظاهر الحديث الجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بين الاشياء ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة
اي اية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي الساجدي مجرور في ما دون يدي الرجل كلمة تعذيب قيل ويلي جهنم او ما يجعل
الدليل مبادي لكثرة خيرته ويجوز فتح اللام على ان يكون الالف بدلا عن ياء الاضافة كما قال في ما فلا يي يا ملاما اي اتاكم بالسجدة هذا
اسناف جواب محمد سال عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا
وقعت احدكم الصلوة اي اذا فليجعل بينه وبين الصلوة ما لا يقطعه ما قاع بينه صلوته اي من اجل صلوته شيئا قيل مدا في الفرائض
يعني اجعلوا بعض فرائضكم في بيوتكم لتقتدوا بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى والجمهور على ان المراد به النوافل لعدم ادخل الصلوة
صلوة المرأة في بيته الا المكتوبة ولان السنن فيها افضل كما قاله السودي رح ناس سعود رضي الله عنه على الرواية عنه فلكنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا
السلام على الله السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل فلا تقولوا هذا فان الله هو السلام فاذا قعد احدكم في الصلوة فليقل التحيات لله والصلوات
جمع تحية وهي تعظيم من الحيوة يعني الباقي او يعني الملك قاله الجوهري يقال حي الله اي ملكك او يعني السلام من الحدث والعاهة
لانه اسواق الانواع والصلوات اي الصلوات المفروضة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد بها تعظيم الله والطيبات اي من الصلوة والزكوة
والصدقة او المراد منه الكلمات الطيبات السالمة على الشريعة والمعنى روى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما عرج الى السماء اتى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال صلى الله عليه وسلم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرئيل عم اشهد ان لا اله الا الله السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته مركبة الله اسم لكل فرد فرد من العوام واما حمد لمجرد ورود السلام والرحمة لانهما مقصدان السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين قيد بها للصلاح لان الكل لا يسلمون المفرد اشهد ان لا اله الا الله وان اشهد ان محمدا عبده ورسوله والى قول ان النبي
انكر عليهم السلام على الله وعلمهم ان ما يقولون مكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على الله اما انشاء فمن مقصود ان يقال الله فايله من غيره
والله يغني عن ذلك ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو خطب يخطب والامام يخطب فقد لغوت
اي تكلمت بالسبق في رواية فقد لغيت من لغى ما تكلم قال ابو زيد منا لغة اهل نجد واما الاصح هو اهل اللغة ولكن ان منع كلامه بالقرآن
جاء على اساسه قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه وهذا اهل لغة ولو كان من قبل سلفوه قال والغوا فيه نظر
العين قال السودي رح نهي من جميع انواع الكلام لان قوله انصت وكان لغوا مع انه امر معروف فيه من الكلام اولى اما طريق النهي منه
الانكار بالاشارة وهي قوله والامام يخطب شعار بان هذا النهي اما موقوف قال الخطيب والمنذر مذهب الشافعي رح والحاوي بحث الانصات لخروج الامام
لقوله صلى الله عليه وسلم اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والصحيح للعموم ابن عمر رضي الله عنه على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا دليل على ان الطعام
حاضر لكن على ما يكون قريب المقصود لنفاذه الشوق فيه بعضا فلا يعجل اي الى الصلوة هذا النهي للندب وعند الشافعية للحرم حين يدعى حاجته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منه أنه بعض العلماء في عدته على مقدار ما يكسر سورة الجمع به رغاية فيه الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية أخرى للنجاشي حين نزع منه ولأن المنسوب
إلى الصغر الباقي يؤدي العدم الحضور أيضا وأن أقيموا الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد في بعض الروايات أن أوقات الصلوة
الصلوة فابدأوا بها قبل أن تصلوا صلوة المغرب الظاهر أن المراد بها جنس الصلوة لأن الحصر فاسد في حيثيته ولأن قوله ثم لا صلوة ثم لا صلوة يحصر الظهر
بدل على العموم ولعل السر فيه أما ذكر المغرب لأن توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وسأل الحكم لم لا يدل على خصوصه به قيل إذا كان في الصلوة توقان
إلى الطعام أو نحوه فساد وكان في الوقت متسع والا يبدأ بالصلوة لما روي أن النبي عم كان يأكل من كتف شاة فدعي إلى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى
ابن عمر رض أنه أعلى الرواية عنه قال رأى النبي عم بزاقا في جدار القبلة فحكه بعصا ثم قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر الباء مع أي
أي جهة وجهه فإن الله قبل وجهه أي أن قبلة الله معاينة جهة فلا يعاين بجهة البزاق لأن في القائه استخفافا بما عاده ولا يوهم منه جواز أن
يبصق عن يمينه أو يساره أو كيف قيده لأن النهي عنه ورد في حديث آخر وأما بصقه في ثوبه عدم السان وفيه في حديث المؤمن إذا كان في الصلوة
ابن مسعود رض أنه أعلى الرواية عنه قال إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج اثنان الساجي مواظبة الكلام بالسر دون الجهر لأنها أو إذا جامع في قلب
الأخوف قيل يدل أو كان لولا الوضع الذي لا يأمن الرجل به صاحبه على نفسه ولا فلا مانع لما صح أن النبي عم سار فناجاه رض عبد الله قيد بالثلاثة
لأنهم إذا كانوا أربعة فصاعدا جاز لما روي أنه لما سئل ابن مسعود رض عن النجوى قال هي أن يتناجى أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرأهم عبد الله بدل
على أولى بيوسف ؟ من عدم الإقراء على الأعلم سابقا جوابه أنه إنما سئل من في حديث عدم العموم أم لا ؟ جابر رض أنه أعلى الرواية عنه أذا
كان أي الثوب واسعا فالتف من طرفيه بأن تلبس كل طرف منه على جانبك الأخرى ليكون كالإزار والرداء ولا تصل مكشوف المنكبين فإنه ليس من الأدب
ويكون الإمام للمنفرد بأن كان قسما واحدا على حقوبك المقتوح إلى المهملة مشد الإزار والحاجز قاله ثم صلى وراءه تصلي شملا على نوع واحد
أبو هريرة رض أنه أعلى الرواية عنه أذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول أي يواسي ملائكة أول الوقت فالأول
أي يكتبون ثواب من ماء بعده في الوقت ساعة أول لأنه سابق على من يأتي في الوقت الثاني الأول بمعنى الأسبق فإذا جلس الإمام يعني صعد
المنبر طوى الصحف أي جلس الرجل وأتى بجزء وطوى الصحف جاؤا يستمعون الذكر أي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في
الوقت عدم الكلام فيه في حديث من اغتسل غسل الجنابة أبو موسى رض روي مسلم عنه أذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كل مسلم أي أعطاه يهوديا
أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به أي يخلص يعني كان لك مرصدا النار لو كنت مسلما فقد فداك فلا
يستحق هذا الكافر فإذا كان لك بك تجوت منه ونعم الكافر له فالله في النار فداء لك لم يرد به أن الله يعذب بالكفر بما اجترحه
المسلم من الذنوب بطلب حاجة من بعض الحكم قال الله به ولا تزر وازرة وزر أخرى لعل في حصر اليهود والنصارى لأنهما رهم يخافان السالبين
جابر رض روي مسلم عنه أذا كتن أحدكم أخاه فليبصق في كفه أحاه الكفن بعد أن يغسل ولا يتبذر فيه ولا تقبر أبو هريرة رض روي
مسلم عنه أذا مات الإنسان انقطع عنه عمله أي لا يجري الثواب له لأن عمله الآن صدقة جارية كالأوقاف هذا إذا حدث بدل من عمله
بدل الكل من الكل أو علم ينتفع به قيل هو الأحكام المستنبطة من النصوص الظاهرة أنه عام سواء ما فلحقه من تصنيف في تعليم في العلوم الشرعية
ما يحتاج إليه في تعليمها فيدل العلم بالنفع لأنه لا ينفع به لا يثاب أو ولد صالح يدعو له فيه بالصالح لأن الأجر لا يحصل من غيره وأما الوارث
فلا يكون إلا بأسباب سيتبين أو كان نيته في تحصيله الخير وأما ذكر الدعاء له لكونه للمدعي الدعاء لأبيه لأنه فيه لأن الأجر يحصل للوالد
من ولده الصالح كما عمل صالحا في سواء وعن أبيه أو لا يكون غرس يتجي يحصل من أكل ثمرها ثواب سواء وعن أكلها أو لم يدع ذكر
الأم فإن فلسطين الفوص بين هذا الحديث وبين قوله من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة وقوله عم من مات
كتم على عمله إلا المرابط في سبيل الله فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة فلنشأ السنة المسنونة من جزء العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط أن
ثواب عمله الذي قدمه في حياته ينمو له إلى يوم القيامة وأما السلف الذكور في الحديث فإنها أعمال كدث بعد وفاته لا سبب له لأنها سبب
لها فيلحق بها ثواب أبو هريرة رض أنه أعلى الرواية عنه أذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فالجنة

أي فالمعروض عليه مقعده في الجنة لعل المعروض عليه العرض أن يزيد فرحه وطيب العرض نزلته وإن كان من أهل النار فالنار أي فالمعروض عليه مقعده
في النار ليزيد حزنه وأما تكرار العرض فلتجدد الفرح أو التوبيخ في كل مرة وحصره بالغداة والعشي معروض إلى الشارع ثم يقال هذا مقعدك
الذي يبعث إليه يوم القيامة قال القرطبي مذهب العرض الذي لا يدخل النار فإنه يرى مقعده في الجنة لا غير وأما العرض للمؤمنين فله مقعدان
مقعد في الجنة ومقعد في النار بعد الحساب لعل وجه أن بعض أن يعرض عليه بالغداة والعشي أدرك بعد أن لا عرض للمؤمن مقعد من النار ولكونه ليس موضع
القرار أبو موسى رض أنه أعلى الرواية عنه أذا أراد أحدكم في مسجد أو في سوق وبيده نبل أي سهام العربية لا واحد لها من لفظها ولا أعلى نبله
وأما أعلى سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها أي بحديدها لئلا يجرح الناس وأنكر أبو علي الجرات للتأكيد فيه دلالة
أن الاحتساب فيما يخاف منه الضرر ما ينبغي أن يكون أبي مسعود رض روي مسلم عنه أذا رأيتم الشيطان وأريد بعض أنه تعالى أنه ملكا صورا
أي قدر تصويرا وخلق أي قدر شعره وجلده وأعضاءه وعظمه ثم قال يا رب أذكر أم أنثى فيقضي ربك ما شاء المعاطي كان حاضرا عند
رسول الله عم أو سلامة ويكتب الملك ثم يقول يا رب أجله بعمر مقدار من عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه بمبلغ ما يقدر
رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ويخرج الملك بالصحيفة بأيدي فلا يزيد على أمر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشكل لأن الكاسب في
الرحم لكن الغالب أن أسعار شبه الملك عن كتب في دار فرح بنهاية قرطاسه وتخرج من كتابه وهل الأمر على يكتب عدم الكلام على يصور الملك
وكتابه في أبواب سابقة في حديث أنا أحدكم خلقه ربه أبو موسى روى البخاري عنه أذا مرض العبد أو سافر وفاته ما وقفه من الأعمال
كتب له مثل ما كان أي مثل ثواب ما كان يعمل صحيحا لأنه كثير غير مرتب في الحديث ولأنه عمل أن العبد كان على نيته أبو هريرة رض روي مسلم
أذا مضى شطر الليل أو ثلثاه نزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا عند أسماء محمول على نزول ملكه أو على الاستعارة أو الإقبال على الدنيا
بالإطلاق للإجابة ولهذا قال إلى السماء الدنيا الفرق فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول أو هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال
هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى يطلع الصبح وفيه دلالة على استدامة وفي مكث الطرف وتوبة من يؤخر غير قادر أي غير
قادر أراد به فإنه عم ولا ظلوم ومن قدر المراد بالقرض منا الظاهر ماله كان أو بدنه وخصه بعض بالمال لكن الأولى التعميم بعض من
يعمل خيرا يجد جزاءه كما لا عدى لكن يقرض قيل لا يعطي لا عدى ما أخذ وإنه يشبه أعطاه والعاب رضه على عمل يجد بزيادة
بدل ما أخذ والطلب على نفسه المريض أسماء أبو هريرة رض روي مسلم عنه أذا أرسل أي الله أو وقعت شك من الراوي لمن كان له أهل للتعلق
بأهله ومن كان له غنم فلا يغشى نعجة ومن كان له أرض فلا يغشى أرضه قال رجل يا رسول الله أرأيت أي أخبرني كيف نفعل من لم يكن له أهل
ولا غنم ولا أرض قال أي النبي عم يعمد إلى جاره يتعرض على جاره بحجر هذا مجاز من ترك المال وقيل يدعو إلى الحسد لسند ولد باب المال
ما كفله ثم أصابه فيه قال يوم لا قال في النفس وكل قال حتى يلبوا قتله في بيته علما بالحدث وقال معطي الباعين في نفسه
الموفي النفس لعوله ونفسه ولو أنه يبقى حتى يؤتى إلى فراشه وحلوا الحدث على من يطرقه الموت ويتيح رضي الله عنهم أن أسقاع النجاء رضب
على الصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت وكن شهدت للتأكيد الأسهام في للتوبة بعد إسلام ما كان بعد ما في سالم
قال رجل أرأيت أكرمت حتى تقتلني هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول إلى أحد الصغيرين أو أحدى الثنتين نصر بني جل سنة أو كما
سهم فيقتلني قال أي النبي عم يبوء بإثمه وإثمك أي يرجع مأثم الطلاء والطلاء وكان من أصحاب الشجرة رض أبي هريرة رض أنه أعلى الرواية
أذا رفع العبد لسنة أي أقام وصلى على وجه الخلوص أقبل بها وأدبر كان له الأجر مرتين أبو هريرة رض روي البخاري عنه أذا ركب
أحدكم أي مركوبه فقل عليه الرحمة المجرور عائد للأحد في قال أذا أنفق فلينفق طرفا من مواسلة أي أذا أنفق أحدكم في الطعن
ويتزوج ضيقا لقارئ من مواضع منه أي لعبد يستعف ما فيه وحرص على الأدب أبو هريرة رض روي البخاري عنه أذا نعس أحدكم في الصلوة
فليرقد حتى يعلم ما يقرأ معناه ظ قائله رض أنه أعلى الرواية عنها أذا نعس أحدكم وهو يصلي فيرقد أي ينام حتى يذهب عنه النوم أي النعاس
فإن أحدكم أذا صلى وهو ناعس لعله أول النوم لا يدري لعله يريد أن يستغفر أي يقصد أن يستغفر فيسب نفسه بالدعاء لنفسه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يكون دعاء عليه بالذل ابو هريرة رضي روى مسلم عنه قال سئل النبي عم عن الرجل المصلي اذا حدث له انه احدث فقال لم او وجد احدكم في بطنه
شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من صلاته اما عبر عنه بهذا البيان اشارة الى
ان الاصل في الصلوة ان يكون في المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة فيه يسمع صوتا يعني حتى يتيقن الحدث لا نفس السماع
شرط ابو هريرة رضي قال شارح رح الحدث ما خلا بقيد على الحدث فان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عندي ولكن ان يعرف بان البطن لا تخلو على مزج
الريح من العمل باذنه وقد دلالة على النقض لا يرى من ان كون ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال مالك رح اذا لم يوقن
ان كان الشك خارجها فلا يعيد رح روى مسلم عنه اذا وضع احدكم من يده سل موضع الرجل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر اللام وهي اخر
فتصل الى ابهامي من رجل وذلك عند مباشرة في حديث اذا قام احدكم يصلي ابو سعيد رضي روى البخاري عنه اذا وضعت فتاة وهي بضم الميم
السكينة السر وقيل الرجال على اعتبار فان كانت صالحة فالشقي قول زان كانت سيئة صالحة فالسعيد وبهذا عدا العمات من الكلام لا
الفعل ان يا ويل والويل كلمة تعال عند العذاب فوقه وان اردنا السر يكون الضمير وبها في موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله
قد سوى ما حمل عليه فيما يعود في موضعين فاراد المسببة يكون اولا وعند العمل يا حال فيكون اسمان وقال الكاشفون انه خص بالذكر
بالحسن ومستحق ما فعلته لكن لا يعم المحسنين واما علم اين يدخلون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل
اي مات وهذا مبالغ في حكم منع سماع ذلك الصوت لا نفاذه الى فؤاد العالم بذبان رضي روى مسلم عنه اذا وقع السيف في امتي لم يرفع فيها الى
يوم القيمة وفيه يعني يوم قيام الساعة اخبر عائشة الامر كما اخبر اذا وضع الغداء بالعين والدطعام يوكل بعد الرجال والنبت
الصلوة قابضا بالغداء اي باكله قال الصفاء رح معلق عند الكتاب جعله الله من امتي سنتي رسوله وكان ذلك الشان الامر مصدر اي اكبر
سنة له بالهمز وبالواو بمعنى المسول كالخبر بمعنى المخبور وفيه قوله لو انتم ملكا ما موسى قرى بالهمز وبغير همز كانت انتي من ان ارى النبي عم
في المنام وسالته عن صحة حديث فيخبرني به لا كون راويا عنه عم باعلى سند ممكن لان الرؤيا عن النبي عم بعد مماته انما تمكن في المنام ومعنى
على ذلك سنوى قبر اذا كان سبيله السبب لما سمعت منه من ذي القعدة سنة احدى عشر وسماه عند النبي راسكان على سبع وعشرين
في صلوة الفجر النبي عم فاعد يعني اي يا كل الغداء اعد تعرف قد قال لا الغداء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكر سعد له الاسعد
ما فعل وقد ناداه النبي عم وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته ثم قال ما منعك ان تجيبني اي صلوته ثم قال اسمعت الله يقول استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم
عين تعلمك سورة الله اصحيح اذا وضع الغداء واقيمت الصلوة فابدوا بالغداء قال نعم ابو هريرة رضي اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه
ثم لينزعه اعلم الشيخ وهذا الحديث بعلامة في كتب المذكورة في صحيح البخاري لو اسقط الذباب ما انعاه عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم
فليغمس كلهم ليغرقه ابلغا كما ذكره المعنى وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء
حمل الطاء الداء والشفاء على الحقيقة قال الجمهور في حكم الله ان يجعلهما في جزء في حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السم ويتداوى من ذكر
بجزء ركوزان يكونا مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيتنفر النفس من شربه فيتداوى النفس كله يكون سببا
للنفس ولا كالشفاء جابر رضي روى مسلم عنه اذا وقعت فاحدكم فليطرحها فليطرح الاماطة حالا لانه ما كان به من الاذى المراد به يستخذر
من تراب كذا وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن الا فليمسها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما هو ترك للنفس لما
فيه اضاعة نعمة الله واستخفاف به الا ان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر فالا وكلا ما ضايعا ولا يتنفس بالمنديل فيه اثر بلغ اصابعه
فانه لا يدري في اي قطعة البركة اي البعد فيه والفرق على طاعة لله عبد الله بن مغفل رضي روى مسلم عنه اذا وقع الكلب في شراب احدكم
الاناء اما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه ما يكون على جهة الطهارة لسانها الماء من بالسها فاغسلوه سبع مرات فقوله
بالعدد للمبالغة وشدة الغسل الثامنة في الرابعة معناه اسبعوا لكن صحيح الام ما ثامنة تكون الرابعة فاما العام مسعود الانصاري عن عقبة بن عامر رضي

سبع مرات الا من بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى بالتراب والسوق فلم السعد بالاول والاولى ليس للاشراط بل المراد
احدهن ولو لم يكن ان ادخلت السبع وقيل الصحيح انه يكفي للسبع كذا قال النووي عند امر بالسابعة وعند اذا في غسل بلا تراب
بلا تعفير كسائر النجاسات لا يرى انه قال اذا ولغ الكلب في الاناء نقل بلفظ فيجعل حد السبق على ابتداء الاسلام وقت الشدة
عليهم في امر الكلاب ابو هريرة رضي وجابر بن سمرة رضي اصابع الرواة عنهما اوا ملك كسرى فلما كسرى سبع الكاف وكسر اسم ملك الفارس
بعد واذا ملك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعد قال النووي رح معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عم ولكن كسرى
زال ملكه بالكلية بموته عم وجعله مزقا الله ملكه كما مزقت بي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل قاصي بلاد ومن معي منه عم لانه كان كما قال الله
سنعيدها سنشقق على بناء المجهول ان يجعل الله عليكم كنوزهما في سبيل الله جابر رضي روى البخاري عنه اذا صلى احدكم
ركعتين من فرائضه يعني نافلة بينه الاستحباب ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء له للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك
او للاستعطاف يعني كن ملتجئا وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت
علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان بابا في علمك ان هذا الامر خيرا في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله
الهمزة هذا شك من الراوي يعني في دنياه واخرته فاقدره اقدر الدال وكسرها اي قدره لي يسر لي ثم بارك لي فيه اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي
في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه اقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني اي اجعلني راضيا بما
قدرته قال البخاري كان النبي عم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الكبار من اعطي الاستخارة لم يمنع الكبر ومن اعطي الشكر
لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول فصل عبد الله بن مغفل رضي روى البخاري عنه العجماء بالعين
المهملة اصابع الرواة عنه قيل روى عن النبي عم هذا الحديث وهو اذا بعث سقاء اي رجب ومعنى البعير اي اسما لا يبعث الهاء
الى الى ان في رجل عارية بالعين المهملة من اشرية منيح في منحة اي منح على من منحة مثل الزرعة هذا معلق عند البخاري الناس
انس رضي اصابع الرواة عنه ما اجدكم اي دواء وراءه الا ان تلقوا بالدود وهو ما بين الثنتين يسميه اهل اليمان الابل وابوا لها قال
رمضة وعوام لسنة بصاعا من تمر العين اسم قبيلة فان عليه الخاطئون على ما ذكره المرزوقي من تمر لكن الاول
اشبه لان القضية مشهورة بالتمر ثانية صدقة رمضة اجتنبوا المدينة اي صاحبها الوبا والمرض فقالوا يا رسول الله انها توصل البيوت
اي اطلب الماء سلا وهو اللبن وقيل يطبخ الدم من بعيد كل الشرا اي حدثك جابر انه يعني اعنا ما رسول الله والمعنى الاول قرب ابو هريرة
اصابع الرواة عنه ما اوتي انه لتي كاذبة هو بالهمزة مصدر اي من يا بسم الله يعني استمع لتنس الصوت بي والمراد بهذا الاسماع اول الواب
والاعتداد به كما قال الامر بسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله يتعقبها الوان يعني الراء او المرو والمراد به الكبد الجزء والمراد من
تعقيبه الافصاح بالغاظة وقيل اعلانه وقوله يجريه بعد ذلك قال الكلابادي رح معنى تعقيبه قراءته على حشيه من الله ورقة من قوله وقيل معناه
كسوف الغموم وذلك الانسان اذا اصابه غم ربما يعتني بالسهو بطلب ذلك فرجه عاجلا وقد الصدر عند فقدهم ثم المعاد وصفو صدورهم للعلم
من الله ولا سيما فرجه من كربهم الابد كر كلام ربهم واليه اشار النبي عم بقوله من لم يغن بالقرآن فليس منا اي من لم يستغن بكلامه من قوله تعالى الهواء
والصدر فيه فليس منا خلفا وسيئ وقيل معناه يستغني بالوان من غير لكن اكثر بعض الشراح بان الاستغناء به عن الكسب والكلام بعض الناس
معاشه من قطع القاري وقوف البلاغ وغيرها على ان يجعل معنى يستغل قليل فلا يحمل على حد محل آكد صحيح واقوى الظاهر ان استغناء
يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ على استعمال استغناء جميع الاوقات فلا يلزم منه الفاسد مع ان قوله الاستعمال لا يمنع اشتغال الاذكار
وقيل يغني اي يطرب يعني من صوته لان الغناء من علامات الاعجاب ما هو ابو هريرة رضي وجاء من السلف لان ذلك سبب الرقة واجمال الصوت الى
وكرهه مالك رح في لانه مانع من الخشوع والفهم والشافعي رح كرهه في موضع وله كرهه في اخر فحمل الاول محمول على تغيير الكلام منقص او زيادة والثاني
على ما ورد كذا في شرح صحيح مسلم ابو هريرة رضي روى البخاري عنه ما اعطيتكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاكتنيها الجنة بفتح النون بمعنى الجانب مثل كان تعدلان اللهم عجل لمنفق خلفا وللممسك تلفا قيل المنفق مستحق للثناء لم من ان يكون العادة من
الواجبات وفيها وامالممسك فانما يستحق الاتلاف وان كان ممسكا بالواجبات الا ان الشرط كما لا يحل بكسر والظاهر ان المراد به الاوامر الاخر ابو سعيد
انما على الرواية عنه قال سئل النبي صلعم عن العزل فقال صلعم ما عليكم ان لا تفعلوا فتتركوا من شرعه كانه المعدوم الغير الاجنبي كانه يعني العزل عبد الغير
من المضرة يعني لان لا تفعلوا العزل حرفا لما من الماء عند الحمل ذهب طالب الحمل جوازه لما روى ان النبي صلعم سئل عنه فقال فاكم الوأد
الخفي يعني الحدث عدم ما يرجع العزل عليكم ان لا تفعلوا روى بكسر الهمزة ولا راء من وروى بفتحها فعلى هذا لا محذور ان فيكون عليكم ان لا تفعلوا
كلاما مستانفا مؤكدا لما قبله من الحكم المعنى وعلى الرواية الاخرى ومعناه عليكم ان لا تفعلوا تكون تعليلا لما قبله اوضح اما لا تفعلوا فيه وبعد الحديث
وهي ماء من سر الوجود يعني لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها تكون لا محالة ابدا لا تمنع من خلقها من الماء الذي الرواية
ذهب الى جوازه فيكل ما روى جابر وهو ان رجلا سأل رسول الله صلعم عن العزل فقال صلعم اعزل عنها ان شئت فعاد عبد صلعم ما عليك حاجة ان تفعلوا
اجاب الاولون عنه بان قوله صلعم اعزل محمول على التخيير عند قوله وهو تعدى فانه سيأتيها ما قدر لها انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ما كان الرزق في سقط
الاثاثية وما كان الخرق رضي الله عنه الى المجيء موطوء العنف في شيء الا شانه الشين عيب والعيب انس رضي الله عنه الرواية عنه قال اتت يهودية
رسول الله صلعم بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال صلعم ارفعوا اليدكم فانها اخبرتني انها مسمومة مات بشر بن البراء منه فجي بها رسول الله
فقال لها ما حملك على ما فعلت قالت ان قلت ان فيك نبيا لم يضرك وان كنت كذبا استرحنا منك فعفا عنها ولم يعاقبها وقال قتل بشر بن البراء
الشاة المسمومة وفيه سان وعد صلعم الخلف قبل تلك اليهودية قال القاضي رفع في صحيح مسلم انه لم يعاقبها وفي رواية فعاقبها وجاء ابو ام سلمة
اولا فلما مات بشر سلمها الى اولياء فقتلوها كعب بن عجرة رضي الله عنه روى العين المهملة وسكون الجيم والراء المهملة انه على الرواية
عنه قال ما رواه عن النبي صلعم سبعة وارجعون حديثا في الصحيح ما يعد احاديث شان منها لم يسلم واخران سيعيدها قال ان النبي صلعم
وانا معهم والقمل ينثر من رأسي وجهي فقال صلعم ما كنت ارى رأسك يصح الجيم وفتح الراء يعني الجهد وفتحها الطاقة يعني الاول مراد
مما تأخذ بك هذا اي هذا القدر وتروي بك ما ارى يصح الهمزة يعني اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال فاحلقه انام اطعم ستة مساكين
لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو صلعم المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فلكل مسكين الشعير النصف
صاع لظاهر الحديث واحلق راسك قال له وفي الحديث جواز حلق الرأس للهموم لاذى القمل فاما حلقه ما في معناه من الصداع والمرض سهل بن سعد
روى البخاري عنه ما في اليوم في الساعة من حاجة قال لامرأة عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة كانت لم تكن قيل خولة بنت حكيم انس رضي الله عنه
على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الا حرمه الله على النار فان قلت كيف الموحدين من هذا الحديث الاحاديث
الدالة على ان عصاة الموحدين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بلا معصية او على انه صادر في الاسلام قبل وجوب
شيء من الكفارة او يقال سلم بعد قول الرسول صلعم فكانه ايضا صدقه فيخرج العاصي من الحديث قوله صدقا او يقال المراد به صدقه وقبوله ان يقال المراد
بالموحدين رضي الله عنه على الرواية عنه ما من لا جبا يعني الا اعطى من الايات اي من المعجزات ومن ساعته مثله ما مثله آمن له البشر ما موصولة
يعني شيئا او مصدرية يعني صفته ومعه مبتدأ والجملة التي بعد فيه والاصح صفة ما آوصلته الجار والمجرور متعلق بآمن يعني معنى الاطلاع
او يقال محذوف تقديره من آمن به البشر واتفاقا عليه وانما كان الذي اوتيته آية معظم الذي اعطي النبي صلعم والانبياء كثير عند القرآن وفيها
اوحاه الله اليه يعني ما من نبي الا اعطي شيء من شأنها اذا شاهده البشر امن عليه فاذا اعطي زمانه اعطي بكل الغيب واما يوحى وحي
الوحي مستعمل على الدعوى والحجة مستعملا في الوعد ويستعمل في الخفي عند الوحي والغيبوبة عنه وقد اوتيت النبي صلعم قوله فارجو ان اكون اكثرهم تبعا
انس رضي الله عنه روى البخاري عنه ما من انس مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الصالح رضي الله عنه ما من عبد يموت ولده بعد ما مسته النار تحلة القسم يوشك من هذا يوشك من حديث اخر لا يمر

لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم قوله تحلة القسم ههنا منتفي بكونهم مدخولين فيحتمل ان يدخل الوالد مع الجنة بلا مسألة وروى قوله
يدخلن جنة امام شان الله فلا حاجة الى تعديد الشرط ما تعلقه من الحديث الاول على ما سبق الغاية ابو سعيد ان المسلم لكان يكون قليلا بقدر تحلة
القسم مغفل بن يسار روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر العاف قتل يوم مرج راهط تحت الشجرة ما رواه من الصوم اربعة وثلثين حديثا في الصحيح اربعة
حارث بن مرة البخاري بواحد ومسلم عدد من ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في نصحهم وقيام مصالحهم ولا ينصح
لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة ما وصل اليه قدم من مرض مرة انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون
رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عائشة ما نه وفي حديث ابي هريرة مائة صفوف فما الوفق فلما
كمل الاجر به حوى في سؤال سائل او نقول قلل الاعداد متأخر لان من عاد به الله تعالى عند فضله الله عز وجل على عباده ولا سيما في يوم كان المولود
من ان هذا عدد لا يحيط بالله له من الكثرة ومادونها وضعف لان ذكر العدد لا يبقى عبث جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها
حقها مما اعم من الركوب والنحر وحمل المضطر عليها الا جاء يوم القيامة اكثر ما كانت المراد بالكثرة كونها اكمل في الجسم وتقدير لها تعالى
اي في مكان مستو قرقر بفتح القاف وسكون الراء المهملة اي ملس وفصل الفرقر بفتح الفاء وكسر للتأكيد اراد به ملمسها لا تكون فيه شيء
الابل من ابصارها صاحبها تستن عليه شديد النون بقوائمها واخفافها اي ترفع يديها وترفعها معا على صاحبها ولا صاحب بقرة اي من
صاحب لا يفعل فيها حقها الا جاء يوم القيامة اكثر ما كانت تعدلها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها
حقها الا جاء يوم القيامة اكثر ما كانت تعدلها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة
الفرس تنهسه بها جاء بالجيم وتشديد الهاء والتي لا قرن لها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون منظوما كان في الارض او لا
لكن المراد به مما مال وجب الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيامة شجاعا وهي الحية الذكر لسرعة نهشه فاتبعه فاتي فاه فاذا اتاه فرمه فناداه
اي الشجاع صاحب الكنز فقد كنزك اراد به نفسه لا جاء في حديث الخدري يعني اما مالك ما كنزك الذي خبأته فانا كنزك يعني طالب مشتهر بالمال
فهو الكنز لعل هذا يكون بجرما فانه لكانه في كونه كنوا جوده من نفسه كنوا جوده فاذا رأى ان لا بد منه سلك يديه في فيه فيقضمها اي يعضها من باب
يعلم قضم الخيل ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان سببا ان يعود منها فيها لكن اراد به كل واحد منهما
ما لفضة عنه واما الذهب فلكر فاذا جاء ضمير الشأن سلك على ما يؤول الاموال ويعلل صيرها وحقها لا يخ الى الفضة لكونه اقرب كما قيل في قوله
والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى بذكر الفضة لان الذهب الا اذا كان يوم القيامة حمي
عليها في نار جهنم المجهول وتشديد الهاء صفة صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره روى مسعود عليها على ما يعقل بان
يعني فعلت ذهب وفضة كما مثال الالواح من نار من الاعداد الفاء فيكون بامساء ما يؤول اليه لانها تكون محماة في نار جهنم حتى
كانها ما عوده من نار ولا يبعد ان يكون من يعني في معنى الواو لعله يوم يحمى عليها في نار جهنم وروى صفاح مرهوفا على انه فاعل يوم العامل
ومن لسان الجنس لكن الصفائح لا يعد بعد الرفع يكون قوله يوم فاحمي عليها في نار جهنم واما الكنوز الموجودة وهو عليها فاعل يوم
العامل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح النار تحمى مع ثانيه ولو قدر النار عليها ليست بعدها فيكوون بها جنبه وجبينه وظهره
اما الكنوز عند الاحناف دون غيرها لان الغنيمة فاذا رأى الضمير الطالب للركن كان يوجب جبهته فاذا بالغ في السؤال يوجد عنه جنبه الواو
بالغ يوم من موضعه ويدخل اليه ولم يوجد سائلا فاليه كلما برد سلمت له اي تكيه النار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة
حتى يقضى بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان كوكم الله من عباده فيرى سبيله فيطفو رحم الله الساء كما في صحيحه
ويرى سبيله ونصيبه اما الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله عفى عنه واما النار اي كان على خلاف ذلك ابو الدرداء
روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر هو المراد بالغيب عبد المدعو له الا قال الملك ولك بمثل بكسر الميم
وروى بضمها والاول اشهر سوى عرض من المضاف له يعني عمل ما دعوت به هذا في الصحة دعا من الملك عمل ما دعاه لاخيه وما قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشراع وكذلك مثل قوله اي بثوابه فعرفانى كما قال النووى رح وكان السلف اذا اراد ان يدخل نفسه بعد لا فيه المسلم سلك الوجه بعد
الملك بعينها فيكون اعون للاستجابة ام حبيبة رض روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلى لله كل يوم ثنتى عشرة ركعة تطوعا غير فريضة
بدل من تطوعا بدل الكل من الكل او في لتاديه المتقدم لان المراد من تلك الركعات السن الوكن سنن ابانه في الباب الاول في جوهرتين من صلى
في يوم ثنتى عشرة ركعة والوكن في حكم الواجبة والمطلق مستدل من الواصل الى تحرم التصال بين فعلها وتركها فعوله غير الفريضة يكون اول
على المعرم الاتى اصله بيتا في الجنة او الا بنى له بيت في الجنة حديثا سكن من الراوى مقبول من سار رح اصلا في الرواية عنه ما من عبد يسجد
لله ركعة يعنى نفوض له ركعة ركعة وى بعض المرعية يعدت خيرا يوم قدت الطرف عدم على عامله ومعوثا اى طايا لرحمته
المراد من يوم عوده وتسلد اق روحه وما جبله من حالة لا يعبد التوبة فيها لان الناس خيانة وتعصده لا يستحق عند الوعيد الاكرم
الله عليه الجنة ما يدل الحرم قد مر مرارا عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ما من غازية او سرية وى اربع مائة رجل
اما وكر بها منها على اساس الحكم في العدل الكثير من الغزاة وكمل ان يكون شك من الراوى تغنموا وتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثى
اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح لما كان ان نقض بما يهم القسم الاثرى ان اهل بدر كانوا افضل المهاجرين مع
كونهم غانمين حتى قال النووى في حقهم قال اهل بدر من الاجر ما قال ذا يمن ان من رواه ابا يا ذ وهو مجهول الحال ورد مائة ثلثة شهدوا مع نبى مسلم
في صحيحه ومنهم من قال الغازى واصاب فيه وسلم فقد اصابه شان من رغبات الغزو وبين له دخول الجنة يصح انه قد يعمل بلغى الاجر فعلا
هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء بعد الغزو وقال شارح الشكوى وكل غاز يوجب عقد في الاجر من سلم وغنم استوفى
بلغى وكذا الذى سلم نقص عند المعارضة في الاجر وانه الاساس لعدم تعجلوا من سلم ولم يغنم استوفى ما يعجله ويعلى بالمال ومن رجع بجروحا
يغنم على قدر اجرهم غانمين وما يه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يغنم منه الاقام وما من غازية او سرية تخفق الافعال ان تغزو ولا يغنموا الا كان
عاله الدهرى فتعاب ما صاحبهم مقسبه الا تم اجورهم عن عبيسة رض روى مسلم عنه عبيسة بالتحات والعين والسين المهملتين
ما مسكم رجل يوب يتشدد الوا وضوءه يسبغ الواو الوضوء فيتوضأ ويستنثر ويستنثر الا خرجت خطايا وجهه وانه
وخياشيمه اى مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرجت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشارح اقتصر في شرح هذا
الحديث على بيان لغاته وما تعرض لحل مركبه مع الا صباح الله اعلم وما هو الموس الوا والمسوم لسان الوجه من وجه لان الواو جمعه
لا يسع بها دون الوجه من وجه لان الواجبة يسع بها اذا رفع الماء وفتح العم فلهذا سقط فرضه عليها في الوضوء وهذا الوجه فنصار
في الكلام الاول لسان الاجماع شرعى على الوجه وانه يستحب الوضاء وفيه حرف بعدين ويستنثر ويغسل وجهه في الكلام الثانى لسان
الفرض لينبه به قوله كما امره الله وجوب لما محذوف في الجملة الشرطية معطوفة على يتوضأ صفة لرجل بعدين ما مسكم رجل اذا عمل وجهه
بعد له كما امره الله الا خرجت ولا يقيد دم على الوجه هذا القدر لم يقع لما تعلق من الغرض اكتفاء بذكره مرة في قوله مع الماء بين
ان الخطايا تمحو بالشرعة ثم تعلق به الى المرفقين الا خرجت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا خرجت خطايا راسه من اطراف شعره
مع الماء اى مع وصول الماء وهذا البلل من حاجبه وما دكى دم الا ما مل والمراد الذى يسيل خطايا بالاخلاط الكدر الخارجة
من الاطراف عند الاكمال ثم تعلق قدميه الى الكعبين الا خرجت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان قلت قام فرضع قدمه انه يوانى عليه وكذا
بالدلك اى بالوضوء الذى قوله اهل اى لا يلق وتقع قوله الا خرجت خطيئة جزاء الشرط محذوف يعنى فان قام وصلى كانوا على حال
الاهلى حال اخراج من خطيئة وتفاوت منها كيستيقن ولدته امه والتشبيه في نقائه من الصغائر لا من الكبائر عدى عن هانم رض روى الكافى
ما مسلم من احد اى ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اى بين العبد وربه ترجمان سمع الناس وفهمه عبد الغير من لسان بيان
والمراد به هنا الرسول الا ما يريد لا يكفى عليه لو فيكون كلام ايه بل الاوى ما يوحى الى الرسول فيرسل الى من اى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله

منذ اذا استحق هذا العفو له اذا صح به فرض سنه مهما ملوى عاد اكثر فصحا من الصلوات الفرس الاكان كما ذا ما سهم من الصفار. ى مسعود رضي الله عنه على
الرواية عنه ما من مسلم يصاب في مرض فاسواه عاما ما ى به النفس الا قط انه بما سانه كما حط السيئ ورقها رده اشان الى الم الكافر
لا يكون كذلك بشان عظيم لان كل مسلم الا يمرض فيه شاذ ايام مرض بعض العلماء من هذا المدى الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انه يكتب
الحسنات ايضا لقوله عم ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ويحط عنه بها خطيئة رواه مسلم جابر رضي الله عنه ما من
مسلم يغرس غرسا بالغين معجمة الا كان ما اكل منه اى ما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب الصدقة اما كون الرجل الاكل
وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب صدقة المسروق وليس المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ كما توهمه عليه مالك النووي
كذا فما اتلفته دابة او طائر يعني مثلا لا يحصل بالسلم ولا يرزق احد براحة مثله ثم زاد بعده ما من ا لا يعرض الا كان له صدقة وفي
الحديث بيان فضل الغرس وان تعاطيه مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد و
الغرس افضل من الزراعة عائشة رضي الله عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها اى محى خطيئته بمعاليها حتى الشوكة
يشاكها بالجر عطف على مصيبة والمعنى ان الضرر المسكن فيه للمسلم بمثل شك الرجل شوكة شوكا اتاه فلتة فيصيبه شوكة ابو هريرة
انه عم على الرواية عنه ما من مكلوم بكسر الكاف فتحه مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه يسيل
الدم في جراحه يدمى بضم الياء والميم اى يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفي بعض سيلان الدم اى الشهداء على حالة القتل
والمراد شرفه لاهل الموقف يوم يرى رضي الله عنه على الرواية ما من مولود الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال الا وقد
مس الشيطان حين يولد فيستهل اى يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها وقيل ان المراد به المس المستحق
لعموم كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبيه ما جنبه حين يولد اما عدم مس مريم وابنها فلاستجابة دعاء حنة في حقهما حين قالت
اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وقد ظهر لان استعاذة بها يجوز ان يكون من الاغواء لا من المس الذي الاستعاذة كانت بعد وضعها والمس
اما كون بحال الولادة على ان الفعل بالمعاد ما قالوا لان الشيطان لو سلط على المس لتحقق الاغواء فاما والاوجه ان يراد من المس الطعن في
الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختصت مريم وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى وانه اعم الاعوام
وابنها وحين في معناها واليه اشار العلامة عبد الرحمن بن عوف بقوله يعني يعلم ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان سائر الفضائل
واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من فضائلهما فلا يلزم ان يوجد نبينا وهم لانه كم يدخل موصوف خاصة لا يوجد الوصف
منه فان قلت لم لم يسبب عصمة المس لم يهرب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله كمبيل رضوعه لطعن الشيطان كما مر من مدا صوته
مدا من اذنيه وكذا قول ابن الرومي لما يؤذيه الدنيا به من ضرورتها يكون بكاء الطفل ساعة يولد عائشة رضي الله عنها ما من مسلم يصاب
عليه اى يطعنون ما به كلم يشتكون الا استشفاء قد على ما المجهول وتشديد الفاء اى بلبلت سماعهم بعدم الكلام عليه دنيا في حديث
مثل رجل مسلم يموت انس رضي الله عنه على الرواية عنه ما من نبي الا وقد آذاه قومه الا عوذ الكذاب وعلى الحال الا وآذاه قومه وان ربيعا ليس
بامور هذا علامة بينة يدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس بامور نفي المقتضى مساسه لا اباء لعين الصحة مكتوب
بين عينيه كاف وفاء وراء راء في رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه كل مؤمن ولو كان امي قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى
يقرؤها كل مؤمن ولو كان امي قيل قرأها كافر ايضا وما علم المعنون انه حسد جعله الله علامة لكذبه كيف ان نظيره انه لكل مؤمن كاتب وغير
كاتب كفهم عن الله شقاوته ابن مسعود رضي الله عنه ما من نبي بعثه الله الا قبلي الا كان له من امته حواريون يعني خلصاء
وهو منسوب الى الحواري وهو النبيض قيل لاصحاب عيسى عم حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اى يبيضونها ومنه الخبز الحواري
الذي خلص من النخالة فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فصل لكل نبي حنيه حواري يشبهها باولئك واصحابه يأخذون بسنته
ويقتدون بامره كل هذا على العصب الغالب لانه قد جاء في حديث آخر ان نبيا كان يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الصحيح للقصة كما في من يدخل

اى كدرت هذه الوادي بفتح الحاء المهملة وضم الجيم خلف بسكون اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام وهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال بعضهم
جاء من اهل اللغة هما لغتان في كل واحد منهما بالفتح والاسكان تعلمون ما تعلمون ولا تعلمون ما لا يعلمون من جاهدهم بيده يعني من جاهدهم
فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اى بقوله فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكر بهم ويغضب عليهم ولعل لو قدرت
فاعلهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اى وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني ورا الانكار ادنى المراتب فمن لم يجد في قلبه ليعلم انه ليس
فيه من يوما لا مان مقدار من الحبة فليطلع بالخبة قال شارح رحمه الله من قوله من يعمل الايمان لا يرضى بالكفر والعصيان اهل الرضا بقضيته ليس كمن
يكون هذا العمل ظاهرا لعدم الكلام على في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره عائشة رضي الله عنها ما من يوم يمضي كثيرا اى من الايام
في الدنيا والرجعة الى الاخرة تقدم الكلام على وجه تحسرهم في حديث ان الله خير عبدا ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه ما من نفس تموت
وهي كانت مذاهبه يوم ما عاشها الا ان تعلموا بعدم ساعة قريبا انس رضي الله عنه على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير الجنة الا تحب
ان تعود الى الدنيا ولها ما على الارض من شيء الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان الارواح المؤمنة
عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبيدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية والثالثة وما من يوم عرفة يعني يوم عرفة
ان الله ليقرب منهم يباهي بهم الملائكة المباهاة المفاخرة على الاولى واصح منه عند من كون هذا اللفظ مساها كما قيله والمراد مباهاة بهم ودوبهم
رضاهم عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اسأل الا لقد تقدم بعرفات في حديث الله على وفضل يوم عرفة على سائر الايام في يوم لرجل من الاولى الخالق افضل
الايام يوم عرفة فضل يوم الجمعة لعظم يوم جبريل وخلوص عليه من يوم الجمعة والاصح انها الطف يوم عرفة فيجد من يوم الجمعة على اصل الاسبوع
ما لم يكن منها يوم عرفة لوقعها منها ثم سلم رضي الله عنه روى مسلم عنه ما نفعني مال من صدقة يعني مال الام والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم
حول يكون خمسة دراهم حول الساكين واذا لم يخرجها نقص من ماله الذي نصيبه في الماء ونحوه لانه يراد بها الم ويكلف الله عليه به العوض كما قال الصبع وما انعم
من شيء وهو يكلفه فيثاب له البلاء فيثوب مثاب الله وان لم يكلفه في الدنيا بقوله له ما انعم قال الصبع ما عدم كم ينفد وما عند الله باق والمال وقيل ينفد
ويفنى لا ما نقصان ويبقى كذلك على جل عن مظهر الالوهية الله تعالى سبق في يوم الاسلام ان ترك الاسلام من اسلام الله الذي لا في فيبين النوم له لمس كمد كل يزيد
لدكم قريبان متوالي من اسلام اليه في الدنيا فيكون عنه اكثر من اقتران ما لا معلم بنفسه وان نقوه الا الاخرة عطي من حسنات او يرجع على الجاني من مساء عبد الله
ويزيد فقر المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا القول قوي وكوران مراد به الدنيوي لا يرى غرف ما سمي اولا العو ساد وعدم المس فلذا ذكر
المقداد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اصبت انا وصاحباي في غنمنا نوضئ منها على الصحيح به فلبس احد تقبلنا فاتتنا الى يوم فاطلق بينا الى المنزل فاذا
اخير فقال يوم اهلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحلب فشرب كل انسان منا نصيبه وخبأ لكل انسان نصيبه وكان لي من الشربة الليل فسلم السلام الا ورد ايانا
وسمع النائمين ثم اتى مصلاه فصلى ثم اتى شرابه فشرب فاتاه الشيطان وانت ليدعو الله ان يحرمنا بلغ الانصار فيطعمونه ما عاجلا عند الرجوع فاتيتها
وشربتها حتى اتى الشيطان فقال وكل شربت شراب محمد عليك فهلك كان لا يجيئ النوم في الليل وهو فعل كان يفعل له شرابه فلم يكن فرفع
راسه الى السماء فعلمت الان به عدو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخرجت الشفرة فاطلقت الاغنم لا ادري اسمين للنوم فاذا
كل منها حافل كبير البطن فجد شاة فاذا فيها لبن فقال الله تعالى لا ترهبنكم شرابكم الله فلست رب سبيلنا ولئن قاتلوا قتلتم ثم قتلوا ليرزقنهم الله رزقا حسنا وان الله لهو خير الرازقين
حين القتال ما لا رض فقال يوم احدى سواتكم ما مقداد فقلت يا رسول الله كان من امرك كذا وكذا فقال يوم ما مقداد اى الحلبة الناس في عمرانها الا الاخر
من الله اى عطية عظيمة اقلا دنيا بعد الهجرة اى اطلبني ما فعلت من حلبك قلا ولا شريك لي نصيب فتوضأ حاجبيه نصيبا منها اى من
تلك العطية نصيب قاله المقداد عند عليه سمع اللام ومصدر الاغنم السلام ثانيا عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها ما خلق الله وعن والارسلة ما رفع
عطف على الله قاله بعد ما وعن جبريل عم ان ما شاء الباء زائدة فلم يا بعدم وصفه الباء للتأكيد وجه سؤال عمر رضي الله عنه كان وعدني ان يقتلا الليلة
اعلم ان ملك الموت كانت مهما اى كان الحادثة واحد كوران يكون عائشة رضي الله عنها في دوات هذا الوسيلة مرصود فيكون مرسلا وان يكون عائشة واحدة من مسعود في ملك الموت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وان كان الحاوة معدة وهو الطعام ملا الشاء ابو سعيد رضي روى مسلم عنه ما نصيبه من ذهب وهو الوجه اللائق به قوله ثم وله عذاب واجب
ولا تعذب ان تتب لا تسرف رضي السين واسكان الفاء وصحيحا هو المرض ولا اوى ولا اوى رضي الى وسكون الواو الجوع وفيها لغات حتى الهم
بالرفع عطفا على ما قبله وهو مستعمل في المستقبل والكون لا يافات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم واكون شيئا النفس يجهد قال القاضي
عدوهم الماء وفتح الماء فالضرر السكون فيه للمؤمن ان يصير مجهودا والبارز فيه للهم على قول من جوزوا جاء المعمول المعطوف الظرفي وضبط صرح بمنع
الياء وهم الماء اي عدم فالبارز للمؤمن والسكون للهم قال السودي وكذا الرواسي صحيحا ان الله اكرم به من قضاياه اي يعذبه عائشة رضي روايتها
على الرواية عنها فالسلف الذي هم صلى الله عليه وسلم حتى الغشاء لعله حتى ماء هريرة نام النساء والصبيان وفرح هم فقال ما ينتظرها من اهل الارض قد غيرهم يعني
حتى الغشاء عبد الله رضي ينتظرها محمل ان لا رصلى وذلك لو قتلا بالمدينة وان يكون في غير المدينة مسلم لكن عرف السوم سنوا السبق ان
لا يسد طريقهم ابو هريرة رضي اصابع الرواية فقال بعث الهم هم على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال هم
ما ينقم منع العاقد ذكره ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يوجب ان جميل على طالب الصدقة الا كفران هذا النعمة وهي ان كان
فقيرا فاغناه الله وهذا ليس بانعام على الركن فعلم ان المانع اصلا وهذا لكونهم ولا عذر فيهم يعني قلوبا من قبراع اكتب بيدا ما عرفت هم نفسه على الله تكون
سببا لاسلامه وصيرورته فيما بادا به الله من الغنائم يكن الصدقة كانت لزوما اذ لا يرضى به ترك الواجب عليهم واكثر الجمهور على انها كانت
فريضة لان البعض لا يكون في الصدقات المفروضة وقوله عليه الحديث فهي على اهل عليه واما قاله ما كم تظلمون فالمال كان معدي الظاهر تظلمونه
لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كانه قوله ان تسالوا الى تطلبوا الحق سائله قد احتبس ادراعه واعتده مالك الوجه هو العبد او المملوك وقيل هو عبد
يعني فرسه الاعبد من قوله فرس عبد اذا كان سريع الوثب رح بعضهم هذا بان العادة جارية بكسب الاولاد ولبن دون العبد وزوى بالمال المساء
دون وهو جمع العادة وهو ما تتاب به الوجوب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن السوم قال له عن المنع يعني انكم رضي ان اعين للنبي وظلمتم منه
الزكوة وانها وقعت سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف فيه مع انه مرواجب عليه لكنه يقول انه منع الواجب عليه لكنه
يعني الاولى ولي واما العباس بن عبد المطلب فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي علي وشبهها معنا وفي رواية البخاري هي علي والاولى اولى قال ابو عبيد هذا الشاء
في الزكوة عن العباس بان يكون النبي صلى الله عليه وسلم تعجل صدقة العام المقبل عنه الى ذلك وقد اخذ عليه السلام اعطاه صدقة العام الذي طرق
والعام الذي قبله وقال السودي في الصواب ان يكون هذا قاعدين الاعمال كلامه واقول روى مسلم في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر فهي علي ما ترى انما
شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني من منه وهذا يرجع العلة الاولى لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي والتنزيل ما كوصل الى الهم صلى الله عليه وسلم اعطاه غير
المعروف واما الحديث الاخر فغير معلوم صحة نوع آخر انس رضي اصابع الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال انسان هو قالوا كذا وكذا قيل العاملون
كانوا ثلاثة علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة رضي اما بذكر النبي ما سامهم لعظم خلقه في حياته عن الناس لكن اصحاب انا واقوام اقوام
واتزوج النساء وكره الفعل دون ما قبله اسما ما شان النكاح وقال شارع رضي لعقبة الوعيد على تركه قوله وكم قيل فليس مني فليس مني فليس مني قال
لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قيل عرف الاقتصار من قوله من النكاح من سنتي لو رغب عن سنتي فليس مني اقول الاولى عدم الوعيد لا تصاب في
الحديث دلت ان ما نهاه لا يدل على الاقتصار قاله حتى سمع ان من اصحاب رضي قال لعثمان لا تزوج النساء وقال لعثمان لا اكل اللحم وقال لعثمان لا تنام
في الفراش ولا تكتحل على من احدان من ترك النكاح لعدم قدرته على قامه حدوده كان داخلا في هذا الخطاب لكن ما رغبت سنته عائشة رضي
اصابع الرواية عنها ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ سنة يعني الشيء اصنعه الوجه صنعه النبي واللام فيه زائدة معنى العمل شيئا من
الباحات مثل الصوم والاكل والنهار والتزوج فواللهي لا اعلمهم بالله يعني ان اخبارهم كان لو فهم من هذا الباب في علم معارف الله ولو لا يحصل
المباح بل المندوبة واشدهم لله خشية فان ذلك الحال يعلم اخشيهم والوصل اما يكون في الجمع ما الفعل من فلا يكفيه ما كالمان واشدهم
وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتصار بالصوم وعدم التبرع فايضا وان العلم بالله يوجب الشدة والخشية ابو سعيد رضي روى مسلم عائشة
الله قاله لا يرضى وهو كان معروفا بالكهانة وكان السائل في النبي كسب على عهد الاصحاب والصوم كان السائل صاحبا في صياد ذكر ابي الهم الخوف الاصرى معتوكل

يعني كما قاله مكة كما مسك بالياء الهم قال صدقة في دوار الذي اذا في صياد سائل الصوم من ذريه الجزء فعال درهم مكة مسك حالقي قال الاصمعي وكم مسم الواو اصل
بعد ضم العلة قالوا الرواية ان له الجهر كان جابر وابن عمر كان لجابر ان انه الرجال قيل له ما بات ما تسالة المدينة وقيل بل فقد في يوم احد ابو سهل بن سعد الساعدي
على الرواية عنه ما تصح ما لا ترك ان يستسقه لم يكن عليها منه من ان يستسقه لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل وحلف بماء عرف ضيعا بالهم الصوم فلم يزوجها
التي هم ايا لم يرد ان يزوجها قالوا ان يزوجها فزوجه فلما خطبها رجل سالم عن مكنه فقال ما لي الا مثل الازار فقال هم الحديث فزوجها اياه على
ان يعلمها ما معه من القرآن سهل رضي روى مسلم عنه ما تقول الرقيب سمع الراء اي ما من رقيب معناه فسكت قال اي الراوي فلما تولى قال له
اي لا تغسل ولد قال اي النبي صلى الله عليه وسلم نفس ذاك بالرقوب وهذا ليس بطلاق لتفسير المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولد ثلاثا ومات لعلها
المسهل مثل فابن وهي الفرض على ان ولد السالم في الحمد من قدمه لا معاهد به في الاخرة ومن رزق ذلك هو كالذي لا ولد له قال ابي السيوطي قال القدر
القرعة بفتح الصاد وفتح الراء فسكم قلت الذي لا يقرعه الرجال قال لسيد ذلك الذي ملك نفسه عبد العقيب وفيه فرض على ان العبد
من قهر اقوى اهدايه وهذا يعني خصوصا عبد العقيب كعب بن مالك رضي اصابع الرواية عنه قيل انه كان احد شهدا النبي صلى الله عليه وسلم ما روى عن السوم
مالون فدرسا في الصحيحين ستة احاديث عند البخاري بواحد ومسلم كحديث بن مالك كان غزوة تبوك في حر شديد وسيرا كان بعدها والاعداء كثيرة كان
المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس فجاء المتخلفون فجعلوا يعتذرون
ويحلفون له وكانوا بضعة وثمانين رجلا فقبل منهم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم وكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم الغضب فقال لي تعال فجئت اسعى حتى جلست بين يديه فقال ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك
ما كان لي من عذر حسن والله ما علمت مني فقال اما هذا فقد صدق فقال له متقدمه من تبوك اي في صدقه من تبوك قيل انها كانت معاريض وهو قال
بعد فيه ملوك الفاتحة الحديث فقال لي قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يلومونني ويعودون اعجزت ان تعتذر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اعتذر
فذكر كان لك ذنب استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك فسمعت ان مراره بن ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلامنا الناس وكانا
صاحبا في بقعتان في بيوتهما يبكيان وكنت اشب القوم واجلدهم فكنت اخرج فاشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فقلت في نفسي حتى اسلم فيها انا جالس في
صباح ملك العلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول ما كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما علمت بالبشرى زفت تولى كسوتا
اياه واستوثقت فوجدت فلما سلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله من عند الله
ان اخلع من ملك صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما نجاني الله بالصدق وان من توبتي
ان لا احدث الا صدقا ابو هريرة رضي اصابع الرواية عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن اثال سيد اهل اليمامة فربطوه
المسجد فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه
ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال ما قلت لك ان تنعم تنعم شاكر
فاطلقوا ثمامة فانطلق الى ظل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان على وجه الارض وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه
كلها الي معنى قوله تغسل ذا دم تغسل من سحق العمل لسوء الدم حتى يعلم لعله مسلما قبل ان اسر وصل معناه بعمل من الاسلام وهو الطلب
لكونه مشروعا في موسى لكن المعنى الاول لا يناسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن اثال رضي الله عنه وكسعد ان الله قبل اسلامه جابر رضي
روى مسلم عنه ما فعلت الذي ارسلتك له فانه لم يصلي ان الصلاة لا تكون الا بالطهارة وقد ارسله في حاجة لي وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على غير
مستقبلا في غير القبلة فقال النبي بين يديكما واومى اي اشار من قولا الارض هذا وقد يفسر لقوله فعال معناه انه جوار الاجماع في الصلوة ان قلت
وجوازها على الراحلة فيه توجيه واسباب لا عذار الى من تسلم قلت اصاحب محمد عن الزهاني زيد رضي قاله اصابع الرواية عنه مالك الباء وعنها
قاله لرجل سالها قد هذا الاهل فان معها جرابا بكسر الجيم والمهملة والراء العجم ما وطي عليه البعير من فخذه اراد ان يكون معها انها تقوى على الزاد
الماء وسقا وهو مكسور السين اناء الماء الرواية تكون معها انه اصبر الهيام على الظمأ تاكل الشجر هذا تاكيد في المعنى قال قبله صح محمد بن
يعني ناقة الابل اعلم ان الابل يرى ناقة العيوس لو جوب ما الاعاد قال السيوسي لو جوب ما الاعاد قال السيوسي لو جوب ما الاعاد قال السيوسي

وهو دليل في قتال الأهل قاتلوهم روى مسلم عن مالك بن أم السائب بالمثناة الشك من الراوي نزلوا فيهن بوابين مخفي وفاعيل ومفعول والمشهور الرواية بالمفتوح
قال القاضي وهو في بعض بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والفاء معناه على جميع الروايات نزلوا بين الناس الحي بمعنى الحي
تنزل فزنني لتأكل الله فيه فقال لا تسبي الحي فإنها تدب دبيب الكبير جنب الكبير عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت قال
النبي صلى الله عليه وسلم من عدى ليلا فهو شيطان في مرآي ما أصنع فقال مالك يا عائشة أدبت الهمزة للاستفهام والغيرة الميل وفيه الملاطفة بالمرأة وجواز المفعول
بهن درء الغيرة جابر بن سمرة روى مسلم عنه مالي أراكم رافعي أيديكم ما للاستفهام بمعنى الإنكار قال النووي المراد بالرفع المذكور رفع أيديهم
عند السلام مشيرين إلى الجانبين كأنها أذناب خيل شمس بفتح الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب الذي لا يستقر لجريانه اسكنوا
في الصلاة بفتح الهمزة وكسر الكاف من السكون أي اسكنوا في الصلاة بسكون اللام على غير قياس فقال ما بالكم بالرفع جمع عزة بكسر العين وكسر الزاي وهي
الحلقة المجتمعة من الناس يعني ما لي أراكم أشتاتا متفرقين ثم قرع علينا فقال لا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة
عند ربها قال يتمون الصفوف الأولى ويتراصون في الصف أي يلتصقون حتى لا يبقى فرج سهل بن سعد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال جيء إلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في ناس فصلى في بيت بلال إلى أبي بكر فقال أصلى الناس قال لا وهم ينتظرونك فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة حتى
وقف في الصف فلما أكثر الناس التصفيق التفت أبو بكر فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم أن اثبت مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله
على ما أمره النبي صلى الله عليه وسلم به من ذلك ثم استأخر أبو بكر في الصف وتقدم فصلى فلما فرغ قال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك قال أبو بكر ما كان
لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله فقال ما لي أراكم أكثرتم التصفيق وهو أن تضرب بظهر إحدى اليدين صفحة الأخرى والنبي صلى الله عليه وسلم
يسبح من نابه شيء في صلاته أي نزل به شيء يحتاج فيه إلى إعلام الغير فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه على بناء المجهول وأما التصفيق فللنساء
وفي الحديث جواز إسماع الغير لغرض فيه أبو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عن ابن عباس وأبو هريرة رضي الله عنهما أن امرأة من جهينة
جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حامل فقالت إن زوجي فلان ابن فلان فذكر نسبه وهو من جهينة قد زنيت فأقم علي الحد فدعا النبي صلى الله عليه وسلم زوجها
فقال أتقرأ كتاب الله فقال نعم فقال أتجد فيه رجم الزاني المحصن فقال لا والله إن هذا ليتكلم كلام الله فقال أفلا تأتيه فتسأله عن هذا فجاءه فسأله
فقال نعم إن أحسنت فسكت فقال أما إنه لا يسعك إلا أن تفعل ما أمرك به فقال أرجمها فقال نعم فقال أين تريد بها فقال إلى الحرة فما حملت منه
حتى أتت النفاس فقال أذهب حتى تضعي ما في بطنك فلما وضعت أتاه فقال لا نرجمها وندعها ترضع ولدها فلما فطمته أتاه فقال لا نرجمها وندعها
ترضع ولدها حتى تفطمه فلما فطمته أتاه فقال لا نرجمها وندعها حتى يأكل الصبي الطعام فقال قد فطمته فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين ثم أمر بها
فرجمت فأقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فانتضح الدم على وجه خالد فسبها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم سبه إياها فقال مهلا يا خالد
فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت وفي رواية أبي داود فقال عمر تصلي عليها يا نبي الله وقد زنت
فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى وفيه جواز الصلاة على الزاني
المحصن وجواز الحد في الحامل بعد الوضع وتأخيره إلى الفطام وجواز الشفاعة في الحد ما لم يبلغ الإمام وجواز الحلف من غير استحلاف
وجواز الإقرار بالزنا مرة واحدة وجواز الرجم بالحجارة الصغيرة وجواز الرمي بالمصلى وجواز الصلاة على الزاني المحصن وجواز الدعاء له بالمغفرة
وجواز الثناء عليه بالخير وجواز الصلاة على الإمام والعالم وجواز الصلاة على الغائب وجواز الصلاة على القبر وجواز الصلاة على الميت بعد الدفن
وجواز الصلاة على الميت في المسجد وجواز الصلاة على الميت بغير غسل وجواز الصلاة على الميت بغير تيمم وجواز الصلاة على الميت بغير كفن
وجواز الصلاة على الميت بغير حضور الجنازة وجواز الصلاة على الميت بغير حضور الجنازة وجواز الصلاة على الميت بغير حضور الجنازة

يوم نعاء رسول الله يوم سجي ثوبه فقال ابو بكر رضي الله عنه يا ابا سفيان لي رسول الله يوم وذلك يوم عيد فقال عمر يا ابا بكر ان لكل قوم من
الهدى والصالح عيدا وهذا اليوم عيدنا يوم نعاء نعاء لوم شهود عيدهم كان قد قتله عشر للاوس والخزرج بني ثابت منهما مائة وخمسين
سنة الى ان جاء الاسلام اصلحوا في الفناء ابا حاجة وهو رواه عن مالك في موطئه انه بلغه ان مالك قال هذا الحديث
محمل الوقاع لان الشرك الذي كانا تقتتلان به كان في صدر الجاهلية وكان سببا لمجاهدة في امر الدين واما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور
كما قيل الغناء ذريعة الزنا والحديث الباطل على باحة وقد ان الهوى والسرور معنى العيد من شعائر الدين وتسميته عم سنة كان من حمله لسلا
سمى انه قطعا شرعا قائد من عمر رضي الله عنه روى مسلم عن ابي بكر لعلك غضبتهم لئن كنت غضبتهم لقد اغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا
عدا بعد للضرر ما غضبهم وقد بلغهم فكان غضبهم سببا لعقبة وجنبه على اكرام ضعفاء الصالحين والالقاء من قلوبهم حتى قالوا الله
سيفا لا تأتيهم وهو كان قريبا صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحاسهم من اثار النفاق وكان ذلك قبل تكمل اسلامه ما اقدر
انه من عنق عدو الله ثاقدا ضبطوه بوجهين لا بالعصر وفتح الثاء والثاء بالدوكر الثاء كلاما حاصبا اي فقال ابو بكر تقولون هذا الشيخ قريش
وسيدهم حتى قال ابو بكر فقال يا اقتاه اغضبتم قالوا لا يغفر الله لك مكذا صحح مسلم بدون الواو وعند بعض الملاحة اسباها قال العاصي
روى ان ابا بكر هو من هذا الصيغة فقال قال او تعرفه لك ابو بكر رضي الله عنه الرواية فقال وهل ابا الدم المركون على رؤسا وكرى في الغار
فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة ومدد مع قوله
او يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان هذا من ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روى
انه لما اطلع رسول الله عم الى الغار فجعل يتنفس بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله ما لك يا ابا بكر قال اذكر طلبك الكفار فاشفق
ثم اذكر ترصدهم قدامنا فاشفق من يديك قال عمر رضي الله عنه والذي بعثك بالحق لمثل هذه ليلة خير من آل عمر وتعظيم لوكل النبي عم سهيل بن سعد رضي الله عنه
على الرواية عن ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشتكيت عم فكان فرسا له فرسا له فرسا له فرسا له فرسا له فرسا له فرسا له فرسا له فرسا له فرسا له
قال وجلس النبي عم ورسول الله عم جالس فلما غابت الشمس والعم يا ابا ذر اتدري اين ذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال عم تذهب حتى
تسجد تحت العرش هذا الحديث قال فتستأذن فيؤذن لها فيوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها المراد من الشمس على تمثيل الجالس وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد
بالسجود انها تقطع فلكها على ما يرى عليه من تقدير العالم فتسقط لها تسجد ولا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول السجود
وعدم الاذن لها منع قوتها على ما هي عليه ونفسها عن قابلتها الاولى فقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها وذلك قوله تعالى والشمس تجري
لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى استقرار زمان يعني تجري الشمس على ما يرى من الطلوع والغروب في وقتها الى وقت قرارها ونفسها الى ما لا طلوع
من مغربها وما قاله الفروي من ان مستقرها تحت العرش لان جريها سطح فوق الواحد الذي سمي اليه فلك فغير مناسب لهذا المقام ولعل مسلم قال لقد
سألت ابا ذر الصادق من غير ان يسأل يكشفه وذلك بعد ان العرش العظيم ابو ذر روى البخاري عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد
جيرانك اي حفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها ابو ذر روى البخاري عنه يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل
بعد سنة في حديث طويل قد وجدت الى ارض تسمى يثرب ابو ذر روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيامة خزي وندامة الا من اخذها بحقها واداء الذي عليه فيها هذا
استثناء منقطع يعني لا يكون الامان خزيا له بل يكون اجرا لعدله عم ان القطعي على متابعة من يذرع دبك كاخر عنه اجرا لان فيها كان الفطر
قائلة لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا على بعض اعمال مسلم قال ابو ذر روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا اي سعيفا
الامور وغاية الضعف واني احب لك ما احب لنفسي هذا ملطوف من النبي عم وكذا رضي الله عنه قوله لا تأمرن سبع الم الشرف من الامان على
اثنين ولا تولين سبع اللام السيد من الولي وهو الرب يا ابن اليتيم ابو سعيد روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله
ولم يطلب غيره وبالاسلام دينا اي لم يرض الا بدين الاسلام محمد نبيا اي لم يرض الا بنبوة محمد عم وجبت له الجنة اي حصلت له الجنة

سرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحد الدرج فيكون للاهل الجنة درج يرقى
كرفعة السماء من الارض وان يكون واحد الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع العلوم فيكون هذا التشبيه بسبب معقول محسوس قالوا اي اي
قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كرر ما مثل للتأكيد الشيء عم انما هي الرواية عنه يا ابا هريرة ما بال ثابت بن قيس بن شماس بن مالك
ان امرض وقد اشار الى ان كبر العمر منعني ان استقدر ان اعتمد على غائب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بن مالك بن ثعلبة بن امرئ القيس
فرسه واوقر في الدين ساله النبي عم من سعد بن معاذ قال ابو عمر انه جاري ما علمت له سكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اما ابو هريرة
وذكر له قول النبي عم وتفقده قال ثابت نزلت هذه الاية وهي يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علم ان الرفع حرما
على رسول الله عم فاما من اهل النار فحلت له الجنة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو هريرة للنبي عم ذكره من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية
اذا خاطب النبي عم فلا تجعلوا اصواتكم وراء الحد الذي سلف صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالب كلامكم ايها المرتبة رعاية
للادب انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي عم يأتي باطلي كبيرا في ابي وانا مدمنات تغير لابي وجدت حوشا فسألهم عنه فاخبروه فقال عم
يا ابا عمير ما فعل النغير يصغر عمر ما فعل النغير يصغر النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار وسمي بذلك لصوته ثم حسن خلقه ثم حسن خلقه ثم حسن خلقه والولدان وابا حميد الدين
لانه عم لم يسمعه منه وابا حنا خذ العصبي خيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احدا وان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ابو موسى عم انه قال يا ابا
ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير ال داود سبب عم صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار الآلة ما سمي والمراد منه مزامير داود عم اوتي
اعدى من الحسن الصوت والمراد بالآل داود عم الذي يعني البعض لان صوت داود عم كان مميزا من غيره واظهر بحيث لكل من يكون نوعا فاعلة قومه
وفي الرواية ان انه عم قال داود عم النغمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه الدنيا يقول يا
ان اردت ملكك فرفع داود صوته بالزبور فيسمع عم اهل الجنة ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي عم واقفا من عند احجار الزيت
من عند عم وابطأ فتوقعنا قدومه فكنت اول من فزع فخرجت اسأل عنه فوجدته في حائط لبني النجار فلما رأيته قلت له اعطاني فقلت له اعطاني فقلت له اعطاني
ما شأنك فقال كان ابو موسى يصحبني رسول الله واعطاني فقلت له لكون علامة انه لقي النبي عم وكان اوقع بعد موسى وان كان خبره مقبولا بغير
هذا لكن ليست من وراء هذا فاريد يستشهدان قال الله انه مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة رضي الله عنه لم يكن مطلعا على استيقان
قلوبهم فكيف يكون بشارته مشروطة بالشهادة المتقدمة فلما معناه اخبره عم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة واما بذكر اخر اشهاد من اكتفاء
بالاخرى من الحديث قال ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال فاذا اقول لقيني عمر فقد رسله الحديث فضرب عمر بين عيني حتى خررت على استي
فقال ارجع فرجعت فذكرت رسول الله عم ما جرى فقال عم يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت وامي اني
خشيت ان يتكل الناس عليها فقال له فخلهم يعملون قال عم فخلهم اعلم ان دفع عمر رضي الله عنه لم يكن ردا لامر النبي عم بل كان نظرا فرض الله عليه بان كتم
هذا السر اصلح لهم وفرحه بهذا لم يكن للاتكال بل يكون ابلغ في زجرهم فان قلت كيف يجوز الرسول عم كلامه بين الناس عمره فلا يجوز ان يكون ليقوم
اجتهاده عم لان الاجتهاد جائز له الا ان الحديث مع عدم تردده عم على الخطاء فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده عم فيجوز ان يقال هذا عمر بن الخطاب
تابع لعمر سبق ما رواه البخاري انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال استحلفني النبي عم ثنتا من مدة التمر فدخلت البيت فوجدت هذا كثيرا من
الطعام فاخذته وقلت لا ادفعنك الى رسول الله عم قال اني محتاج وعلي عيال فقلت له فاصبحت فيبت النبي عم فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك
البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال عم اما انه قد كذبك سيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام فقلت
لارفعنك الى رسول الله عم قال دعني فاني محتاج وعلي عيال فلا اعود فرحمته فخليت سبيله فلما اصبحت قال عم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك
قلت يا رسول الله زعم انه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال عم ما هي قال اذا اويت الى فراشك
فاقرأ اية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو كذوب قال ابا هريرة اتعلم من تخاطب
منذ ثلاث ليال قال لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز الكذب لمن لم يعلم ما يقول ابو هريرة روى البخاري عنه قال قبلت من رسول الله عم وعاء
فاما الوعاء فبثثته وفي رواية اخرى فاما الوعاء فبثثته وفي رواية اخرى فاما الوعاء فبثثته وفي رواية اخرى فاما الوعاء فبثثته

اشهد كما انه كان شكر الملك النعم سلك الاكوع رضي الله عنه على الرواية عنه والك سلقاع انس رضي الله عنه ترعى بذي قرد فلما اصبح اتى غلام فقال اخذت لقاح
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اخذها فقال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم فاخذوا
يستقون من الماء فجعلت اسمهم واقول انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت فاسجح اي الاكوع ملكت اي الغلبة المغير من فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة
وجيم مكسورة ثم حاء مهملة مشددة اي اتق وقيل جعل الكناية عنهم ان القوم يقولون على بناء المجهول في قولهم ان هذا القوم الذين اغاروا وجعل العقل لهم
سكان قراهم والظاهر من جهة الفتاح هي الفرق ذات الذرة قرية مع الغاف والواو والدال مهملتين مات في غزوة من الحديبية قوله اليوم يوم الرضع
اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم رضيع اي رضع اللؤم في طرفه وقيل عناه اليوم من تدر سلكه بين صوف فكانها ارضعته عمرو بن سلمة
قال فكان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مر على رجل فقالوا فلان شهيد فقال كلا اني رايته في النار في بردة غلها صلى الله عليه وسلم يا ابن الخطاب
اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله يوم كلا رد لهم فلان شهيد الرد وجه في الجنة اعلم ان الموضع الذي من امر محرم وهذا
جاء به وبين غلول وكانا لم يعد في جزء على موجب علمه ولم يجعله النبي من المؤمنين وانهم عرف ذلك بقوله ان المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب من
الدخول بالعذاب بالعذاب العقاب قوله يوم اقرأ سورة والمساريل على ان الغرض من تعذيب النار ترك عليها ويعذب فيها قبل يوم الحشر وبعد السبع ان يدخل
اهل الجنة ما مثل ان النصوص شاهدة على ان دخول النار قسمه يكون بعد الحشر فيجي من الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سكون كذلك مثل قوله ثم وقول
بلال في الجنة قبل موته ثم وقلب الجنة كلمة بنوع اخر لا بهذا الوجه عمرو بن العاص رضي الله عنه على الرواية عنه قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير
واذا الحصير قد اثر في جنبه فقلت يا رسول الله ادع الله ان يوسع على امتك فان فارس والروم وسعت عليهم وهم لا يعبدون الله فجلس وقال اتشك يا ابن الخطاب
اولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا يعني ان حد الكفار ما قالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الاخرة سهيل بن
حنيف رضي الله عنه الى ربيع الاول قبل بدر وبعد من اليوم او بعد من ستة احاديث اسان سهيل اراد ربيع صلى عليه السلام اي بلد الحديبية
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية الى عمر بن الخطاب رسول الله السنا على حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى فعلام نعطي الدنية
على ديننا اذا لم نرجع حتى يحكم الله بيننا وبينهم فقال يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فقال قوله انا اتيت الكعبة اي بيت الله والمراد به صلى الله عليه وسلم كلام
عمر رضي الله عنه لم يكن شكا به صلى الله عليه وسلم واما كان اسكت فقال كما في الصحيح عمر بن الخطاب يا ابن الخطاب يا ابن الخطاب يا ابن الخطاب يا ابن الخطاب
وعلى الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم عدم ساعة الساعة وحديث انه قد شهد بدرا انه رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بعثت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فاتت الرمح في نفسي من ذلك فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات رضي الله عنه الى بلاد جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال
لا اله الا الله من الجلد حتى ما ظنه رجلا لا قتل بحذف الشين وضمها اي حتى اجمعوا عليه هذا الحديث الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا
من السلاح فقال صلى الله عليه وسلم افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها من قلبه ام لا فما زال النبي صلى الله عليه وسلم يكررها تشديدا في الانكار على قتله حتى تمنيت انه اسلم يومئذ فقلت
ان كان اسامة قتل كافرا ثم ساق عليه وان قتل مسلما ثم لم يعد عليه قوله الا لانه لم يسعه الزمه قتله لكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل
الاقرار بلسانه واما شهد عليه لانه لم يسعه وقف حتى يعرف حاله انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كنت
كان خادم الصلوات والغناء يسوق الابل ردفك سوقك يعني اجعل ردفي ردفك بالقرار يريد به النساء الغولة في الموضع على وجه الاستعارة
لانهن الصفة غولهن ورثة ولو من شبهن الزجاج اي الاهم بالاهال لئلا تفتن في التقديس جمعه كما قال الفناء رقية الزنا اولئك شهيد الاتقياء
اذكره العشقة كالقوارير يريد الشبه وفيه جواز السفر بالنساء واسماع الشعر وكيف يا انس هو يا انس كما يبلد ما يرا بالقاصر وهو كما قال الفاضل
قاله لانس من انفس اهل الكتاب ولكان مبين ان ذكر كان لان ما وكس مولانا العلوي وما رواه مسلم ما لم الرسم كما رايت العصاص لا

لان الطالب على ولايته كانت الرسم عدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من بعدا الله من لا يرحم الله عليه رحمه الله على الرواية عنه بالمال حتى
يا رجي على عندك قال شارح رح افضل العقول ما بين الفضول على غير ما يليق اي مثل كلامه لكن يكون ان يكون الفاعل بعض حدين يدل يكون بعاوك
بثوابه اكثر واما اصف الى العمل لكن بسببه الاسلام منفعة فان سعف الفيلة كحمل الاكثر سعف بالمهملة والفاء اوله ورقه او ورقة خشف
مالها الجود وسكون السين هو تعليك وتردد سمع العدل هو السير اللين حسن وقت تعليك بين يدك في الجنة بالمال وكان
عنده كاسى العبد ملاء في الشيء واما اجودهم بالراء ليجيب عنه ويدام على ملك العدل ليترتب عنه اليه والمصدر ولكن سنه ولسي كل الرضى
قال بلال ما علمت في الاسلام ارجى عندي منفعة من انك لم اتطهر طهورا رضي الله عنه فانما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب لي
ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما نزل قوله تعالى ولا تقربوا الزنا الاية
كعب بن مالك رضي الله عنه اللام ومع الواو وسد بدل الياء اتقوا اي فاحذروا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب رضي الله عنهم وسد بدل الواو اتقوا
انفسكم من النار يا بني عبد شمس اتقوا انفسكم من النار يا بني هاشم اتقوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب اتقوا انفسكم من النار فاني لا املك
لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الاخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن يرضى الله له وانما ماذنا
لي اذا لم يرد عذابه اما فالمراد من حقهم ملكا لترحمهم على الامان والعمل لسلامة عهدوا على قرابة وبينهم ولو قيل ان كثير من ساكنيها بلالا قال الوزير رحمه الله
بكسر الباء اكل ما يبل الحلق من الماء والسر والمراد به ما يدخل به الرحم من الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا بشهد طبيعة الرحم بالمال ورد
ما يرد به وقال الطيبي رح البلال مع الباء مصدر كالمال تعالى بدا في قوله سلالة من ماء مهين اذا ارسل الارض رذاذا الرذاذ مسند الله وبلالا ارسل
السيد بدر العيني بالباء ما عرف عند الله وعند الناس ما يبدو بلا اثر مع بكر شيئا انس رضي الله عنه على الرواية عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة
في غلو الذي رحمه الله تعالى هم سوء من قوف فاقام ثم اربع ليلة وكان يصلي حيث ادركه الصلوة ثم ارادوا ان يصلي المسجد فارسل الى ملا من الانصار
اي اهل الرأي فجاء الانصار ما بنى النجار ما شوقك اي قبروا الثمر بحائطكم هذا اي بساتينكم وهو البستان من النخل اذا كان عليه جدار قيل كان
كل موضع وقيل السكن فثبتت وثبتت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الله يعني لا نطلب عنه رغبة لا شيء الا الا لوجه الله هذا قدر على الله
على ابيهم لم يا هذا ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان السعد لم اشتراه منهم بعشر دنانير فدفعها اليهم ابو بكر لعل الموقوف سهما مال كان الرسول
بها واقاموا التزم دفعها ابو بكر ولم يعد لوجه الله عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال كنت المسجد فدخل رجل يصلي فراه وقرأ اكثر منه فدخل فرأى رسول الله
قراءة صاحبه فلما فرغ صلى الله عليه وسلم ما قد غشيه فرية صدري ففرقت فقال يا ابي ارسل الى علي بن ابي طالب المجهول يعني ارسل جبريل
الى ابي ابن كعب ان هذا قد كان سبق ان ذكر قبل حديث اسامة على حديث رسالة الحرص ولعل التقدير ذكر من السبع ان اقرأ على صيغة الامر الى مصدره
جوز سيبويه ان يكون مخففا من الثقيلة اي بما قرأه واحد فرد ذلك الى الله ذلك الى الله ارسل ان يكون
على من تكلمه يعني خرجت الله ورجعت بطلب سهل الله عليه وكمل ان يكون من الثقيلة ان يكون من الموصولة لمن المراد ما رد ما قصد
الصول قال الفرزدق تعالى رد عليه الشيء اي رد قبله ورد اليه راجع قرأ الباء اي الى الله اي الى الارسال الباء من الارسال الى الله اكله اقرأه
على وفق ورود سلامه ان يقول على اسمي قرأ الى الباء اي الى الارسال الباء اقرأ على سبعة احرف فان قلت في كون صحيح مسلم في رواية ابن
ابي شيبة عن ابي بن كعب قال قال المرء الثالثة اقرأ على سبعة احرف وفي الرابعة اقرأ على سبعة احرف مما خالفه لرواية المتن فالجواب ان هذا
حديث الراوي في رواية الذكر في نفس بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة وهي الرابعة هنا او ذلك كل على تعالى كل وقع
رجعت الى ردكما سيد بدل الدال ورد عنك الهاء كنت ما مؤنث الماء على سبعة احرف على اسمك مسائل الالف بل يعد رجعا بك الى مسائل شاهد
هذا اكله حذف مؤكد لسلامه يعني سبحانه فقط واما ما له دعوة عام فرجوع فقلت اللهم اغفر لي ما سبق وكفر سالمه لعدم ترغيب
الى سيد بدل الى الكوكبي حتى لم يرجع ما رجع مطر على الدور قال الطيبي حول الله عام السلام المسلم مقصود يوم يرى الله لكل حول تعالى جميع الامان يوم الى الكوكبي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لعموم الاذن عدم الكلام على الوارد السبع في حديث عبد الله بن ابي اوفى سبعة نوفر في الحديث الاول على ان من سال الله ع فيه قد قال سال الله ولا يقال لا ما لكم من السائل
اما الدنيا وسلامة واما الاخرة تبيعه من فارق فبعضه سبع الفاء بالصاد المهملة وهي ارض بعض الم وبالفاء الجمع وتبك الراء قيل ما لاه
عن النوم سهرا هاد سلم مهما كدسين اي ما بين عبد مناف الى تدرتكم الا شيء وصاكم كمثل رجل اتى القدر اراد به الخاتمة ومنه قوله ع
فانهم عدوي فاقتلني تيريا الحفظ والاسم الريبة وهو الطبيعة املا فيكي ان سيفقد فجعل يتعلق اي يصيح يا صباحاه يعني ما دوم احذروا
من شر توجه الناس صباحا من كلمة لعل بعد حروف الفاء توبال زم روى مسلم عنه ما توبا اصبح لحوم عني اضحية قبل صلاة طبخة وهو بعد بل
المراد منه تقديره لان سبب الحديث قال الراوي فلم ازل الحم منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى وكل من كله الى مدينة ومنه وسل سوال جوار الاكل من الاسم
بعد السلب ابو موسى الاشعري الرواية عنه يا حسان اجبت يعني اتبع المسرعين دعا لاجرهم من رسول الله ع اللهم ايد مروج القدس عدم شرعه
في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك وكنتم من قوم قيل له كان من اشراف قريش ولد قبل الفتح بسنة عشرة سنة اسلم عام الفتح ماروا عن النبي ع
ارتدين حديث الصحيح من ارتد حادث صعوبة عليه وقدر وانتم رع كما روى للبخاري وهو سهو كذا في العمدة قال سالت رسول الله ع فاعطاني
بمسالة فاعطاني مسالة فاعطاني مسالة فاعطاني معالم يا حكيم الخطاب المال حفر حلو سبع الفاء وكسر الضاد المعجمة يعني الشبع السلم قليل المال وليس شيء كالا
يسال الناس من الفقر لا الفقر الجمع الكل الحلو في تشبيه بالفقر شاة الى سرعة زواله قول فتح السخاوة نفس كمثل ان تريد به نفس الدلاع ومعنا يعطي
بطيب نفسه من غير اسراف وان يريد نفس الاخذ ومعنا ان ماخذ غير سوال يوجد له فيه ان فما اخذ من غير اشراف بكسر الهمزة والسين
اليه اي يطمع بنفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن لم ياكل ولا يشبع وهو الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي يد المعطي خير من اليد السفلى
ومعنا الاخذ وسل يد العليا خير من تعلق من السوال والسفلى يد السائل فعلى هذا علو ايكون معنويا بالتربة بضم الزاء وفتح الباء الوجه من الوجوه
قال رايت الحبش ماروا عن النبي ع ماشد وسلوى جرشاته الى سرعة زواله قول فتح السخاوة نفس كمثل ان تريد به نفس الدلاع ومعنا يعطي
بطيب نفسه من غير اسراف وان يريد نفس الاخذ ومعنا ماخذ غير سوال يوجد له فيه ان فما اخذ من غير اشراف بكسر الهمزة والسين
اليه اي يطمع بنفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن لم ياكل ولا يشبع وهو الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي يد المعطي خير من اليد السفلى
ومعنا الاخذ وسل يد العليا خير من تعلق من السوال والسفلى يد السائل فعلى هذا علو ايكون معنويا بالتربة بضم الزاء وفتح الباء الوجه من الوجوه
قال رايت الحبش ماروا عن النبي ع ماشد وسلوى جرشاته الى سرعة زواله قول فتح السخاوة نفس كمثل ان تريد به نفس الدلاع ومعنا يعطي
بطيب نفسه من غير اسراف وان يريد نفس الاخذ ومعنا ماخذ غير سوال يوجد له فيه ان فما اخذ من غير اشراف بكسر الهمزة والسين
اليه اي يطمع بنفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن لم ياكل ولا يشبع وهو الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي يد المعطي خير من اليد السفلى
ومعنا الاخذ وسل يد العليا خير من تعلق من السوال والسفلى يد السائل فعلى هذا علو ايكون معنويا بالتربة بضم الزاء وفتح الباء الوجه من الوجوه
قال رايت الحبش ماروا عن النبي ع ماشد وسلوى جرشاته الى سرعة زواله قول فتح السخاوة نفس كمثل ان تريد به نفس الدلاع ومعنا يعطي
بطيب نفسه من غير اسراف وان يريد نفس الاخذ ومعنا ماخذ غير سوال يوجد له فيه ان فما اخذ من غير اشراف بكسر الهمزة والسين
اليه اي يطمع بنفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن لم ياكل ولا يشبع وهو الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي يد المعطي خير من اليد السفلى
ومعنا الاخذ وسل يد العليا خير من تعلق من السوال والسفلى يد السائل فعلى هذا علو ايكون معنويا بالتربة بضم الزاء وفتح الباء الوجه من الوجوه

لكن ارتاب بان عدم الجواز اما لو اذا كان غيره اما اذا استرضى الاسير في سهم رجل ملكه فيه فداء فليس يجوز ابو بعال ان ذلك اذا كان الاسير جاريا على ما المقصود ذلك
في السبب العصفور بن روى البخاري عنه قال كان ابن عمر رضي الله عنه حكوه لعبد الله فيه خفيت فلما اعصف فاشارت بعضها وكان في وجهها جبهة رسول الله
فلقب بعد رسل سبب قال يا عبد الله الا تجعل من جبهتي رهم الميم وكسر العين المعجمة والثاء المثلثة بتريه سبع الباء الوفر والمراد الحلم
سمعها يا اسماء كسلم جاريه اشتريها مات رهم فاعصبت ومن بعض بنين مقتنا قال ابو بعال لو راجعته تعالى يا رسول الله تاريا قال ان
اشبع فانه لحاجة لحمه اجمع الامة على ان الاسارى كان عبد فاعصبت لها الجاري واما اذا كان كرها فاعصبت بنت ابو بعال وصاحب في ثبوت
الجاري ما كان الى نفي الى علامة وسان الدليل من الظاهر موضوع الفقه اما فالرهم الاجبة لا الجبة لا الفعل العصب على ما هي سببه وبذلك كان الى بعض
الجاسية والعصب عدم بالاجبار لعال عما لا وجود بعض المناسبة ودون العصب والاحصاء في جاهلية وفيه دلالة على جبر بين حسب فرقت بين الرضيع ع وسلامه
وعلى انه للوجوب بقوله ع ابن عمر رضي روى البخاري عنه ما عدا انه ارفع ازارك قال له لا راى ع ازاره استرخاء قال اي الراوي فرفعته قال اي
النبي ع فقد روى اي في الرفع في الحديث كواحد الاسبال تقدم الكلام عليه ابو موسى اشعري الرواية عنه يا عبد الله الا افعل كنزا من كنوز الجنة لا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم على الجملة بدل من كنز شبه ع ثوابه المدخرة الجنة بالنفس مال مدفون في الارض في ان كلامها مقدر للاستفهام قال له موسى عبد الله
اشعري الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قال له فيه مثل على مداومة اعمال الخير عدي بن حاتم رضي روى البخاري عنه قال بينا
انا عند النبي ع اذ جاء رجل فشكى اليه الفاقة اي اتاه اذ شكا اليه قطع السبيل تعالى ع يا عدي هل رايت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة
تحت مدينة قريبة من الكوفة قال لم ارها ولم انبئت عنها قال اي النبي ع فان طالت بك حيوة لترين الظعينة روى بفتح الظاء
المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المشاة من المراة الهودج ترحل من الحيرة في تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن
في الامم حتى ان المراة المشبهة في السفر من الحيرة الى مكة اجمع به مالك في على جواز سفر المراة مع غير محرم قلت اما حاله النساء شرط عند في جواز سفرها وليس في
الحديث ما يدل على ذلك وتعرف الكنوز بكسر الكاف جمع كنز كسرى بن هرمز قال اي النبي ع كسرى بن هرمز قال الراوي رايت
الظعينة ارتحلت كما في رحلتها النبي ع وكان عدد الفتح في خلافة عمر وكنت من افتح كنوز كسرى وتين قال ابو بكر تين الرجل تحرج ملاكه من زيد اي
فريق بكسر الواو اي فرقه تطلب من تقبل منه فلا يجد احدا يقبل منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيامة وقتي الارض كنوزها وليلقين الله احدكم
ما لرفع فاعل يوم ملقاه اي في يوم العرض وليس بينه وبينه اي بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعني واسطة بينهما تفسر كلام الملقى لتلقون ثم
اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك باكرم عطف على الفعل المعلق الرسول فتقول بل فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم
اي احسن عليك فتقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسب بين الكسوف والحديث ظاهره لانه ذكره معاملة
وطرح السبيل وكفاه الظعينة وهي معاملة شكوى الفاقة كنز المال وهو الحديث اشار الى افضل الفاقة سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه قال خلف
رسول الله ع على آل ابي طالب المدينة في غزوة تبوك قال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان تعالى ع يا علي اما ترضى ان تكون منه بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل
ان منزلة هرون من موسى كما نسبه خلف اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استخلف النبي ع السعد بقي ما عدا ما يمنع حالت كره الفتن
بعد الحديث فيما انا الخلافة كانت لعلي حين خلفه بالمدينة بان كره الصحابة بعد موته وتوجهه كره قلبيا لانه لم يخلف حقه لذهب علما لا تعلق من الاحكام وما عدا الفقاء فقد ذهبوا ايضا لانه لم يعد الخلافة بهذا مطلقه وليسكنه بل بقيدا بكونها في حسن النبي ع زمان سعد وذلك كان حلا دون كذلك لانه نيابة لعلي
ما بعد سنة فان فلسفة الخلف حرف في الشيء قال الحافظ الا استثناء بعد الا له للابعدي فقد اما استيفاء طبا لعدم السرية في السوء كالا كان مرين كذلك بعد
الا انه لا نبي بعدي على حرف الضاف كالا ان بعد موسى بعدية رتبة غير يا علي لا يفهمك اعلم المشرع علامة مسلم لكن حاجب الحجة ما رسى بعد الكوب
في الحديث سعد قلنا يا رسول الله ما فيه الموطا مرواه رسول الله ع على عمر بن الخطاب آية الصيف التي في نساء قال لكن كنزا من الاموال من الكلالة واما
قال آية الصيف التي الكلالة اما بيان اي في النساء وهي قوله يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة
ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين يبين الله لكم ان تضلوا والله بكل شيء عليم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وحدث سلمة بن رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يولد ولا والد فوضع لذلك فاولوا الرصيان ان الولد يسمى من الولاد. مسائل الوالد والولد لا يرث منه ما دام الفقه هو مركز كره
الوالد ما يا الصف كره منه ما من اول السورة لانه قال يا هو من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس من بعد وصية
يوصي بها او دين ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية توصون بها او دين ولهن الربع مما تركتم
ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها او دين وان كان رجل يورث كلالة او امرأة وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس
فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضار وصية من الله والله عليم حليم فالاخوة الذين كانوا في الكلالة من الام والاخوة الذين
وانما اهل الشرع عدوه على ابه الصف لما بله لمدح الاسا وملاك تحريضا له الصف وهي الاخوة الكلالة مرتا ان الكلالة من الام والاخوة الذين
ذكر الحدث بالذي الحث عليه ابو هريرة روى مسلم عنه قال شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم من ضع العباس الركوب تعالى عم اما العباس هي عمه التي صلها معها يا فرما شوشا ما
بالحمد حرف بنية المعنى معوا لا وكل فرس ان لم الرحل صنوانه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان هي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع
صنوان وقيل الصنو المثل يا مسيل لوط الصنو ودل المثل وعامه للاوسد قوله ما فرما كانه تعليل للدعاء عم الركوب عنه ابو هريرة روى مسلم عنه قال
اذا قرن احدكم بالمحمد حرف بنية كسين الصلى لعدل اركانه الايمان الا بالحمد حرف بنية المصل لما صلى كيف صلى فانا رجل بنية قدر
عليه ان سعد كرى ركبه لان مع عله عايد اليه وقع منه الجد ماكد لما قعد اني لاركب من ورائي كما اركب من بين يدي قاله لما صلى بمام الروب عبد الرحمن بن
ابي اوفى رضي الله عنه اصابني الوباء عند قيل ما رواه من الجمع عم حرب سعون عن ثابت الصحابي من سيد مرحدثنا ابو الحارث بن مسلم بن ابو هريرة قال كنا في مسجد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فطلع ابن سعد يا فلان اقبل فاجلس سمع الدال والبا في المهمله اي احفظ السرعة بالمال لنا قال اي فلان ما رسولا الله ان عليك نذرا ما اوفاء
عدا لانه راى المار الغيب اني يكون بعيد ونسب المشي وظن ان الفظ لا يكون الا بعد زوال الها وظن انها ان الفتح عم مرما اراد بذكرها قال اقبل فاجلس فاقبل
ان الراوي قبل فجلس اي فلان فاتاه اي ما جاء فشرب ثم قال اي النبي عم مشيرا بين اذا غاب الشمس من هنا وجاء الليل من هنا فقد افطر
الصائم اي دخل وقيل الفطر وقيل عطاء فظن الذكر وان لم يقع شيا الوجه الاول اي الحدث ليل على فطر الصوم في السفر لا يرد عليه قال قبل كيف
صام النبي عم وقد قال ثم ليس من البر الصيام في السفر فلما عدا محمول على فوق الشدة او يكون فعله عم لتعليم الجواز عبد الله بن سرجس عن سرجس
وسكون الراء وكسر الجيم قبل ما رواه عن النبي عم بسند مر حدثنا ابو مسلم صالح احاديث يا فلان باي الصلوة من عندك اي عهدت الصلوة لك قدر
ام تصلوك معنا قال لرجل وهل المسجد والنبي عم في صلى الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ودخل بعد في الحدث فشيع الا قعد بالامام قبل السنة
عدم الكلام عليه في حدثنا اقيمت الصلوة قدر عم روى مسلم عنه يا فلان كم فلان عمل قدر ما وقدركم اعدوا سوله حقا قاله لما اسمى يضارع عن ملقاة في بير
وعدلا الاسهام للتجربة فان قدر وجدت ما يرعد لما به حقا اي من تقويه ديني والغلبة عليكم قال قدر عم ما رسول الله كيف نكلم اجدادنا الارواح فيما
ما انتم باسمع لما اقول منهم قد اتهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيا الشيا حاجي مولاه والاولى ان يقال انه عام لا صح ان النبي عم كان عليهم اذا دخلوا
الى القابر ان يقولوا السلام عليكم يا اهل الديار ولكم العافية فيه حث من كان رق قدر روى مسلم قال قلت يا رسول الله كيف نقول اذا زرنا القبور قال قم
قبر يا مسلمين الصدقة فنا ما يك بها م قال يا قيصة ان المسالة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل تحمل بالرفع جر مسد المحذوف وبالجر بدل مسالة تحمل حمالة بفتح الحا
وكسرها لهم هي الكفالة والمراد بها المال الذي يحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تحاصمهم والعرب كانوا يقولون دكل شرفا وبا ورد في الى مقدمة
فحالة المسالة سوال ان يمسك الالحاح والتعلق في الطلب قيصة الصحابي المصوب بنه عايد الما ما وصل له من المسالة اي الصدقة وكونها يعود
الى الحالة ثم يمسك ان يدفع نفسه من المسالة او حلت حاجة قاجة اي اذا حاجة قاله اي اهلكته فحلت المسالة قيصة قواما بكسر القاف بالعدم
الشي من عيش او قال سداد من عيش حداسك من الراوي يكن يسر به الحاجة او رجل اصابته فاقة اي فقر قيصة عدم سنة من فقر يحمل
اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة قيد عدم من قومه لانهم عدم العاقلون كانه فحلت المسالة قيصة رجلا من عيش او قال سداد من عيش فما
سواهن من المسالة يا قيصة سحتا وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار ولذلك فحلت الرشى قال النووي مكدا في صحيح ورواه عن مسلم سحتا وهذا وضع رواية
مسلم كما في الاصل ان اعطيت سحتا يا كلها صاحبها سحتا آكله صدقها وارجاع الفاعل الوثيقة اليه على ما وصل الصدقة وما مع ملكا الموصوف سواها
فما عداه صاحبه كما قال ويعطى النسي بفتح يعني فما عداه مع كذا وضع في كتاب مسلم في بعض والصواب بعد كذا فوجه ابو داود بالام عجب من
الصرح انه بارد الى وطيه لعدم يوم وقال النووي لا سماع صحيح مسلم يوم عكرا في حيل لسر الموضح اي يوم عرفة بالفتح الحاء قال والمراد المذكورة في ابن الاثير فاما قال الموضع

يدل من الضمير في يا كلها او صفة سحتا صح

احدث رجال عليهم شهال عدلين كانه فحلوا الحدث الى الاسي يسر قال الماحي: لعله اراد بعدله ملبسا يحمل انسان الى قدر الاستهلاك المراد بها هنا الى اهل الشرع
فان قلت ما معنى قصة الحدث المسالة كل لغير المسالة الذكورة كن لا يتذر على كسب نكوره زمنا اوذا عله اخرى جاز له السوال بقدر ما يرد له الفقير ان
الله لا يحل لمن كان عنده ما يغنيه ان يحل له المسالة مع كونه غنيا او يهلك له بآفة سماوية فيجوز له المسالة من غير حاجة الظاهر او يدعي
هلاكه بسعي والمسالة يجوز له بعد ان يخبره جماعة من قومه وما من كان قادرا على الكسب فتركه لاسعال العلم جاز له العبد قد فان تركه لاسعال المطيع
كمن له عبد قد التحق جاز وروى البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي عم العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عم العشاء ثم اتى
قومه فاستفتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت يا فلان قال لا والله ولآتين رسول الله فاخبره فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا معاذ
اتريد ان تكون فتانا اقرأ بالشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله قيس قرأ البقرة في العشاء الآخرة. دليل الشافعي في جواز اقتدا المفترض بالمتنفل بهذا الحدث وانه
صلى بهم اسباع القدر الضعيف حمل الحدث على ان معاذا كان يصلي مع النبي عم نفلا الاتضاح الاجابة الى يسمى عليها بعد اما كان اجابة بقيب لا سرطة بطول الصلوة
وقيد جواز البعض لو ركب يكره وكراهة سريرة معاذ بن جبل قبل رد الصاع الرواية عنه. فالك ردود رسول الله عم على جابر قال يا معاذ فلا تكن كالرسول الله
وسعد بكسر الشين بنا عنه يا معاذ فلا تكن كالرسول الله وسعد بكسر الشين بنا عنه يا معاذ قبل فلا تكن كالرسول الله وسعد بكسر الشين بنا عنه
الشيخ على العباد قال الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي عم فان حق الله على العباد ان يعبدوه. اي يعبدوه ولا يشركوه شيا وضع للكفار على الاشراك
في ايمانهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك اي عبدوا الله ولا يشركوا به شيا وجاء الفعل من بعد ما على العباد وهي
الجزء وعلى المرادين هو العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل ان جابر روى عن معاذ انه قال كان مع معاذ ابو هريرة فقال يا معاذ
ما الابل فلما كمل ان يكون مدة المرة عند المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد سند النبي عم منه على ما جاء في بعض روايات مسلم من غير الحدث
قال قيل اطلاق البشرى بالجنة الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجاب بما قال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استعداد امر الشرع لئلا يرتكبوا المعاصي
ما ذكر فان قلت لم ذلك يؤدي الى معاذا رواه في آخره او هذا المعنى التبشير على سبيل العموم لانه قال فلا تبشر به الناس لعلهم يرجون الجنة من الله من
الاسس والا لا يجوز كتمها عند العامة ونداء رسول الله عم معاذا على ما انه كان لقوة فقط فان يجد الناس رومه حدثنا مهدي بن قال حفظت من رسول الله عم وكان
اما اجاب فان فيه فكم واما الاول فلو اخذ به لقوم نفاه النحاري وقال ابو العوم بجواب الطعام قال بعض الشراح المراد بكل اسم به على ما ورد جميع الطعوم
الواجبة عليهم وقوله ان يعبدوه ارسنا والله فان البيان اما يجيء بالامثال الواجبات بعض النهي سلقوسط الشرع جبه ما قد من الكلف عن مناسب
معنى التبشير وقوله فيتكلوا وان ما سب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم اخذه من سعيد رضي الله عنه الصاع الرواية عنه قال كنت معه في سفر فقال يا مضر خذ الاداوة
بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذها فانطلق معه عم حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه شامية مذبب بفتح ذال مشدد مخرج
بين من اسفلها وضيق على حروف الصلوة وضع الصلوة وضع على جنبه عم حتى قبل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاول انه فان مطلقا والمسلك
من النهي هنا محمول على ان يكون لا يتمشى الا بعد حل الاقدام سفره فانه مكروه. الماحي نوع نقر جابر رضي الله عنه الصاع الرواية عنه يا اهل خندق ان قابر لو صبح كم عم
وضعه في اب سالب السعد حدث لا يرين بوتكم سوداء لسكون الهمزة كل طعام يدل اليه الكبس كهذا النهاية فيه بلا بكم كل ما دعلا كلوا واشربوا بعض اعطوا
والا تلف فيها السال اكله كالها اي قوله ثم كان يبيد وكوز في بلا السوس ابو سعيد بن روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا قوم الاضاحي سعيد السالم اي اضحى
قوم حدث قال الماحي واحد الملاك يحمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان ماذوبها الى الشام السرين وهذا المهر قال ابو سعيد قلت كوا الى سوله
ان لهم عيالا ثم قيل المسند بكباد جمع جبر من ما له لا بانه وقسما وقدما قيل هذا السعر قسما وارجوا العطف قال النووي هكذا في صحيح ورواه عن مسلم سحتا وهذا وضع رواية
وقد مر من محمد بن تعصب لو كون من بارك كر الماحي بعد العام قال كلوا واشربوا واجسوا واذخروا سكل تراوي اي اذخروا قال جسوا او قال كلوا واذخروا
عمر الراوي لبيد قال عم واذخروا على الرواية عمر الراوي لبيد قال عم واذخروا على الرواية الاخرى لبيد قال عم واذخروا على الرواية الاخرى لبيد قال عم واذخروا على الرواية الاخرى

عضوا الذين يعلم ما معشر الانصار العرب الجاهلة الذي شهم وهو كالاساس الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة فاغناكم الله بي
فهل فاعلتم كلما قلت قلت بلى يا رسول الله ولله ورسوله من عظم ما اصابهم من هذه الاماني التي اعظم النعم ثم الاكثر وهي اعظم من هذه الاماني اتوجدون في
انفسكم على الرواية عن يا معشر الانصار قلتم اما الرجل اراد ان النبي صلعم فارقكم وفيه في قريته اي مكة قالوا هذا القول لما رجع الى صلعم وتعدد فيها
اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال الشيوخ رح كلا لها معنيان اي معنى حقا لما ماه لا رسول الله
حقا ما تنبئ الوحي وجبريل المعاب كذب القصة وانما معنى الس بعني لا تفتوا ما جاري اما كم بالمساكن فيس قوم عيسى عم فلا عبد الله ورسوله
الى ما كلامه لكن الا قول الله تعالى كلا وقد رجع اي ليس الامر كما توهمتم من قاصدي مكة فعني قوله لا عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة بمعنى الا
الى بلدي ما جرت منه بامراته جوت الله والسلم بمعنى وصدت الى الجي الى بلدك والى دياركم فلا ارجع عن الجي الواقعة عند المي مي كم والمحات
مماتكم بمعنى وصدى ان اجي بلدكم واموتها ولا افارقكم اي مسعود رض اسمعا على الرواية عنه يا معشر الشباب من الشباب وعند الجماعة
من يلزم لهم ويلتمس كما قاله النووي رح من استطاع منكم الباءة من استطاع الباءة بالمد والهاء والباء والباءة بلا مد والهاء
الباء بالمد بلا هاء الرابعة الباءة بها بس بلا مد معا الجماع لكن لا بد مما من معنى والمصاب بمعنى من استطاع لمؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه
اغض للبصر وهو اعلى يعصل من غض فرجه اذا حفظه بمعنى الفرج اغض عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من
المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد وقاية حيث يضعف الشهوة
بمعنى ان الصوم يقطع السهوة ويدفع شر الني كالوجاء الامر في الحديث الوجوب لانه محمول على حالة التوقان باسان قوله يا معشر الشباب فانه لفظ
العموم على الجملة السليم غاية اسمعا على الرواية عنه فالسكاني رسول الله صلعم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه
فاقرع مساء غزوة من المصطلق فاخرجت معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وهو حجة بعني في مركب من مراكب النساء فيه فرغ النوم عن زوجه ذلك
قد نزلنا من المنزل فاذن في الرحيل فقمت حين قضى الناس قضيت انتقلت الى الرحل فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع قد انقطع فرجعت التمس عقدي
واحبسني ابتغاؤه الذي كان نزل بالناس فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وكانت النساء اذ ذاك لم يثقلن ولم يغشهن
اللحم انما تاكل العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل فساروا وجدت عقدي بعد ما استمر
الجيش فجئت منازلهم وليس بها منهم داع ولا مجيب فتيممت منزلي الذي كنت فيه وظننت انهم سيفقدوني فيرجعون الي فبينا انا جالسة في منزلي غلبتني عيناي فنمت
وكان صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني من وراء الجيش فادلج فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فعرفني حين رآني وكان يراني قبل ان يضرب الحجاب علينا فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهي بجلبابي والله ما سمعت منه كلمة واحدة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته فوطئ على يدها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا موغرين في نحر الهاجرة فهلك من هلك وكان الذي تولى الافك عبد الله بن ابي بن سلول فقدمنا المدينة فاشتكيت حين قدمت شهرا والناس يفيضون في قول اصحاب الافك لا اشعر بشيء من ذلك وهو يريبني في وجعي انني لا اعرف من رسول الله اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي انما يدخل رسول الله صلعم فيسلم ثم يقول كيف تيكم لا يزيد على ذلك فذلك الذي يريبني ولا اشعر بالشر حتى خرجت بعد ما نقهت من مرضي خرجت ومعي ام مسطح قبل المناصع متبرزنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان تتخذ الكنف في بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في التبرز في البراري او في الكنف فاقبلت انا وام مسطح بنت ابي رهم بن المطلب بن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب فعثرت ام مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت اي هنتاه اولم تسمعي ما قال فاخبرتني الخبر فاشتد مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلعم فسلم ثم قال كيف تيكم فقلت ائذن لي ان آتي ابوي واستيقن الخبر فاذن لي رسول الله صلعم فاتيت ابوي فقلت لامي يا امتاه ما يتحدث الناس فقالت يا بنية هون عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها وله ضرائر الا كثرن عليها القول فقلت سبحان الله ولقد تحدث بهذا الناس حتى اصبحت
فدعى رسول الله صلعم عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي فاما اسامة فاشار بالذي يعلم من براءة اهله وبالذي يعلم في نفسه من الود لهم فقال اسامة يا رسول الله هم اهلك ولا نعلم الا خيرا وقال
على رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تخبرك فدعى رسول الله صلعم بريرة فقال هل رأيت من شيء يريبك قالت بريرة لا والذي بعثك بالحق ان رأيت منه امرا قط اغمصه عليه غير انه حديث السن تنام عن عجين اهلها فتأتي الداجن فتأكله
فقام رسول الله صلعم على المنبر فاستعذر يومئذ من عبد الله بن ابي بن سلول فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في اهل بيتي والله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال يا رسول الله انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقال سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكانت قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله ولو شاء قومه ان يقتلوه لقتلوه فقام اسيد بن حضير ابن عم سعد فقال لسعد كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الاوس والخزرج حتى همموا ان يقتتلوا ورسول الله صلعم على المنبر فلم يزل رسول الله صلعم يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله قالت فبكيت يومي ذلك لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم ثم بكيت ليلتي المقبلة لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم وابواي يظنان ان البكاء فالق كبدي قالت فبينا ابواي جالسان عندي وقد بكيت ليلتين ويوما لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم اذ استأذنت علي امرأة من الانصار فاذنت لها فجلست تبكي معي فبينا نحن على ذلك اذ دخل علينا رسول الله صلعم فسلم ثم جلس ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبل ذلك وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شأني بشيء قالت فتشهد رسول الله صلعم حين جلس ثم قال اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنب ثم تاب تاب الله عليه قالت فلما قضى رسول الله مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي اجب عني رسول الله فيما قال فقال والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لامي اجيبي عني رسول الله فيما قال فقالت والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن اني لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لتقولن لقد باء بذنبه ولئن اعترفت له بامر والله يعلم اني بريئة لتصدقنني والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف حين قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فتحولت فاضطجعت على فراشي وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله مبرئ براءتي ولكن والله ما كنت اظن ان الله منزل في شأني وحيا يتلى ولشأني في نفسي احقر من ان يتكلم الله في امري بامر يتلى ولكني كنت ارجو ان يرى رسول الله صلعم في النوم رؤيا يبرئني الله بها فوالله ما رام رسول الله مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في يوم شاتي فلما سري عن رسول الله صلعم سري عنه وهو يضحك فكان اول كلمة تكلم بها يا عائشة اما الله فقد برأك الله تعالى قالت فقال لي امي قومي الى رسول الله صلعم فقلت لا والله لا اقوم الى رسول الله الا الله الذي انزل براءتي وانزل الله تعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية عشر آيات فلما انزل الله هذا في براءتي قال ابو بكر الصديق وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وفقره والله لا انفق على مسطح شيئا بعد ما قال لعائشة ما قال فانزل الله تعالى ولا يأتل اولوا الفضل منكم والسعة الآية الى قوله الا تحبون ان يغفر الله لكم فقال ابو بكر بلى والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها منه ابدا وقال زينب بنت جحش لزينب ما علمت ما رأيت فقالت زينب تسامي في منزلتي عند رسول الله صلعم فعصمها الله بالورع وطفقت اختها حمنة تحارب لها فهلكت فيمن هلك قال ابن شهاب فهذا ما بلغني من حديث هؤلاء الرهط وعروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلعم وعن سعيد بن المسيب عن عائشة زوج النبي صلعم وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عائشة زوج النبي صلعم وعن علقمة بن وقاص عن عائشة زوج النبي صلعم كل حدثني طائفة من الحديث وبعض حديثهم يصدق بعضا غير ان عروة حدثني عن عائشة انها قالت ما كنت اظن ان يتكلم في امري بوحي يتلى وكنت احقر في نفسي

فلا يقبل من العمل ما لا يكون حلالا لان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اي ايها الذين
آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يرزق احدا من الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر مثلا يجمله من
كلام الراوي والضمير في للنبي صلعم الرجل الذي يطيل السفر على وجه المكاره من قول رسول الله وكون ان سعب على ما مر معلوما ذكر رجل السفر اي يسير
من مكان بعيد مثل الجمل على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى من كل فج عميق اشعثا اي الشاري المراد بالرجل الحاج
لكن الاولى ان يحمل عام ليشمل اهل السفر في وجه الطاعات كلها اشعث اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سائلا طوله
وقائلا يا رب يا رب وكون ثلاث مرات يشعر بان هذه الحالات من الحالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات والفاء في قوله ومطعمه
حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام بضم الغين المعجمة وفتح الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح اشار بهذا القول الى حال صفوة والمقربين الاولين الى حال كره
واما ذكر ما سببه على اسوء حالته الى حاله اطهر لكن العكس اولى لان قوله وغذي حال ظاهر من مدد يمد يعني قد قرب قوله يا رب بتغذيته
الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالة ذلك اي لذلك الرجل وقيل يحتمل ان يكون مطرودا مشردا
مسكن عنه لا استبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاءه لذلك فلا يخلو من انكار الحرمات عن عبد الله بن مسلم
عن ابيه انه قال لم يبق من منبر رسول الله الا الرؤيا الصالحة اي الحق له وقال ابي الصحيح يعني لم يبق من احكام النبوات الا الرؤيا الصالحة منبر الرؤيا الصالحة
الا قسم الرؤيا الصالحة بدلا من السلم اي لم يبق له على شيء المحمول اي مراد مسلم الاجل مسلم اخوذ لا يكفي ان يكون الرؤيا الصالحة منبر فلو من صبح
ان يكون مبشرة فيكون بوجه اخر من صلاح وخير وغيره الا ان تجيب الا بالوصف وجيه عقله وصح وغيره ومثال النهي في تزيه اعلم ان صلاة ذكر
هذا الذي لما صلاه غير صلاته عبد الصلاة كن باب داره كان في رواية المتن لما فرغ من حكم شهوده في بدء نوته عاصم من رواية اما قرأ القرآن
ركعا او ساجدا اما ركعة لان المصلي فيها يكون راغب طالب يمكن مدد من العلماء او لعظم كلام الله لانها حالة التذلل واما الركوع تعظيما فيه
الرب اي قوله سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما دل على ان في السجود التسبيح
وانما قد حث على الدعاء بسكر السامع على انه لا تسبيح في السجود فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال الشارح رح هذا على قمن لعله قاله
على بعد بان يكون قمن خبر مبتدا محذوف فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك قمن خبر عن سبحان ربي انا كان مصدرا لا حاجة لان السجود
اقرب ما يكون العبد من ربه فيه ابو سعيد رضي الله عنه سلم عنه ايها الناس انه الصحيح الشان ليس بشيء مما اقول لي ولكنه شيء اكره
ربكم نعم الغم عدا لصبر يصيبكم عدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة فانه خبيث قال الناس وشعرت خبيث قال من اكل من
هذه الشجرة الحديث انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس اني ما دعاكم فلا تقوموا بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف ان بالتيمم
ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لا احتمال ان يكون الامام سهى في الصلاة فيسجد للسهو قال اراكم امامي ومن خلفي انما ذكروه الامام مع
الخلف لبيان ان الحال روته مع من قد ذكر روته من قبله لعل هذا الحال يكون حاصلا له في بعض الاوقات صرح في اب عليه جهة ملكيته وولي السرية
لانه عم قال اما انا بشر انسي كما تنسون ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو
السريع يعني لا تسرع ليس من البر ان اكلوا الناس في الطريق فيسافرون من مدة الدواب قال يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل على رفق
ايها الناس اتقوا الله وعلى ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك اخرجه هذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي رض
فقال ايها الناس اتقوا الله في ارقائكم الحديث فانه لرسول الله صلعم زنة فاعرف ان اجلدها فاولى حديث ابي هريرة مفاسر فثبت ان اقتلها ان جلدها فكرت
ولكن للنبي صلعم فقال احسنت هكذا رواه الترمذي وانت تقاص رضي الله عنه رفعه الى النبي صلعم ولفظه سلم الحديث على جواز اقامة الحد
الحد تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس ان الله يقول العرض حطام الدنيا
باقي اي يحرمه الجنة ولعل الله سيتوب امرأة من كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان يغلو حرمتها وليتمتع بها ابو هريرة سبق بن عقبة الجهني رضي
الله عنه سلم ايها الناس لقد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة الى قوله ثم حرم ذلك يوم هذا الى يوم القيامة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما اتيتموهن شيئا اي لا تطلبوا

شيئا عدم الكلام على كتاب المتعة في الباب الاول في حديث سلمان من شيء من الفتنة جابر رض عنه ايها الناس خذوا اسامكم ابي سعيد الخدري قال يا ابا ورد لعل الحاج
بعد قاض فيه اشارة الى قوله تعالى ثم تقاسم يعني لم يعرف الحاج من الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر مثل الجمل من
كلام الراوي والضمير في للنبي صلعم الرجل الذي يطيل السفر على وجه المكاره من قول رسول الله وكون ان سعب على ما مر معلوما ذكر رجل السفر اي يسير
من مكان بعيد مثل الجمل على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى من كل فج عميق اشعثا اي الشاري المراد بالرجل الحاج
لكن الاولى ان يحمل عام ليشمل اهل السفر في وجه الطاعات كلها اشعث اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سائلا طوله
وقائلا يا رب يا رب وكون ثلاث مرات يشعر بان هذه الحالات من الحالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات والفاء في قوله ومطعمه
حرام ومشربه حرام وغذي بضم الغين المعجمة وفتح الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح اشار بهذا القول الى حال صفوة والمقربين الاولين الى حال كره
واما ذكر ما سببه على اسوء حالته الى حاله اطهر لكن العكس اولى لان قوله وغذي حال ظاهر من مدد يمد يعني قد قرب قوله يا رب بتغذيته
الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالة ذلك اي لذلك الرجل وقيل يحتمل ان يكون مطرودا مشردا
مسكن عنه لا استبعاد لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاءه لذلك فلا يخلو من انكار الحرمات عن عبد الله بن مسلم
عن ابيه انه قال لم يبق من منبر رسول الله الا الرؤيا الصالحة اي الحق له وقال ابي الصحيح يعني لم يبق من احكام النبوات الا الرؤيا الصالحة منبر الرؤيا الصالحة
الا قسم الرؤيا الصالحة بدلا من السلم اي لم يبق له على شيء المحمول اي مراد مسلم الاجل مسلم اخوذ لا يكفي ان يكون الرؤيا الصالحة منبر فلو من صبح
ان يكون مبشرة فيكون بوجه اخر من صلاح وخير وغيره الا ان تجيب الا بالوصف وجيه عقله وصح وغيره ومثال النهي في تزيه اعلم ان صلاة ذكر
هذا الذي لما صلاه غير صلاته عبد الصلاة كن باب داره كان في رواية المتن لما فرغ من حكم شهوده في بدء نوته عاصم من رواية اما قرأ القرآن
ركعا او ساجدا اما ركعة لان المصلي فيها يكون راغب طالب يمكن مدد من العلماء او لعظم كلام الله لانها حالة التذلل واما الركوع تعظيما فيه
الرب اي قوله سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما دل على ان في السجود التسبيح
وانما قد حث على الدعاء بسكر السامع على انه لا تسبيح في السجود فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال الشارح رح هذا على قمن لعله قاله
على بعد بان يكون قمن خبر مبتدا محذوف فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك قمن خبر عن سبحان ربي انا كان مصدرا لا حاجة لان السجود
اقرب ما يكون العبد من ربه فيه ابو سعيد رضي الله عنه سلم عنه ايها الناس انه الصحيح الشان ليس بشيء مما اقول لي ولكنه شيء اكره
ربكم نعم الغم عدا لصبر يصيبكم عدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة فانه خبيث قال الناس وشعرت خبيث قال من اكل من
هذه الشجرة الحديث انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس اني ما دعاكم فلا تقوموا بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف ان بالتيمم
ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لا احتمال ان يكون الامام سهى في الصلاة فيسجد للسهو قال اراكم امامي ومن خلفي انما ذكروه الامام مع
الخلف لبيان ان الحال روته مع من قد ذكر روته من قبله لعل هذا الحال يكون حاصلا له في بعض الاوقات صرح في اب عليه جهة ملكيته وولي السرية
لانه عم قال اما انا بشر انسي كما تنسون ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو
السريع يعني لا تسرع ليس من البر ان اكلوا الناس في الطريق فيسافرون من مدة الدواب قال يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل على رفق
ايها الناس اتقوا الله وعلى ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك اخرجه هذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي رض
فقال ايها الناس اتقوا الله في ارقائكم الحديث فانه لرسول الله صلعم زنة فاعرف ان اجلدها فاولى حديث ابي هريرة مفاسر فثبت ان اقتلها ان جلدها فكرت
ولكن للنبي صلعم فقال احسنت هكذا رواه الترمذي وانت تقاص رضي الله عنه رفعه الى النبي صلعم ولفظه سلم الحديث على جواز اقامة الحد
الحد تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ايها الناس ان الله يقول العرض حطام الدنيا
باقي اي يحرمه الجنة ولعل الله سيتوب امرأة من كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان يغلو حرمتها وليتمتع بها ابو هريرة سبق بن عقبة الجهني رضي
الله عنه سلم ايها الناس لقد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة الى قوله ثم حرم ذلك يوم هذا الى يوم القيامة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيلها ولا تأخذوا مما اتيتموهن شيئا اي لا تطلبوا

الضمير يرجع الى ورد يوم هذا الى قوله الا ان يكون سودا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عبد الله او بان لا يكون قصد مجاورت به عادة العرب للطعام من قيام تربت سنك كثرت سنك عدد لك لما فيه ان تصادف شيء من ذلك اجابك الله الى ما سألك
رحمه وقريبه انس رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم صبي يوم حسن يقال له ابو عمير فلما رآه قال يا ابا عمير ما فعل النغير نغر كان يلعب به
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بلبلا ام سلم ان الله قد كفى واحسن يعني كفى عشائر العدو واحسن الينا قال ابو موسى الاشعري رضي الله عنه اصاب الرواية عنه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل على ام سلم سليم لكونه خالها انيس الرضاع وينام على فراشها فعرقه كان ينام كثيرا العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة تعالى
بالام سلم ما هذا الذي تصنعين يا ام سليم عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب الطيب ونرجو بركته لصبياننا قال العلماء من الرجاء الشكايات
صنعه وان لم يكن طيبا ورجا بعد كان استعمال الشيء الطيب كثير من الاوقات مباحا لقد فاته ملائكة الله الملائكة انس رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
جاء الى سكة وهي الطريق المعبدة من النخل وبه سمي الازقة سكك لاصطفاف الدور بنت صداي واللام في السكك للعهد الذهني يسكون في المدن ذكرا وانثى
يجوز ان يكون اتى بوصوله وبنت صلته ومعنى انظري فاني يسكن يقال دار فلان سكن الى دار فلان اي بابها يعني اسكاني سكك تريد حتى اقضي لك
حاجتك قال له لا تاره كان وقيل شيء يعني خلال تعالى لي ان لك حاجة عائشة رضي الله عنها يا بنت من هذا الذي معك يا عائشة سريتي اي
يوتفكي في السكك يعني عائشة اهل الافك يعني عائشة عند الصبر واضرعنها قال له حسن قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب في البهتان حتى فاتاه الوحي
سمي كبيرهم بهتانهم من الهم ما عظم عدم تصميم قبيحها عائشة رضي الله عنها في الرواية فيه يا بنية الا تحبين ما احب قال له لعائشة رضي الله عنها ازواج النبي عليه السلام اليه
يتقربن اليه عائشة يحبها يعني يطلبن من النبي عليه السلام ان يسوين عائشة في المحبة او المساواة سهم في القسم فاجابه عائشة رضي الله عنها الرواية
عنها فالتفت رسول الله عليه السلام فقال الله اله فقال النبي ما فعلت حين جاء سعود وكان يوما عند زوجها عبد الله عليه السلام دعى يا عائشة اشهدت الحرب فيه لكم سهما
اي ملجأ لي اما فعلت اي منزل فيها استغنيت فيه قالت لا يا رسول الله اسفاف بيان لما فاء الله تقدير اي عدد راسي والا عدد رجال سعد بن ابي
عدد راسي الا عدد الرجال قال الذي عدد راسي لقد عدد رجل والذي عدد راسي لقد عدد رجل للذي عدد راسي عدد لكن ان يكون كما كان النبي عليه السلام اومى الى الرواية
الرجل اراد به النبي عليه السلام قال مقروب ما الطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الذي اراد مستور قال مقروب قال لسعد بن الاخر قال اي قال لي
شيئا وهو معروف زنانه بفتح الزاي وهي جمع من النساء وجف طلعة ذكر على اناث طلعة الى ذكر المراد ما له كونه في النخل والجف بفتح الجيم والفاء
الغشاء الذي على الطلع يعني الكسوة كالغلاف لطلع ذكر لا طلع انثى قال ان موقال لي يرى زنانه سمع الهمزة اسم رجل عائشة رضي الله عنها الرواية
عنها قالت سمعت رسول الله عليه السلام يقول لست الى سمعناه عرفة قالت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا يرفعهم الى بعض قال يا عائشة لا تاثم من سمعت ان
سمع بعضهم الى بعض يعني يوم القيمة هذا تعسير للمراد لزمان نفع له النظر عائشة رضي الله عنها يا عائشة لا يكون قالت عدم سببه ومعنى الحشر
حدث انا الله لا يحب الحشر عائشة رضي الله عنها روى الحاري عنها يا عائشة ما زال جبريل الطعام الذي اكلت خيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان يأكل منها
في مرضه الذي مات فيه هذا اوان وجدت ابهري وهو عرق متصل بالقلب اي قطع ابهري وهو عرق متصل بالقلب او اوجع ما اصابه من ذلك السم عائشة
روى الحاري عنها يا عائشة ما اظن ان ما اكل خيبر فلانا ولا فلانا يعرفان ما لا معاد دينا الذي كل عليه من الاكل خلاف ولا اسماعه يعني جلسوا من الشاعر
وفيه حوار ساء عبد بعض على جواب الشاة او اثر عليه مصحفه عائشة رضي الله عنها روى الحاري عنها يا عائشة كان معكم لهو كدرهم في الاسنام ماله لا ذنب
امراة الا الانصار المراد بالمعاكم يوم العرس من حيث الدف وكونه لهو لكن كان وفيه كالغزال فان الانصار يعني الهم عائشة رضي الله عنها روى سلم عنها قالت
النبي صلى الله عليه وسلم اتاني ملك الموت فدخل علي بغير اذن فقال يا عائشة هذا جبريل يقرئك السلام فقلت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا ارى
تريد ما لا ارى تقول في نفسي وهو يرى النبي صلى الله عليه وسلم ولا يرى جبريل عليه السلام فقال ان الله قد سمع قول صاحبتك في زوجها وما ردت عليك
فقالت خويلة بنت ثعلبة زوجة اوس بن الصامت رضي الله عنه اشتكي الى الله ما نزل بي وبزوجي فقالت يا رسول الله اكل شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبرت سني
وانقطع ولدي ظاهر مني وقد ساء خلقي وضجر بي ثم قال اللهم اني اشكو اليك فانزل الله تعالى قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها
الآية الى قوله تعالى فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا الآية الى قوله تعالى ولله ملك السموات والارض وما بينهما وما تحت الثرى
وهو الارض السابعة وقيل الصخرة التي تحت الارض السابعة وقيل الثرى الماء الذي في الارض السابعة وقيل الثرى التراب الندي
وهو الرطب من التراب وقيل الثرى الماء الذي في الارض السابعة وقيل الثرى التراب الندي وهو الرطب من التراب

في الكسر الذي ترة بالتثنية والتمرتان والتمرة والقمرة لان المتردد في اب يكون قادرا على فعل قوته اما السكين الكامل الذي سقف
اي يترك السؤال على الناس مع فقره اقول انه يشير الى ان الناس الى فا الضمير للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال يحسبهم الجاهل
اغنياء اي هم اهل الصفة قال الله تعالى جمعهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا الالحاف والالحاح وهو نصب على الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا
ذا الحاف وعامله محذوف اي ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال لا الحاف فاذا كان السؤال ملا الحاف جاز امرهم لا احتياج الى صدقة فتعرفهم
بسيماهم عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى البخاري عنه ليس الواصل الكامل الذي يصل رحمه الناس يعني ليس حسن الصلة الواصل من يعتد به وصله بالمكافأة اي الذي
اذا اتم عليه صاحبه كما زيه مثل ما فعله ولكن الواصل من يصله بالشدة وان جاز المعنى الواصل الذي يعتد وصله الذي اذا قطعت رحمه وصلها
يعني يصل رحمه الذي يقطع عنه اسماء بنت عميس رضي الله عنها على الرواية عنه قالت لما جاء الى النبي عليه السلام من الحبشة بالسفن وكنت زوجة جعفر بن ابي طالب فقال
فواقعنا فتح خيبر وما اسهم لغائبين من الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوج النبي عليه السلام وكنت عندها قد جئتنا زائرين فقال عمر رضي الله عنه سبقناكم
بالهجرة نحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كيف مع رسول الله نظمع جاهلكم ونطعم جاهلكم وكنا في دار البعداء في دار الكفر
وذلك في الله وفي رسوله وذلك لسبب ما جرى بيننا وبينهم من المطايبة والمهاجرة الى الحبشة ولله اي الهجرة ولا هجرة اي هجرة
ولكن لكم اجر هذا صحيح مرفوع وهو مبتدأ والمجرور بالمتعلق بكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة
لانهم جاؤا بالسفينة من الحبشة وهذا اي هجرتكم الى الحبشة الاخرى من الحبشة الى رسول الله عليه السلام تعني بعد ما رجعوا من الحبشة لبس عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فقال يا اسماء حسن قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة نحن احق برسول الله منكم عثمان رضي الله عنه ليس بكذاب يعني ليس بآثم من كذبه من قبل ذكر المذموم
واراد به الذام عنه وبعضاه ليس بكثير الكذب من صلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يساوي الى الخير
وقيل انصاره الله ان رسول الله عليه السلام فقال خيرا او نما خيرا مرت كل من الراوي في بلغ خيرا مرفوعا الى الخير وان لم يسمعه يقال نمى الحديث اذا بلغه
على وجه الاصلاح بين الناس فلا اصلاح عند وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب الجامع هذا الحديث يعني عليه لكن لا من حديث عثمان رضي الله عنه بل من
حديث ام كلثوم مستقيم قيل انها اسلمت بمكة وباجرت حاشية ما روته فيش لها وسلم في الصحيحين هذا الحديث وقال يوم الكذب
الذي نه مصلحي مرفوع مطلقا كالكذب بظن الحيب وكما كذب في حديث الرجل امراته وبالعكس كان يقول كل منهما للاخر لا احدا حبك فانها جائزة
مخصوص عليها في الحديث الاخر وفي خلاصة الظلوم وسعد قال امراء يوم اي سفر وصادي يوسف فيها الغير اتكم لسارقون والسرق اكثر تعليل
على الحرمان الدكون وقال عدم لا يجد الا طريقا لتقدمه رضي الله عنه ان عدم التكلم دكلا ما علاه طاهره قيل ان يقول لان فعل كذا وسوف
ان قدر الله ذلك الى يقول يا اخوات ما لكم وسوف به لهذا من المعدن الصفيف جنة روى البخاري عنه ليس بنازة عليك ولا قيام
عدم الكلام عليه يا الباب الثاني في حديث اماني نوفة عليك اي نوفة بن روى مسلم عنه ليس السنة بالاخضرار على يا المجهول المراد بالسنة
القحط وسنة قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا كرر تاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعجمة بالتشديد
بان لا ينزل عليكم مطر بل يدوان بل ولا تنبت الارض وذلك بان اليبس بعد نزول الدجال وظهور اسبابه اقطع فكان حاصلا مراد الله
اعلم الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا نظاهره حجة لابي يوسف محمد رحمه الله في عدم وجوب الصدقة في الرقيق
في عدم وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم يكن في قوله العدم ووجه الوجوب في الفرس لقوله عليه السلام في كل فرس سائمة دينار
وفي العبد اذا لم يكن للخدمة فالاولى تسمى من جنس بل نعم كان ناميا بالتكون من العروض التي تعد للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة
والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا بالخلاف يعني انه لا يجب العبد صدقة العطر على مولاه فلما قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة
الاحد قد العطر يحمل هذا عليه فاجيب روى مسلم عنه ليس فيما دون خمس اواق الاواق جمع اوقية بضم الهمزة وكسرها وقد يفتح اوقية الاوقية
وسيد يا اليا وهي الشرع اربعون درهما وهي وقية الحجاز واهل مكة من الوقود بكسر الواو اي الوضع معروفة كالسلعة درهما صدقة ليس فيما دون
خمس ذود للاناث والذود سوى خمس فيكون ذود عطاء لكن الذود الشهور في الابل والمراد به خمس ابل من الذود لا خمس ذود الذود من الابل الى العشرة فهو لفظ

كالعدم من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع وسق وسق ستون صاعا بصاع النبي عليه السلام ومقدار بعد ملاء كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف
والشافعي رحمه الله والرطل مائة وثلثون درهما عند ابي حنيفة كل مد رطلان من التمر عند ابي حنيفة وفي الحديث حجة على ابي حنيفة في كل ما فيه العشر في كل ما فيه الخراج
فلما كان او كشيئا ولكن يا ولد ما ان المراد منه كون العمال لان الناس كانوا سابقين بالاموال وهم الوسواء يعني ورعا ويقبل بقوله فيما سقت السماء
والعيون العشر لانه ابعد من الباطل علم ان راوي الحديث سعد الخدري وعن جابر كذا حاوله رضي صحيح مسلم وملا حاد الحجة وحاد شيخ
السنة لم تر راوي هذا الحديث جابرا عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها قالت لما نزل الله اعلم من اخبار الله اخبار الله عنه ومن كان يحب لقاء الله كره الله لقاءه قلت
يكره الموت يا رسول الله تعالى عم ليس ذلك بكراهة الكافر خطاب لعائشة رضي الله عنها اي ليس المعنى على ما زعمت من ان المراد من كراهة لقاء الله كراهة الموت
لكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذابه وذكر العذاب والعذاب للسخط وكراهة
كره لقاء الله وكره الله لقاءه قالت لها هذا هو الذي قلت لك ان الموت عدم السان عليه السلام الباب الاول في حديث من احب لقاء الله فاخر ليس من رواية
سالم عنها قالت سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ما تقول في رجل يحب قوما ولم يلحق بهم قال انت مع من احببت لك ما اكتسبت
تقدم قالت لها قالت لها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلاق الثلاث وهي ما لها زوجها من الثلث قال الشافعي لا تعد مطلقة ولكن
لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل عند الشافعي لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة
وقال ابو حنيفة واصحابه لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم اي قوله فانفقوا عليهن وما وصل الحديث عندهم ان المراد
من النفقة النفقة الزائدة وهي ما يكون احد من الشعير وروى البيهقي ان عمر رضي الله عنه رد حديث فاطمة رضي الله عنها وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة لا ندري
احفظت ام نسيت جابر رضي الله عنه سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الماء فنهى عنه ليس بشيء اي من اهل السنة بيع الماء لا يجوز
الصيام في السفر ليس من البر الصوم في السفر الجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهد الصوم بدليل صيام النبي عليه السلام في السفر وبعد
الحال فان قيل لفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فروى من الساق والساق بالساق السان والعراس بالساق الحكم وخصوص
العام في كلامه تخصيص السبب وقوله ليس من البر من الفضل الاول ابو موسى رضي الله عنه اصاحب الرواية عنه ليس منا اي من اهل السنة من حلق شعره وصبغه او قطعه
ولا حرق اي عبوه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذا الاعمال يقع على الميت ليس منا رضي الله عنه اصاحب الرواية عنه ليس من بلد الا سيأتي الدجال
الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التي يعلوها الملوحة
ثم ترجف اي تزلزل المدينة بأهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق قال الحديث على فضل مكة والمدينة بشرف الله تعالى ابو ذر رضي الله عنه
الرواية عنه ليس من رجل ادعى من غير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير ابيه الا كفر ان كان مستحلا ذلك العمل الحق
الرواية عنه كفران النعم ومن ادعى ما ليس له هذا عموم يتناول الدعاوي الباطلة كلها ماليه كانا او فرعا فليس منا اي من اهل السنة فليتبوأ
مقعده من النار لفظ اتبوأ ومعناه تجر ومن رمى مؤمنا بكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا ارتد عليه اي عاد ذلك القول على القائل وهو الحال
والراء المهملتين بمعنى رجع عدم السان عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق
ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي لكل المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ابو هريرة رضي الله عنه اصاحب الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق
الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف البيت بما وصاف ليس فيه كما كانت عادتهم قبل الاسلام وفي رواية واو يعني قال
او شق الجيوب او دعى بدعوى الجاهلية ابو هريرة رضي الله عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره
تقدم الكلام على معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء لنبي يتغنى بالقرآن ابن مسعود رضي الله عنه اصاحب الرواية عنه ليس من نفس
تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الاول وهو قابيل مثل دمائها بل ظلما لقتل بكر الكافر في الحرب من دمها فان قلت هذا مشعر
بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وقابيل قد صح ان النبي عليه السلام قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من
غير ان ينقص من اوزارهم شيء اي اوزار من الحديث كيف يكون معنى قابيل قابيل عليه الاثم فهم قوم اثم ويكون قابيل مسببا عن عدم من سن في الاسلام سنة سيئة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

او يكون مولودا من سبي في الاسلام بما لا يلزم الواقع بعد بعثة نوم ما ذكر من الفعل ولا ورد ما ذكر ان من سبي الفعل ان مسعود او العاصي الوارد من سبي عن كفر
وانما هو كما قال لعمان لانه ما بقي لا شرك باسه ان الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء
غير محله فعند خلوه الكفر والعاصي فسق وذلك اي هذا القول النازل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الآية المعاصي وقالوا ايانا لم يرتكب
فبين النبي عليه السلام بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لا استبعادكم الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك
وصار في يوم ونس جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سال النبي عليه السلام عن اهل الدار ام هل الدار ام نعم الدار ام اهل الدار ام هل فيكون
الحديث مجملا لا يرجع الى ان ما قبله من الحرم هلال روى ان عامر ام زوج النبي عليه السلام كان الحل فقصد رد اصحابه الى الرواية عنها فالسبب فرض عبد الله على قبائل
راسا سامي كان ملكها فدان فذهب الى النار فلما خذ ماسه من النار فلقيها ملك يقال له الرفيع ملك فقتلها على النبي عليه السلام هل الرجل الرجل
الرجل عبد الله بن عمر رضي الله عنه كان يصلي من الليل من غير التعرض حال سالم كان عبد الله بعد ذلك سالم الاهلال ابو هريرة رضي الله عنه روى الحارث عنه نعم الصدقة
اللقمة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصغيرة التي الى اصطفاها صاحبها لبنها مدة معلومة كرمة الموصوف ما سوى ذلك الذكر والانثى
منحة بكسر الميم وسكون النون رضخ على العمير او حال ان يعطيه وهي ساوى الهبة والعارية لكن الرب يستعمل لعطاء الشيء كثيرا الى الهبة وانشاء الصلة شيء
تقدم عند ما وجد لنا او استاذ جواب لمن سال عن سكونها مولودة باتا حال الى عليه على الثاني لبنا ومنحة اي باتا ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه تعالى بكسر العين وتشديد الميم وما نه بعض شهد العامل عم السرقة لاحدهم اي لاحد المالك ذرون تعالى الملك ان تسوق اي يموت ومنحة
بالرفع نفس مادة الجلد حال وصحابه يستبرع بفتح الصاد مصدر بمعنى حدة مولاه تعالى عدوى بهام رضي الله عنه روى مسلم عنه سمعت رسول الله
الله ورسوله قال الرجل خطب على خطبة تعالى من بيع اخيه ورسوله تعدد رشد بفتح السين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو على العاصي وسبب الكاذب
شريكه في الخبر المعصي للنبوية ولذا امره بعدم ايهام الله والعطف عليه وقال السودي هذا ضعيف لانه قد جاء الشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود
قال علمنا رسول الله عليه السلام خطبة وقال في خطبة من بيع اخيه ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقول ان خطبة ذلك الرجل كان
فخطبة وعظ وكان من شانه الاطناب فاكتفى النبي عليه السلام لكونه ذكر خطبة عليه السلام بقوله ان من البيان لسحرا والاجاز البوية لان اللفظ كان قال كان
اقرب من اللفظ ابو هريرة رضي الله عنه روى الحارث عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذا استانف جواب لمن سال عن كونه مذموما
ويترك الفقراء ومن يترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تعدم سامه في اب بسلاح في حديث اذا دعي احدكم الى وليمة فليجب ابن مسعود
الله عنه على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول شبعت ايه كيت وكيت مذ كذا وكذا وفعت صغرة لانه بل يوشي على سامه المجهول السيد
قال الخطابي معناه انساه الله ذكر الله وشغل ملاوته فيكون هذا النهي خاص في من الشبع واما بما هم عن هذا القول لسلا يتوهم الضياع على العوام والجهلة
ان ذكر الله قبل الله لا ياتي في نسيه من الحكم كما قال بعض ما نسخ من اياته او ننسها ما ننسخ من اياته او ننسها ما ننسخ من حكم القرآن وعدم
ملازمة عليه فكر عدم سببه الوكا اليه وعن ابي ذكر الامر ساوى واستدركوه القرآن اي الحلوا من العسكر مذكرة والمعنى فطريا قراءة وهو عطف
حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقعدوا في معاهدة القرآن واستدركوه فانه اشد تفلتا اي ذهابا وهروبا من صدور الرجال من النعم
سبع السين واحد الانعام وهي الابل والبقر والغنم واكثر استعمالها في الابل يعني اشد من تفلتي النعم المقيدة من عقلها اذا اطلقها صاحبها المثل يضرب لما
يلزم من الحبة التي تشرب في ذراع البعير فصل جابر رضي الله عنه على الرواية عنه سنا وهو خبر ما ذكر الذي شبه يعني الحاجة مضاف الى الاسم
والعلة ما بين جماع الخطيب به العين انا اشتي يعني فاجاب من وقات شتى او صحت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني
بحراء بكسر الحاء المهملة وفتح الراء المهملة من جبل على مدة اميال من مكة رفعه ومن جبل علم مقاره فلا يعرفه جالسا على كرسي بين
السماء والارض فجئثت بفتح الجيم المضمومة اي رواية شاهين مثلثتين بعدها يعني خفت منه فرقا مما يعرض على الصدر وقيل
معنى جئثت قلبت من كلامه تعالى مدا يكون فرقا معدلا فرجعت فقلت زملوني امر يعني فطوني زملوني كرره للتاكيد فدثروني ماضي
يعني فطوني قال ابو الشمل بشيء قيل بالنبوة والجبل اقول اي لم الكسي بالنبوة من الوحي ويكيه وبالكسر اي من الجبل كسر اي من الجبل كسر عن الوحي

تعدى عن الصدق المسكين والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالمسكين لشمول عليه كما يقال المجدود والمراد به من الرزق قال السودي وهو قال
اول ما نزل يا ايها المدثر معدا خطا والصواب ان يقال اول ما نزل اقرا باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة وهو اول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه عن
حتى روى انه عليه السلام كان يصعد من رؤوس الجبال حتى تنفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي ودخل من قال اول منازل العاكم فيه الى من كلامه
لكن يمكن ان يقال مراده انها اول سورة نزلت بكمالها ابو هريرة روى الحارث عنه انا نائم اتيت على سماء المجهول بحواس الارض يعني الملك
مفاتيح خزائن الارض قبل الى بالمراجع عصمة الشان الى ملك قد عليها سبع البلاد عنوة ودعوة توضع روى معلوما وضرة لا تزيد مجهولا لا تزيد
سوارتان بكسر السين وضمها روى مرفوعا ومنصوبا من دب يكبر اي قتلا لكرامة يعني اياها واتاني اي جبرائيل زاجرا دون داوحي اليه
انتهى ان هذين سبب الوحي تعميمها قد مبا وفيه دلالة على ان ذين الكذابين اللذين اول السيوم سوارتين بهما رضي الله عنهما وما يلي سمى فاتيهما الكذابين
الذين انا سمعهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي رد وجه ما يلهما الكذابين ان السوارتين كالقيد لقيد يعنف على البطش فكذا الكذابين
يعدمان معارضة شريعته ورصداه من نفاذ امره فان قلت محمد لم يدع اتباعهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في عصر البيضاوي من ان قوله به من اظلم
من افترى على الله كذبا وقال اوحي اليه ولم يوح اليه شيء نزلت في مسيلمة الكذاب بعد رجا في بعض روايات مسلم فاتيهما الكذابين اللذين يخرجان بعدي
اي الاسودين العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه ويقدر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتي كذا قاله السودي قتل
صاحب صنعاء في مرض موت النبي عليه السلام قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عليه السلام قال قاله فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي
قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام ابن عمر رضي الله عنه على الرواية عنه سنا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت
منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضل عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح فالعلم
الذي يقال له عالم المثال وهو عالم الذي يرى في الانسان بشبه بالجسمان والنوم سبب لخروج الروح المنور في عالم المثال ورؤيته ما فيه من الصور الغير الجسمانية والعلم
مصور بصورة اللبن في ذلك العالم بناء سبب ان اللبن اقل غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اقل غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل الانبي العلمي لا يقع
الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تنازلت الآية التي فيها ذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم الذوقي ومن شرب اللبن يعطى العلم
الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم رطب الوحي وانما الري في العلم فقد اختلف فيه فهم قال ابو حنيفة
الاسعد اي منتهاه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل الري وظاهر الحديث عدم وجهه من قال بعدم العمل به وقيل يزيد عملا ما لا يطلب زيادة العلم
بلا ذكر انتهاء علم انه لا منتهى ومنه ما يعلل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي رضي الله عنه قال شربت الف كاس بعد كاس من الشراب
الطاهرية ولكن الحباب عن وصل الاوس بان العلم الحاصل بقدر استعداد القابل عطاء الله به استعداد العلم اخر فيحصل فيه عطش فيه ومن
سيل جانب العلم كشربت والبحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية فصل بدون الاية ابو هريرة روى
البخاري عنه سنا انا نائم اذا زمرة اذا الفجاة اي اذا زمرة واقد حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بينهم تعالى تعالى خطاب لمذهب انوره نظرا
الى اللفظ تعلمت اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي كفروا عن بعض الواجبات ليس المراد به الكفر لان الصحابة
الصحابة لم يرتدوا بعد الاقدام من جفاء الرب على الدار وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجه الاجتهاد ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم
خرج رجل من بينهم وعنهم قال تعلم قلت اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم قلا اراه يخلص الا مثل همل النعم
الضالة ابو سعيد رضي الله عنه روى الحارث عنه سنا انا نائم رايت الناس عرضوا علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثديين ومنها ما دون ذلك
الثدي وكسر الدال وبالياء الثدي جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولته
يا رسول الله قال الدين وعمر وعمر يدل على علم اثاره الجملة من قوة الدين وكذا فتح البلاد في زمانه ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية
سنا انا نائم رايت على قليب اي البئر التي تنزح وانا ازع النوم العذب دون الخطوبة في ان يعلم ان عم ارباب الرياسة موجود على العلماء الظاهر دون الواجب الجوابية عنه (لو يعرف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

منها ما شاء الله ثم أخذها أبو أبي قادة فرجع بها ثوبا وهو بضم الدال المهملة العظيم الملاء بالمد أو ثوبين سكن من الرواي والصحيح رواية ذو من
هذا شان الى الفجر من خلافة وهي سنان واشهر وما ترجمة صفة لم يوجد بنسخة الصفة الله لعدم صبره لانه محل خلافة ما محمل من الاقبال الى
مشتاقا حتى قالت غالب رجال قادة رسول الله صلعم ارتدت جمات العرب في كثير المنافقون فنزل بابي ما نزل الجبال الراسيات تقتحمها اي
كسرها على هذا شان الى الصبح في ايامه كون اهل الردة خلافة وتغير زمانه وقتل اعوانه واشد تعرضه لهذا لا يدل على تصدره بل يوجد على فهمهم لانهم
كانوا ينقلون افعل كذا واشد تعرضه استحالة بالسكون الراء الدلو العظيم التي من جلد ثور قادة ابن ابو طالب الكلام تعدم ولا غير
ماخذا غير هم العلب الملاء بسبب ان من الصوفي الكبير لان الاحد صعدوم على الاستحالة قام ارتعبة بالناس الناس اي سيد اقوما منع منع عمه حتى
الناس بعضهم وهو ضاح الابل جمل الملاء بعد ان اذن الناس الهم م آووا الى وطنهم لشرع قال العاصي ظاهر هذا يدل على انه يكون خلافة غير خاصة
وانه عم رخص مثلا لاتباع الناس في دمان غيره ومانع على من الاصحاب والمنداو خلافه قال ابن مسعود رضي الله عنه مازلنا اعزة منذ اسلم عمر وهو الذي كان فتحت
للاسلام فلما اسلم ثلثين الحصن وصل ان هذا في حق من حلفهم جمعا لا لا يتربيها وقيا ما لمصالح المسلمين ثم هذا الامر وجوب الناس يدخلن
لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدا الفتوح وتربت ثمرات لكن لما كانت في زمان عمر يعم عنهما وعن سائرهما ابو هريرة رضي الله عنه على الرواة
عنه حتى انا نائم رايتني في الجنة فاذا امرأة توضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس
وقال يا ابي اي بارسول الله اعليك اغار قال السبع الرابع مفتوحا فصل بدنها ووجهها ولبس المراة الوضوء العرق اذا وضوء في الحرة والوسر
المسن في الجبة هو الوضوء الدفة الرابع الحديث ما نواه عم من قوضا الحديث كان هو ربما فلم يتم دليل على منعه وهي تغسيلها بشك الامة فان وهي
الاشان الى شرف الوضوء العرة فالمعنى على اولى بوضوء من رضي الله عنه روى البخاري عن سنا ايوب يغتسل عريانا فقبله اي سقط رجل جراد من ذهب
الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الفوائد للعلم وكفى
لا غنى لي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة كثير من المال الحلال الوضوء عم روى عم سنا رجل بعلاء من الارض فسمع صوتا من سحابة اسق حديقة
فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بضم الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شراجة وهو بسكون الراء
والجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من مكان الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقة يحول الماء بمسحاته
وهي اسم آلة من فضة من الحديد ماخوذ من السحي وهو الكنس والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحاب فقال لم
تسألني عن اسمي فقال اني سمعت في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك ما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فانظر الى ما يخرج منها
فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه مالك بن مغفل عن مصعب سمع الصادق المهملين وبالعين المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم
حسن الحديث في الصحيحين هذا الحديث وهو بينما انا في الغنم اتلع الغنم وهو عظيم الكعبة سمي جلبها لان يجلب من الكعبة كسطانه قال الجوهري كل ما جوزه من الحائط وهو جرا ما قال الراوي ورعا قال لان
النبي عم حكى لهم قصة الغزاة مرات معجزا بالجهم بان وما يجي بارات مضمحلها اذ اتاه آت فقد مسد بالدال اي شق قال اي الراوي ومعنى ابي
النبي عم تعلق شق ما بين فخذ الى عنقه قال بعض رواة اكدت بثقة من نحن نحن الاعانة فاستوجع قلبي فصل هذا الشق عن الشق الذي كان في صغره
على ما روى مسلم عن انس ان قد سلم الله عم اتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه واستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان
منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منتقع
اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست وهو معروف قبل ان يدل من الشيء من ذهب مملوء ايمانا قال
العاصي لعله من باب التمثيل او تمثيل له الايمان وصول الجسم كما حمل في اوراق الاسبار بالصور التي كانوا عليها وقال النووي اما الطست فكان ذهبيا
كحمله به كالايمان فسر اما ما لكونه سببا له اما كما لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يعني القلب كما جاء في الشرح بعده وكان رضي الله عنه كان
شيخي والذي يعني ان يرجعه يعني الطست لكن لا يمكن ان يكون ما جاء ما يدل الى ان يحمل على الايمان قال الايمان فصل فيه والفضل في تعبيره وتوجيه قال الله

ما يحمل القلب على معرفته ثم حشي على ما المجهول اي على القلب طرفه وهذا الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب مكانه او مكان التيم
موضع الشق قيل ما ذكر من الحدث من شق البحر واستخراج القلب ما يجري بجراه فان السبيل ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف اقوما الله قبس
من المنقول والمعقول وهو ما سمعه انه وقال الشيخ التوربشتي نمل اخذ الحديث من الحقيقة لا المجاز من جبريل العادة قال لم يستقل وهذا الخبر حالا اسماء ربه
ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه مد اقصى طرفه اي ابعد نظر فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتى اتى السماء الدنيا ما يستفتح قيل
من هذا جبريل قيل من معك قال محمد وفيه اثبات ان الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولما يدو لا طلب الفتح والى ان السماء ورد لا العلة
اهدا ان يرى عليها اوبد عليه بالفا الى ارسين قيل وقد ارسل اليه معنى هل ارسل الله الى محمد بعروج رسولا قيل معناه هل صار رسولا والاول
الجبر لان قال نعم قيل مرحبا به اي الى رجاء وسعة فنعم المجيء جاء وفيه عدم وما خبر والمخصوص بالمدح محذوف له سدس جاء فنعم المجيء محمد
ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت اي قطعت فاذا فيها آدم اهدا الجماعة وكذا في اخواتها وفيه كان مشهورا لا لكن وهي على كرسي
الصورة فقال اي جبريل هذا ابوك آدم فسلم عليه فرد عليه السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام الدورسي المراد بالنبي
ما يلحق الاب او الاخ كان او اهل بيته لانه كان عاما عليه وكان في حكم القعود والقيام يسلم على العامد ثم صعد بي الى السماء الثانية
فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما
اتيت على عيسى وهما ابنا خالة معنى كل منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى عم فسلم عليهما فسلما فدعا لي وصليا فلما رحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد
بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت
اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلم عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤية عم الانبياء عم في السماء الاول الى السابع
محل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبورهم نحن خيلهم هذا على انه عم اعلى منهم ثم صعد بي الى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل
قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه
فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي
الصالح ثم صعد بي الى السماء السادسة فاستفتح جبريل قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم عم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت
اي جعلت بي ومنه قوله تعالى ورفعنا له ذكره اي معتزيه لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة منتهى اليها اعمال العباد او منتهى اليها
علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة الجر وهي مربية مربية كانت
تعمل فيها القلال رسل الشيب واذا ورقها مثل آذان الفيلة جمع اذن الفيل فرقه جمع فرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبريل هذه
سدرة المنتهى واذا بنهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبريل قال اما الباطنان فنهران في الجنة قال الله تعالى كوثر والآخر
نهر الرحمة كما ورد في حديث آخر واما الظاهران فالنيل والفرات فيحمل ان يكون المراد منهما ما ورد من الماء وكذا من اصل الكوثر وان كان من باب الصور
من بعض الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات فيحمل ان يكون المراد منهما ما ورد من الماء وكذا من اصل الكوثر وان كان من باب الصور

شبكة الألوكة www.alukah.net

في الاسم بان يشبهها بهي الجسد في الحجم والعدد او من باب ما فوق الاسماء بان يكون اسما بهي المواقيت لا بهي الدنيا ثم قرئ الى الموت وفي الصوم لقوله
اخوانه شديد حله كل يوم سبعون الف ملك فاذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اشار الى ما يكون من بين وانما من مرسل ما قدرت الليل فعال اذا قدرت
قبلها واعلمك اعلم ان الليل لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل تزيد المولود فتوزيه في العلم الدرس مثال العداء والفطرة التي تبرز بها تزيد
التي المنزوعة وهي الاستعداد لقبول العلوم والمعارف اولها انقيادا الشرع ثم فرض على الصلوة خمس صلوة كل يوم قال كانت كل صلوة
ركعتين الا يرى ان رجال الله على صلوة لمن ركعتان فرجعت فقرب فرجعت الى موسى ثم قال يا اوثت فاسأل ربك خمس صلوة كل يوم قال اني
موسى ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني ما رستهم ولقيت الشدة
فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله اي مثل ما قال اولا
ولقد عالجت اسرائيل فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال ما امرت فقلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال اني امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم
واني قد جربت الناس قبلك وعالجت اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك قال سألت ربي حتى استحييت ولكني ارضى
واسلم قال فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي مدار الشرع على ان مراعاة النوم في ما يتعلق
بعبادته الله الامر الاول كان فيه واجب قطعا والا ما صدر منه المراجعة فهي خمس فرائض في الحقيقة خمس فريضة التصرف لعدم
من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وفي حق الاول فريضة واحدة لان الحسنة بعشر امثالها فهي خمسون فريضة التصرف لعدم
هذا كلام المص عن هذا الحديث معناه ما انعم عليه الشيخان وبعد الاعادة رقم الله تعالى ف لكن لفظ هذا الحديث رواه البخاري قال الحافظ كان
اسراء النبي عليه السلام من المسجد الحرام بالروح والجسد في اليقظة لا بالمنام خلافا لمن قال ذلك وهو قول عائشة ومعاوية وجماعة من السلف
وحكاه ابن اسحاق عن الاكثر وحكاه الطبري عن طائفة من السلف وحكاه القاضي عياض عن جمهور العلماء وحكاه النووي عن جماعة من العلماء
وهو الصحيح لدلالة الآية عليه وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان الاسراء كان بجسده مع يقظته ومن قال كان بروحه
فمنامه احتج بآية وبما رواه مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبعد الفراغ
فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام ثم بعد ذلك بالاسراء اجتمعت بالانبياء وصلى بهم الحديث وقد اجاب عن الاول بان الرؤيا تطلق
في القصة كلها وانما قد استبعد ان يكون مثل الاستفاقة من نومه وقد اجاب عن الثاني بان الاسراء كان بعض الليل والمراد من
افاقة من ملك المنام ورجوعه الى حال البشرية ابن عمر رضي الله عنه سابعة تفرد قال ابو هريرة البراق دابة ابيض طويل فوق الحمار
الانس يضع اخر حافره حيث انتهى طرفه فركبه جبريل فسار به حتى اتى بيت المقدس فربط البراق بالحلقة التي يربط بها الانبياء
وصلى فيه ركعتين ثم اتاه جبريل بانائين في احدهما خمر وفي الاخر لبن فاختار اللبن فقال جبريل هديت للفطرة وهديت امتك
ثم عرج بي الى السماء الدنيا فاستفتح جبريل فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم فلما فتح
علينا اذا انا بآدم فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بي الى السماء الثانية فاستفتح جبريل فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم فلما فتح علينا اذا انا بيحيى وعيسى فرحبا بي ودعوا لي بخير ثم عرج بي الى السماء الثالثة فاستفتح جبريل فقيل من هذا
قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم فلما فتح علينا اذا انا بيوسف اذا هو قد اعطي شطر الحسن فرحب بي ودعا لي بخير
ثم عرج بي الى السماء الرابعة فاستفتح جبريل فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم فلما فتح علينا
اذا انا بادريس فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بي الى السماء الخامسة فاستفتح جبريل فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم فلما فتح علينا اذا انا بهارون فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بي الى السماء السادسة فاستفتح جبريل فقيل من هذا
قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم فلما فتح علينا اذا انا بموسى فرحب بي ودعا لي بخير ثم عرج بي الى السماء السابعة
فاستفتح جبريل فقيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم فلما فتح علينا اذا انا بابراهيم فرحب بي ودعا لي بخير
ثم رفعت الى سدرة المنتهى فاذا ورقها كآذان الفيلة وفاذا نبقها كقلال هجر فلما غشيها من امر الله ما غشيها تغيرت فما احد من خلق الله
يستطيع ان ينعتها من حسنها فاوحى الله الي ما اوحى ففرض علي خمسين صلوة كل يوم وليلة فرجعت الى موسى فقال ما فرض ربك على امتك
قلت فرض علي خمسين صلوة كل يوم وليلة قال موسى ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت ربي فوضع شطرها
فرجعت الى موسى فقلت وضع شطرها فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت اليه فقال راجع ربك
فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت ربي فقال هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك فقلت قد استحييت من
ربي مما اختلفت الى ربي فقال موسى فاهبط باسم الله فلما استيقظت وانا عند البيت وقد اسري بي الى بيت المقدس وعرج بي الى السماء
وكلم الله تعالى ربي وكلمني وفرض علي خمسين صلوة كل يوم وليلة ثم رجعت الى موسى فقال ما فرض ربك على امتك قلت فرض علي
خمسين صلوة كل يوم وليلة قال موسى ارجع الى ربك فاسأله التخفيف فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت ربي فوضع شطرها فرجعت الى موسى
فقال راجع ربك فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت ربي فقال هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك
فقلت قد استحييت من ربي فانطلق بي حتى اتى بي الجبار تبارك وتعالى فوضع يده بيني وبين كتفي حتى وجدت برد انامله بين ثديي
فتجلى لي كل شيء وعرفت ذلك المقام لي ثم قال يا محمد ما تريد ان تصنع في صلوتك فقلت اصلي ركعتين بعد صلوتي العشاء وركعتين بعد
صلوتي الظهر وركعتين بعد صلوتي العصر وركعتين بعد صلوتي المغرب وركعتين بعد صلوتي العشاء وركعتين بعد صلوتي الفجر
وركعتين بعد صلوتي الجمعة وركعتين بعد صلوتي الجماعة وركعتين بعد صلوتي الفطر وركعتين بعد صلوتي الاضحى وركعتين بعد صلوتي الوتر
وركعتين بعد صلوتي الليل وركعتين بعد صلوتي النهار وركعتين بعد صلوتي الزوال وركعتين بعد صلوتي الاستسقاء وركعتين بعد صلوتي الكسوف
وركعتين بعد صلوتي الخسوف وركعتين بعد صلوتي الاستخارة وركعتين بعد صلوتي الاستغفار وركعتين بعد صلوتي التوبة وركعتين بعد صلوتي الحاجة
وركعتين بعد صلوتي الاحرام وركعتين بعد صلوتي الطواف وركعتين بعد صلوتي السعي وركعتين بعد صلوتي الوقوف بعرفة وركعتين بعد صلوتي
المزدلفة وركعتين بعد صلوتي الرمي وركعتين بعد صلوتي الذبح وركعتين بعد صلوتي الحلق وركعتين بعد صلوتي الطواف الزيارة وركعتين بعد صلوتي
الطواف الوداع وركعتين بعد صلوتي الجنازة وركعتين بعد صلوتي الاستسقاء وركعتين بعد صلوتي الاستغفار وركعتين بعد صلوتي التوبة
وركعتين بعد صلوتي الحاجة وركعتين بعد صلوتي الاحرام وركعتين بعد صلوتي الطواف وركعتين بعد صلوتي السعي وركعتين بعد صلوتي الوقوف بعرفة
وركعتين بعد صلوتي المزدلفة وركعتين بعد صلوتي الرمي وركعتين بعد صلوتي الذبح وركعتين بعد صلوتي الحلق وركعتين بعد صلوتي الطواف الزيارة
وركعتين بعد صلوتي

قيل مؤمن باب الشيطان من يلعن ابوي جاحد فهو يلعن ابيك ابوها للاعن كان البادي سعد يلعن ابويه مكذا اصل النبي في حديث احد سبب رجل والده اول العمل
الوجه في تفسير هذا السبب لعنة فكيف يكون قال المفسر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او الموسى او غيرهما
وذكر الشيخ ابراهيم المروزي ان ما يذبح عند استبعاد السلطان مرتبا السافي مل كما يذبحه لانه من ما اهل به لغير الله وقال القرافي هذا غير
مجوم لانهم انما يذبحون استبشارا بقدومه ومذكر ذبح العقيقة لولاد المولود رسل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى
على غيره او اوى اجاره من جنى وروى محدثا بفتح الدال وهذا اظهر المشهور ومعنى الايواء على هذا الوجه التحرير عليه والرضا به ولعن الله من غير
منار الارض وهو جمع منار وهي العلامة التي تجعل بين حدود الجاري ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان مثل الحيوان
اي عاقبه بقطع عضو من اعضائه قال النووي فصل ابو هريرة رضي الله عنه لو آمن بي خمس من اليهود يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم
لآمن بي اليهود اي كلهم وهذا من باب ايجاز ويتقدون ويروى لو بايعني خمس من اليهود لم يبق يهودي على ظهر الارض الصهر منه فاهدا الى الارض
وان لم يكن مذكورا لدلالة السياق عليها يهود الا اسلم ابن عباس رضي الله عنهما روى مسلم ان احدهم اذا اتاه اتاه ما يملكه اي كامع لاهله
وامه قال سلم اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا اخر فا لقال ويقال يكون جزاء لان وان يكون شرطية وجزاؤها
قال ابن حجر ان قلت ان يقدر هذا جواب لو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني اعلم ان لو يدل على امتناع شرطه بعد ربط جوابه
عند وجود المقدم لا امتناع التالي لامتناع المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا سببا ولبسنا عليهم ما يلبسون ولكن لا يكون لم يقترب الشيطان
ابدا قال الشيخ الشارح الاقتران مراد به من الاقتران البدني بان لا يرهقه الشيطان او لو حمل على الاقتران الديني لم يكن المولود معصوما
عن المعاصي وهذا لا يتفق مع قول الاولياء ان المراد منه نفي الاقتران الديني بان يكون المولود معصوما عن الغواية بالنسبة الى المولود الحاصل بالنسبة الى
الشيطان فهو مطلق على الكمل بالاقتران البدني ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار لكنت امرأ من الانصار
من الجلس لسلكت وادي الانصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد النبي عليه السلام بذلك العول متابعهم لانه يوم على المسموع لكل مؤمن
وانما اراد به اخبار وما تعهم على موافقة قومهم تطييبا لقلوبهم فافهم من حول الجوار حسن العهد والمباعدة ابو هريرة رضي الله عنه لولا
رجلا اخلع البيت اي لما يمسك الذي اسفه تعزيرا في قذفه وحاة الحرف بالفاء والدال المعجمتين هو الذي في الحاء من الساس فعلت
عنه ما كان عليك جناح عدم الكلام وليه في باب الادب في حديث اخلع في سنة عدم ابو ايوب رضي الله عنه لولا انكم لم تكن تذنبون
لخلق الله خلقا يذنبون ويغفر لهم ويتوب عليهم فيغفر لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف
عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى توهموا الى رؤس الجبال للعبادة وتوهموا اهمال الناس وتوهموا النوم في الحديث يسبب على اجابة عند
الله وكعصيان ما سبق من علم كان لا محالة لا يسبق علم الله ان يعفو العاصي فلو قدر عدم عاصي لخلق الله من يعصيه فيغفر له روى عن النبي عليه السلام
انه قال قال الله من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا ام حبيبة بنت سفيان رضي الله عنها روى مسلم عنها
قالت قلت يا رسول الله انكح اختي قال اوتحبين ذلك يعني لعلم قالت لا لست لك بمخلية وقد احب من شركني في خير اختي تمنيان تشاركني
يعني في الخير لست لك بمخلية وهي مشتقة من الخلو بمعنى الاخلاص واما قال يعني لانه عليه السلام كان تزوجها وعقد بامرها في حبوة بكسر
الحاء وسكون الحبر ان تنزل ما تنتسب اثنا ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني وابا ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان ذرة حرام على سبيل
ومما كوهما رسمين وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تحرمني ان تكون الضاد وطالبا لا وجه دم على تناكحنا ولا اخواتكن يعني ذرة بنت ابي سلمة
هذا تعبير للصبرة انها قالت لا ما عرضت عليه اخبار عزة سمع العين الحديث كان صادرا في حق ذرة وعزة لكنه عدم عمم في الحكم وقال بنا يكن
واخواتكن فان قلت ان كان ما قاله مقدمة الحرام وهي وربا سكم اللاتي في حجوركم لا قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف ذكرت
اختها وان لم يكن عالما كتب لا سوغ نكاح النبي عليه السلام ربيبته من الاخوة الموجودة ثم ظهر ان نكاح امرأة يكون كذلك فالسلف اخي خفي

موضع العلم وعدم الوسيلة مكروها في نظائر الحرمة لهذا والجمهور على كراهته ظنا وحملوا الحرمة على كراهة طلب وحملوا الحرمة على الغالب او نزول الاسنى عليهم او اولى مسلم عنه لو اهل عمان
اتيت اهل مصر بعمل يقدر عشره ما يقدر اي لو اسلم اهل عمان قال النووي عمان من الحديث رضي الله عنه والمصر المدينة بالنون في الاصل
ان منهم من ضبطه بسبع العين وسد الميم يعني فان البلدان ومدائن الحديث مشغول ولا فرق بينهما قال لو قيل بعض الاخبي صاحبا القرب صحيحة الحديث
وقد وصل اهل عمان والشام عليهم ان عمر رضي الله عنه على الرواية عنه قال وهل النبي عليه السلام الى ان الصلاة وصلى عليه على قراءته وكان عمر سنى يجوز
الاهل سبع سنات من عمره قبل ان يراه علما لانه ابن صاد قال ابن ابي حاتم عن ابي محمد فاسمه ابن صاد عن زمرة عالم بن تورك بين ابي صاد
ما في نفسه وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي عليه السلام ان يسمع اسلوب كلامه على قتله عمر وقد حوار كشف احوال من يخاف مضرته يعني ان ابن صياد هذا
للضرير المسكين في تركته جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لو تركتها اي لو تركتها لاشبع الكبس ما قال القاضي ان الشيء يكون موجودا في الغائب قال الامام
حسن عرفه الملائكة وهي دعاء مسند من الملحد كعمل به الصحف التي كانت تهدى فيها للنبي عليه السلام سنة وكتابا يتها وسالت فيها الامام تعالى
ملك الملائكة فيحرقها سنا بجوه النبي عليه السلام قال ابن الملك كذلك حين عرجها قال العلماء الحرم في زواله عند وجوده وهذا وجوده مضاد للتوكل على رزقه وجمع
للمدبر والتصرف فيه فلهذا عوقب بهذا الله ابو هريرة رضي الله عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الآخرة وما اعدّ الله من عقابها لضحكتم كثيرا ولبكيتم
قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبة الجنة محمد بن مهران وجعلوا له فالوجه
البكاء بالسبب الى ما يوجب الضحك شيء لبيرة يجوز ان يكون الامر بالعكس بين الخطاب للمؤمنين لكن خرج مدار الحديث في عام توجيه الحرف على الرواية
على رضي الله عنه الرواية عنه لو دخلتم لم تخلوا فيها الا وهم العبد يعني القاراني وقد عبد الله بن حرام رضي الله عنه والمهملة وسعد الله العجم
وبالفاء السهمي امير من امرائه فصل له كان رسول الله عليه السلام الكسرى مات فلا عمان نصر بعدم فقعد الحديث بالباب الثالث حديث
لا تلاعنه في مدعيه الله ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو بدل لسان يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع فهم قال الكرماني
غلط من حمله على كراع الغنم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا على سبيل
الهدية او كراعا في المثل او في العدد كراعا وطلب مني ذراعا لان الذراع من اليد وهو افضل من الكراع من الرجل لقبله وقال الحديث على حسن خلقه
تواضعه وانه كان يرضى الناس عليه ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول اللات والعزى ان رايت محمدا ساجدا لاطأن رقبته فرآه يوما
يصلي فاكان يقصد الاذى وهو يرجع على عقبه ويتقي بيديه فقال يوما لقد علمت ما بها من نادي اكثر منه فانزل الله تعالى فليدع ناديه سندعو الزبانية
يعني فليدعو قومه فقال له ما محمد فقال ان بيني وبينه خندقا من نار فقال ابو جهل معتمدا الحديث قوله رواه بعد حمل من الناس ابو موسى
روى مسلم عنه لو رأيتني وانا استمع القرآن لقد اعطي مزمارا من مزامير آل داود
المزمار الصوت الحسن قال له رواية قال ابو موسى لو علمت انك تسمع قراءتي لحبرت لك تحبيرا ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة
الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر من بعده تبعته فاقبل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابت بن قيس وبيده رسول الله قطعة من قضيب حتى وقف
مسيلمة في اصحابه فقال له لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك حتى لئن ادبرت ليعقرنك الله وانه لارى فيك الذي رأيت
ولئن ادبرت الآن لعقرك الله حتى تعقرك الله العقر الجرح والمراد به ما الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة اي لارى الذي رأيت في المنام
ان الكبش الذي رأيت انه سيذبحك الله وهي مسيلمة الذي رأيته في المنام هو الذي يذبحني وهذا اشارة الى رؤيا عبر السوار في اليدين فنفخهما
وقد ما يتحكم قتل بابه كان سر خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم محاربة الوفود عمرو بن حبيب قال مسيلمة الكذاب ثابت وما يتحكم قسمين من ناس
مسند الميم وفتح السين المهملة اي جاء المبرم الى مسيلمة الكذاب والمعنى جاء اب الامر وسلم ما اول الله اليهم ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري
لو قتل لا عذبه الملائكة يعني ابا جهل ما قال لان رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن على رقبته عدم قربها بيانه جاء ابو جهل الى الرواية عنه لو قد
جاء مال البحرين وهو موضع معروف بالقرب من البصرة قد قيل كذا وكذا وكذا قال له صلى الله عليه وسلم مال البحرين يعني قبل الفتح يوم فلا جاء
مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله عدة او دين فليأتني فاتيه فقال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثى ابو بكر حثية فعددتها

فاذا هي خمسمائة لان الموعود كان ثلث حيثيات واما حاله ابوبكر من لانه خليفة رسول الله وهم عام بدء وروى الحديث من وفاء
العين واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية ابو هريرة رض روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجب الصبر فيه لا تاثيث باعتبار كونه عبادة
اوجبه اي اوجبت كل سنة وبعض الروايات لوجب بلا ما وهو وقال ان الدين بلام الابتداء وما الناقة اي لا تطعمون اداء مشقة قاله اي ابو هريرة
الحديث قيل كل عام قال الراوي عايله الاقرع بن حابس حتى قال نعم لها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا مسكوت عن جوابه لما اعلم ان سكوته
عن جوابه كان لرجاء ان يسوله فقال لو قلت نعم لوجب لان الحكم معرض الى ارادته ولا شرط ان يكون الوحي لكنه ضعيف لان قوله لو لم يكن
ان يكون بوحي نازل تعني وجوب الحج هذا حديث من النص لعبد المحمود وقوله كل عام اي ان كل عام وجوب الحج ام في هذا العام عمر بن حفص رض روى عاصم
الرواية عنه قال كان ثقيف حلفاء بني عقيل كان بينهم وبين ثقيف عهد ان لا يبرحوا الا وهم من المسلمين فمضى بعض عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبي
واسر اصحابه رجلا من بني عقيل فمر به رسول الله وهم فناداه يا محمد يا محمد فاتاه فقال ما شانك فقال اخذت حلفا بكم بعض غدركم فرجعا فناداه يا محمد
يا محمد فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال لو قلتها اي ملك الكل وانت تملك كل اي في حال احساك رجل وكان اسيرا اقلى كل العلاج قال
بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي وهم لم يسأل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال اسلمت لا يحكم باسلامه يؤيده ما روى انه وهم فداه ورده الى الكفار
ولكن فيه نظر لان العدم منه ان الاسير يملك الكل لم يمنع كل العلاج ومنع الفدية سالبة جزئية دالة على ان المنفي بعض العلاج فيجوز ان يكون لوجه ثابت له
فيكون معنى لو قلتها في احساك لخلصت من المارة العتبى ومن قتل الاسرة الدنيا فلما قلتها في اضطرارك كرهت من المارة وامادا وامادا وآخر
الرجلين بدله فلا سلامة اسلامه فيجوز ان يكون الرد من طلب العهد الجاري بينه وبينهم اسد لله به على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال اسلمت صحيح لما ثبت
في الصحيح ان النبي وهم بعث الى الحداد من قبل كافر قال اسلمت عند هزيمة منه النبي لا تشوه قاله لا تسيروا بعد الغنيمة اصحابوا معه الغنيمة بسبع العلم
وبالحاء والدال بعد الالف والنون الحاء والسعة الاقرع الجلد حسنة اسير يعني اخذه الصحابة مع باقة العضباء فاتوا وتعوذوا فقال ان مسلم فان ملكت
اخذ الاسير بحكم خلفائه وعدد العلم لا لا يجن جاني الاصبع الف ولنا الجلد على ابعد الاسلام وكان من عاداه احد الخليفة بحكم الخليفة بسبع
ابو هريرة رض روى الحارث عنه لو كان الاقاف معلقا بالثريا ومعه رجل من فارس لناله ابناء فارس وفيه وضيلة لهذه القبيلة وروى لو كان الايمان
عند الثريا لناله رجال او رجل سكن من الراوي ابو ذر سلمان الفارسي من مولاه ومن الرواية مذكورة عنهما في صحيح مسلم خيبر بن مطعم رض روى
الحارث عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى سمع المؤمنين بينهما تا وشاء هو بن سالمة جمع الناس عن المنع كالزنبع جمع الزنبع
سام نتنى لكرهم لو كنهم يعني اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من ان الناس الذين القت جيشهم في بدر سعيد لان السابق لا الفهم
السلم من لهم لكرهم ومن بعير المعنى ايام بالاسارى انهم احياء وروى الموتى واما ذكروهم هذا الحديث لان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة التي كتبتها
قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا ناكحوهم حتى تقتلوا من اليهم وقريش قتل كان مطعم يجير النبي وهم مرجعه من الطائف كان يرفع اذى قريش طلب
ان لو كان مطعم حيا لكان فاء عليه لكفه وقتل اسلما لا يعلم على الاسلام وفيه ساه حسن الكفاءة وجواز فرض المع او اعلى نكتة
وجواز الحلاق الاسير منه من غير فداء اسامة بن زيد رض روى مسلم عنه قال ما رجل يقال ان اعزل من امتي يقال لم يعمل لكم يقال اخاف
ولدا يعلم لو كان لكم حضارا الفرس والروم لانهم لا يعلمون على صاحبه فلا يرجعهن على ولد من الرضيع نفي الذل عن المرأة اي لكم الذل
على حرف المعاني الذل الرفع الرجال وكن من دين وصلة الرحال اسن اصحاب الرواية عنه لو كان لابن آدم واديان من مال لاحب اليهما ثالثا
الاسماء مولى المطلب روى عنه بالمعجمة معنى العم يعني لهم لهما واديا ثالثا ولم يملأ جوف ابن آدم الا التراب يعني لا ينال جوف صاحب الدنيا
حتى يموت وصلى عنه من يراب قبره وهذا حكم على الغالب رسول الله على من تاب يعني ان الله يقبل التوبة من تاب بشرط وجه المذموم ومن
نجى من الذنوب ما كذا قال النووي وكان ان حال الله تاب يعني وفق قال الجوهري يقال ما يسلمه الله اي وفقه قضاه ان شيء ام مجبولون
على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذا الجبلة عنه فرض قوله وشرب لي على مرتاب وضع الامر عنه اسعار ان هذا
ابدا الذكر مزيد جاريه يجري الزنبعان ان الله وكله لكن موصول الله وهما مالكه وهي ان لي وكرسي لام ودين الاسلام ملوكا لا انه محلوف من تراب

في طبعه القبض والبسط والظلمة ممكنة بان مطر الله عليه من غمام نوفه ابو هريرة رض روى الحارث عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي
ثلث ليال وعندي منه شيء الواحد للحال معنى يستثنى عدم مرور علي ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي روى الصحيح الذي راجع الى الحال يعني
لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين يعني احوطه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة واما استثنى الليل من الثلث لكون الثلث
خاصا وما رفع ملكون حوالة في حكم الشيء ومن جعل لوصف للمعنى فقد جاء وروى مسلم عنه لو لم يكن لا كلفته منه ولعام لكم قاله
لرجل جاءه بسطوحه فاطعمه شطرا اي نصف وسق شعير وهو ستون صاعا قال لو لم يكن لا كلفته وادواه وضيفها حتى كانه ورد دلالة على جوده
منهم حكمة نزوله عند الكيل عادة قريب في غرض الكلمة ابن عباس رض روى مسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن
اليمين على المدعى عليه اما ذكر اليمين فقط لانه ملزم الحجة في الدعوى آخرا ولا فعل المدعي فاما البينة اولا رفعا للفساد ولا جاء في بعض الروايات لكن
البينة على المدعي واليمين على من انكر قال مالك اليمين اما موجه على المنكر بشرط ان يكون عنده زمن المدعي ما لطه وملابسة بشهادة شاهد ويؤيد
شاهدا ولا ولا لغيب لبينتها على العلماء بتهمتهم مرادا في الدعاوى المختلفة وقال واحدا فلما عاد الحديث بورود تحمله عليه على ان هذا رادا في مقابلة
النص فلا يعد ابو هريرة رض اعلما على الرواية عنه لو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة اي من عدم العذاب لعذابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم
المؤمن ما عند الله من العذاب لم يأمن من العذاب من عذاب الله لم يأس من الرحمة وذكر المصارع بعد دعوة الموضعين لعدد كسر اراسع
الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للرضى فيه اشارة الى ان الرجل يمنع ان يكون عبا الوقوف الرجاء ابو جهيم عبد الله بن الحارث اعلما على
الرواية عنه فعل له في الصحاح من حديثان فقط اما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيه قال بعض كنيته ابو جهيم بالجيم المضمومة
بدون الياء لو يعلم المار من يدي ما ذا عليه اي من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر من يدي يعني لا فتار الوقوف اربعين ذكر
مسلم عن الخضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن العالب على عام لما في رواية الاربعين
لكان ان يقف مكان اربعين ما خيرا له هذا ذام وليس للمصلي سترة او مسبحة وسبحة اعلم بن اعلما على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما
عند الله من العقوبة ما طمع احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد العطوط من اليأس عدم قريبا اعلم بن اعلما
على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في الاذان وكمال ان يراد منه الاذان على حذف المضاف يعني في حضور الاذان وهذا اولى لعدم لو
والصف الاول اي الوقوف فيه والتحريم مع الامام من السواب ثم لم يجدوا اي خرجا لعوجه باه صاحب الوقت ان اذان اولا
يؤذن في المسجد الواحد وبان يجيبوا الى الصف الاول وعدم ولا يستهموا بعضهم به بعضا الا بان يستهموا عليه اي الا باقتراع القرعة لاستهموا
بصف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو استكبروا ان يعلموه كانت يعني به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة
والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان حبوا او العدو ولو سعوا حبوا اي حابين الحبوب كون الى الرجف على الاثر قيل
المشي على اليدين والرجلين فان قلت اطلق النبي وهم لفظ العدو على الف مع بهيمة وهم كمال ان يكون لبيان الجواز وان ذلك الى المشي
وان يكون عدا للاطلاق فيشمل مثل قول سيد الله بالف وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ الف هريرة بالعدو لعدم بلوغ الخبر من عند الله ورسوله
في الحلاة حيث فاتن وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العدو في المشي ولو قال يعدلون ملء الف الجلوة على المرسلات لفظ استعمال
لفظ العدو الذي هو فوق ابو هريرة رض روى الحارث عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من الشر والدنس والدنوة كرماه من ركب الصلوة بالجماعة وعدم
من يعينه في حوائجه فاما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن السفر بالسفر لراكب كان او راجلا وكان الظاهر ان يقول ما سار احد ما احد بالراكب
وبالفعل لان الحظ في اصل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لسفور مركوبه من اذن شيء اعلم ان العلم من هذه الاحاديث يعني الوعد فضل ابن عباس رض
اعلما على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوا كذلك يعني صلوة العشاء قاله فضل الفاء فيه فضل الفاء حتى قد الناس واستبطأوا وقد
واستبطأ هام عمر به يعال الصلوة وفيه دلالة على فضل حاضر الفاء وبعدها كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى حوال اصحابها فيما لم يروه عليه السلام
الكتابة على الناس ثم موجود الصبر في الذي مسلم عنه لولا ان الناس ثلاثة امي لا يوم السواك ثم عمر كل صلوة السواك يطلق على الفضل على الفعل ثم السواك
الم ذو السواك لحابر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كرت الاسنان بالسواك كسلا ساذى الملك بالسواك الكبير بوسه المصلى حتى يفرغ فاه على فرد ولكن بكل الصلوات المفروضة الصلوة الوقت الوضوء
من ريح المسك قال السوادى كما استحب السواك عند دخول الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او الصوم او اكل ما له رائحة كريهة كبصل ساذى الناس وان استاك
بالسواك الغير كالاصبع والخرقة الخشنة حصل السواك ع انس رض روى مسلم عنه لولا ان اشق امتى لامرتهم عند كل صلوة بالسواك اى صورة عدم بيانه
فى الباب بالتعبد فى حدث ان عند الاذن بالسواك بل فى جوده ابن عباس رض روى مسلم عنه لولا انا نخرج الى الجمعة لامرتهم بالسواك قال الشعبى بشاره لا اعرف انه اى الى
خارج حتى عدم الكلام عليه فى الباب بالتعبد فى حدث ثالث نزوه عليك الا انا نؤمر ابن رض روى البخارى عنه لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار قال
لاقسم المال ولم تعد الانصار شيا المراد منه اكرام الانصار بان لا ترتب بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقتل عصاه لولا ان السبب الى الهجرة سببه دينية
لا يبع مركبا لانتسبت الى المدينة والعقل الدين اعلم ان عدد الحدث تم فى السبع المحكم فى عدد المحل موجه على مقتضى برهان الحكم كان اول عدد الفصل
ملوح ذلك الى ما دل التفات ابن رض الى البخارى عنه لولا ان من الناس لاحلت عدم سامه فى الباب بالتعبد فى حدث ثانى نبذت راسى السواك
اى على الرواية عنه لولا انى خاف ان تكون اى الحمى من الصدقة لاكلته عدم الكلام عليه فى الباب بالتعبد فى حدث الى اهل الحاجة اوهمن ارحم اصحابى
لولا الابيض على الناس ما تخلفت ما خلف ناقة عن سرية موجه الى الجهاد وهى خالد من الجيش بلغ اقصاها ارعاء نعمى لولا ان تكلف على المجاهد
وكان مشقة عليهم ولكن لا اجد حمولة وهى الابل التى تحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق على سبيل الله اى تخلفوا عنى فضل الجهاد والمراد
كان يوكد اهتمامه بالمسلمين الذين لا مركب لهم ابن عمر رض اى على الرواية عنه لولا انى اسر اشد لكم الحب بالحى وهو الموت اى لم
سفر ولم اشق ساذى ما روى ان الموت الذى كان يسقط على بنى اسرائيل فى مجالسهم سقوط السيل فيا خذ كل منهم عدد ما يكفى وكذلك الموت الى يوم الجمعة
ما خذوه من الجمعة والسبت لكونهم العمل فيه وعدد كانوا ينهوا عن ادخارها اكثر من ذلك وادخروا تعدوا وسترا الناس من ذلك الوقت الى البادى
الشى كالحامل للغير على الاتيان به قوله لولا اى لولا حسانة حوام كنن انى زوجها لانها ام الصبا واشتهاها بيانه ما روى ان ابيض عوانا
قبل ادم حتى كلمت الشجر ثم اسلام فزينه ذلك حتى جولته على ان اكل منها ابن عمر رض روى مسلم عنه لولا تذهبوا الى الله تعدوم تذهبون
فتعطى لهم ويذهب الله بقوم ليبين لهم حديث لولا اكم لم تكن لكم ذنوب لعلم ان هذا العدد كان سببى ان مذكور فى فصل لو قبل عدد جابر لولم تكلمنا لاكلم
فصل ام الصبيان الاخرية قبل ما ورد من الى يوم عاشوراء لصوم مسلم منها كذبين ان امرتكم على صوم المجهول من التامير
ان جعل امير من قبل الامام عبد حبشى لان تكون خلفا الامام لان الايد من رسول او الملوك الامام على سبيل الفرض والعدد بين صالحة فاصبحتم
سديد الدال بين الجمع بان تعطى انه الواحد او تكسرها فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اى قاده قوده اياكم يكب بالمراد به حكم الله بسكون
السنة انصار جابر رض الذى مسلم عنه ان بعث من اخيك شيئا فاصابه جابر اى اذا فلا كل لك انا فاخرجه منا اى من الجن فى وضع عنه له عدد الجمع
ثم تاخر قال اشكل بعض حق على ظاهر الحديث الشافعى فى قوله العدد رجال مالك ان ملك لك المبيع او اكثر بعد منع الثمن والا فلا وقال الحنفية لا يجب
وقلنا فتح ما ورد ان النبى ع امر الصدقة على من اصيب ثمرا بعد فكثر دينه لبيد فيها الى غرمه ولو كان الوضع واجبا لما امرها فحمل الحديث على الاجر
او على جواز عدم تسليم المبيع الى المشترى فالملك يكون من البائع بالاعانة بن عمر رض ترك الخارجى عنه قال كان النبى ع امر لقوم زيدا وطعنوا فى امارته
ثم امر بانه اسامة وكان صغيرا على حيث فيه كبار من الصحابة وطعن بعض فى امارته لعلم ع ان تطعنوا فى امارته قد كنتم اى فسيب الاجر بقد كنتم
وطعنوا فى امارة ابيه من قبل اما طعن من جهة امارته لانه كان من الموالى وكان العرب كنف عن اعتبارهم وامرهم اشان الى ان الاعتبار
قد يطلب الى ان ارجاع قدر الناس بالعلم والتقى وايم الله هذا مصدر احد ايمن ان كان لخليقا اى لانقا بالامارة وان كان لمن احب الناس
الى اسامة بن زيد الموصوف محمد اسمها حب لسان محمد رض الصحابى كان عابدا الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الى اى ارادوه سامة حب لا تفضلنى
الى على غيره وكان يوم شيئى نبذ كانوا عدوه ردس مهر دون زيد سالمارة فلا ترى الدار الى لا يوجد لانا لم تركوه ابن عمر رض روى البخارى عنه ان قوما
الى كراع فاجبوا عدد سامة مرتبا فصل لو ابراس فاتر سعد روى البخارى عنه ان راعيا وحلفا اى سالب بن رض الطبرانى اوسا اتراهم
فلا تبرحوا اى لا تزالوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان رايتمونا هزمنا هم اى غلبتم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم فلا يبرح لعبد الله بن جبير والنبى ع اكانوا هزموا
ابن اسحاق رض

اسد الغابة يعقوب عليه السلام
ومعناه فى لسان صفوة الله
وقيل عبد الله ارزق بالكلاء

عن سعيد بن المسيب رضى الله عنه
والله لا اكل لحوم من الخمر
وجهه عقل ولكن لست
حرمة الخمر فلا اسكر فى
البيان لا اكل لحوم من الخمر
ارزق بالكلاء
روضة

ابن اسحاق رض

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وبه الوجه صنف لما يأتي عن معلوم وفصل له محمول على ان يراد به اهل الدين من قول الامام صادق عن علم من السلف قال النووي هذا الحديث صحيح وان الشرط الصحاح
ثم من عمر رضي حسن قول الاسلام ودون زمن النبوة وفصل جن الصف في الحديث بمثل عن جهة مالك او ملوكه لا ان يأخذ طعامهم الشرط الصحاح
روى مسلم عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الساعة وعن غلام من الانصار فقال عم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال
القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عائشة رضي الله عنها ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال
الشارح فعلى المراد به المبالغة في قرب الساعة وقد بعدوا قولها تقوم بالقرن اكثر من مائة سنة وقوله عم عبر الشهود الذي بالبناء وقد قال ابي الطيب الكبير بالنص فهم من الدين
ان ملك الشهادة وجدوه فما الموقوف ملبا المدم فعين بادر بالشهادة لمن عدالة قبل الطلب والمدح وهي كانت من شهادة الاعم بها حاجبها فيجب
بها لا تشهد عند القاضي جمع بالحديث من وجه الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ابن رجب الصحابي الرواية عنه جبر دون
الاوقات وملوحه وادار المراد به القبائل الذين يكثرون فيها بعد كرا المحلي والاولاد المال يتولى التجارة ثم يتولى عبد الاشهل ثم يتولى الحارث بن الخزرج ثم يتولى
ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء انفسهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مزية الفتنة اقوم
روى مسلم عنه جبر صنوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صنوف النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخير كثرة المرابحة بسبب ان الصنف الاول اعلى من
الامام فكثرة متابعته اكثر ربوا بالتواء وفوز مرتبة النساء لانه ساعة عن مرتبة الذكور لكن آخر الصنوف ليس بسيئ قال النووي المراد بصنوف
النساء اللواتي يجلسن مع الرجال واما فضل آخرها لبعد من مخالطة الرجال وتعلق بالمن بهم واما اولها فلتين متبرزات فمن كان رجال جبر الصنوف
اولها قال رضي الله عنه روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يجحد منه ما يوجب صاحب الحق فيما ان رضي روى البخاري عنه
خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال سارع السكوت لا بد من عهد المعلم والمتعلم بالاخلاص وزمان عبد الرحمن السلمي اقرأ ولا شعر فلما تعلمنا قد تعلم
الى زمان عثمان الى مائة الحجاج وقال هذا قد يشك قد في هذه النعمة اقرأ من رضي الله عنه خير نساء ركبن الابل المراد به نساء الرجال نساء
قريش احناه الضمير فيه لنساء فان قلت هذا يعني ان ملوك نساء قريش خير من مريم عليها السلام قلت لا يلزم هذا لانه لم يركب الابل
رد على من قال صفوة هذا استيناف جواب عن سؤال ما سبب كون من خير اولاد من الحنو يعني الشفقة على الاولاد الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه متعاطا
تتزوج وان تزوجت فلست بخاطبة واذا قال من الرواية يعني الخط على زوج في قليله اي ماله المضاف الله وصل بركته من البعض الذي يملكه
يعني هي اشد حفظا لزوجها على ما في الرواية عنه خير نساء ركبن الابل مريم بنت عمران وخير نساء ركبن المراد به جمع نساء الارض يجوز ان يكون
واحدة منها خير نساء الارض عصرها واما الفضل بينها فلا كونه عنه ابو هريرة روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم
وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا لسان ما وقع من الامور العظام لانها فضائل
ادلس خروج آدم وقيام الساعة فقط قال الابي في شرح الترمذي الخ فضائل لان خروج آدم سبب لقدريته وبعثه الاسباب وقيام الساعة سبب لتعجيل
جزاء الصالحين فعدم الكلام لانه افضل ويوم عرفة من الباب الخامس في حديث ابن يوم اكثر ان يعتق فيه من النار كل يوم رواه مسلم عنه خيار
خياركم اي امرائكم الذين تحبونهم وتحبونكم والمحاب من الوجه اما يكون مدوحا او كان الامام عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون
عليهم اي على جنائزهم وقيل المراد منها الدعاء بالمغفرة والهداية ويصلون عليكم وشرار امرائكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم
وقيل من عكس رواه البخاري عنه ابغض الناس الى الله الاعم فعل الفضل من الفعول على الشرور وما قال سابع الحاكي من
ان اللام في الناس للجنس فيعيد الا مصيب فظهر من الكفر اللهم الا ان يحمل على المبهم بل اللام في للعهد والمراد به عشاء ليلة العام عند الرحمن اي
مايل من الفي جمل لم يأتك حرمه وفصل معه في هذا قوله به ومن يزيد به بالمد وبطل بنزة من عبد الله وتمنع في الاسلام رجالا
بعض طالبه ان يكون اهل الجاهلية كالبيس وهو اسود يكنى به من عوض قبله وتمطلت بعد بالطاء اسم فاعل من الحلب بعض اهله اهله رطب
الباء طاء فاء دعي الطاء وتمنع اهل الجاهلية بغير حق بهرين ذمة بالهاء المفتوحة اصله تأكيد ما فاعله اهل الاذى والضرر في مضارع افعل اما
كانت مكروه لنا كجمع الهرباء في الاذى رئيس الحكم حالا زال ملك المحذور بعد الحين بالهاء بعد الهاء مفتوحة قبل الهاء فيه ساكنة زائدة
اهله بالهرين باحسن الاذى بسكون الهاء قلا ادوا الامر بالهرباء من المحذور المذكور بيت الهاء ساكنة ولما كان الجمع من رأى الدم مقصودا اعاد لفظ الدم حرمي

وقيل يوصل في سرعة الشهادة والعين حتى لا يدري بها شهدا لعله مبالاة بالدين ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيهم
قال ابو هريرة واما اعلم اذكر الى اليوم الثالث بعد قوله ثم الذين يلونهم المذكور من المالكة انه لا ثم كلف قوم كيون الشهادة يمين الشهادة
المراد منها ما يكون مكتسبة بالتوسع في المأكل لا ما يكون خلقة وفي قوله كيون اسناده اليه وفصل المراد منها جاء الاموال وقيل الكبير بالنص فهم من الدين
يشهدون قبل ان تستشهدوا على ساء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عم خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان يطلب على
ان ملك الشهادة وجدوه فما الموقوف ملبا المدم فعين بادر بالشهادة لمن عدالة قبل الطلب والمدح وهي كانت من شهادة الاعم بها حاجبها فيجب
بها لا تشهد عند القاضي جمع بالحديث من وجه الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ابن رجب الصحابي الرواية عنه جبر دون
الاوقات وملوحه وادار المراد به القبائل الذين يكثرون فيها بعد كرا المحلي والاولاد المال يتولى التجارة ثم يتولى عبد الاشهل ثم يتولى الحارث بن الخزرج ثم يتولى
ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء انفسهم على قدر مآثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مزية الفتنة اقوم
روى مسلم عنه جبر صنوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صنوف النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخير كثرة المرابحة بسبب ان الصنف الاول اعلى من
الامام فكثرة متابعته اكثر ربوا بالتواء وفوز مرتبة النساء لانه ساعة عن مرتبة الذكور لكن آخر الصنوف ليس بسيئ قال النووي المراد بصنوف
النساء اللواتي يجلسن مع الرجال واما فضل آخرها لبعد من مخالطة الرجال وتعلق بالمن بهم واما اولها فلتين متبرزات فمن كان رجال جبر الصنوف
اولها قال رضي الله عنه روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يجحد منه ما يوجب صاحب الحق فيما ان رضي روى البخاري عنه
خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال سارع السكوت لا بد من عهد المعلم والمتعلم بالاخلاص وزمان عبد الرحمن السلمي اقرأ ولا شعر فلما تعلمنا قد تعلم
الى زمان عثمان الى مائة الحجاج وقال هذا قد يشك قد في هذه النعمة اقرأ من رضي الله عنه خير نساء ركبن الابل المراد به نساء الرجال نساء
قريش احناه الضمير فيه لنساء فان قلت هذا يعني ان ملوك نساء قريش خير من مريم عليها السلام قلت لا يلزم هذا لانه لم يركب الابل
رد على من قال صفوة هذا استيناف جواب عن سؤال ما سبب كون من خير اولاد من الحنو يعني الشفقة على الاولاد الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه متعاطا
تتزوج وان تزوجت فلست بخاطبة واذا قال من الرواية يعني الخط على زوج في قليله اي ماله المضاف الله وصل بركته من البعض الذي يملكه
يعني هي اشد حفظا لزوجها على ما في الرواية عنه خير نساء ركبن الابل مريم بنت عمران وخير نساء ركبن المراد به جمع نساء الارض يجوز ان يكون
واحدة منها خير نساء الارض عصرها واما الفضل بينها فلا كونه عنه ابو هريرة روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم
وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا لسان ما وقع من الامور العظام لانها فضائل
ادلس خروج آدم وقيام الساعة فقط قال الابي في شرح الترمذي الخ فضائل لان خروج آدم سبب لقدريته وبعثه الاسباب وقيام الساعة سبب لتعجيل
جزاء الصالحين فعدم الكلام لانه افضل ويوم عرفة من الباب الخامس في حديث ابن يوم اكثر ان يعتق فيه من النار كل يوم رواه مسلم عنه خيار
خياركم اي امرائكم الذين تحبونهم وتحبونكم والمحاب من الوجه اما يكون مدوحا او كان الامام عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون
عليهم اي على جنائزهم وقيل المراد منها الدعاء بالمغفرة والهداية ويصلون عليكم وشرار امرائكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم
وقيل من عكس رواه البخاري عنه ابغض الناس الى الله الاعم فعل الفضل من الفعول على الشرور وما قال سابع الحاكي من
ان اللام في الناس للجنس فيعيد الا مصيب فظهر من الكفر اللهم الا ان يحمل على المبهم بل اللام في للعهد والمراد به عشاء ليلة العام عند الرحمن اي
مايل من الفي جمل لم يأتك حرمه وفصل معه في هذا قوله به ومن يزيد به بالمد وبطل بنزة من عبد الله وتمنع في الاسلام رجالا
بعض طالبه ان يكون اهل الجاهلية كالبيس وهو اسود يكنى به من عوض قبله وتمطلت بعد بالطاء اسم فاعل من الحلب بعض اهله اهله رطب الباء
الباء طاء فاء دعي الطاء وتمنع اهل الجاهلية بغير حق بهرين ذمة بالهاء المفتوحة اصله تأكيد ما فاعله اهل الاذى والضرر في مضارع افعل اما
كانت مكروه لنا كجمع الهرباء في الاذى رئيس الحكم حالا زال ملك المحذور بعد الحين بالهاء بعد الهاء مفتوحة قبل الهاء فيه ساكنة زائدة
اهله بالهرين باحسن الاذى بسكون الهاء قلا ادوا الامر بالهرباء من المحذور المذكور بيت الهاء ساكنة ولما كان الجمع من رأى الدم مقصودا اعاد لفظ الدم حرمي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولم يعل لبعيره ابو هريرة رضه اسماعيل الرواية عنه افضل صلوة على الناس صلوة الفجر وصلوة العشاء لان العشاء وقت استراحة والصبح في الغلس وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت البرد فيه اشارة الى انها اثقل على المنافقين واما المؤمنون فيحبون قطع هذه الساعات لتنيل الدرجات والعلوم ثانيها اي من الاجر لانوعا ولو جبوا اي ولو كانوا حابين والحبو السكون المشي على الاست وعلى اليدين والرجلين ابو هريرة رضه جاء رجل الى النبي على الصلوة والسلام فقال يا رسول الله اي الناس اوجر فان قيل اي العمل الذي يلزم ما كان العمل الذي يلزم عليه اجر لان النفس الف وعدم بسببه الا قال على الله ابو بكر اهل الصفوف ترك الاولاد ولا يتركون تركا لو ايض ابو هريرة رضه عنه اجب البلاد اي اماكن البلاد وقيل الى حاجة الى هذا الصدر لان المراد بالبلاد ما وي الاساس الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر واحب البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغبن المراد بحب المسجد ارادة الخير لاهله وبغض السوق هنا لاهله فيما امر من شرورهم روي انه اي من احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما فالمكان هذا النوع احب الى الله تعالى لانه اشق على النفس تعاوف ما لوفها في يوم وتفارقها في آخر وقال المحدث على ان افضل من صوم الدهر او فيه بعض الشك لان الجهل كان اكثر كان الاجر اوفر فلا يعد الاصل السنة الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل قد قال الصوم لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على قصته بان يصوم الايام المنهية او يحمل ضعف حاله وتقديره فيه ما روي مسلم انه يوم نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعجزه عنه سيبويه ولم يبت خبره بن عمرو لعجزه بقدرته او نقول لا صام من صام الدهر او معناه لم يجد ما يجد فيه من الجوع واحب الصلوة الى الله اي الى الله تعالى صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما هاربا لاضرع احب الى النفس اذا نام ثلث الليل من الليل يكون احفظ النشاط في العبادة سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه افضل الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روي ما ذهب قال افضل الذكر بعد كتابة سبحان الله والحمد لله الى آخره واما كان هذه الاربع افضل لشمولها على جميع الاوراد الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا تضر بايهن بدأت لان المعنى الحمد لا يتوقف هذا الترتيب لا يستقل كل واحد من هذه الاوراد الى الاحتمال حصول ان اوراد هذا الترتيب في المعارف لان المقدم في المعارف يوجب لا ولا يتنزه فانه واجب تقدمه بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم بعد ان من هذا شاء لا سيما الاقوال غيره فيتكلف منه ذلك مع اكبر واعظم عقبة بن عامر رضه اسماعيل الرواية عنه احق الشروط ان توفوا به اي بوفائكم بها ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي يستحل بها الفروج حصل ان يتزوج امرأة على الف ان اقام في بلدها فوفى الشرط ان اخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما لو اراد الزوج في الزوجة حصل ان لا يتزوج عليها او لا يتسرى فضعيف لان ما تحرم به الفروج ويستحل به هو المهر فما تعلق من الشروط يكون اليق بالوفاء وقد فيه دليل على ان الشرط اسان المال كل شرط في عقد النكاح لا يكون فاسدا ابو هريرة رضه اسماعيل الرواية عنه احق ما تعاقبتم عليه ما كتاب الله ثم الدرية قالوا وما تعاقبه الدرية قالوا وما تعاقبه الدرية يا رسول الله قال يرث الارض ومن عليها الاموال نسب الى الارض لان الكرة كحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر هذا استفهام انكار اراد به ان ما يحصل من الدنيا فهو خير لا ما له ملاحة عليه شر قال لا يأتي الخير الا بالخير الا بالخير الا بالخير الا بالخير الا بالخير كرره للمبالغة لينتفع ملاحظة خاطره من الشبهة يعني الخير المحقق لا ملاحة الا بالخير ولكن هذه الزينة ليست كذلك فحقق هذا من مفترض الشر لا يشتغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من الشيء ما يقتل حبطا او يلم اي يقارب من الهلاك الا آكلة خضرة اي الا آكلة فيها بعد الهرس اي الذي اذا اكل الخضرة موضع الماء وهي الصادر معنى من نوع من البقول غير جيد فلا تأكله الماشية كثيرا هذا استثناء منقطع من المنبت فانه جائز اذا اصاب العام علوم كما في مرات الايوم الحمد وهنا كذلك فانها تأكل اي الدابة ما يأكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت شدت بالمرا اي اخرجت ما في جوفها من ما كولها البعير من بطنه ليمضغها ثم بلعها ثم ثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم بالت فاكلت سان حرب المثل وهو ان ما ينبت الربيع يقتل الدواب ويذرها السوء وكذلك انها لا تأكل نباتا ذهب اي ينبت لها الشهوة البهيمية خيرا فيه فزادت الحلة من جهة نظر الى عاقبته وهلكت كما من جمع المال وبلغ بها ولا نظر الى فنائه فتلك الخضرة تهلك هذا الطعام الغرض في جميع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضرة حرب مثل للقصد لان الماشية لا تكثر منه ثم لها آكلة شبعت بتوغي ازالة وكذا ودع مرغبة ما تلبط وابول وغيرها فكذا من قصد في اخذ الدنيا ولم يمسك بالقدر والعزم الى ما منع بها سمع بها وتجوز من ربا لها وكذلك يعرف ان هذا شغالة وهذا تأكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد جوعه ولا يتبع منه حتى يحتاج الى وقود ذلك مثل الزاهد

في الدنيا الراغب في الآخرة واما لم يدرس النبي عم لانه في بيان ما كان على امته ولا خوف في هذا الصنف ان هذا المال الخلق خضرة ما منه على ما ورد الله الحسنة للمال حقه وروي جعفر موقوفا عليه فمن اخذ كفه الى مقدار حاجته من المال ووضعه في حقه اي في محل الانفاق قسم المعنى هو كتب الآخرة ومن اخذ فوق قدر حاجته كان كالذي ياكل ولا يشبع ومقدار من عظم ومعصب حسنة في هذا المعنى قيل بيتان اذا قنعت نفس بيسير بلغته من المال يكفيه الى يوم يكفيه وان هي لم تقنع فتلك مصيبة احببت بالمال والعمل والدين اعلم ان قوله من هذا المال الى آخره رياء توضيح والاقتصاء كان معلوما ما لعدم سلوع عائشة رضه روى مسلم عنها قالت لما نزلت الى الله واجه اسر بكن فلما تلاه اي اول من نزلت منكن بعدها اخوفكن بدا كن سطا لمن ايتهن طول يدا لكن كانت معلل يدا ويعضد هذا المذكور في صحيح مسلم قالت فتلاقينا النبي عم اليها من طول الله معناه الظاهر فاحبهن سخاوة اي من وكن كان كنايه عن سخي من تعال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول ليست شيء من ان عرفوا ان الازواج فلن كذا والعلوم من حديث عائشة ايهن من منه السخاء وقطعا ما يبين عباس من مقابلة اعطيتهن ولكن ظنن منه طول الجارحة لما استعمل تعليلها بقولها لانها كانت تولي يدا وتعطي ومعلوم على ان له اخذ ذريعة يوصلك لا تعلق لطول العضو بالجوارح وكيف فلما منه ازواج النبي عم قوة وكانهن وفيه موتة لنسبتهم حيث ماتت زينب اولهن لحقت به عم ابو هريرة اسماعيل الرواية عنه اشرح كلمة ابي صدري كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وهي رواية احدى كلمة ما هي شاعر هذا ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان في جوده وهو الممكن وهذا ضرب من قوله به كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان التقول الفعل شاهدا على عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال له صدقت فما قال كل نعيم لا محالة زائل قال لم تكذب الله نعم الجنة لا تزول ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احدكم حديث الا صدق الله مسعدا والاحدوث الاول فيه قال السوري هذا يا اخلاقه واحكى العاصي من بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان فيذهب العلماء ويحصل احدكم عوضا لهم عما فات من الاول ظهر لان الكاذب حديث يطرب حاله لا رواية فيخترع خيالا صورا فيروا فقد ملأ عالم الحس تكذب الرواة ابو هريرة روى مسلم عنه اغبط اجل على امر يوم القيمة واحبشي رجل كان شيخي مع الله ملك لا تملك لا تهلك الفيء غضب العاجز عن الاسلام وهو مسلم في حقه هم فكون كناية من شدة كراهة الاسلام وعقوبة المسيء او الله تعالى عامر رضه روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام اسند ابو هريرة والسلام على ان طول القيام افضل من كثرة السجود لما كان انها ما وجب عليهم لان الافضل في انها وكثرة السجود لان من وصف صلوة النبي عم في الليل صفة بطول القيام فلما ما وكرم حكاية فعل المنظور الى ابو هريرة رضه روى مسلم افضل الصيام بعد رمضان المضاف محذوف منا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روي انه عم كان يصوم في شعبان اكثر فالمحرم فلنا لعله عم علم الفضيلة في خصوصية الوقت كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما عم ان يفعل صوم واجب فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا الفضل باعتبار الزمان فيكون فرقة وقود في المحرم الفضل من حيث الفضل والفضائل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب بدر بن عبد الله رضه روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله تعبد يكونها في سبيل الله لان افضل الدواب اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله ابو هريرة روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب هنا جمع محذوف وحرية الحال مسند وهو جملة اخبرت بالمكون الاسير قايما الا ان الحال له مفرد ومتا جملة مقدرة بالواو اما كان العبد اقرب الى الله حالة السجود لانها حالة فناء التذلل والاعتراف بعبوديته وكاسب ظنه الاجابة ولذا امر النبي عم بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجود احدث ان كثرة السجود اصل ام طول القيام اسند ابو هريرة رضه عنه الى الله على افضلية الاولى والاخرى على افضلية الثانية حديث جابر عند مسلم رجح اهل التحقيق النقل الاول بان السجود مذكور بعد القيام والقعود الذي عم فيها قوله وهو ساجد فلنقدكم وفيها نعدكم وفيها نخرجكم بان القوى والقعود موضعها ورجح عموم القول الثاني بانه مشتمل على الزيادة الى فرضية الصلوة ولا كذلك السجود ام حرام حتى كان لم اول جمعة من لقي فيوم الجمعة اجمعوا اي لا تقدم الجمعة قال عليه السلام اسلم عم ام حرام اخت انس مالك وكيف

الجوع زوجه في زمن معاوية الى قيس فعرضت عليه ذلك فوقف عليه ثم قال ان الشح رحم هذا الحديث بعلامة وكذلك من اخراج البخاري
ولم يخرجه مسلم وكذا في الطبع بين الصحيحين مذكور في اخراج البخاري ام حرام بنت ملحان رضي الله عنها اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم
انك من الجيش مغفور لهم قالت قلت يا رسول الله قال لا وهذا الحديث رضي الله عنها اما عالما وكبيرا ان يكون الخمس للمعظم لانه موصل الى المقصد والموصل للمحتاج لانه غير موصل
اليها او الخمس الخ سكت الراوي ابن عمر رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه فكلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني فكلكم مسئول عما استرعاه الله
ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان مولى عليه وكلكم مسئول عن رعيته اي عما اقيم حفظه لهم العمر فاخبر رضي الله عنه سلم عنه كل مسكر حرام ثم ان عائشة
لمن شهد الشيخ ان يشفيه من طيبة قبائل قالوا يا رسول الله وما طيبة قبائل قال اوساخ اهل النار او عصارة اهل النار شك الراوي وهي بمعنى العرق
الصديد وهو قيح اهل النار ابن عمر رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه كل مسكر خمر اي محرم الوقوع مغطية وكل مسكر حرام ومن سرب الخمر الدنيا ثلاث
ولم يدخلها لم يشربها في الآخرة وهو الحال اذا ادمان الخمر مداومة شربها ولو لم يمت بدل من دخولها بدل الكل من الكل والحال من الضمير المستكن
في يدخلها لم يشربها في الآخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سرب الخمر ابن عباس رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه كنت مصورة الذي
ساعة في الباب الاول في حديث من صور صورة جابر رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه كل معروف اي ما عرف رضاء الله صدقة اي ثوابه كصدقة الصدقة
وقد اشار الى انه لا يكفر شيئا من المعروف كما لا يكفر شيئا من الصدقة فصل ام ثابت بنت الضحاك رضي الله عنها اسماعيل الرواية عنه كذب مصورة النار يوم
سبعة واربعون حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح لو جدته بفصل وما ظهر انه تسن بموت فيثبت
فقال من من قبلك ام ثابت قال رجل يا ابا ثابت فلما رجع من مشيه قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله
رجل من امتي انه تعلق بحبلا فاجره بردبه ولم يا تعالى ام قد اجرنا من لم يقرب بعد الهرب فيها من الاجار اصل لم يرسله جوزت فاقبل وانت من امت
هذا الهرب فيها اجرا وما اسكلا ما يعطيه الامان قاله لها يوم فتح مكة وفي الحديث عن ان امان المراة اي ما قدر على هذا المراة اي ما امت
واحدا او اسس وما امان ناحية على العموم فلا يرجع الامن الامام لانه لو صح من غير جاز ورد لا الطال الجهاد جابر رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه
قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عيا بعيري فلا الاعرم على ثمانية فوق ثلثة عدد ذلك احب حفاظه لا يسع حديثه فاقدر عليه فلحقني النبي
صلى الله عليه وسلم فبعثه ثلاثة ونانير صلى الله عليه وسلم قد اخذت جملك فاركبه وثمانية دنانير اقدر كوب ظهره رعاه الله الدنيا استعمل احمد على جواز
بيع الدابة واستثناء ركوبها للبائع وضعفه ابو حنيفة علما بقوله وهم فمن بيع واشتراط عن صفته في صحيحين في الحديث في الكلام اشتراط الركوب ما لا
يكون باجرة فيكون بيعا واجارة وانما يجوز فيكون بيعا في رعاية قال له بعد فلما قدمت المدينة اسمه بن عامر فاعطاه عمر وزاد قدر الى فعال لك
الثمن ولك الجمل اي ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال وقيه زيادة في روايات البخاري ارى مختلفة في بعضها بثمانية دراهم وفي بعضها
بعشرين دينارا التعقل لتوضيحها بقال رواه اوقية يكون اعتبارا فاوقية العدد واربعة وثمانين يكون محمولة على ان يكون قيمتها وذلك الوزن
اربعة وثمانين قدرها وما كانه ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون وثمانية صغار عبد الله بن عمر رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه قد اوصى بسلم
ورزقه كفافا وهو ما يكون قدر الحاجة وعشرين مال يوم تسع يوم وجوع يوم وقيمة الله فاتاه قد اتى يعني اعطاه من الكفاف يعني من التصرف
بالصفات المذكورة فازدهر طولب الله تبارك وتعالى الاخرة ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه قد سلفني اي كلامنا من الطهر في امارة الصغر
سنه وانه لعب الكبير اي تقدم سانه في الباب الطواف كله قال له لرجل من الانصار قيل الجلد صدر رجل العاقلة محمد ولي قيل له لو اسيرت فما اتركه الظهر
وهي سنن الطلع الزيتونة وهي سنة الى يوم فتح او سرقه حواء بمعروف اي لكان ايسر وكان لا يكفيه صلاح هذه الجملة عطف على قيل
تبع بعض من المسجد تعالى يا بشر ان الى منزل الجنب المسجد اي الدار يكتب مثالي مقدر معنى يعني لو ابيت مشي لا المسجد ولو خوفي اذا
رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطواته الرجوع من المسجد مكتوب كما في الدعاء ما يليه ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه قد
تالت الله لا جاء مطروبة اي مدرة ومقدرة وايام معدودة وارزاق منقوصة ان يعجل اي الله شيئا قبل حلة كاسر الفاء وفتحها يعني

الاثار وهو ما لا شيء في اوقاتها الحاجة وهو الفصل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المتعلقة لنظام الوجود ثابت على ترتيب حتى الوجود الكيس اي الحزم
الحذر قال الشراح روي بالرفع وقطعا على كل وبالجر عطفا على شيء كان الاول ان يكون مجرورا كمن بدل الفاء وقد يلحق بعض كل من الوجود ثابت
قدر حتى الوجود الكيس المحسن بالنصب تنبيها اما مطلقا واما عالما وكبيرا ان يكون الخمس للمعظم لانه موصل الى المقصد والموصل للمحتاج لانه غير موصل
اليها او الخمس الخ سكت الراوي ابن عمر رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه فكلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني فكلكم مسئول عما استرعاه الله
ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان مولى عليه وكلكم مسئول عن رعيته اي عما اقيم حفظه لهم العمر فاخبر رضي الله عنه سلم عنه كل مسكر حرام ثم ان عائشة
لمن شهد الشيخ ان يشفيه من طيبة قبائل قالوا يا رسول الله وما طيبة قبائل قال اوساخ اهل النار او عصارة اهل النار شك الراوي وهي بمعنى العرق
الصديد وهو قيح اهل النار ابن عمر رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه كل مسكر خمر اي محرم الوقوع مغطية وكل مسكر حرام ومن سرب الخمر الدنيا ثلاث
ولم يدخلها لم يشربها في الآخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سرب الخمر ابن عباس رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه كنت مصورة النار يوم
سبعة واربعون حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح لو جدته بفصل وما ظهر انه تسن بموت فيثبت
فقال من من قبلك ام ثابت قال رجل يا ابا ثابت فلما رجع من مشيه قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله
رجل من امتي انه تعلق بحبلا فاجره بردبه ولم يا تعالى ام قد اجرنا من لم يقرب بعد الهرب فيها من الاجار اصل لم يرسله جوزت فاقبل وانت من امت
هذا الهرب فيها اجرا وما اسكلا ما يعطيه الامان قاله لها يوم فتح مكة وفي الحديث عن ان امان المراة اي ما قدر على هذا المراة اي ما امت
واحدا او اسس وما امان ناحية على العموم فلا يرجع الامن الامام لانه لو صح من غير جاز ورد لا الطال الجهاد جابر رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه
قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما عيا بعيري فلا الاعرم على ثمانية فوق ثلثة عدد ذلك احب حفاظه لا يسع حديثه فاقدر عليه فلحقني النبي
صلى الله عليه وسلم فبعثه ثلاثة ونانير صلى الله عليه وسلم قد اخذت جملك فاركبه وثمانية دنانير اقدر كوب ظهره رعاه الله الدنيا استعمل احمد على جواز
بيع الدابة واستثناء ركوبها للبائع وضعفه ابو حنيفة علما بقوله وهم فمن بيع واشتراط عن صفته في صحيحين في الحديث في الكلام اشتراط الركوب ما لا
يكون باجرة فيكون بيعا واجارة وانما يجوز فيكون بيعا في رعاية قال له بعد فلما قدمت المدينة اسمه بن عامر فاعطاه عمر وزاد قدر الى فعال لك
الثمن ولك الجمل اي ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال وقيه زيادة في روايات البخاري ارى مختلفة في بعضها بثمانية دراهم وفي بعضها
بعشرين دينارا التعقل لتوضيحها بقال رواه اوقية يكون اعتبارا فاوقية العدد واربعة وثمانين يكون محمولة على ان يكون قيمتها وذلك الوزن
اربعة وثمانين قدرها وما كانه ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون وثمانية صغار عبد الله بن عمر رضي الله عنه اسماعيل الرواية عنه قد اوصى بسلم
ورزقه كفافا وهو ما يكون قدر الحاجة وعشرين مال يوم تسع يوم وجوع يوم وقيمة الله فاتاه قد اتى يعني اعطاه من الكفاف يعني من التصرف
بالصفات المذكورة فازدهر طولب الله تبارك وتعالى الاخرة ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه قد سلفني اي كلامنا من الطهر في امارة الصغر
سنه وانه لعب الكبير اي تقدم سانه في الباب الطواف كله قال له لرجل من الانصار قيل الجلد صدر رجل العاقلة محمد ولي قيل له لو اسيرت فما اتركه الظهر
وهي سنن الطلع الزيتونة وهي سنة الى يوم فتح او سرقه حواء بمعروف اي لكان ايسر وكان لا يكفيه صلاح هذه الجملة عطف على قيل
تبع بعض من المسجد تعالى يا بشر ان الى منزل الجنب المسجد اي الدار يكتب مثالي مقدر معنى يعني لو ابيت مشي لا المسجد ولو خوفي اذا
رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطواته الرجوع من المسجد مكتوب كما في الدعاء ما يليه ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه قد
تالت الله لا جاء مطروبة اي مدرة ومقدرة وايام معدودة وارزاق منقوصة ان يعجل اي الله شيئا قبل حلة كاسر الفاء وفتحها يعني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قيل قوله فعليه بدل على ان الصبيان لم يكونوا محتلمين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جمع اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء وانما بعد التزام النبي عليه السلام فهي واجبة مع

الرول لكن الكرماني رواية اي جبل وفي قوله المدر وتمن يوقد شاعر على حلة ولو كسب الناس ان يعيدك من مرابط النار او قلب القبر كان خيرا واتصل قال لام حبيبة لما سمعه يدعو رسول الله اتمتعين بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني لعلي متمتعة ومستمتعة كيونهم كانها سالت ان تجامع خوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف يذهب الدعاء والاول دون الثاني فلا لكل مقدر كمي دعاء البجاء من العذاب بعباده ودون زيادة الاجل ابو هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه يجهد يعني فقير جايع فارسل الى بعض نساءه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك حتى قالهن من يضيف هذا الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبيتي فقال نعليهم بعشائهم فاذا دخلوا فاطفي السراج وارية انا نأكل فقعدت وأكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال لقد عجب الله من صنيعكما او ضحك وفعل بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامرأته هذا يعني من النص وضحك العشية ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قد كان فيما مضى من الامم اناس يتكلمون على ساء المجهول اي يتكلم الملائكة ويلهمون الامر الصائب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن في امتي احد فعمر فعدم الكلام على البارات في حديث انه كان فيما مضى من الامم محدثون فصل ابو هريرة رضي الله عنه لقد اخذت بضعا وسبعين سورة من القرآن والهجر ما جزء من الثلثين يعني اشتغلت من القرآن بما يناسب وثيق قال له الاوزاعي الله لي لقد وقفت عليه اي على اولاد عمرو روى البخاري عنه لقد انزلت على الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا اما كانت هذه السورة احب الينا بشرته بالفتح والغنم والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس رضي الله عنه قدمنا النبي عليه السلام ما فيه مالك رجل بيتا مريئا قد بين الله لك ما فعل فما ينفعنا فانزل الله تعالى الآية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار والآية ابو هريرة رضي الله عنه لكن رواية الصحيحين ابو موسى رضي الله عنه من تعدا حكمتم او قضيتم فحكم الرجل بين الرجلين على ساء المفعول اي الذي جوز من الحدود في حد حتى اما كان المبادر الى الحد وسبب الحلل كالمدمن لانه رما يدعي الى العبث عن ابن عمر رضي الله عنه قال سالت امرأة من خثعم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع قالت ان ابي ادركه الاسلام وهو شيخ كبير لا يستطيع ان يستوي على راحلته افاحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع

الاطلاق مجاز في الحقيقة كذا في الصحيح والكذب حقيقة

خثعم

حتى اتفقوا جميعا

ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت بكم الام وما فيه مصدر ومن ومولوه من جرحك التبعيض او موصولة وجرحت التبيين على الحدث اي على سماعه لعلم مراد السايل مؤمنة من مواكثر خلقا شفاعة من المؤمنين فبين يوم يقول اشهد الناس شفاعتي اي الاكثر خلقا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسل لقائه فتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان عليه محل صالح الماء هو المحظور بشفاعتي فيكون افضل المدخل لزيارة المطلقة فان فسل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث اخر صحيح وهو انه يوم يخرج من النار بشفاعته مرات عديدة كثيرة فيقول يا رب اذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله خالصا قال العارض المخرجون بلا شفاعة فحصر صدق من هذا الحديث قال الاخر المراد بالمخرجين لم يسائر الانبياء والمستشفعين بشفاعته امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين سلم اياه بلا شفاعة والمستشفعين من سلم اياه مع شفاعة وهي ازدياد اليقين والعمل عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها لقد قدمت علي الكفر يا ملك قالة لابنة الجون لان من ثلاثة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا قال الحمد قيل اما حاملة على ذكر العول بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وهي التي كانت فاقد من معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة فلا ردى عن ابن اسيد ان ابنة الجون لما ادخلت عليه بيت مع ظرة ما فاطلقت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدايا قال تهنيئا قال اجلسوا بها ثم دخل عليها فقال هبي نفسك لي قالت اتهب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى بيده يضع عليها ليسكنها فقال اعوذ بالله منك فقال قد عذت بمعظم الحديث فخلى عنها وقال يا ابا اسيد اسرحها بارزقتين والحقها باهلها ولا تكون اوطاها من ارادت من ذي الهيئات من كنت اعرض عنها ولا تعقد عليها ولا تعقد على ما اعرضت عنه فقال الخرجت رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث ذكر فيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها وانها اسرعت بدل الحلوة من الجون من الحارث وانما ذكر اسمها لسوء حالها في المستعدة فقال ذي اسيد بن شراحيل وقيل ملك بن كعب الليثي والاكثرون على ما ذكر المص جويرية بنت الحارث رضي الله عنها روى مسلم من حديث ام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ام الموسى جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق وقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي عم كتابتها فتزوجها وكان اسمها
برة فسماها عم جويرية ما روته عن النبي عم سبعة احاديث الى الصحابي بن ملة انزو البخاري بواحد ومسلم باثنين فالمصنف رح النبي عم من
عندي واما في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالس في مسجدي فقال لي اي المال التي فارقتك عليها فلم تقم فقال عم لقد قمت بعدك
اي بعد جويرية من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده
عدد خلقه فنصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته زنة عرشه اي وبقدر رضاء الله عز وجل وذاته لا يعطى ولا يوصف وزنة عرشه
اي وزن عظم عرشه ومداد كلماته اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزمان والكثرة تعالى مدود الشيء بهذا وكمال ان يكون جمع مد بمعنى الملء
مكيال الصاع قدر رطلان عند اهل العراق والمراد به العمل من كثرة لا السبع لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر والواسع ذكره
هذا العمل اخبارا عن ثبوت التنزيه لله لا انشاء لانه ليس في سبحان الله حرف الانشاء حدثنا كتاب بن الارت رض خباب بضم الخاء المعجمة
الى الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة صحابي رواه عن النوم ساسان وملبون حدثنا ابو الضحى عن عمرو بن شرحبيل
الهمداني الكوفي تابعي مسلم حدث ابو البخاري حدثنا ابو الضحى عن ابي عن رسول الله عم قلت لعبيدة بن السرية من مدين الا لتدعوا فقال
لقد كان من قبلكم ليمشط بمشط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصده ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنتين
ما يصده ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي الدين حتى يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت وهي مدينة باليمن الى حضرموت وهو موضع
معروف باليمان ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون اما ملوك عم الدعاء واستعجل الى عتاب اصحابه لعلهم بما سبق في القدر
من جريان الحق عليهم لوجود ما كما حدث عاد الله في سابر اتباع الانبياء عائشة رضي الله عنها على الرواية لقد لقيت من قريش حروف مفعوله
وهو الاذى للاضعاف وكان اشد بالنصب جمع كان واسم مصدر جايد الى المعطوف المعروف ما لقيت منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة
روى موضع ويوم اليوم الذي وقف بعد العقبة دعا العباد فيا احابوه واذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفات ابي طالب لانه كان معه وذكر
اليوم كان موروثا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت فرا وله بن عبد كلال رهم الكاف والاول
لم يوضح نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلا لم كبه الرغوست منها، فرسن النوم عم ورمى به الحجارة حتى اوهوا رجليه فانطلقت
وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة
والعين المهملة وهو جبل من مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني
فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد
ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتأمرني بما شئت فان شئت ان اطبق عليهم الاخشبين جمع الخشب السين اغطية
الاخشبين جمع السين مهملة من رفع الباء الموحدة وهما جبلا مكة يطبقانها احدهما ابو قبيس والاخر المقابل له يعني ان شئت اطبق الجبلين فاجعلهما
كالطبق عليهم فيهلكون قال فقال رسول الله عم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قال ابن هشام حين قال ما قال
عليك عم اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحرث جوابا لعائشة عن هذا السؤال قلت معناه والله اعلم لم يكن عم اشد من اصرهم يوم
اذ اتى قومك فيه كان قرب مائة واشد من يوم العقبة وقيل يعني لعنت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة اي مسعود رضي الله عنه
روى مسلم عنه لقد تمنيت ان اكون رجلا يصل الناس اي الجمعة ثم اقوم على تل فيقولون عن قعدة يومهم يعني عم ارطلون اذ يجمع
مسلم كعض الجماعة فامر بالاذان يوم الجمعة قبل صلاة الجمعة عن الجمعة وذلك الوقت لا مناقضة وكمال ان يجعل كما مكون تشريعا على
مالك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم عائشة رضي الله عنها لقد تمنيت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي
ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اي اوصي احدا لكون الخليفة
غيره ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون يعني لست لائق اعتمادا على الله عم ثم على كون خليفة اخر من المؤمنين ابى الله ويأبى المؤمنون الا ابا بكر اعتمادا على ان عمر قال
يأبى الله ويدفع المؤمنون غيره

كون فدن خليفة ويأبى المؤمنون عنه ودفعه فيه لا يكرهون اختيار ما سبق بعده وما نه فكان كما قال ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قال مر رسول الله عم في
بعض اسفاره الى مرابط سبعة جبال سات مسطاط فقال منها فقالوا امة فلان فقالوا امة فلان فقال عم لقد رحمهم الله بالعفو
اي صاحب الامة الجبال ان نظاها تعتاد حل بعد قبر وفي سديد عليه كيف يورثه وهو لا كل له هذا وقع بعد ملة معنى لا سبحان الله الله والاصحاب
معنى النبي المتعين للذم بمعنى فاوطبهم جاءت بولد بستة اشهر كمال له يكون الولد من زوجها الاول فان اقربا النسب يكون مورثا ولد الجبر وهو
لا كل له كيف يستحقه وهو لا كل له يعني كمال ان يكون وكل الولد من الواطي فان لم يورثه يبقى فلما ما كيف يستحقه ولد وهو لا كل له يجب على الامتناع
من وطيها هذا من عدين المحظورين جدا من سبب عم جدا رحم الحرم وبالدال المهملة قيل المجوز والاول اصح قبل ما ورد من النوم عن سان انزو
مسلم منها بهذا الحدث لقد حرمت ان اتي عن الغيلة وهو بكسر العين المعجمة الجماع مع الرجل امراته وهي مرضع كان سبب قدره عم خوف ضرر الولد لانه
الاطباء من الغرلس بمعنى وجوار اجهاد عم الباب السابع سليمان بن حرب رحمه الله روى البخاري الا ان تؤمنوا ولا تؤمنوا يعني ان
الساعة يعني ما هذا ان الطوفان عليه الا لم علمنا كم تسيرون اليهم قال حين اجل الاول اسلف بالرفع والاجل اجل قال الجوهري اجل كمي لازما وسيد
ان الكسف الاكبر ابن عن كاهر المدينة وهذا من سوء عم حسكان لا قال الحرمة قالت رضي الله عنها على الرواية عنها الا الزواج جنود مجندة اي جموع
مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شاكل الاول في الوفد بيانه ان الله عز وجل فاء الارواح سعوة فوزن بعض الارواح بالقدر والجلال ووقعها بالطف
والجلال وبعضها بالصبر على حب صفاته عم استطعنا بعد السر بركم ثم اودع الارواح في الاجساد ائتلف اي الف قلبه قلب الاول وان تباعد
جسداهما وما تناكر منها اي كل روح لم يشاكل الاول في الوفد المذكور اختلف اي قلبه قلب الاول وان تقارب جسداهما الائتلاف الا اختلاف المقلوب
كما قال لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال يؤلفهم جميعا ولو شئت وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء
فارواح السعداء الاجساد اسلفت اهلت كسب ما خلقت عليه واعدا مرى الاخبار سلفا الى الاجل ولا اشارة الى الاسرار ابو موسى وابن بكر عم روى
مسلم عنهما الا استيذان ثلث فان اذن لك حواء محمد وفي فادخل والا فارجع عدم الكلام عليه في الباب السابع في حدث اسامة اعدكم
ثلث فابو زهر روى مسلم عنه الا استجاز ثلث شدد الواو يعني الاستجاز فرج وهو حلقه وزنى فارتو وموسع وكما المراد من الثلوا الرجل
والسين من الصفا والمروة ثم ثلوا الطواف فان استجاز احدكم فليستجز ثلثا فان قلت هذا مكرر بما ورد الحدث على المراد بالاول العمل بهذا عمر الاقي رضي
عمر بن الخطاب رضي الله عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج
البيت ان استطعت اليه سبيلا عبر او معلوم واليه متعلق بسبيل لانه بمعنى موصل فان قلت اصرف في توجه العبادات فلم ان لا يكون مشكلا من ذكر اخرا
قلنا المراد منه الاسلام الذي مل فيه اركانه لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا قال قبر سيل عم حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن
الاسلام فقال صدقت اما صدقت جبريل عم اشار الى انه كان عارفا به وسأله اصحابه اوالى دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب الى انه لقنا اصحابا
الصدق منه فكانهم سمعوا هذا الحدث من اثنين والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال الى يوم ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه
قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقادهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن تعاهم يكون كما قال الله عم على الرسل لا
لقد فضل على الرسل الواقع لان الله ارسل الملائكة الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله عم قبل الكتب المنزلة مايه وارادة كتب مستنسخات منها انزلت
على اوجه خمسين على سبعة وسلمون على اخرى وهو اعتقاد الايمان بالقدر اي قدر ذكر الايمان هنا ايضا لما يتعلق به لانه مرتبة الايمان واعلى فضل في وجه الاقوام خيره وشره بالمعلوم من القدر
فان صدقت قال فاخبرني عن الاحسان الاحسان الاخلاص قال ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان معلوم ان معبوده شاهد بعبادته
اخلاص فيها فاما اراد ان لعلم حدوث مذكور وعبد الجواب ما بعده من السبع الفضل وكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كسر ما اراد بالعمل الاراده
تكما في وقتها اضمارا او ضيا قال فاخبرني عن الساعة اي موقف قيام الصحة قال ما المسئول عنها اعلم من السائل يعني كلتا في عدم علمهما
بل يكشف اسمه والفرض قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علامات ان يكون السبب فيه الامة

من سيدها فكون الولد بين سيدها فكره سيدها فانتهى باعتبار النسب والجواز فيه الطلاق على ابيه لان الرب ما الذكر مضافا الى الانسان لا يطلق
الا على ابيه واما حاد عما ملك ابيه لانه بدل على اسلام الانسان واسعلا الدين ولا كنى الى جميع الامر هاته نوذه اى خالطه ورجعته اوصفه والاطلاع
الولد امه حتى يرضى امه سيدها وان ترى المقاتلة جمع الحلة وهو الذى لا شى فى رجله من نعل وغيره القراة جمع العارى القالة جمع العائل وهو الفقير المراد
العاجزون المقدرون فى الدين كعوهم عن السير والعيش رعاة جمع راع الشاء جمع شاة يعنى ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الملوك بالشاء لكثرة فى العرب
كالشاء يتطاولون فى البنيان اى حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم اى جملة ان يفوض الامانة الى الاخلاف فى ينعكس الزمان وينتقل الامر
وتمرده اسماعيل الرواية عن الاعمال بالباب المسدد العرف بالمام او لم يكن معهودا بعد الوحى فلا لا ان ذوالمال الاعمال بوجود بدون النية اصحى الجدير
والمراد صحيحها على راى الشافعى وفضيلها على راى ابى حنيفة فان قلت يعلم ان الله عمل العلب الحاج اليه لقوى نفسك بلك العمل عبد الاطلاق
عرفه الحمل عبد الله الايمن انك تعمل ما يحل الصوم شاء وان كنت لم تؤدى الفرض شى فانك لن ابتغ بالنية القربة وهى القصد وقطع الكلام
عبر عنه لان العمل فعل حسانى لا توجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهى نية التوسل الى الله والحرم او قد يوجد بدونها فلت المراد منها
ما يكون لكنت فحسن العبادات ما تعتبر بالنية والبحث مما كان كثيرا لا ذوال تركه وهو اخص الاعمال وذلك لعرف ما تؤدى عند الشيوخ الى حسن الصول
منوط بحسن النية والى ان حسن النوى شرط لكون على اساس صلاحات لا لكنه ان نوى الفعل الفاسد بل شرط ان نوى كونها طاهرا او غيره فلولا
هذا القول لا يعتبر الكلام الاول لان لصح العايد بلا حسن فى كانت هجرته الى الله ورسوله وهو ترك الوطن الذى من الكفار والى دار الاسلام عدو
لرسوله والسبب خصوصا ان يكون من ترك الهجرة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء هذا كذا قلت لا كاد لان التكرار قد يعد الكلام
كما قال ما لو النجم وشرى شوى اى سوى كامل بالمعنى هجرته كاملة من كانت هجرته الى دنيا يعنى يصيبها لانها ما شاء ذى وجهها ذى كثير
وكثير نصيبها او امراة يتزوجها اما وكرامة كونها منزوجة بعد دنيا لعرضا لمن هاجر الى المدينة فى نكاح مهاجرة فقيل له مهاجرا قيسا وتنبيها على
زمانه التى يزيد من ذلك هذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزية فهجرته الى ما هاجر اليه يعنى لا يغاب على هجرته ابو ايوب رضى الله عنه الانصارى
وجهينة وغفار واسلم وكان من بنى عبد الله قال العاصى المراد بنى عبد الله هنا سوى عبد الغزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله استهجانا لاضافة
الى العزى مولى السراب اى جنابى دون الناس يعنى انا اقول لهم دون غيرى فلا ينبغى ان يكلموا شيئا من امورهم الى غيرى واحد ورسوله
مولاهم وفيه دلالة على فضائل بنى العايل لانهم دخلوا فى دين احد فيه فيما عنهم ملا خوف ضرب ابو برزة رضى الله عنه الاسلامى رضى
قال العاصى النضع بكسر الباء ما بين الملتقى العشر وكذا النضضة بفتح الباء وكسرها واما بالضم فهو الجمع لا غير ترسلون شعب اى تفعلون
يعنى بها فعله ولما كان الاعمال الصالحة هذا لاهل الامان وانها من جملة الدلايل على الامان عليها بجازا والى شعبة من الايمان رواية
البخارى وسبعون رواية مسلم سبعون او ستون على شكر الحيا انقباض النفس من شى وتركه حذرا من اللوم فيه وهو نوعان نفسانى وهو الذى
خلقه الله فى النفوس كما قال من كشف العورة والجلى بين الناس واما ثانى وهو ما يمنع النفوس من فعل العاصى خوفا من ذمه وهذا القسم ما يكتب الدين
ويتعلق به وهو المراد من الحيا فى الحديث انما فرد بالذكر لانه كالداعى الى سائر الشعب لان الحيى ينجى فى قضية الدنيا والاخرة فيزجر عن العاصى فالحيى
قد يمنع الحيا صاحبه عن الامر بالمعروف كيف يكون داعيا الى سائر الشعب كما ان الحيى ليس بحيا حقيقة بل يعد عجزا واخلاق الحيا عند مجاوزا انما
الحيا الحقيقى خلق باعث على ترك القبيح ابو برزة رضى الله عنه الايمان يمان اى يمانى الاصل فيه عوض عن ياء النسب وانما ذكره وهى ياء
عن العدد والعارية وقيل الاصابة فى القول من غير تبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الاصل فيه عوض حكى البرد وغيره لغة التشديد لغة كما انشد
لامية يمانيا يشد كيلا ينفع واما لهب الشواظ قال العاصى معنى نسبت الى اليمن الا ان الايمان بدا من مكة وهى من تهامة وتهامة من ارض اليمن
وقال ابو عبيد المراد به ان الانصار لهم ما لهم لى الاصل فيه لان الاله اليهم لكونهم انصار الشيخ ابو برزة لوتا صلوا عنا لامر كالظاهر
على المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان التصف بشى وقوى قيامه به نسب ذلك الشى اليه لان يكون فى ذلك من ذلك
ملا مناقاة منه ومن قوله عم الايمان من اهل الحجاز يراد المراد بذلك الموجودون منهم وذلك لامر ما لاكل اهل الحرم كل احياء ابو عباس رضى الله عنه

اى سبب من جهتها اى فى اختيار الزوج لا فى العقد فانه يكره نسبة الى نهى الفقراء الى الكاح الا بولى وفى لفظ الحق دلالة على ان لوليها حقا انصاحبها اوكد
من حقه حتى قالوا لو اراد الولى تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو اراد ستا تتزوج كفوا وامتنع الولى اجبر والبكر تستاذن فى نفسها واذنها صماتها
اى سكوتها عدم بيانه لما بالسلب لست من حد سنا سبع الايام حتى تستاذن ابن عمر رضى الله عنه اعلى الرواية عن قال اعطى رسول الله عم فى دار بنى النجار
منه وكان ابو بكر عن يسار واعلى عن يمينه فلما فرغ قال عم هذا ابو بكر فاعطوه عم سعدا الذى فقال الا يستون الا يستون ذكر لفظ الا
يستون ملحوظ ما كذا فيه محذوف اى حق وقت سنا اختيار الامر وان كان مفعولا فان قلت سبب ثبت فى صحيح مسلم ان رسول الله عم اتى بشراب فشرب
منه وعن يمينه غلام وعن يسار اشياخ فقال عم للغلام اتاذن لى ان اعطى هولاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام عم ولم يستاذنهم عم عاعلى الاعرابى
اجيب بان الاعرابى كان قريب العهد بالجاهلية فانه عم لو استاذنه ربما يستحى قلبه من هلكت لعدم معرفة حقوق رسول الله واما الغلام فعلى كان ابن
عباس استاذنه لقلوب الاشياخ باخذانه عم انه يوثره فى الاعطاء ثم اعطى منه مستقبله الاعمش النواس بن سمعان رضى الله عنه نواس سمع الرسول الله عم
البر والاثم بالباب بين المهملة وسكون الميم قال ما رواه عن النبى عم سبعة شرحه سا اعرض مسلم لها سلسلة لعادة ولذا قال
النبى عم عن البر حسن الخلق وهو الاتيان مرسول الله عم فى الاعمال والاقوال انس رضى الله عنه اعلى الرواية عن البركة اى كثرة الخير فى نواصى
الخيل اى فى ذواتهم قال الخطابى قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته انما خصها بالبركة فى الخيل لان به يحصل الجهاد الذى
فيها خير الدنيا وخير الاخرة واما الحديث الاخر وهو الشوم يكون فى الفرس فحمول على ما لم يكن هذا الفرس انس رضى الله عنه اعلى الرواية عن البراق فى المسجد
فخليه اى القاه البراق فى ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج الصلاة بل يجوز فى قبره وكذا ربه وفيها يعنى اذا ركب ذلك الخطيب فكما ربها ان يدخله
فى قبلة المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد به اقراجه مطلقا حكيم بن حزام رضى الله عنه البيعان بالخيار اى المتبايعان
ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوى الحديث محمد الشافعى فى اثبات خيار المجلس فى البيع قال لا نعرف احد من العلماء
فيكون البيعان الباب اثران لعقد البيع وثبوت الخيار بعد تمام البيع لكان الخلاف البيعان عليها ما رايا عمار ما كان فلا رضا رايا عمار ما كان العقد
فيكون المراد من الخيار القبول يعنى اذا وجد البيع فلا خيار بالخيار ان شاء فيه وان شاء فيه قال ابو عبد الله اصل رضى الله عنه الخوف
ان كتما يعنى عيب المبيع والثمن وكذبا يعنى صفاتها محقت اى ذهب بركة بيعهما ابو هريرة رضى الله عنه البينة اذا
ثم طلبك يدى برفعها عدس عليك البينة والحد بنصبها اى اقم البينة او تحد حدا قاله الهلال بن ابى ميمونة قذف امراة بشريك بن سحماء ابو هريرة
اعلى الرواية عن التائب بالهمز اراد به سببه وهو نقل البدن وكنى الفداء من السلطان واستاذن احدكم فليكظم ما استطاع اى
فليحبسه مهما امكن سائر الفقهاء ابو هريرة اعلى الرواية عن الصفح للنساء والسبع للرجال لعدم توضيحه الناس الحاضرين حدث ابى
اراكم اكثر تم الصفح سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه اعلى الرواية عن الملك كور نصبه على سعد مرفعل الحط ورفعه عليه اى عاعلى مكك السلك
او مبتدا محذوف خبره والملك كثر رفعه اشار الى السعد من الملك اولى قال سعد بن ابى وقاص رضى الله عنه مرضا اما تصرف سلتى مالى قال لا قال فالشطر قال لا قال الثلث
بكسر راء فى الملك كا وجوه عطفا على مجرور الى او نصبه عطفا على محل الجار والمجرور فكذا يجوز الوكالة السلسلة فالشطر على الوجوه الذكورة
قال اى النبى عم الحديث رواه البخارى عم سعد ولا اوصى بالثلث ابو رافع رضى الله عنه رسول الله عم قبل ان يهاجر غلبت عليه كنيته كان
قبطيا وهبه العباس للنبى عم فلما بشر رسول الله باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبى عم ماته وسون حد شاذ الضحى ابو عبد الله البخارى
اخرج مسلم منه سلسلة والبخارى بهذا الجار حق صفية سعى بن روى ما لها دوبا بين ارضا معنا ما واحد وهو الغرب يعنى الجار
احق بسقبه للسقف من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لا ذلك انه قيل رسول الله ما سقبه قال سعد رضى الله عنه الجار احق
بسقبه اخرج ابو داود هذا على ثبوت الشفعة الجار واصح الشافعى على ان لا شفعة الجار بعد عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وجب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحديث على ان يراه الشريك ويمكن ان يجاب بان السفه للشريك بالحديث للاخر اتفاقا ولو حمل هذا الحديث على ظاهره لزم الاعانة والاعانة خير منه
ويحمل حديث الباقي على ما لا يسفه من يهبه الشركة جمعا بين الحديثين اقول روى مسلم عن ابي الزبير الشيطان الموسوس هو الملجأ
تعالى على الرواية بجبر والمؤمن بالجمع لا اراده الجنس اعاذنا الله سبحانه لان شوذب شامل عن الذكر والانثى روى ان جارية دخلت على عائشة وفي
رجلها حلقتان فقالت عائشة اخرجوا عني مؤذة الملائكة وفيه دلالة على كراهة لعن ابي سفيان رضي الله عنه اقول روى البخاري عنه انه قال قربت لي قهرمانة
تفتيه الشرك اي سيور النعل وجهها قالت وتمثل ملك وجه الاقرب ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا
لدخول النار فيسعى ان يرتقب المكلف اب سالجنة ويتجنب كل السبب النار جاء رواه الاصاع الرواية عنه ثوب قرفة بفتح القاف وسكون
الدال المهملة بمعنى اقرع القاتل مرة لا تعاد في ثانية ورويت بفتح القاف وسكون الدال هي الاسم من القرف وبفتح القاف وفتح الدال بمعنى كثير الحرام
كما قال تعالى فحكم اي كثير الضحك وعنه ابا حمد الحرام والكذب به الحرب لا ان يكون فيه تفتن بعد روى ثوم كان لها اراه غزوه وترى بغيرها ابو سعيد
رضي الله عنه روى البخاري عنه قبل ما رواه عن النبي عم حدثان الجهد رب العالمين هي السبع المثاني سميت بها لكونها سبع اياتها اللام في للعهد
والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وكون قرآنا مثناة الصلوات اولاة فيها الثناء على الله والثناء جمع المثنى بمعنى الثناء اعلاها نزلت
مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء على محلين مختلفين كما يقال هذا احمد
واحمد روى انه عم قال الاول اسم في التوبة ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها الحمى
من فيح جهنم تنبه فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء وبالماء بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاولى وجعل
رسول الله عم وان الحمى من فيح جهنم اي من فيئها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب وازالة الجزء قال
العاصي هذا يرد قول الاطباء بان هذا قدر من السام ويختلف الحمى والبخار وليكن الرازي الى اهل البدن فيكون سببا لهلاك قال الشيخ الشارح اللام
في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها الى العين الخارجة تحت الجنس عن قبائلهم بالوحي ان شفاها بالماء البارد واقول هذا التعليم للعلاج
على سبيل التعميم فلا جاء تخصيصه بلا دليل مع ان الرجوع الضمير الى المعروف اولى من غير عهد او المرجوع وكونه معروفا وكونه معروفا لهم غير منقول بل الوجه
ان يقال الماء البارد سنخ المحموم في الحمى بالماء شرابا ووضعا على الجوانب لان الماء لطافة يصل الى ماكن العلة فيدفع حرارتها والمراد الاطباء
غلبة بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه انس وعمران بن حصين رضي الله عنهما على الرواية عنهما اخبار خبر كذا لان مبداه انكسار على النهاية
مخافة ان ينسب الى القبيح ونهاية ترك القبيح وكل ذلك خير عمران بن حصين رضي الله عنه الحياء لا يأتي الا بخير ابن عمر رضي الله عنهما
على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب المال
بصدقة طيبة به نفسه اي من غير ان يكون فيها فاخذه ولا يؤذي الفقير اعطاه احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من مالك الصدقة
اما على كون ثوابه مثل ثواب الآمر لا فعله كلام تعدم سابقه الباب الثاني في حديث لا تحرم المرأة وتهبها شاهدا ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
مرة من النخيلين الفاء والعنبة بحرها بدل من النخيلين وبرعها خبر مبتدأ محذوف وتروى الكرمة والنخلة وروى الكرم المراد من الخمر
ما كان من العنب ويؤيده لان الخمر اللغوي وهو الذي من ماء العنب الذي فلا وتحذف ما زيد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني
حرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتهما لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ابن عمر رضي الله عنهما على
الرواية عنه الخيل معقود في نواصي الخيل تقدم معناه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيامة اي في قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم
الى وقت الوقت ابو موسى رضي الله عنه على الرواية عنه الخيل لثلاثة لرجل وهو بدل من ثلاثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر
فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اي الحبل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي يرعى فيه سكن الراء وروي
فاصابت طيلها بكسر الطاء ورفع الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول الدابة لترعى ذلك صفة الخيل من المرج او الروضة من روضة
فما كانت حسنات يعني تكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابت في ذلك الحبل الذي ربطت وقوله الغيرة لئلا انقطع

فيها فاستنت يعني ربط النون اي عدت شرفا اراد به عدوها الى الغاية او شرفين كانت آثارها اي معدا اثارها وارواثها حسنات لو انها مرت بنهر
يكون الماء وفيها واردا لانها فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك ايضا شرب منه يعني مقدار
حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب لا حصل له حين لم يقصد سقيه من قصده تكون اولى فهي لذلك الرجل ورجل ربطها تغنيا اي استغنا
وتعففا عن سؤال الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها او الاعانة منها ولا ظهورها اي لم يركبها في سبيل
الله استدل به للاجر على وجوب الزكوة في الخيل اقول الاظهر ان المراد كونها مسامة في رقابها للاحسان اليها والعام بعلفها ولكن صدقة لا ذكر
لا يطلق عليه حسنات في رقابها بل ذلك اوجوكل الى مولاها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فهي لذلك
وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف المبلغة لان الخيل لا يحمل الغم والرد ساء لبس يوجب للوزر لكن هذا تكليف والظاهر ان كل واحد منها موجب
للوزر حذيفة بن اليمان روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء يعني كثير الشعر جنة ونار فناره جنة وجنة نار
يعني من ادخله الدجال نارا يتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخوله الجنة في الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه تكون تلك الجنة سببا لدخوله النار
في الآخرة فان قيل ورد في الحديث الصحيح انه اعور العين اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في موضعها اثر عين فاوجه الجمع بين قلنا ممسوح
احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى البعض انه اعور اليمنى والبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على صحة ورطلان امرأة اقول يجوز ان يكون كل منهما
عورا لان عور العين ان لا تكون سليمة البصر فيصدق على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى واليمنى على التعيين
فنسيها فذكر المعنى كان اليسرى او عكسه واقول لو كان راويها واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي ليس يرى حديثه وراوي المعنى عبد الله بن
عمر وعلى ما وكون مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة اليه لعدله من النعم وجنة الكافر
اي بالنسبة الى ما اعده من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه يعني له كالجنة حكى ان ابن الطالب
لما مات سمع من الهاتف الحلي ذو مسكن عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ملاذ الدنيا خلو لان تمتع به سوادم وغيره
متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه وقد ابانه الفقهاء وغيرهم تقيم الدار رضي الله عنه
قيل انه كان يحكم القرآن في كل ما رواه عن النبي عم كانه عمر حديثا اعده مما سلم بهذا الدين الصحيح الدين الصحيح الدين الصحيح
وكرر ثلاث مرات قيل هذا الكلام مقدار الاسلام لان الصحيح من رواه الخير بمعناه عماد الدين المصلحة كما قال ع عرفه في عاده قال الواقف
يا رسول الله قال لله معنى نصيحة ثلاثا يا ثلاثا واخلاص العمل فيما اقربه ولرسوله نصيحة نصيحته لكل ما علم بحيثيته واحياء طريقته
وكتابه نصيحة الاعتماد بانه كلام الله والعمل بحكمه والتسليم بشبهاته وفي الصحيح من النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم طاعتهم
في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين وفي المنار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم الذهب
بالذهب اي يباع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر الفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل
فمن زاد او ربى مقدار البيع الآخر من جنسه واستزاد اي طلب زيادة فهو ربا اي الزائد يكون ربا وكوم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى
الدراهم اخذه في الماء سواء عمر رضي الله عنه على الرواية عنه الذهب الورق اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا الا ها وها وهاء وهاء
وفتح الهمزة وسكون الهاء بمعنى خذ ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه بمعنى كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء فيتعاطيان قبل التفرق وعلى النصب
على الظرفية والمسمى به مقدر بمعنى هذا البيع يأتي في جميع الازمنة الآتي زمان حضورها ويعاقدها والربا بالربا الا ها وها والشعير بالشعير ربا الا ها و
ها والتمر بالتمر ربا الا ها وها وتروى الورق بالورق ربا الا ها وها والذهب بالذهب ربا الا ها وها اعلم ان الحديث المتقدم كان سمى حمله الرياء
زيادة احد البدلين على الآخر في المقدار واتحاد الجنس وهذا الحديث سمى الربا وهي مع احدهما بالآخر نسيئة سواء اي الربا في البيع لا احدهما لان المقدم
ورد شبهه الرواية على السند انس رضي الله عنه روى البخاري عنه الربا اي الفضة وهي بان يكون من اهل الاسلام كذا في الصحيح وهي بان يكون من اهل الاسلام كذا في الصحيح ويحتمل ان يراد به حسن
ظاهرا كالفاجر من ان يرى رؤيا حسنة فليقصها ولا يكتمها الا من يحبه ومن رأى ما يكره فلا يخبر بها احدا كذا قال القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يكون نزاعه معدلا وقاله دارعا من الامور المزيلة والدلالات الموجبة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من جملة علمها اخبارا عن
الغيب النبوة غيرها تقيد بان علمها بان ملكا كلمه وعم ذهب النبوة وتقييد الجزء اشارة قيل معناه تعبير الرؤيا كما اوفى لكن ضعيف واما قدر الاجزاء بستة
واربعين فما صلى بقول حقيقة وسوة قيل سعد الام كيف اعلم الاولى سلعد محمد في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين
وكذا في عبد محمد في رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة وثلاثين قال القاضي الكبرى هذا اختلاف راجع الى الاختلاف حال الرؤيا فرؤيا
الفاسق تكون من سبعين ورؤيا الصالح تكون من ستة واربعين وهذا يتفاوت على مراتب الصلاح ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري الرؤيا الصالحة ابي الحسنة
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة فعلم اخبار من الغيب عن رؤياه انبأ بالرؤيا بدء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة
فرمان رؤياه بالسنة الى جميع زمانه وجه جزء من ستة واربعين وصفة الامام النووي بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا العلم وابن عبد البر
ابو عمار الحارث بن ربيع رضي الله عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الحديث والحلم يعبر بها عما يراه النائم كما يطلب السلطان الرؤيا في الخير
والحلم في المكروه وهذا رضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك قيل
معناه الرؤيا التي من الله اذا نام العبد وصفا وجه وجهه وكمل له ذلك تمثل له اشياء على طريق الحكم بها من انباء الغيب بما يناسب حاله الشيطان وتمثل
له ما كان تشتد به نفسه وتفاؤله في يكون ما رآه حلما قال النووي الحلم رضم الحاء وسكون اللام والعلم به حلم بفتح اللام عائشة رضي الله عنها على الرواية
عنها الرحم معلقة بالعرش ومن الرحم التي توصل وتقطع معنى من العلاقة وليس قسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها
تقول من وصلني وصلك الله ومن قطعني قطعك الله اي قطع عنه كل عناية وهذا محمول ان يكون دعاء ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه
الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اذا كان مرهونا قيل يحلب ويحلب اللبن اذا كان مرهونا لا يحل مرهونه باعساره وحل السعان عنه واراد الراهن ان يركب
المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو ملك الرهن بركوبه لا يرضى شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقة
بقدر ركوبه وشربه من بهيمة تكون عليه ويظهر الحديث على احد من حنبل رح وقال غيره لا يجوز استيفاء الرهن به لكن منافعه كالملبن وركوب ظهر الحيوان
عند الشافعي وتكون دينا كالاصل عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه ابو سعيد رضي الله عنه الشاعر كل الاذى مع الهم من الزوج لها
ضمنية كانت له فقيرة تزوجت قبل ذلك لا وقيل من التي فارقها زوجها والتسكين ايراد بالساعي الكاسب لتحصيل نفقتها كالمجاهد في سبيل الله
لان القيام بها اما يكون بصبر عظيم وجهاد بنفس لهم فيكون قوله عظيما قال ابو سعيد واحسبه اي الشك قال كالقائم لا يفتر وكالصائم
لا يفطر شك الراوي في انه دم شبهة بالمجاهد وهو او شبهه به وبالقائم والصائم معه ابو سعيد رضي الله عنه على الرواية عنه الشرب قطعة من العذاب
اي السعر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق اذكم توسعه وقطعه وشربه المراد من نعيم الاشياء مع كمال التذاذ الشارب بها لكونها
مقارنة بالمشقة فانه اذا قضى وطره منها يمنع النوم وسكون الهم اي مقصوده من وجهه اي ما توجه اليه فليعجل مع الهم الى اهله ورجع
للاقامة على الاسفار الغير الواجبة ابو سعيد رضي الله عنه على الرواية عنه التخوم رضم الشين وسكون الخاء فتفيض ابن المراد به عدم الموافقة في المزاج والاكل
والعادة فتخم المرأة سوء خلقها وغلاء مهرها وقيل ان لا تلد وتخوم الفرس عدم انقياده او ان لا يجري عليه وتخوم جارية ومعلوم وجه الغلب لا تقطع
فرض الثلثة بالذكر لان فيها يصل الضرر الكبير الى صاحبها اولاها اقربها الى الآفة فيما يبتلى به الانسان فمن شاء تم بالمذكورات فليغادرها اعترض عليه
بحديث لا طيرة اجاب ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اي لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة
وانما الشؤم في ثلثة المرأة والفرس والدار ذكره مسلم صحيح ويجوز ان يقال الورطة في الفرض فلا منافاة انس رضي الله عنه روى مسلم الشرب قائما
كل يكره منها يكون في خارج القدح لورود النهي عن التنفس في الاناء اثرا اي اكثر منها لما لعل واشفى اي من مرض كعمل الشرب في عروق
والمهنى اي اكثر اصلحها للشرب واثرا اي اكثر برا ونفعا من الم العطش ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه الشفاء في ثلث شرطة محجم او
شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الكلام فان قلت المتبادر الاطلاق فكيف
الحصر فكيف يتقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلنا حصرها في عين الشفاء في هذه الثلثة بلغ حدا كانه انحصر به في غيرها وانما اتى بالحصر

قال الحديث على جهة الانتفاع
لظهر من المرهون بالحلب
والركوب ووجوب النفقة
عليه والله وجب عليه النفقة
بحيث ما انه لكنه قال الشافعي
بها بقدر النفقة ووجب
ابو حنيفة واصحابه رحمهم الله
الى ان منافع الرهن مضمونة
كالاصول نفقته على الراهن
ووجهه الشافعي في جوازه
الى ان منافعه للراهن
ونفقته عليه

ارزقني
عند الرحمة

ترك الكي ما نهى عنه لكن بعد بيانه في حديث آخر ان فيه شفاء ان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب الا بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه على الدابة احترازا من
حدوثه وقد سبق النهي عنه كما أبيت بين حين رجع يوم الاحزاب جابر رضي الله عنه الشفعة لجار بقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لا يقسم
من انه كمثل الضرار والعدالة الشافعي لا شفعة فيما لا يحتمل القسمة وهذا الحديث حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول
اي ثبتت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار ولان المبتدأ المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب الجمع الى ثبوت الحق لمطلق عم جار بالدار فيحمل ما نهى من الحصر على الاتحاد وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة موجبة المتخذ لزوال بصرف الطرق ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه السرس والعمر مكلوك
يوم العتق يعني ثبت ان اوصاه حلف صحيحا ونذر بعبده او صاه سقطا من ملكيته من تولهم فعله مكلوك اذا القاه واما فعل ذلك بها لو سمى لمن
عندها وقيل بها خلعا من الباذ فعادا اليها ابو سعيد رضي الله عنه الشعوبة عنه دوا من كل داء قال الامام الرازي هذا الحديث العلل
الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي موعام اولا سعدا من هذا الحار يا صاحبه او كون الشونيز ناقعا من كل داء باتركيب ناقع وهذه القوى وله منافع
كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان ويمنع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك حاذ كرسة الطب الا السام اي الموت لانه لا داء اذا
ابو سعيد رضي الله عنه الشهداء خمسة المطعون وهو من ماب من الطاعون والمبطون والغرق بكسر الراء وهو من يموت في
الماء وصاحب الهدم مع الدال ما يهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي
فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على خمسة وقد ذكر جابر انه عم قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها
صاحب ذات الجنب والحرق والمراد بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فوجه الجمع اما ان يحمل على ان
يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم نقص الله وجعل السبعة المزيد من الشهداء كما كان من عادته تعالى ويضله
وعنايته على عباده مع بعد الفرق فيبينه وقال الشهداء سبعة سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه الشهداء ثلاثة وثلاثون ثلاثة وعشرون
نقص من الثلاثة سبعة يعني رضي الله عنه اصعد في المرتبة الثالثة اراد به ان الشهداء قد يكون ثلاثة وعشرين لان كل شهر كذا ويجوز ان يكون التعريف
راجعا الى الشهر الذي الى فيه دم ابو سعيد رضي الله عنه الشيخ شباب جبل الشيخ في حب طول الطيب وكثرة المال كما قال الله تعالى لا يأس
الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال انس رضي الله عنه الرواية عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم على صبي يبكي فقال لقد اصبرت فقال ما
تبال على مصيبتي فلما ذهب عنه قيل له انه رسول الله فاخذه مصيبة مثل مصيبتي فما ثبت بابه سعد زرعه ولعل الله تعالى يعم
الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بشدة والصدمة مرة منه يعني الصبر الامور على صاحبه ما كان عند في ذاة المصيبة وحدوثها
لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر عليه يسيرا ابو سعيد رضي الله عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات
لما بينهن اي من الصغائر اذا اجتنبت الكبائر يعني اذا اجتنب الكبائر وقال النووي هذا لمعنى ولو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا المسح النووي يعني الحديث
ومعلوم الاتفاق للعموم به ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس مراد لان سياق الاحاديث
يأباه بل معناه ان ما سبقهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانها مكفرة بالصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري
قوله اذا احسب الكبير فوق احسب الكبير يرد وجها عما سبقهن المراد به ما لا يكون قال الشيخ الكلابادي كورد ان مراد من الكبير ترك الله الشرك جمعه
ما عبادا الواحد عن الهوى والشرك والمجوسية او حال عدم ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع قوله ان كسبوا الكبيرة كل واحد اذا
فتحت الى كبيرة صارت كبائر اسامة بن زيد رضي الله عنه الرواية عنه قال دخل وقتل الذي بعد الكلمة من قالت لا اله الا الله الصلوات
الصلوات اما تلك يعني هذه الصلوات مشروعة فيما بين بدل وهي المؤلفة ابو سعيد رضي الله عنه الرواية عنه الرسول جنة رضي الله عنه جنة الترس
يعني جنة من السلاح وطريقه او من الفاعلي لكسر التشبيه ابو شريح الخزاعي رضي الله عنه الضيافة ثلاثة ايام جائزته يعني ماله الزائد وانما قدم الطعام
مكافأة يوم وليلة وما وراء ذلك صدقة لا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه حتى يحرجه اي يعده اثم حتى يوقعه في الاثم
الافعال الى درجة المضيفة الاثم بان يضايقه لطول مكثه عنده او يوصله بالاذية من المؤذيه عند ان جنبه مرضا او مرض ام بعد الثلاث او يعني ما الغنم

هذا كله اذا لم يطلب المضطر اقامة اما اذا طلب الوطن انه لا يمكن اقامته فلا باس به زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف نوضئ قال نعم فيه ولا يمس له نوبة
من الماء الحار اي طهور قال الجوهري الصاد الصعيد وجه الارض قاله ابن السكيت وقال الجمهور هو التراب وحكاه الحدث الموري عن ابن القصار انه
واجب عليه مكارم الاخلاق او على الاضطرار اما ان السبع علم من الحديث بعلامة ولكن راويه على ما صححه في صحيح مسلم ابو سروع الخزاعي الموري
عن ابي شريح العدوي حديث اسامة بن زيد رضي الله عنه انما هو الذئب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا
الباب سجدا في القرية الواحدة وارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل ومعنى الطاعون ابا يسلط الله بعض حديث واسم الطاعون
السبع اعلى الرواية عن الطاعون شهادة اي سبب كون الميت شهيدا لدخول مسلم معرض بعد ان ذكر ما روى مسلم عن الطعام بالطعام يعني
مع اي بالاجر يكون مثلا قتل اراد بالطعام ما يكون من حبوب واحد عن حديث اخر وهو ان الاحسان فيه بعد الكف سمع ابو مالك الاشعري رضي الله عنه قال
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة بكسر بن الطهور قيل هو بالضم مصدر وقيل بالفتح اسم ما يتطهر به وقال الاكثرون انه
بالضم مصدر وبالفتح اسم له وما بين المصدر او شطر الايمان يعني ان الاجر فيه مضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معناه كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن
عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن الحدث وقيل المراد بالطهور تركه المعصية من الاخلاق الرديئة فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووي المراد بالايمان
هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كان صحة الصلوة بالطهارة وانكانها اهمل الاطهار الى الوضوء شطرا لها فالشطر
ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا ادب الاحوال والحمد لله ملء الميزان المراد به عظم ثوابه وتسميته بالحمد لله تعالى روى مسلم الحمد
على اعتبار الجملة والتكبير على اعتبار الذكرين او قيلا ما بين السموات والارض اي ملاء جواب كل منهما ما بين السماء والارض
لو قدر جسما وقيل معناه قيلا ما منهما لفضل التسبيح والتحميد كما قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني يكون لهذا الصاحب في
القبر او يوم القيمة حتى يوصله الى الجنة كما قال الله تعالى يوم يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة نور تستضاء به ظلمات الاهوال كما قال الله تعالى
الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة على صدق صاحبها لان المال يستعين الروح وبذله يطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله او
معناه يكون شاهدا للمتصدق يوم القيمة او اما ماخذه او يكون علامة لسبق ايمانه حالة ولا سال عن حرف ماله والصبر ضياء يعني الصبر الحق
في الشرع وهو الصبر على المكاره التي يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء ويكون لصاحبه للاركان الاسلام فالعزم في حد ضياء وفي حق الصلوة نور
والصوم الثلاثة اوهال المراد بالصبر الصوم غير مفسد به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس الطهر يكنيه
وكانه وهم عدني هذا الحديث لان الكلام السلمة للاماني وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اي دليل على ايمانك او عليك اي دليل
على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبائع نفسه اي يبيع نفسه بالسعادة بعد كثير بعدها الهلاك فمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو جزاء لو بدل
من بائع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا او راح اي سعى في عرض وكان بائع نفسه به فان عمل خيرا بعد خيرا فيكون معتقها من النار وان
عمل شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشراء لورود قوله فغدوها لان الاغدا في ايام الصبح هنا المسمى لغاية من الشرى لغاية من ترك الدنيا والاخرة
يكون مساويا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الاخرة وانزل الدنيا يكون مساويا بالاخرة فيكون موبقها ان تحرم اي تمنع اسماع الرواية
الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلم الشدائد كما فسرت في قوله تعالى من يجعلكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدائدها صاحبه
ويجوز ان يراد بها معناه الحقيقي فيكون الظلم سببا لمعناه الظلام في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حديث رواه ابو موسى عن ابن عباس رضي الله عنهما
العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه رواه الشيخان علامة في لكن العيان يحيى مسلم كما لكلب ثم يعود في هبته الحديث يدل على الرجوع في الهبة
وظاهر الحديث يشنع عنه هذا به عمل الشافعي لا انه لا يخرج عن رجوع الوالد فيما وهب لولده فانه جائز عنده لما روى انه قال نعمان بن بشير
حين وهب له ابوه عطية فلا رد علما ما رد الحنفية اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنعه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع
الكلب في قيئه لا يتصف بالكراهة لانه غير مكلف فالسبب وهو بامر مكروه فثبت فيه الكراهة مقتل من يساره روى مسلم عن العلاء بن الحرث

الاربعة من قبل البعض الذي هو اكبر الكبائر واختلف الاقوال في الكبيرة روى عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق
الاسفرايني وقال الاستاذ ما نهى الله عنه سواء كان معه للحرم او المحرمة يكون في الحد عند توعد ونحوه وقيل هي ما يتعلق بالنفس والاجمال الله اولى على هذا الرواية
لا يتقى للذنب الصغيرة وجود والصوم المشبه فيكون ضعيف وروى عنه انها انه قال كل ذنب عقب اسم بغضب او لعنة او عذاب او كونه فهو كبيرة واخذ
الجمهور كذا قال القاضي حسين وقال الامام الواحدي انه يقول انه صغيرة او كبيرة بالنظر الى كل ذنب وقال الشيخ السارع كشف العطاء ان الصغيرة والكبيرة انما تعرفان
بالاضافة فصغيرة اذا اضيف الى ما هو اعظم منها وكبيرة اذا اضيف الى ما هو اكبر منها فقد تصغر الا الكفر اذا ذنب فوقه فيكون كبيرة كبيرا وما اصغر الصغائر
فلا سبيل الى معرفته اقول العطاء في هذا الكشف اكثر لان من الاضافة موقوف على معرفة مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها او توقف على الاحاطة بكل
ما هو اعظم وهو على ان هذا البيان لم يروه الثقاة لانه سبب في الصحيح ان الجمع الى الجمع مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل مصيب كبيرة وصغيرة بالاضافة يكون مكفرة
بها وغير مكفرة وهذا ما يورث التنفير لكنه يحصل بالتنبيه ابو ذر روى مسلم عن النبي الكلبي الاسود شيطان من سيطان يكون اعز الكلاب اخبثها واقلها
سعادة واكثرها نحاسا وفي هذا قال الحديث جبل لاكل الصيد به ابو موسى رضي الله عنه على الرواية عن الكلب الطيب صيدة يعني يحصل به ثواب كثير لصيده سعد
زيد رضي الله عنه على الرواية عن الزكاة يمنع الكاهنا سكان اليمن ربعهم من الثلث اي من ثمانين الله عن عباده واعطاء اومنعاه من سهمه ما لمن الثالث
من الصدقات في حصولها بلا تعب في جمع وما تؤخذ منها للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالمواشي واقيل ان كان الزيد حالا فيجوز ماء شطا وان كان باردا فيجوز خلطه
ان يجوز شطا لانه يوم الحلق ولم يذكر الخلط وما روى على ابي موسى انه قال قعدت الكوفة جعلت اتلى في قارورة فكلت معه جاريه لي فرأت ماء وابيه وقال
النووي وانيا في رماسا اي في كل عينيه ماء يجوز افتن وعاد اليه بصره ابو موسى رضي الله عنه روى البخاري عن الذي يخنق رضي الله عنه في الدنيا يخنق
في النار اي يعذب في الاخرة بما فعله والذي يطعنها رضي الله عنه في الدنيا يطعنها في النار انس رضي الله عنه روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا
يوم القيمة اي ملوكون سادات الاشراف بنصف السادات بطول العنق قيل معناه اكثر ثوابا وقال قوم من الخبراء وقيل معناه انهم اكثر الناس
جماعات وقال جابر في مؤمن الناس ان جماعة واجابة دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه انهم اكثر الناس رجاء لان من يرجو جانب الجمال اليه عند الله
حين يكون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء لان المؤذنين لهم في طول الليل وكان ذلك عبارة عن امتداد قامتهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفخر
كما ان خضوعه كناية عن الذل وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيامة طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة لتلاقينا لهم فكذلك روى اعناق
بكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا الى الجنة ومن الرواية غير معتبر بها ابو موسى رضي الله عنه المؤمن اخو المؤمن اي في الدين كما قال الله تعالى
انما المؤمنون اخوة فيستحب ان يعاشروا معاشرة اخوة التي تجلب الصفاء والاجتناب عن التجافي ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه المؤمن القوي ومعنى ما يعلم الى الاسباب
يعني بالجنة بل يثق بسببها اسباب قال النووي يعني مؤمن له صدق وغيب في امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر على
مجالسة الناس وتحمل اذاهم وتعليمهم الخير والارشاد خيرا واحب الى الله من المؤمن الضعيف في كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتراكهما
في الايمان وقيل الخير يعني الصدق وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة من الله في اعمالك النافعة كل في الاخرة والا يكون
اي عاجزك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل الشيطان يعني انه من عمل الشيطان على وجه التأسف على ما فات وهو ان تنسب الامتناع الله فليس بمراده ولعله دم لو اني استقبلت
من الحديث من هذا القبيل ابو موسى رضي الله عنه الرواية عن المؤمن للمؤمن كالبنيان وشد بعضه بعضا يعني المؤمن يتقوى في امور الدين
ودنياه الاقتدار كالبنيان بعض البناء يقوى بعضه وشد بعضه بعضا التعاضد في غير الاثم جابر بن عبد الله رضي الله عنه على الرواية عنهما قال اضاف النبي صلى الله عليه وسلم
فيضيف كانوا ثلاثة مائة شاة فحلب فسرب بينهم ثم امر بها فاخرجت فسرب منها في سرب ثم بيع شاة ثم اصبح فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلب فسرب
لبنها ثم امر بها فاخرجت فسرب منها ثم امر بها فاخرجت فسرب منها في سرب ثم بيع شاة ثم اصبح فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلب فسرب
لبنها ثم امر بها فاخرجت فسرب منها في سرب ثم بيع شاة ثم اصبح فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلب فسرب لبنها ثم امر بها فاخرجت فسرب منها
في سرب ثم بيع شاة ثم اصبح فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلب فسرب لبنها ثم امر بها فاخرجت فسرب منها في سرب ثم بيع شاة ثم اصبح فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلب فسرب
لبنها ثم امر بها فاخرجت فسرب منها

نصب على الحيرة او على مفعول الا بدل الله فهي من موجبة قيل جدا في نوع حصوم وقيل ولم تلبث على ما قوا بها هربي وسكون الهي الاولى الى سرادق بامي جهة فتح
العين فيه موجبة اي مشتبها من جهة وقاصه علوا بها الا كلمة سفعا او شهيدا يوم القيمة عدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث الصبر
على الاواء المدينة انس بن روى البخاري عنه المدينة يا تيها الدجال فيجد الملائكة يوسفا فلا يدخلها سبع الراء مشددة واما الراء مخففة لازما ومتعدي
بين الدجال الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون سل الدين في هرا وما هذا الا بركة دعا انبي دم لها انت اصله هذا مذكور على وجه البركة لا الاسكان
اصعا على الرواية عنه قال جا رجل يقال له رسول الله كيف يعمل في رجل احب قوما ولم يلحق بهم قال لم تحب يعني من احب قوما بالاخلاص فيوز
من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لسبوب سلمان رب من قلوبهم وربما يودي وكل المحبة الى الموا فهم وحديث على محبة الصلحا والاخيار رجا الحاي به والخلاص من
النار قال انس رضي الله عنه ما فرح الناس بشي مثل فرحهم بهذا الحديث انس رضي الله عنه وانه عن رضي الله عنه روى مسلم عنهما المستباتان اي اللذان يستبان كل منهما الاخر اي
شتمه ما قالا يعني اثما قالا من السباب وهو سفاهة خير تعلى البادي اعلم ان من سب غيره يكون للسبوب ان شرحه ونسبه مالا يكون كذبا وقذفا
مثل ان يقول للسباب خالم يا جاني ولا يكون اثما فيه لعله يعم ولمن استرجعه عليه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل وفيه ولمن صبر وغفران ذلك من عزم
الامور فان عليه الوزر يكون المسبوب اثما ويوبل البادي عن الحد لوقوع القصاص منهما فكيف يرجع ان يعذر فيه اثم ما قالا الا حالة صفة يعني في معناهما كان فيما
قالا ومعاتم الاعتدا فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني اذا جاوز السبوب في السب حين لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الاثم اثما ايضا
باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرجع من البادي اثم الاعتدا كذا وكن النووي فعلى هذا اعتبر فيما قالا مصاف اجرا ابو هريرة رضي الله عنه اصعا على الرواية عنه
السلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا يسبه له ان يظلمه ولا يسلمه ويعرض بالاهمال والعرض عنه للسلبا لا يوصل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها
الصلح ذكر روى البراء بن عازب رضي الله عنه على الرواية عنه السلم اذا سلم الغير يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اي هداية
هذا الحكم قول الله عز وجل يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة اي في سبب المراد به كلمة الشهادة تثبيتهم في الدنيا هو ان لا يرتدوا
اذا افتتنوا في الاخرة ان لا يسئلوا حين يسئلون في القبر من ربك ومن نبيك وما دينك عبد الله بن عمر رضي الله عنه اصعا على الرواية عنه السلم اي السلم التام من سلم
المسلمون من لسانه ويده مال لا يتدخل فيهم باخرم من مالهم واموالهم والراجح عدم اللسان والذكر لان التوضيح اشرح واتوما واكثر وحصر الذكر
لان معظم الافعال تكون بها عبد الله بن عمر رضي الله عنه اصعا على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فعله
على الدوام وفعل الهجرة من مكة كانت وقت تحريم اصعا على الرواية عنه المبتغي بطلب بالتبع عليه وفي رواية مانع عليه اي مانع عليه فتحرم بانه
في ابا سلمة في حديث ان المبتغي يعذب جابر رضي الله عنه مسلم عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان اي في الطاعة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين
وكونهم تكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبعون من اسلامهم كذا قال الطيبي معناه ان السابقين في الاسلام بالدين سواء دم كان من قريش وكذا في الكفر
لان اولين من قريش وكذا هم كان منهم وكانوا قدوة في الطائفتين لسلي الناس وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا خيارا سلطه الله عليهم الخيار منهم
وان كانوا شرارا سلطه الله عليهم الاشرار كما يعاملكم فاكم انس معاذ يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف على حسب استعداد كما يتفاوت
المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وقد اشار الى ان معادن الطبع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج بريا خيار النفوس
كما يستخرج جواهر المعادن بالقاء الشعب قبايل في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون
مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وكسرها في الفا صادوا فقهوا فالبس يخدون من جبر الناس من جبر التبعيض او زائدة على قول
من يجوز انتشر الناس كراهية لهذه الشاة حتى يقع فيه الحرام من الاسلام تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كجبر عكرمة وغيرهما من كانوا
يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا خيارا كذا قال القاضي ويجوز ان يراد منه الاخبار فان من اعطيها بكراهية اياها اعانه
الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا ابن عمر رضي الله عنه اصعا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كابل الاوصاف
في الناس والصالح للصحبة والاستيناس قليل كعدد الراحلة في الابل وفي بعض الكامل اوصاف الاحوال القوي على الاسفار والاحمال كسر الراحلة بالفعل على الوجه الذي
ينبغي

معناه الكثير الموجود في مائة ابل راحلة فقط لكن يوجد فيها يحصل في الاهل سهل الانقياد كذلك يوجد قليلة من الناس ما يصلح للصحبة فيعاون صاحبه كذا في المستر الازهري معناه ان الكامل في الزهد في الدنيا والرغبة في الاخرة قليل كقلة الراحلة في الابل مائة بدل من ابل

منفعة قوله اذا قام بعد الفتح في زمن الرسول المختار فكيف مع جدي من الاعصار المملوة بالنور والاسرار وبه درس قال وقد كانوا اذا وردوا قبيلا فعدوا الا
اتى من العليل ابو موسى رضي الله عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتح امان عهد يعني لامن كذا عالة الوسوسة سكون وصحوها بالامنة من قبيل قوله
رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهب النجوم اي فنا نزلت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كالسجل وكوران كون امنة مع لفظ يعلى
هذا الوجه يكون قوله وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله ان ابراهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت انا اتى اصحابي ما يوعدون سكرة الفتن والاختلاف بينهم
واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهوا ابن عمر رضي الله عنه اصعا على الرواية عنه الوتر كعنه من نافلة الليل وبه
عمل الشافعي في هذا قوله من الوتر وقال لست الحديث ضعيف عائشة رضي الله عنها اصعا على الرواية عنها السلا وروتك اشتري بريرة واعتقيها شرط ما يبيعه ان
يكون الولاء له فقال لم اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الولاء الله اللام في الولاء بمعنى من قلت لام اما للجنس بل للعهد يعني
ما قيل الحديث وانما جاز اشتراط بيع الاشتراط فاسد لانها قبضتها فيعود تربة العتق عليه ابو هريرة رضي الله عنه اصعا على الرواية عنه قال الله عبد الله بن عمر رضي الله عنه
ولد على فراش ابي ولد فادعى فتبته اي امه فقال ام الولد للفراش الحاجب الفراش والعاهر الزاني قيل معناه لان الرجل كون هذا انا استلحق الولد
بحسنا ويجوز ان يكون معناه والزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب عقوبة مع وجود الفراش اذ يقال للحجر اترابا اصحاب ابو هريرة اصعا على
الرواية عنه كفى الراوي من رسول الله حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قال الشعبي والنووي وغيرهم البينة الكاذبة منفقة السلعة مقدر يعني
سبب نفاقها ورواجها في ظن الحالف ومحقة لكسب مقدر يعني ايضا يعني سبب لمحق بركة الكسب وبها اما اشتراه بلحمة بالمال او باتفاق في غير
ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الاجل يعني منه وقوم نفعه او ورثه من الاجداد وروى رفعه اليه فيها ابو هريرة رضي الله عنه اصعا على الرواية عنه البينة على المدعي
عليه هذا الحكم يكون بينة تقدم بيانه في باب الشهادة من حديث ابن عباس عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه اصعا على الرواية عنه اليمين على المستحلف يعني المستحلف
فيه على شيء ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان شيئا او بينة او قضا يعتبر نية المستحلف لانه الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي
اليمين على نية الحالف لا او استحلفه القاضي في دعوى وجرت عليه اليمين تعتبر نية المستحلف فحل الحديث على هذا وعند او استحلفه القاضي بالله ولما لو
استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق فصل ابو هريرة رضي الله عنه اصعا على الرواية عنه انا امرا ما يتبع رأي
بالنبع ما يتبعه قلنا شهد معنا العشاء الاخرة وهي العشاء بالمدكر لانه وقت اسار الظلمة وحلول الرفق من المزن سبب النهي حمال لوقوع الفتنة لان
الحي ربما يكون فيه من قضاء الاوطار كلا في النهار وقيد الفتاء بالاخرة يجوز الغرب ابو هريرة رضي الله عنه اصعا على الرواية عنه انا امرا مسلم اعتق امرا مسلما استنقذ
الله ابي خلص بكل عضو منه اي بفاديه كل عضو من العتيق السلم قصوا منه من النار عدم سامي الباطل في حديث من اعتق رقبة حرة
روى مسلم عنه انا عبد ابن من مولاه بفتح الباء اي فنا زاهدا فيه انا للشرط مبتدا وما زائدة للتاكيد وابن خبر لاحد عبد الله العبد اسم للاخبر
وهو الشرط قوله تعدد برشد عنه الدرجة اي ذمة الايمان وعين فيجعل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الكرم قال الجوهري الاعلم
يكون بمعنى الكرم يعني يخرج الاباق عن احترام السيد فلا يحلوا هذا بعينه وبه يستدل في عقوبة الجاني على ابائه روى ابن عمر رضي الله عنه اصعا على الرواية عنه
نزلوا على حتى يرجع اليهم ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انا قرية اتيتموها واقمتم فيها سهما واسهم قريه من قرى الكفار وما اوجفتم عليه خيل وركاب
بل صالحتم اهلها على مال مسهمكم فيها حق بالهدم سهم يكون فيا معرضه جميع المسلمين وانا قرية فتحت عنوة ورسوله لاهدم سهم الا بالخمس فيقل
ومحاربه فان خمسها الله ولرسوله ثم هي لكم يعني فذلك المال يكون منه موقوفا حسبها الله ولرسوله وقسم البقية منها حكم الحديث يدل على ان مال الغنى
لا يخمس ومال الفيء لا يخمس كمال العشر فالحديث يكون محمولا على قدر روى البخاري عنه انا مسلم شهد له اربع نفر اي رجال يعدون بخبر او قول
الله الجنة قال اي الراوي فقلت واثنان يعني لو شهد لسلمان كبير عبد الله الجنة قال انا اربع ام واثنان قال اي الراوي قلت لا قال اي الراوي قلت واثنان
من ان الواحد او اشهد لسلم كخبر مل يدخل الله الجنة عدم الكلام عليه في الباطل في حديث من اسلم عليه خيرا اعلم ان الحكمة في الناس مثل ابل مائة
وهلة والمروى من ابي الاسود بدل ابا هم سالوا عن الناس والظاهر انه من باب الاخذ حاد فصل ابن مسعود رضي الله عنه روى الحكم
ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا ما رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله ما قدم اي ما له الذي قدمه اي بعده

الامنة بضم الهمزة بمعنى الامان وذهاب النجوم امنة للسماء وذهاب اصحابي امنة لامتي وذهاب اهل البيت امنة لامتي وذهاب الامة امنة لامتي وذهاب الشيخ امنة لامتي وذهاب الشيوخ امنة لامتي وذهاب الفقهاء امنة لامتي وذهاب العلماء امنة لامتي وذهاب الاولياء امنة لامتي وذهاب الصالحين امنة لامتي وذهاب الاخيار امنة لامتي وذهاب الاشراف امنة لامتي وذهاب الاغنياء امنة لامتي وذهاب الفقراء امنة لامتي وذهاب الاقوياء امنة لامتي وذهاب الضعفاء امنة لامتي وذهاب الاحرار امنة لامتي وذهاب العبيد امنة لامتي وذهاب الاناث امنة لامتي وذهاب الذكور امنة لامتي وذهاب الكبار امنة لامتي وذهاب الصغار امنة لامتي وذهاب الرجال امنة لامتي وذهاب النساء امنة لامتي وذهاب الاطفال امنة لامتي وذهاب الاحياء امنة لامتي وذهاب الاموات امنة لامتي وذهاب الاحبة امنة لامتي وذهاب الاعداء امنة لامتي وذهاب الاصدقاء امنة لامتي وذهاب الاقارب امنة لامتي وذهاب الاجانب امنة لامتي وذهاب الاهل امنة لامتي وذهاب الاولاد امنة لامتي وذهاب الاخوان امنة لامتي وذهاب الاخوات امنة لامتي وذهاب الاعمام امنة لامتي وذهاب الاخوال امنة لامتي وذهاب الاجداد امنة لامتي وذهاب الجدات امنة لامتي وذهاب الاحفاد امنة لامتي وذهاب الاسباط امنة لامتي وذهاب الاقرباء امنة لامتي وذهاب الاصهار امنة لامتي وذهاب الاختان امنة لامتي وذهاب الاحماء امنة لامتي وذهاب الاكفاء امنة لامتي وذهاب الاعوان امنة لامتي وذهاب الانصار امنة لامتي وذهاب الاحزاب امنة لامتي وذهاب الاشياع امنة لامتي وذهاب الاتباع امنة لامتي وذهاب الاصحاب امنة لامتي وذهاب الاخلاء امنة لامتي وذهاب الاحباب امنة لامتي وذهاب الاوداء امنة لامتي وذهاب الاعزاء امنة لامتي وذهاب الاذلاء

وتقال وارثه مالقه فسمع به وارثه وكاسب عليه مودنه جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه أيكم يحب أن ماله مثل ماله بعد موته يعني يشتريه بدرهم يعني جديا أسك أي صغير
الأذن خلقة ومعناه الملقى لا أذن لها كذا قاله الجوهري وقد اختصر من الأول حيث قال أتحبون أن هذا له بدرهم قالوا ما نحب أنه لنا بشيء وما نصنع به أي لا نصلح لنا شيء به قال أتحبون أنه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لأنه أسك مع الحمل أسك كان أي كونه أسك فكيف
وقد ميت فقال فوالله لدنيا أهون على الله من هذا عليكم أي من الدنيا أهون عليكم أي هوانها أكثر من هوان هذا عليكم أي أن الدنيا أهون عليكم من هذا الجدي الميت وهو أهون عليكم من هذا الجدي الميت
عن مولاك فهو ساكن قصبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة
أي يتوجه إليه أو إلى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما أقرب المواضع التي تمام فيها أسواق الإبل إلى المدينة فيأتي
منه بناقتين كوماوين أكوماء جمع الكاف الساقط العظم السنام فيأخذهما بغير إثم أي واحد غير آثم أي لا يكون دخولهما سببا لعدم إثم
كذا في مرقاة ولا تقطيع رحم فقلنا يا رسول الله نحب ذلك فلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيتعلم رحم الياء وتشديد اللام وفتح الميم قرأ في الصحاح
يتعلم يريد به مسجده وقال شارح المشكوة فيتعلم بفتح الياء وسكون العين مع كذا أو يقرأ آيتين شارح مشكوة ملا على من كتاب بلغة هذا ساكن من الرواية
خير له من ناقتين خيرا له من ناقتين وثلث أي ثلاث من الإبل أو من ثلث فوق وأربع أي أربع إياب خير له
أربع أي أربع نوق ومن أعدادهن معطوف على محذوف يعني وأكثر من أربع إياب سواء أحمر له من أعداد النوق على المعطف المذكور من الإبل بدل من
أعدادهن أو بيان لها كذا قال القاضي وقال بعض الشراح وكمل أن يراد أن الاثنين خير من ناقتين ومن أعداد النوق من الإبل وثلاث خير من ثلث
فوق ومن أعداد من من الإبل لأنه سفه في الدنيا والآية ما فيه في الآخرة السمي خير أبي أما قال رضي الله عنه وكذا في ما يعتبر ويستغنى المخاطب والآية تأويل
خير من الدنيا وما فيها أبو هريرة روى مسلم عنه أيكم يذكر حين طلع النجم وهو مثل شق جفنة الجوهري الجفن والشق بالكسر النصف الحديث مع أنه
مقدر قال أي النبي رضي الله عنه الحديث لأنه ذكر والبلية القدر فتح يعني أنه يكون في أول الشهر لأن القمر إنما يكون كذلك في النصف الآخر فصل
أنس رضي الله عنه روى البخاري عنه أن رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله ليهود بعد إسلامه هذا الكلام مع التغيير السابق كلام بعض
الرواة فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال أي النبي رضي الله عنه أفرأيتم إن أخبرني إن أسلم عبد الله جواب محذوف تقديره ما قيل
يعني إن أسلم عبد الله فأخبروني كيف قالوا أعاذه الله من ذلك أي من إسلام فخرج عبد الله فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله
فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه أي نسبوه إلى العيب قال الجوهري نقص فلان يتنقص فلانا أي يعيبه قال أي عبد الله بن سلام هذا وهو إشارة إلى
مصدر انتقصوا الذي كنت أخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه أي وادي فاجوا واد
الأزرق وهو واد من الأحمر قال كأني أنظر إلى موسى يعني من الشيء وهي الشعر العالي في الجبل وله ذؤابتان رضي الله عنه وبالهدب قال جاء الرجل أي
رفع بالدعاء إلى الله بالتلبية قال أي النبي رضي الله عنه على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة تقصر والألف جبل قريب من الجحفة قال
أي تلبية من قال لبيك هرشى قال كأني أنظر إلى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة أي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل جاء بالعصر
خلبة رضي الله عنه والخلبة بالحاء المهملة والموحدة والمعجمة لام مواليف ومن يلبي فإن لم يكن فإن لم يكن فإن لم يكن في الآخرة وهي ما يسيل من الأنف
الناس في حديث الله رأيتني أنظر فصل مالك بن نضلة رضي الله عنه على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف
وسكون الشين المعجمة وبعده باء الموحدة والمهملة على وزن المصغر عبد الله الصبح أربعا الصبح أربعا سمع النبي والده فيهما استيهام على سبيل
الإنكار قال الشراح المعنى أحلبت سنة الصبح أربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما أقيم قام وصلى ركعتين أخريين قال النووي المعنى أصلي
فرض الصبح أربعا لأنه إذا صلى ركعتين بعد الإقامة كان كمن صلى الصبح أربعا أو كأنك صلى بعد الإقامة المكتوبة أبو هريرة روى مسلم عنه أتدرون ما الغيبة
بالكسر يعني أتدرون ما جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله أعلم قال ذكرك أخاك بما يكره يعني الغيبة أن تصف أخاك بما يكون عليه أو هو مكروه إذا
سمعه قيل أفرأيت إن كان في أخي ما أقول يعني أفرأيتم إن كان أخي موصوفا بما وصفته به هل يكون غيبة قال إن كان في أخي ما تقول فقد
اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته سمع الياء قال النووي يقال سمعه إذا قال فيه ما لم يفعله ويقال بهته الرجل بكسر الهاء وفتحها إذا تحير قالوا الغيبة

وشق الجفنة القطعة منها
يعني قصعة كبيرة
والمعنى في القشر الآخر
يكون كذلك
أرز بخاري
رضي الله عنه

كأنه مرقاة الدين في
وثنية بضم الثاء المثلثة وفتح الهاء طريق
في الجبل يقال ثنية الجبل طريقه
سميت بها لانثناء الطريق فيها
وهي هرشى بالهاء والشين المعجمة
مقصورة مكان بالجحفة
على الأصح
أرز بخاري
رضي الله عنه

مما حرم الله من الفواحش ظاهرها وباطنها ومنها أن يغتابه المظلوم الظالم لمن قدر على استيفاء ماله بقول الجلبي كذا وكذا ومنها أن يقول لمن قدر على غير المكر فلانا أسعد كذا فإن هو
ومنها رجوع اليهود حين سمعوا الشرعة ومنها الإخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة إنسان أو بعد البيع أو المعرفة المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يكرهه
من الفسق لا بعيب آخر ومنها أن يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كالفسق كالأعمش والأعرج أبو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه أتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله
أعلم قال هذا جوزي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي أي يسقط بغير إلى الجحيم المعاني أسقطوا الملك الحالة بعد به النار إلى قعرها وهو الآن يهوي
الذي أسفله وهو طرف غير ممكن وقع مدة ولم يدخل عليه الألف واللام للتنكير لأنه لم يكن له ما يمكن حين انتهى إلى قعرها وهو بعد لم يكن قال في النهاية
الحديث فيه سمع وجبة سمع الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الأثير الأولى ما تقدم ذلك الوقت من عمره كان سبعين سنة هذا كقوله رضي الله عنه
أسمي إلى قعرها لكن الأوجه أن يكون الوجه قصده وسمع بعد لم ورد عزم صوتها خارقا للعادة ليستبق النبي رضي الله عنه ما هو مولد رضي الله عنه أتدرون ما هذا وهو مولد الله
ورسوله أعلم ودلالة عليه أبو هريرة روى مسلم عنه على الشيخ الذي يرقق من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع أعلم أن المذكور في صحيح مسلم وفي
الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الأصول أتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لأنه يسأل عن المفلس وما عليه الوصف وهنا يقول النبي رضي الله عنه بوصف البدل لا يكون
أنه الله مالك قال إن المفلس من أمتي هذا سيأتي المفلس أمته في المعصية ولبس هو أراد من سائر الأمم من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة وبإيذائه الشتم
هذا قد هذا للمعنى في قوله يوم يسمع الله وقد شتم هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا يعني يعطى على سائر المجهول من حسناته
أي المظلوم بعض حسناته للظالم وقد نفد حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي عنه من الذنوب أخذ من خطاياهم أي خطايا أصحاب الذنوب وطرحت عليه و
من الأوزار فطرحت في النار وهو مرفوع وفي رواية ثم طرح في النار قرئ رويا بالمعاني هذا الحديث الذي رواه في الآخرة بأن يأتي بالأعمال الصالحة والأقوال الطيبة
سالمة من الإسلام والإيمان والإحسان وغيرها أتدري من السائل قلت الله ورسوله أعلم قال فإنه جبريل وفيه دلالة على أن الملك يسمى رسولا
الله أتاكم أي استأنف أبي أي جاء يعلمكم دينكم حال يعني جاء ما يعلمكم الملائكة بنهم على علمه لأنهم كانوا عالمين بدينهم فيعلمهم أما أهل غيرهم العلم الله ورسوله
مع قرينة دالة على أن السائل ملك لشأن الإيمان وحقيقة العلم عند الله أن الإسلام يكون بالقول والعمل والإيمان بالقلب أبو هريرة روى مسلم عنه أهل الجنة
ربع أهل الجنة رضي الله عنه وسكونها وفي الصحاح كل شيء من ذلك فهو مكان كقولهم فرسخ وسكون الراء وفتحها وفي الصحاح كل شيء من ذلك فهو مكان كقولهم فرسخ وفرسخ
أن يكون أهل الجنة وهذا الحديث في صحيح مسلم مالك أن يكون أهل الجنة مثل ثلث أهل الجنة محمد بن أبي رجوان أن يكونوا نصف أهل
الجنة فإن قلت ليس من أول الأمر كذلك وصف أهل الجنة علت لأن في الحديث من الربع إلى الثلث ومن الثلث إلى النصف مكرر التثنية وجملة أيام على تجديد الكل ويكثره
ثم إنه رضي الله عنه روى في حديث آخر من النصف الثالث السادس قال إن أهل الجنة مائة وعشرون صفا وأنتم ثمانون وأنا أرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة
فأخبره النبي رضي الله عنه أن يكون أهل الجنة لسانهم أن من كل ألف من أهل الجنة ركاز واحد الجنة فأرادوا أن يستعادوا بقوله
وكذا أهل الجنة يعني كونهم نصف أهل الجنة بسبب أن أمته لا يخرجه الأنفس سمة يعني موسمة وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة وهي سمع العين مولودة
السمعاء في جلد الثور الأسود أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر فلا يتعدد وهذا كلام الجنة عمر رضي الله عنه على الرواية عنه أنه روى مدح المرأة خاصة
وهذا على أن الله تعالى لا يخلق الله الإمام عليه السلام أبدا أتدرون ما هذا وهو مولد الله عليه السلام من السبي إذا وجدت كذا وقع في الصحاح
لكن جوابه إذا وجدت لأن إذا المفاجأة يدخل الفعل وإذا المفاجأة يدخل الاسم وما ذكر في صحيح مسلم إذا وجدت حب في السبي أخذه فالذي يدخلها أي
الصحة فارضه أبو هريرة روى مسلم عنه أتدرون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا
وإليك المصير قاله لما نزلت ما في السموات وما في الأرض وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الأعمال ما نطيق الصلوة أي الصلوات
والصيام والجهاد والصدقة وقد أمرت عليك من الأعمال ولا نطيقها فصل عن الأمة في هذه السنة وقد حاصله لا يهم المذكورين في سياق الآية يعني أن رضوا أمانيهم
أحكم من الشهداء أو كمعوا بكتبه وقيل إنما خاصة شامل للمؤمنين والعاصي المتحدي في السوس من يكون كما سبب أيام بها في الآخرة وقيل يكون في الدنيا
ما جاء الكرم واحد أبو لهب عدم الكلام في أن الأمة مسعود وهو مولد ابن السلطان في حديث سلمان الله كما روى أنس رضي الله عنه روى الحاوي عنه أتدرون حين آن
ثم قال السلطان عبد القهر جاء منه أي أكرام الإسلام وحسن توبة قال لأنه جاء بشهود أي تدين أم سلمة إلى البكاء على رسول الله صلى الله عليه وسلم

الصلوة والخلوة بالنصب
بدل من الثنين والخلوتين
أرز بخاري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سرو حمل الشيطان ليست بمعصية من فيه وكرر السبب لما حمل ما فيه سبباً للمعصية لانه يؤدي الى غلبة الكلام وهي تؤدي الى حدوث كلمة غير رضية
اسعاد على الرواية عنها قالت جاء اعرابي الى النبي عم فقال يا رسول الله ما ثبت لي عليه صوم نذر افاصوم عنها قال عم ارأيت لو كان على امك دين فقضيتيه كان
يؤدي عنها اي وكذلك دين من قبلك فانه يجزي قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الفروع وارشاد الى العلة عدم الكلام عليه والمسألة
في حديث من ماتت وعليه صيام ابو موسى اسعاد على الرواية عنه ارأيتم لو ان نهراً بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء
قد رايتم قالوا يبقى من درنه شيء سائر العلماء من هذا المرفوع لجاز ان يكون فاعلاً لكل منها على اصلاح الحديث قال عدي اي النهر المذكور سيل الكوثر
الحسن يجوز ان يبقى قطايا معنى الصغائر منها جابر اسعاد على الرواية عنه ارأيت عدد الخمس قال قال قم فاركعها وروى ثم قام فركع خمس ركعات
بعد ذلك الوان خفقة اسماعيل قاله لسليك عليه دون العصر الغطفاني حين جاء يوم جمعة ابو موسى ثم اسعاد على الرواية عنه قال صلى رسول الله
صلوة العصر ثم لم يركعهن فقام فاركعهن فقام على جنبه في المسجد كانه غضبان وفي العم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول
الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال عم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل على الناس فقال صدق ذو اليدين فقالوا نعم فاتم رسول الله
ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد السلام فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس بظاهر اللفظ والايمان فقال صلى رسول الله
لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو ما سبقه حاجة ما دل عليه وقوله لم يكن الا كذلك ولا ان ما قال كان انما من
الله لانه كان مراده وذلك لان السؤال يفيد ضمنه لم يكن يكون مجازا عن قوله لم يكن لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الصيرورة فيكون ذكر اللازم وارادة
الملزوم اصح بالحديث مالك الشافعي واحمد على ان الكلام العمدي الصلوة من بشر انه ليس فيه لا يبطله لان طي الخبر عم انه اتم الصلوة وطي العموم انها
نقص من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعف لان قوله ذو اليدين بعض ذلك كان وقوله ثم اما كان بعد قوله كل ذلك لم يكن فكيف طرأ النسخ وقال
النووي هذا لا يطابق الجواب عم ايضا ووذكر لا يبطل الصلوة عمدا ولا يكون هذا اضعف حاسبين وانكشفوا اعتذروا عن الحديث وجهين احدهما
ان كلامهم كان بالاشارة لا ورد في حديث حماد فاومأوا اليه لكن لا يكون بعيدا لانه خلاف الظاهر مع انه لم يكن الجمع من الرواة بين ما كان فعل بعضهم اشارة وبعضهم
كلاما او جميع الامران في بعضهم وما سبقهما يحمل بيانا له كان قبل نسخ الكلام في الصلوة فوقعا بين الدلائل او كان بعد ما فعله لا كذلك فالى الرجوع الى
قدر الصلوة بعد الغير غير جائز لكن رجع عم فلما رجوعه كان بتذكره عم لا بقوله عم كيف تجزيه اعتذار على الرواية عنه نحو رجل السرو وسكون
الجيم ابو ذويب علام راسك قلت عم قال حلق عم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة رجل السرو ما فوق ذبحه لكن الصوم جوز
في اي موضع كان والذبح يختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فيختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ورد بان ذلك الرواية عن كعب بن عجرة
هذا الاجوبة ولا يعرف بها بلد الذكر قال له زمن الحديبية حين رآه النبي عم يوما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي في تولد الاذى فيه كان
مسكينا بعضا او به اذى من رأسه فعدية من صيام او صدقة او نسك ابو هريرة روى سلم عنه اجر اصحابكم اذا رفع لا احله ان يجدد ثلثة ثياب
بفتح الجيم وكسر اللام جمع حلة وهي الحلل من الثوب عظام سمان جمع سمين قلت ثم قال قلت ثلاث الفاء جزاء شرط كذا وفي معنى اذا مات فلم
اكم يكون فاعلوا ان قراء الايات خير من الثوب الفائت يؤتى منه ذلك في صلوة خير له من ثلث فلبعات عظام سمان وفيه بيان ثواب الايمان
طلبه خير مما يطلبون ابو سعيد رضي روى النبي عم عنه ايجوز احدكم ان يقرأ ثلث القرآن في ليلة قال الراوي قال النبي عم ثلث القرآن في ليلة
مارسول الله قال عم قل هو الله احد الى الحسن تعدل ثلث القرآن تعدم سائر الايات بسلك في حديث ابي هريرة القرآن ثلثة اجزاء سعد بن ابي وقاص رضي
ايجوز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة قال سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا ثلث حسنة قال اي النبي عم يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة
او يحط عنه الف خطيئة معناه انه قوله عم من جاء بالف عشر امثالها وبزيادة وكذا مكسوب الخير ومعناه من الرواية وابدا بعلم
لمن شاء فصل ابو هريرة اسعاد على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اي اخبركم عنه ما حدث به نبي قومه الحلة صفة لحديث وما
فيها مانعة اخرا العود وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة اي ان ذا سبب للعذاب بها وانا انذركم كما انذر به نوح قومه ابو ذر
لعلي عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قال له تقدم بيانه في الباب الخامس حديث ما اصطفى الله

كان في ذلك الوقت على الجو وصعد هذا السائل ولا يمكن الارض مسافة البعوض الجو العابل للجو هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال المفرد مخصوص من هذا الحديث
ابن عباس رضي اسعاد على الرواية عنه قال جاء رجل الى رسول الله ما ثبت لرسول الله ما ثبت على امي نذر افاصوم عنها قال عم ارأيت لو كان على امك دين اكنت
تؤدين عنها اي وكذلك دين من قبلك فانه يجزي قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الفروع وارشاد الى العلة عدم الكلام عليه والمسألة
في حديث من ماتت وعليه صيام ابو موسى اسعاد على الرواية عنه ارأيتم لو ان نهراً بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه شيء
قد رايتم قالوا يبقى من درنه شيء سائر العلماء من هذا المرفوع لجاز ان يكون فاعلاً لكل منها على اصلاح الحديث قال عدي اي النهر المذكور سيل الكوثر
الحسن يجوز ان يبقى قطايا معنى الصغائر منها جابر اسعاد على الرواية عنه ارأيت عدد الخمس قال قال قم فاركعها وروى ثم قام فركع خمس ركعات
بعد ذلك الوان خفقة اسماعيل قاله لسليك عليه دون العصر الغطفاني حين جاء يوم جمعة ابو موسى ثم اسعاد على الرواية عنه قال صلى رسول الله
صلوة العصر ثم لم يركعهن فقام فاركعهن فقام على جنبه في المسجد كانه غضبان وفي العم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله
اقصرت الصلوة ام نسيت قال عم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل على الناس فقال صدق ذو اليدين فقالوا نعم فاتم رسول الله
ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد السلام فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس بظاهر اللفظ والايمان فقال صلى رسول الله
لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو ما سبقه حاجة ما دل عليه وقوله لم يكن الا كذلك ولا ان ما قال كان انما من
الله لانه كان مراده وذلك لان السؤال يفيد ضمنه لم يكن يكون مجازا عن قوله لم يكن لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الصيرورة فيكون ذكر اللازم وارادة
الملزوم اصح بالحديث مالك الشافعي واحمد على ان الكلام العمدي الصلوة من بشر انه ليس فيه لا يبطله لان طي الخبر عم انه اتم الصلوة وطي العموم انها
نقص من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعف لان قوله ذو اليدين بعض ذلك كان وقوله ثم اما كان بعد قوله كل ذلك لم يكن فكيف طرأ النسخ وقال
النووي هذا لا يطابق الجواب عم ايضا ووذكر لا يبطل الصلوة عمدا ولا يكون هذا اضعف حاسبين وانكشفوا اعتذروا عن الحديث وجهين احدهما
ان كلامهم كان بالاشارة لا ورد في حديث حماد فاومأوا اليه لكن لا يكون بعيدا لانه خلاف الظاهر مع انه لم يكن الجمع من الرواة بين ما كان فعل بعضهم اشارة وبعضهم
كلاما او جميع الامران في بعضهم وما سبقهما يحمل بيانا له كان قبل نسخ الكلام في الصلوة فوقعا بين الدلائل او كان بعد ما فعله لا كذلك فالى الرجوع الى
قدر الصلوة بعد الغير غير جائز لكن رجع عم فلما رجوعه كان بتذكره عم لا بقوله عم كيف تجزيه اعتذار على الرواية عنه نحو رجل السرو وسكون
الجيم ابو ذويب علام راسك قلت عم قال حلق عم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة رجل السرو ما فوق ذبحه لكن الصوم جوز
في اي موضع كان والذبح يختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فيختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ورد بان ذلك الرواية عن كعب بن عجرة
هذا الاجوبة ولا يعرف بها بلد الذكر قال له زمن الحديبية حين رآه النبي عم يوما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي في تولد الاذى فيه كان
مسكينا بعضا او به اذى من رأسه فعدية من صيام او صدقة او نسك ابو هريرة روى سلم عنه اجر اصحابكم اذا رفع لا احله ان يجدد ثلثة ثياب
بفتح الجيم وكسر اللام جمع حلة وهي الحلل من الثوب عظام سمان جمع سمين قلت ثم قال قلت ثلاث الفاء جزاء شرط كذا وفي معنى اذا مات فلم
اكم يكون فاعلوا ان قراء الايات خير من الثوب الفائت يؤتى منه ذلك في صلوة خير له من ثلث فلبعات عظام سمان وفيه بيان ثواب الايمان
طلبه خير مما يطلبون ابو سعيد رضي روى النبي عم عنه ايجوز احدكم ان يقرأ ثلث القرآن في ليلة قال الراوي قال النبي عم ثلث القرآن في ليلة
مارسول الله قال عم قل هو الله احد الى الحسن تعدل ثلث القرآن تعدم سائر الايات بسلك في حديث ابي هريرة القرآن ثلثة اجزاء سعد بن ابي وقاص رضي
ايجوز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة قال سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا ثلث حسنة قال اي النبي عم يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة
او يحط عنه الف خطيئة معناه انه قوله عم من جاء بالف عشر امثالها وبزيادة وكذا مكسوب الخير ومعناه من الرواية وابدا بعلم
لمن شاء فصل ابو هريرة اسعاد على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اي اخبركم عنه ما حدث به نبي قومه الحلة صفة لحديث وما
فيها مانعة اخرا العود وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة اي ان ذا سبب للعذاب بها وانا انذركم كما انذر به نوح قومه ابو ذر
لعلي عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قال له تقدم بيانه في الباب الخامس حديث ما اصطفى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للملائكة على رجلها اتفاقا الرواية قال المصنف فاطمة فصول أما وعبد من السبي عند رسول الله عم اتيا له فسألاه خادما فقال ما سألتما بخير منه أفلا أدلكما على ما هو خير لكما منه تسبحان الله ثلاثا وثلاثين وتحمدان الله ثلاثا وثلاثين وتكبران الله أربعا وثلاثين فهو خير لكما من خادم فقالا رضينا رسول الله عم وقال محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله عم ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط وقوله عم فذلكم الرباط الكامل لأنه مع اتباع الشهوات فيكون جهادا أكبر أي بأسم الأشارة إلى المعظم بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط عائشة رضي الله عنها قال الرواية فيها الأسكي من تسبيح الملائكة يعني عثمان بن عفان عدم سببي كون باب سلفا في حديث عثمان رجل جنبي يعني المراد من أسامي النبي عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه أجوهر من رواة النبي عم ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الإشراك بالله وعقوق الوالدين عدم بيان الكبيرة والإشراك والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر بالإشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال ألا وقول الزور وشهادة الزور ألا وقول الزور وشهادة الزور ألا وقول الزور وشهادة الزور يعني أنها من أكبر الكبائر أيضا أما الزور فهو ما لا يوجد له أصل وأما الشهادة فهي إخبار بشيء أو بغير مشاهدة عند وكرها بدل ذكر لأنها أسهل وتقدمها على الناس والحامل عليها كثير كالعداوة وغيرها قال أبو بكرة رضي الله عنه ألا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت ليته سكت ومن الله وإن كانت من جملة الكبائر لكن لم تكن منها معاوية في الرتبة كذا لأن الزور مرتبة معاوية كقاسم الأدنى أن الكذب ما لا قول في الباب الكذب بفتح الباء السيء أبي مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله عم إن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقا وإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا الصدق والكذب بالفتح والكسر وقد يقال الصدق والكذب بالضم والكسر وقد يقال الصدق والكذب بالضم والكسر وقد يقال الصدق والكذب بالضم

وصالحيهم ساجدا اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العباد فيها افضل لكونها حدرهم وعظماهم الا فلا تسجدوا للسجود ساجدا لا تهلكم عن ذلك
اشار الى عقد رضي وفصل عبد الله بن عمرو رضي الله عنه على الرواية عنه الم اخبر عنك المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصل الليل كله
وفيه حذف تقديره تصل الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل فيها مع عدم النوم فان لعينك حقا اي من النوم ولنفسك حقا اي
من الطعام ولا تملك حقا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى تنقطع لو كنت لا تقدر على وفاء روحك فتعرضها للهلاك وصل ورقد
من كل شهر ثلاثة ايام يوما وتكفيك ثلاثة اي ثواب صوم ثلاثة ايام عدل ذلك الصوم ذو رمضان فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم ثلاثة ايام وافطار والصلوة بالنوم
بحيث تنام فيتاك اي غارت فهمت بالسوء وبكسر الفاء اي عييت فكلت تعبت اصبح بالحديث من منع صيام الدهر وقوله لا صام من صام الابد
واجاب عنه من جوز كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله ثم في بعض الروايات فانك لا تستطيع ذلك او لعل محمول
على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لاركانه النبي عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم الم تر عدة كلهم اي اصابه الله
عنه الله لم تر مسلمين قط هذا يدل لسان العجم يعلم وجدا ياسا كاهن يعبد غير ما تين السورتين ذهبا قل اعوذ برب الناس قل اعوذ برب الفلق
والحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب لابن مسعود انهما ليستا منه ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم الم تروا الانسان اذا مات شخص رفعه
اي ارفع اجفانه قالوا بلى قال ذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه عدم البيان عليه في باب الجنائز ان الروح اذا قبض تبعه البصر عاريا فرضه
الله على الرواية عنه الم تر تبركون الباء خطاب لعائشة اهله ترتيبا فاعل ان لو يمكن اراد بهم قوله حين بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد
ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس التي بنى بها الاول لهم بناء مسجد اذرع وكان بناء ثم زادت قريش فيه بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد
على قواعد ابراهيم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي لهدمت الكعبة الى بنيانها الاول
قال العلماء حتى الحجر ليست من الملائكة ابراهيم ثم قريش من الجاهلية وكان النبي صلى الله عليه وسلم سقف بعضها الخشب ثم سأل عبد الله بن الزبير عن عائشة ان النبي
قال احدث زمن يزيد بن معاوية حين قتل اهل الشام ولكن ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال لها الناس اشيروا علي في الكعبة اقتصر ثم ابني بناءها
واصلح ما وهى فقال ابن عباس اني اخاف ان تصلح ما وهى منها على ما بعث عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن الزبير لو كان احدكم احرق بيته ما رضي حتى يجدد فيكيف بيت
ربكم اني سمعت عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان الناس حديث عهد بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوي على بنائه لنقصت ادخلت فيه من الحجر اذرع و
جعلت لها بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج منه فان فاتنا هذا اليوم ما اتفق واستأخاف الناس فهذا فيه حجر اذرع من الحجر فجعله مابين ركنيه
فهذا فيه ثلث ذراع وذراعان وثلاث اذرع فلما قتل ابن عبد الملك بن مروان فاخبره ما فعل ابن الزبير فاجابه ما انا بالذي نقطع
ابن الزبير شيئا فاقتص اسه واجعله كالاول او اتركه على ما اقر به ابن الزبير الى الآن على ذلك فكان هذا الوسيط سال مالكا ان يدخل الكعبة ويصلي
فيها ابراهيم فقال مالك امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت لعبة للملوك يذهب بها كل من حدث الناس وفيه دلالة على جواز ترك المفضول دون الفاضل
اذ ترك الصلاة على الرواية عنه قال لما تجمع مع النبي من مكة فاسرنا ليلتنا كلها فلما اصبحنا نام رجل في ظل شجرة فلما رجع فجعل يفتش ما حوله فرأى
راعي غنم فحلبت منه لبنا فصببت في عكة لي فلما استيقظ شرب منه فقال الم يأن للرحيل فقال ان يأن لنا ان نسير فقال الرجل الذي في ظل الشجرة
الرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما ذهب الحر تبعنا سراقة بن مالك فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فساخت فرسه في الارض الى ركبتيها فقال
يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله ان يخلصني ولك علي ان اردد عنك الطلب فدعا له فنجي فعدنا الى المدينة قال له بعد ذلك وجه الى المدينة فقيل
كان اهل المدينة سمعوا ان الله قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا السلاح وخرجوا الى ظاهر الحرة ينتظرونه حتى اذا لم يجدوا ما رأوا انه قد رجع
يوما على اطم من اطام المدينة فرفع ما على صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرون فبادروا الى السلاح وخرجوا فحالت الصبيان ينادون
يا محمد يا رسول الله كانت الجوارى تقول طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع قال ابن اسحاق اقول
عبد المطلب بن ابي وداعة السهمي لما سمع بمسيره الاول فقيل ابو هريرة رضي الله عنه قال قوما الهاجرين يا رسول الله
وجعلت الملوك اي الاغنياء بالدرجات العلى يقال لهم قوما وقال قالوا صدقا كانوا يصومون ويسعدون ولا يجدون يقال لهم انما اعلم

بشيء تدركون به من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون اصاغركم الذين لا يعملون مثل الاذكار ويكون البعد به حسب الرتبة ولا يكون
احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان طلب ما صنعتم والاستثناء بعض صورت لا فضيلة للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه عموما
مثل ما صنعتم فليس معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقة في الثواب بل اسم افضل من الاذكار الا من يعمل مثل الاذكار
يزيد عليكم بصدقة وقال الامام الطيبي في شرح المشكاة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احدا ما
يكون افضل من الاحرار فلا يكون احد افضل وقوله مما ذكر مقول لان احدا في قولك لا يكون احدا في دراية من الاغنياء لا يصح لان من قال
من الاغنياء من الاذكار يكون بعدد افضل من العراة لا محالة وان دراية من العراة لا يكون مناسبا لا سيما لان الكلام سيق في بيان
السبب بين قول الاغنياء والعراة وقوله لا يكون احد افضل بيان لما قبله ولما فعله عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتحمدون وتكبرون
دبر كل صلوة اي عقيبها ثلاثا وثلاثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلاثا وثلاثين لكن الظاهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلاثا وثلاثين
عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها اهلا اكون عبدا شكورا اي مبالغا في الشكر قال فحين قيل له اي عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم اخر ما تأخر
تورمت من القيام في الصلوة اتكلف هذا اي اتصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك ما تأخر عبد الله بن عبد الله بن جعفر بن ابي
طالب رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين من ثلاثة احاديث ساق بها سعيد عليها اتقوا الله في هذه
البهيمة اي في حقها التي هي متعلق به اياها فاركبوها وانتم بخير بعد الدال المهملة والتاء وبذكر الضمير الراجع الى
البهيمة باعتبار الحيوان قال رجل من الانصار حين رد حملها يعني جرمه فاذا فيه جمل طلاء جرب اي صوت وتأنيث اي جرى
منه قبل اتاه النبي صلى الله عليه وسلم فسح خده في اسناده واصل اذنه حتى سكن فيه جمل رسول الله صلى الله عليه وسلم انس رضي الله عنه على الرواية عنه اقام جون مع رعاة
في البادية الصحراء راح الى الرعاة على ما حافه باعتبار الملابسة فيصيبون من لبنها ولحمها يعني يجدون لبنها ولحمها وشربون منه قال لعمر بن عبد العزيز مثل ادرسه
سكن المصر وعدم سيانه في اولاب بلد الماس فصل انس رضي الله عنه على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر
على وجهه يوم القيامة قال اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيامة كذا وكذا وسلم وقال الشارح
كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم واوسعوا الآية لا يناسب السؤال لان اسحبوا وقوله الآية لهم من المشي
بل المناسب قوله تعالى الذين كفروا على وجوههم الآية لان المراد اكان على الوجه يوم من المشي يكون كذلك يستحب الحال كان
السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه انس رضي الله عنه على الرواية عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم مع مالك بن دخشم ظنا منهم انه صلى الله عليه وسلم اراد
ان يدعو عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن دخشم هذا الرجل من المنافقين مما قالوا انه لا يشهد
مالك هذا هو ابن الدخشم بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة والشين المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بالدال المهملة مما قالوا انه لا يشهد
وما هو في قلبه قال لا يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله فقد حرم الله النار او تطعمه شك من الراوي يعني في الرواية
لا يحرم بيت اشاره وابدا عنه اما الاول فان تعالى ان الله يدخله النار بالشهادتين وقوله لم يشهد لهذا اما مالك في قوله لا يصح هذا
لان المنافق في الدرك الاسفل من النار وكذا ان الله يدخله مالك من قلبه لان معناه الموحد يدخلونه الجنة على وجه الخلود لان حكمهم
لان وقوله اي مالك لم يشهد عن قلبه اما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون من لسان ومن الدخول خلود الحكم له على وجه الخلود لان حكمهم
بنفاقه كان مشاركا له فيه وجوز ان من الشهادة بين ليس بعده ان الحكم عليه من عند مالك عند النار وانما موقوف قال قلبه لانه حتى لا يطلع
على حاله الا الله ورسوله او قوله رضي الله عنه على الرواية عنه او ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي ابوابا من ابواب ما تصدقون الاستفهام
فيه للتوبيخ ما بعد النفي وما بعده الواو وعطفوا الواو على ما ليس لكم ابواب من ابواب الغنى وليس قد جعل الله لكم ان كل تسبيحة صدقة يعني
كل تسبيحة لها اجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تسبيحة صدقة وكل
شيء من ذكر صدقة وفي بعض الشراح يعني في جماع اهلكم وضع لهم اشارة الى ان اهلكم صدقة اذا اولاده خاف لسرة او زوجه او حصول الولد حالا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وفيه جهد لعرى وهي للانذار والنهي على من لا يكون صدقه قالوا يا رسول الله ايا لحذر ما سهوته ويكون له فيها اجر قال لا بأس لو وضعتها اي
اي سهوه لقصد في حرام لكان عليه فيها وزر لا لاستهام فيه للسهو فكذلك لا وضعتها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي عم هذا الحديث ليس
من صحابه اي لحاجتهم قالوا يا رسول الله وتبلغ بل الدنوب مع دنوبنا وما لا الكسر مالا يجوز رجاؤنا كما تعالى هذا السبب جواب
عن قال كيف وبلغ بعضهم كما يقوم ويسجدون يقتلون مالهم وكي فرادا لا نذر عليه ابو سعيد رضي روى مسلم عنه قال اتى
رجل من اسلم الى الله ماعز فاعرض عنه الرسول اربع مرات اربع سهاوا اسعار النبي عم برجمه فرجم قال خطيبا فقال اوكلما انطلقت غازيا نصب
على الحالة سبيل الله تخلف رجل في عياله له نبيك صورة الجلد الاسمه قال كنبيك ليس وهو صورة عبد الجامع على ان سند
الباء واو ان محمد واسمه صهر الساء معنى لكن لا زما على هذا الشان وهلا اوتي على ما والمجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا تكلمت
به سعيد الكافي لعدم سبب ذلك لعلل عن الحض رضي لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعد ما كاف في الحديث السعيد
لام ابو هريرة العلا على الرواية عنه اوكلكم ثوبان قلة السائل سالم عن الصلاة في ثوب واحد قال الطحاوي لعط الحديث استحباب ثوب
اجاز عن الحال التي كان السائل فيه عليها من جنس الثياب وفي حمله جواب السائل للاستهام يعني ليس لكم ثوبان وكذا ليس لكل
منكم ثوبان فيجوز الصلاة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي وجب لصلاته وكيف في ملكه جواز انه عائشة رضي روى مسلم عنها قالت
دخل رسول الله عم ذات ليلة لاربع عشرة خلت من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله قال ابو ما استوثرت الى امرأة الناس ما من
وهو امر النبي عم بالعمار وسهم وكلوا من اراد امر في الحديث لما حضروه فاذا بنو تفقدوا وترددوهم في صيدوهم حلالا لا من اراد امر كان
لعدم حلال النبي عم لزوال استقبلت من امرك ما استدبرت ما من موصولة يعني لو كنت علمت قبل اجراي ما علمته بعين من ورود الناس في كلامهم
واستخارهم قبلي ما شئت الهدي معي ما ساق ما فيه يعني عدم كلي كان لا لا سعت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت مع رجوعهم لا وحت
لعمرة ولا سقت الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي ملكه لو بعض جهاتهم ثم احل منع الهدي وكسر الحاء وتشديد اللام كانوا الكاف
للعران اي معاني كلامه اعلم ان هذا الحديث ليس صحيحا فقد ذكر المحدثين رواية بل هو حديث واحد انما فصله بكون ثانيا بان
ما بعده لا يابه الاسمين واوله رواية مسلم لعط جابر رضي الله عنه قال كنت مع النبي عم في غزاة فلما قفلنا قلت يا رسول الله اشاشك
قلت اي جمل تقلف فقف فصار سريعا كنت خلفه لا سمع حديث رسول الله عم قال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت
ثيبا قال عم هلا تزوجت جارية تلاعبك قلت لك في اخوات احب ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن قال عم اما انك قادم
اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فيكثر الكيس وهو العقل في الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد
كانه جعله عقلا وكرر للتاكيد قال له الحديث الراوي وهو صحابي سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الاعلام ومشاهم
معونة بنا لحاوث رضي الله عنه على الرواية عنه قال لما قسمت وليدتك بلا اسهمنا من الغنائم فعلت شوشت يا رسول الله اني
اعتقت ولدت قال عم اما انك لما قطعتها اخوانك كان اعظم لاجرك لان الاشاء خير والصدقة ولو اعطيتها اخوانك على جهة الصدقة
صدقة وصلة ولا شك ان خير ينا فضل من غير قال لها لما اعتقت لمدة وهي حبيبة ويطلق على الجارية وفي الحديث عطاء يتبع
المرأة مالها بعد ان زوجها فلما كان اوكذا وقال مالك لها ان تصدق ما دون الثلث وفيه ان الصدقة قبل الاقارب افضل من الاجانب
وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكرا لها ابو قتادة رضي روى مسلم عنه قال لما رجع النبي عم من خيبر سار ليلة
نزل في اخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى خرجهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال عم اما انه ليس
لعسان ليس في النوم تفريط اي تقصير في ترك الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة
حتى يجيء وقت صلوة اخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها قال ابو هريرة رضي الله عنه قال من نسي صلوة
او نام عنها فكفارتها ان يصلها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها اي ملك الصلوة ان نام عنها عند وقتها

اي وفيه الصحيح دون الفاسد في العدة لما سوى ان اداء الوقت مقدر عن وقتها قاله عطاء لبلة المحسن هو نوع الساري آخر الليل
للاستراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوته بالجماعة ما دان واقامه قضا لها ابن عباس رضي الله عنه قال رضي النبي عم بقتلهن
فقال اما انها اي صاحبي العبدين يعذبان وما يعذبان في كبير اي في مكان يكبر عليهما فعله تعالى الحاضر في لعله عن الكبيرة
سعد الكسل ان يعلوه بلا جزاء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما اي وكان شيء بالنهي واما الاوكان
لا يستتر من بوله يعني كان لا يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه بانه ملفوظ كراهة البول لان كشف العورة مذموم سواء كان ثم بول او
لم يكن وبانه كله من الابدا الغائبة وهي تقتضي ان يكون ابدا الستر من البول وكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله
وكان يستنضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في حق الامر ابو سعيد
روى مسلم عنه اما انه لم يستقلكم ثم انه اي انها يا بالكذب في كلامكم وهو بفتح الباء وفتح الياء واسم يعني الاتهام ولكنه الصبر لان اما حرف
فاخبرنا ان الله تبارك وتعالى الملائكة المباهاة المفاخرة لكنها غير مستقيمة بين فالمراد بها الظهور وضمائر للملائكة قال فكيف فرح على خلقة من اصحابه
وهي حماة سعد يرون خلقة الباب وجهها جلوس الحاء وفتح اللام كتصعود وقصع وقتل الواحد خلقة بالتحريك جمعه خلق بفتح الخاء
عروس كما قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومنه علينا قال الله بالمدوا على اسمه وحرف
القسم الامر به للاستهام وبالنصب من عمر بن عمر حذف حرف قبله وعمل فعل القسم ما اجلسكم الا ذلك ما فيه نافية قالوا الله ما اجلسنا الا ذكر
ونسيان وفضله الاجتماع للذكر سعد الله وقاص رضي الله عنه قال في الرواية عنه قال في غزوة تبوك خلف عليا على اهل بيته قال الخلف
ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك ما ذكره ما خرج الى عم تعالى عم كذبوا وقال ما تترضى ان يكون مني بمنزلة هرون من موسى
غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك بعدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما على ابيت في قوله هرون من موسى عم
عمر بن العاص رضي روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان الشرك
وما قال السيد الشارح وكذا وقال ما تريد ان يكون عمر بن العاص رضي روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما
كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان الشرك وكذا لو كان حرما قاله لا اسلم الا لكن
شيء منها حين لو قتل وغصب المال واخذ بلد الحرب لم اسلم يهدم شيء منه وان الهجرة تهدم يعني محو اثارها بالهجرة ما كان قبل الفتح ما كان
قبلها اي من المعاصي المرتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارات اليمين المالية فلا تسقط لانها من حقوق العباد ان
الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من انه يوم سال من ليس يرجع ذنوبه كيوم ولدته امه
في دعائه عند الدعاء والظلم واجاب بالعفو دعائه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق واما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام
تاكيدا في بشارته وترغيبا الى متابعته قاله له خشي قبض الى الراوي يده الى البعد بعد قوله النبي عم ابسط فسكت ابا بكر على الاسلام وشرط
عنه قال مالك يا عمرو قال الراوي اردت ان اشترط قال النبي عم تشترط ماذا كان حبيبي ان يهدم ما دام عمرو بكر وان ما قبله
منصوب المحل على انه مفعول ومرفوع مع الاسهام وهو مرفوع الصدارة فوجه الكلام ان تقدير قبل الشرط ماذا ويكون ما دام الحاجز
مقدرا له قال النووي جنبطاء شرط ماذا شاء لبا ويجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد كما في بطاء وان مرفوع شرط معنى
شاء قال الله تعالى ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اما لو قلت حين جئت عمرو لكفا سعد الناس من سرما خلق الله عز وجل السماء حين
هذا مقام من يتولى التفاوت عنه فاما من توفي في الوحيد كسلا يرى في الوحدة الله لم سعد الا بعد ولم يبلغ الا اليه والنبي عم طارق
من هذا المقام قال الله بك منك تعدم معنى الكلام وتفاهمها لبا سلطان حدث من يرى مرالام تعرف قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت
من عقرب لدغتني البارحة قيل اللعين اي سمى لقمة وقيل موضعه وهي مسدا جرح محذوف اي الذي لقيته الم عظيم ابو هريرة
اعتماد الرواية قال سال جبل في الصدقة اعظم معالم ما اتاه ابيك لو وضعه للقسم لكنه جرى من الرحم وفي العادة بلا قصده العمل لشيء

ملوما المجهول من باب التعليل جواب القسم معناه لتخبرن ما سألته أن تتصدق أي من صدقتي فحرف للتبعيض الناس واسع صحيح
الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مخصوص بالمال فشحي الفقر أي تقول لي أمسك لا تتلف
مالك فلا تصبر فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم يعني طمع أي تقول لي لا تكون غنيا عن غيرك عبد الله بن زيد وسمال
البقاء أم العاص أي لسان على قوله ولا تمهل بالنصب لا تؤخر صدقتك هو عطف على تصدق وكلا هما جزم مبدأ محذوف أي الفضل
الصدقة أن تصدق حال صحتك مع احتياجك إلى المال واحتياجك له لا في حال سقمك حتى إذا بلغت الحلقوم المراد به بلوغ الروح
بلوغ الحلقوم أي في حضرته بلوغها لا بعده على القول بأن الميت يعلم بالغيب كذا وكذا يعني أو وصلت إلى حد أي له وعلى أن المال يصير
لغيرك يقول لورثتك أعطوه فلانا وأراد به أن مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد كان فلان أي والحال أن المال لك الحال
يكون مصلحة لغيرك ولا يكون نفعه لك فيعاد على بلغت وأنت معترف في حيوتك فكيف تقول مسلم بقوله أما وأبيك يعني مروة
مسلم للمطلب له قوله أما وأبيك لتنبأنه والكلام البقاء في موضع الغنى الشيب بن قرة رضي الله عنه على الرواية عنه أما والله
لا تستغفر لي كنت لم أنه من تكلم على سبيل مجهول من النهي عنك لعن تستغفر لك فأنزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا
أي أن يطلبوا من الله أن يغفر لهم ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال الفضيل إنه نهي أو دعاء لنفي ولو كانوا أولي قربى
أي ولو كانوا أولي قرابة من المشركين بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم
الله على الرواية عنه أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار أو يجعل صورته صورة حمار هذا
شك من الراوي وقال الخوف وغيره هذا غير محمول على حقيقته لأن المسخ لا يكون في هذه الأمة بل عبارة عن الإعتداد بما فعل
من الصلاة كما لا يعتد بها الجاهل بالمعروف الصلوة وقال الإمام الضحى معناه يسخر به من العقوبة في الدنيا عبد الجبار وعدم
فعل الله ذلك فصل فيه وفد دليل على أن المأموم لا يرفع رأسه قبل الإمام في الركوع ويعكس عليه السجود فصل
أبو موسى رضي الله عنه على الرواية عنه مثل البخل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان أو جنتان من الحديد بعد الجبة أي
سترتان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ درع الأولى بالنون والثانية بالباء قال القاضي رواية حسان بالباء على الشك
تصحيف من بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد إذا هم المتصدق بصدقة السوء عليه
أي حاول رجل إذا أن يلبس درعا وأسعه فيها على رأسه ليسهل اللبس عليه يسكت يديه إلى كمها ويرسل في يليها على بدنه
حتى سترته وخفيت رأسه وعن قوله عم حتى تغشى أنامله على بها والمجهول من باب المفعول أي تجر أثر مشيه لطوله وستر جميع بدنه
فكذا الجواد إذا تصدق بصدقة سهلت عليه وأتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصار له الصدقة جنة عليه وخفيت منها يديه
وإذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه أي صار كرجل إذا أراد أن يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه أي انضمت يمينه وانقبضت
يداه إلى ترائبه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة إلى صاحبتها فيجبر أن توسعها أي يأبى أن يلبس الدرع
فيدخل يديه في كمها فلا يستطيع ويريد فلا يتسع فكأن الدرع ثقلا عليه من غير تعيين لبدنه فكذا البخيل إذا أراد أن يتصدق
ضاق صدره وانقبضت يداه منه فلا يستطيع عليه لبخل ما يخصص من الصدقة أبو موسى رضي الله عنه على البيت الذي يذكر
الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت الحي والميت من حيث وجود الذكر وعدمه
وقيل المعاني فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت فيه ذكر الله ساكن البيت الحي فكيف يكون من الأمة كلامه وأولى أن
يشبه من يسمع كلمة يذكر الله وطاعته فلا يكون من الشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما جسمين في
قوله تعالى أو من كان ميتا فأحييناه على أن يشبه غير الذاكر من جهة أن ظاهره ما هو في باطنه باطل ليس من شبه جنة بهيمة عليه
الذوق جابر رضي الله عنه على الرواية عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر أي كثير الماء على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات
فما ظن ذلك يبقى من درنه شيء فكذا مثل الصلوات الخمس لا يبقى من خطاياه شيء الثوري رضي الله عنه روى البخاري عن مثل

القائم في حدود الله أي المجتنب عن المحارم والناجي منها والواقع فيها أي المرتكب لها مثل قوم استهموا أي اقترعوا على سفينة وهي ما
أي سحب القرعة إذا أتوا جزوا على الجلوس في الأعلى والأسفل وإذا نزلوا بها يتوقفون فمن سبق منهم إلى مكان هو أحق فليس
لأحد أن يقيم منه فأصاب بعضهم أعلاها أي الطبقة الأعلى من السفينة وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء
مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا أي من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف أي لكان حسنا
فإن تركوهم أي إن تركوا الأعلون الأسفلين وما أرادوا أي مع ما أرادوا من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم أي
منعوهم بالقتال فأخذ عليه أو منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم إذا ترك من يباشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم من ولي البلد العامة بسببهم وإن أنهوا
من ذلك نجوا كلهم ابن عمر رضي الله عنه على الرواية عنه مثل القرآن مثل الإبل المعقلة أي المقيدة ما شأنه القرآن الإبل المعاهد بالعقال ولو أطلق لإبل عقلت سديد العاقد
كمثلها أي شدها بالحبل صاحبها أمسكها وإن تركها ذهبت أي ما شأنه القرآن الإبل المعاهد بالعقال شاذ إلا أنه وإن اعتبر فوائد رب بيان
تركها أبو موسى رضي الله عنه على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة بضم الهمزة والراء وسكون الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها
أيضا طيب هي الفصل ثمار العرب لهذا ضرب لمثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان
حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر وأشار
النبي عم إلى ضرب هذا المثل إلى معلله منها أنه خرجه مخرج الشجر لأنه يعني ويس له الخالق فيها من ثمرات النفوس ومنها أنه ضرب مثل المؤمن
بالأترجة الشجر وضرب مثل المنافق بما ينبت الأرض منها على علوها أن المؤمن وإن ارتفع عمله وأعلى خطاه سامي المنافق وإحباط
عمله ومنها أن الأشجار التمرة لا يخرج من ثمرتها وشقها فيرتها كذا المؤمن تفتض الله به من ذوقه ويعلو ويهديه ولا كذلك الحنظلة
المهملة المنزوكة بالعراء جابر رضي الله عنه على الرواية عنه مثل المؤمن مثل الشبل قال صاحب الجمع هذا الحديث إلا أنه على لكن روى مسلم عن جابر رضي الله عنه
وكذا البخاري عن أبي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ بحركها الريح تقوم مرة وتنقلب أخرى ومثل الكافر مثل الأرزة بفتح الهمزة والراء وبراء مهملة
ساكنة ثم زاي هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب المغرب بفتح الراء وهو شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الأرض وقيل هو شجر الصنوبر
لا تزال قائمة حتى تنقلع يعني أن المؤمن كثير الآلام في بدنه وماله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فلا يقاسيه كاملة يوم القيامة
النعمان بن بشير رضي الله عنه روى مسلم عن أبي موسى في رواية هم سديد الدال مهملة وإذا أي قاربت وقع في بعض النسخ بدل في سكون بدلا
من المؤمنين بدل اشتمال وتراحمهم أي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى أي مرض عضو تداعى من الدعوى سائر أي باقي الجسد
أي دعا عليه من راد أبي وهذا مما تعلق به الحاصر بقوله موضع الطمع بالسهر مع الحمى لا يكون النوم والحمى علة أن لوط الحرب خبازكم
معناه أمر يعني كما أن الرجل إذا مالك بعض جسده يسهر ذلك العام إلى جميع جسده كذا المؤمن لكونوا كنفس واحدة إذا أصاب أحدا
مصيب ليفهم سلك المصيب جميع المؤمنين وتعضدوا أنا لها بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عن مثل المنافق كمثل الشاة العائرة أي الذاهبة
بين الغنمين أي المطعمين من الغنم تعير لا مد أي تذهب مرة إلى هذا المطعم مرة إلى هذا مرة إلى المطعم الآخر مرة أخرى
ولا تستقر إلا لأنها غريبة ليست منهما كذلك المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يعول لكل منهم أنا معكم جابر رضي الله عنه على الرواية
عنه مثلي ومثل الأنبياء كرجل أي كمثل رجل بنى دارا فأكمل وأحسن إلا موضع لبنة فأتمه يكون خالية فجعل الناس يدخلون يعني يشرعوا
بدخولها ويعجبون أي من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة أو المضاف مقدر يعني فوضعني موضع اللبنة جئت فختمت الأنبياء جابر رضي الله عنه
روى مسلم عن مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا كجعل الدواب جمع الجند بضم الجيم وفتح الدال وهو حكاه القاضي بكسر الجيم وفتح
الدال والمعروف من الجراد والفراش جمع فراشة يقع الفاء وهي دويبة وطيرة وسع في النار تقعن فيها وهو يذب عنها أي يدفع عن النار ويدفع
الوقوع وأنا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم وهي معقد الإزار وهو مجمع السراويل موضع النكة على النار أي أدفع من أرادهم وأنتم تقعون
سديد اللام أي تغلبون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بسبب ما أمرتم وارتكاب ما نهيتم فصل أبو سعيد رضي الله عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا من الجلوس في الطرق اما حذر عنه على وجه الكراهة لان الجلوس كانت معتادة بالمجلس
فيه فيأتي عم بان نفوت بعضها من المقاصد فقالوا يا رسول الله ما لنا بد نتحدث فيها فما لا بد له البد بسد اللام بعض الوذاي
عن نحاج الى الجلوس في الطرق ولا نستطيع منه فكيف نفعل يا رسول الله قال اذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر بمعنى اي اذا استعصم عن الاعمال
الا عن الجلوس في الطرق بعد اذا ادعت حاجة كصالح الجيران ونحوها فاعطوا الطريق حقه واعطوه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق
يا رسول الله قال غض البصر بعض كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اي الاضرار عما يؤذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن
المنكر عنه من عامر رضي الله عنه الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة مع من فعل رجل من الانصار يا رسول
الله ارايت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني من اجرى من دخول الحمو عليهن انه هلاك قال الحمو الموت يعني خلق المراد من حموه قد
يؤدي الى زنا بالاعلى وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انه يؤدي الى هلاك الدين او معناه الحمو سبب الموت فاذا نهى عنه كان حذر
عن الموت قيل المراد بالحمو هنا غير الزوج وابيه لانهما من المحارم لا يتصور منهما على المرأة هلاك الاحكام نفي الدين الحمو سبب الهلاك
اليوم في الى الزوج وهو محرم من المحارم فلا منع من الدخول عليها مثل الموت ج ابو هريرة رضي الله عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن
كان قال عم ان بعض الظن اثم قال الموقف المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر قلبه فان الظن اقام المظهر مقام المضمر اذ الاصل الاضمار
فانه تربية تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب كذا يشعر بذلك في حديث الحسن في حديث الحسن لا يكون بالقاء الشيطان ابو هريرة
اياكم والوصال ج ابو هريرة اياكم والوصال وهو في الاول علامة لانه كان معتقدا عنده وهو الذي بعلامة اشارة لانه كان
مكروها في المجاز يعني احذروا عن صوم الوصال بعدم الكلام عليه في الباب السابق في حديث ابي هريرة مسلم ج انس رضي الله عنه
عنه اياكم ودعوة المظلوم اما حذر عنها لان للظلم تأثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد ترتيبا واعون لاستجابة دعائه وان
كان كافرا فان قلت يشكل منه ان دعاء الكافر مستجاب وقد قال تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الآية في حق دعائهم للنجاة
من النار في الآخرة فلا يلزم منه عدم اعتباره في الدنيا ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف بالبيع فانه ينفق بالبيع المعهود
اي يروج البيع ثم يمحق يمحق بضم الحاء اي يذهب بركته ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال خرج رسول الله عم وكان معتقدا الى الموسم
فلقي اباكر وعمر رضي الله عنهما فاخبر حكما من يوم كان من الساعة قالا الجوع قال عم والذي نفسي بيده لو اخرجن ما اخرجكما فذهبا الى
بيت رجل من الانصار فقال اين رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق بهم فاتاهم بعذق
بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه وقصد في يده سكين ليذبح لهم ذبحه فقال عم اياك والحلوب فانه لا يذبح الشاة الحلوب
فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق وشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عم لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن
عن هذا النعيم يوم القيامة قال العاصي المراد به السؤال عن النعيم قال الكرماني التقريع وقال النووي هذا سؤال تبكيت التوبيخ والاستفهام لا
سؤال تفريع وقال القاضي هذا على الغالب الاول ما جاء في حديث الغزالي عن عم ما من عبد العبد فذعر العبد فعرضه به الا وجه حتى
تسأل عنه البيد قال لابي الهيثم بالباء والمسلمة قبلها مساء قيل ابن التيهان بفتح التاء المشاة فوق ساكنة المثناة
تحت مع كسر الهاء فصل الحارث بن غارب رضي الله عنه عن الرواية عنه انا النبي عم لا كذب بفتح الكاف والكسر فيه فلا
انا ابن عبد المطلب بنسب عم بعد الاجل دون ابيه لشهرته يعني هو كثير من الناس للنبي عم ما ابن عبد المطلب فاقبل
كيف فتح النبي عم بسرعة وكان يرى الناس عن الالتفات يا بابا عم قلت النبي عنه ما كان في جاهليته وقد خص عم صلى الله عليه
بهم وقيل له عبد المطلب فكان الله رؤيا بالشر فيه بظهور النبي عم وكان تلك الرؤيا مشهورة عند قريش فاقبل رسول الله عم وكان
راكبا على بغلة بيضاء وطفق يركض بغلته جهة الكفار قال الماوردي اخرج به من قال لا يجوز لسبق لو نوعه في كلام النبي عم
واحسن بان الشعر بالقصد لا فيه وحده لا مع من النبي عم اعادة ملا يكون شعرا وان كان موزونا وقد عمل به بعض العلماء

فقد انا النبي عم لا كذب بسبع الباء بعد الرفع وانا الرواية باسكان الباء عم انس رضي الله عنه روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي اشفع
امتي في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات تصدق نبي من الانبياء ما صدقت فعلان كلاهما على بناء المجهول
مصدريه اي عمل بصدق وهذا كناية عن كونه عم اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا يصدقه من امته الا رجل واحد ابو هريرة الله
على الرواية عنه انا اولى الناس اي اقربهم بابن مريم كان سائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عم بقوله الانبياء اولاد علات اي اخوة الاب
شبه عم بعلات بعض من بعثه جملة الانبياء ومعاشا والى ما لا يشبه بشرائع الامم المتعارفة في الصور المتعارفة في الوجوه ما لا جهات
وليس بيني وبينه نبي يظهر هذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عم ابو هريرة الله على الرواية عنه قال كان رسول الله
اذا توفي ميت يسأل ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن
توفي على بناء المجهول الى مات فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته لعل قضاء ولد اهتمام على ولد لصاحبه في عدم كونه الكفالة عن المطلوب ولكن الحوالة
بان هذا الالتزام من النبي عم كان بتبرعا وعلى بعض تمام الدين واما الكفالة فبعضه والذمة خرب بالموت فان ترك مالا اعمل الدين اليه
والا تسقط والكفالة بالدين الساقط لا تجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه عم الصلوة على الدين كان لبعض الدين اي على قضاء
دينه والزجر على من مطله قبل قضائه عم وذلك كان مما تدخل لمصالح المسلمين وهل كان موجبا لحرمانه ابو هريرة رضي الله عنه
انا سيد ولد آدم يوم القيامة قيد به لانه عم سيد هم في الدنيا ايضا لان سؤدد يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الجميع ملك الملك الواحد
القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يعلم هذا الحديث فيما جاء في قدر رواه مسلم ولا فخر يعني لا افخر به لانه ما كان بكسبي
بل كان بفضل الله علي واما ذكره عم فاما الامتثال قوله ربه واما مبين ربك فحدث واما لانه مأذون بتبليغه الامة كي يعتقدوه ويعملوا به
ان الاوسط يحصل من الملائكة حواجزهم من حواجزهم وعوائدهم من عوائدهم عند اهل السنة فاذا كان عم افضل من الاوسط يكون افضل من الملك
كلهم واما قوله عم في الحديث الآخر لا تفضلوني من بين الانبياء فحمل على النهي عن تفضيل يؤدي الى استحقار المفضول اولا المفضول كما وقع بين
مسلمين يؤدي او عن تفضيل في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عم قاله قبل علمه بانه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من
ينشق عنه القبر يعني اول من يعاد فالروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع سيد ولد آدم اي بعيد الاستعداد واما ذكره بعد قوله اول شافع
لانه قد يشفع انسان فيشفع الله قبل الاول جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد حين قتل عن ابيه وعمه
بانهم سعوا في سبيل الله حول السعي او بانهم ساعون بكل لا اجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا جابر رضي الله عنه اصابع الرواية عنه اما تكلم
على الحوض تعدم بيانه في الباب السابق في حديث فرط لكم ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه انا محمد اي كبير الحمد لان اهل السماء والارض حمدا
واحمد الى عظيم حمد من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والعقب سد الفاء وكسرها لانه لا عقب للانبياء وهي قفاء عم وبني النبوة لا كبير
الاستعفاء والرجوع الى الله او لان النبوة انتهت كانت اسلم من غيرهم حتى يكون النبي بينهم كمن لا ذنب له لا ذنب له في الدنيا والى الآخرة وهو عم
فرق الحدث واصلاف نقائها وبقي الرحمة لا يكان مسلما رحمة ولكن الرحمة وبقي النبوة فان قلت المعنى بالحال كيف يكون رحمة
قلت كان امم الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم عند المجازات مسامحة لسف لبه تدعوا به من الكفر لما سلموا في كونه عم على الرحمة
رحمة فان قلت لم خصص بعد الاسماء بالذكر واسماؤه عم اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم القاسم فلم سلمت الاسماء كانت مورود عند الامم
السالفة ومكتوبة انزال الوحي الى في تلك الكتب كان هذه الاسماء سهيل بن سعد روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين يعني مثل
هذه او من مال المسلم يكون في الجنة حضرة النبي عم لان درجته تبلغ درجته وما روى فرج من اصبعه عند ذكر الكوثر عند ذكر الكوثر يكون في الكم
فصل عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها قالت كان يوم عند طلوع الشمس وان مالك ذو الرمح واجاب اصحاب النبي عم ان انظرهم قال تنتهي فلم تنتهي
ما على ولاء قال ذو الرمح ان بعدي الى بعدكم كما تلبسون تابعي ازقة بني كنت لبسوا الازقة بعيد العاد وكسرها اسم اسم الامم قال يوم عبد السودان

من طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الجحفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع اكرمه وفي الحديث رخصة في النظر الى
اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالتوثب والمزاح وغيرهما وروي انه يوم من ايام صحابة المدرق فقال حدوا يا بني ارفدة جمع بعض اليهود والنصارى
ان في ديننا فسحة اسلمت بها من بين اباءه السماع اذا لم يكن لهو في وقت العيد وايام منى وعيد اجتماع الاخوان وورد ان الاحبش كانوا يلعبون
بالة الحرب والسماع ليس في معناه عائشة رضي الله عنها روايتها فالسلام قال في راسه ارجعي مكرمات فاخل بين الحبشة الى المدينة
الى المدينة لتعجبه من الكفر تعالى يوم على سلك بكسر الواو اي على منسك ولا تجعل قال في جوار يؤذن لي قال لا قال لكم قبل الجواز صفية بنت حيي
بضم الحاء المهملة والياء المشددة مفتوحة والمفتوحة فالكان النبي عم معتكفا فاسه اذا راه لسلا لحديثه ثم قمت معه حتى اذا بلغت باب المسجد مر
رجلان مطلاران بالنبي عم تعالى عم على رسلكما انها صفية بنت حيي تعالى سبحان الله يا رسول الله تعالى ان الشيطان يجري من بني آدم
مجرى الدم فاخاف عم من ان يقذف في قلوبكما شيئا فتهلكا فاعلما وكان اسرعا ما وما ابو موسى رضي الله عنه على رسلكم اجلكم اي اسكنوا
من نفوسكم انه ليس احد من الكسل يصلي من الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة غيركم هذا سبك من الراوي قال حين اعتم
بالصلوة اي دخل في الظلام ساحرا اي ابها وكان الجاء يسرعون بعد الى الاشاء ابو مرثد روى مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم الصبح
والظاهر اي طاعة ايرك بي سر كرد تو بسر كرد اي في حالة نوك وغاك وعليك اسم زمان او مكان اي فما توافي لجنبك اولا بعد
وانا مع عليك بالعلامات والبينات والبينة اسم من الاستبانة روعوا الاختيار يعني افضل اولياء امرك احدا عليك بعد السحاب فاصبح عند ولا
كي الله وانا قال في عليك فعل الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قال له حين سال عن عمل يدخل به الجنة وقال عليك بكثرة السجود
افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث قرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد جابر رضي الله عنه روى مسلم قال لنا رسول
الله يقتل الكلاب ثم هي فقد تعالى عليكم بالاسود البهيم وهو الذي يخالط لونه لون الاحمر والقطيعة الخفية بالضم خوص الجريد وبين شخوصه
العين التي تجمع الماء حول السواد وحوصها غورها شبه الخطين على جلد الكلب بخوصه من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان يعني
الكلب يعني للاسود اجيب به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلت المراد به بيان خباثته لان الحبس يعدمه بالسرطان في العادة
لا اخراج من حل الكلاب جابر رضي الله عنه قال كنا مع النبي عم ثم الظهران نجني الكباث وهو النضج من ثمر الاراك فقال عم عليكم بالاسود
منه اي من الكباث الاسود فانه اشفى بالنون الضعفاء ابو مرثد روى مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني الزموا على العمل اوراد كبيرة طاقة
من العبادات لا تعدوا على اوراد منها وتتركوا فان الله يمل الملال فتتركوا عن العمل من كان يصلي وهو مستلقي حوله به فراد به ترك
الثواب عبر عنه بالملال لتزوج قوله حتى تملوا اي عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم الاسبح رضي الله عنه في هذا الحديث بعلامة مسلم
عن الله بن عن لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة كذا قاله صاحب التحفة عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها تهللا لا يكون الهاء اي
امهل مهلا يا عائشة عليك بالرفق وعلوا هلا لا مر بيسر الرفق واحتها واياك والعنف اي الشدة في الامر من العنف وهو ضد الرفق والخرق
قال ابها حسن قال الله عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عم السام عليك ورد عم عليهم بقوله عليكم فقيل عائشة رضي الله
على الرواية عنه لك العنف ولكل الجهل لكن العنف ولكل الجهل لكن قال له عم سامة في الباب السابق وحديث في الحديث جملك
ابو سعود فقيه من الانصار رضي الله عنه روى مسلم عنه لك بها اي فعلها يوم العمرة سبع مائة ناقة كلها مخطومة يعني مزمة مربوطة للركوب
الخطام في الاصل الزمام فحمل ان يراد به ظاهره فيكون في الجنة سبعة مائة ناقة يكون حسنا وان يراد به سبع مائة كما قال في قوله
الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الاية قال له رجل جاء سائلة مخطومة فقال من في سبيل الله جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لكل
واد دواء يعني سبب لكون عدم له فاذا اصيب دواء الداء برأ اي برء لكل داء بعلاج من المرض برأ بالفتح والضم اذا عوفي
في عدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ابو مسعود والنسائي رضي الله عنه على الرواية عنه
لكل غادر وهو الذي يعمل قولا ولا يفي فعلا قد دخل فيه من لم يف بما حلف عليه وشرط يرفع له لواء يوم القيمة في عمله وقدرا

انه يصب عند مقعد استه مثل الراية لان علم الغدر يكون تلقا وجه الرجل ولكل العلم لا طارقة لبراءة النفس فيزداد فضيحة بقدر قدره يعني
ان كان نفسه كبيرا يكون لواء كبيرا ابو مرثد رضي الله عنه على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعو بها يعني مستجابة نفسا فاريد ان ساء الله
آتا اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة يعم بيانه ابي بكر في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة رضي الله عنه قوله اسأل الله للنبي كل الملك
اقتدا يعني قوله ولا تعولوني الى فاعل ذلك عدا الا ان سأل الله عمر بن يزيد رضي الله عنه روى البخاري عنه فصل ما رواه حماد رضي الله عنه
له في الصحيح سواه قال كان ابي اوجع وما نمر سعد رضي الله عنه فوضوها عند رجلي المسجد فجئته فاخذها فقال الله والله ما اردت يا ابتاه الا خيرا
الى رسول الله عم فقال عم كذا ما نويت يا يزيد اي من الثواب لكن اقدرت يا مغفل سكون الدين ملك الصدر اي كانت بالنية فلا شيء له
جوار اخرة اي كانت فرضا بعض حمل الحديث على ان كان محصوصا به وعمل اوجع وتحديد بظاهر الحديث والا اوادع الركوب وكسل الاب الى
الابن او وكسل الابن الى الاب جائز وكذا اوادعوا بنفسه الى ابيه او ابنه الظلم من عدم عود عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت
للنبي عم نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال عم لكن افضل الجهاد حج مبرور اي حج مقبول ابو موسى
اسعاد على الرواية عنه للعبد المملوك الصالح اجران اجر لاداء حق الله واجر لحقه مولاه باسماعه ابو مرثد روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته
وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا تكلف على ما لا يطيق من العمل الا ما يطيق وهذا العمل يعني النهي المراد ما يطيق المملوك
اي بقدر ما عليه واما حج لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يحج هنيئا عنه يوسف قوله في رواية لقوي فان كلفه لا يعذب عليه فليعينه
كذا في شرح السنة جبير بن مطعم رضي الله عنه على الرواية عنه في حمله سماء اما مجاز واما حقيقة اما حي الذي يحمل الله في الكرة ازاله به دنا بسرعة
الكفر الذي كان قبل بعثته واما الحشر الذي حشر الناس على قدمي سيد الناس اي يخرج الناس يحشرون بعدي وقيل المراد به محمد في قيام
الساعة وانا العاقب الذي لا نبي بعده فصل ابو مرثد رضي الله عنه روى البخاري عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى عم ومريم وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصته بها سائلة في الباب السابع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في ملك العصر يحمل ان يكون
ملا يعمل كما خلق الله المتكلم في الجمادات ان يكون من موجود ما ان خلق الله فيها الادراك وما انكم عيسى عم فلا سكت له كان ما ادراك كالعاقل
البالغ فان قلت كيف صح اكثر وقد قيل ساجد يوسف عم في قوله عم وسهد ساهد من اهلها اي كان شعبه الاله كان في المهد وقد جاء في قصة
موسى بالاحمد وان صبيا يرضع قال الامة فيمن اسمعت من الناس اجري فالك على الحق فلسنا المذكورين في الحديث عم الذين جمعهم الله تكلموا
في المهد ولم يكلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او يعول الجبر الذي عم كان في عمله مما الوحي اليه في ملك الطائفة
من جهة ذلك الله اعلم الله بما شاء من ذلك ما جرى وقد دليل على وجود الكرامات كما عرفت بدليل على الحق ابو مرثد رضي الله عنه على الرواية عنه
لم يكذب ابراهيم النبي عم الا ثلث كذبات تنتسب بدل من ليكذبات في ذات الله اي في طلب رضاه اعلم ان الاله كان يدعو الفاسق
سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان له نبع طبيعي فيها خصص الشمس بذات الله دونها قوله انه سقيم بالرفع جبر سيد احمد وقيل احد
تلك الكذبات في قوله اني سقيم سانه ما روى ان ابراهيم قال له ابو نوح جبر يعني لا عيدنا لا تحمل دينا فخرج عم فيما كان بعض الطريق
الى بيته وقال اني سقيم ما وله ان قلبي سقيم بكفرهم مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا سال ما روى انه عم بعد ما الى بيته
وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا واولا احوالهم قالوا اسم يعلب عبدا بآلهتنا يا ابراهيم قال فعله
كبيرهم ما ولما اسند الفعل الى سببا وكبيرهم كان حاملا له على ذلك حمل اراد كبيرهم فسلي فكبيرهم وعلى عدا لكون الاسماء صنميا
وواحدا في شان سارة قصة ما ذكره النبي عم في الحديث سعد هذا الصول فانه عم ارجع جنا ومعه سارة وكان ملك الكسر قال لنا
ان هذا الجبار ان علم انك امراته يغلبني عليك فان سالك فاخبريه اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيري وغيرك فلما دخل
فلما دخل ارضه رآها بعض اهل الشام فقال له لقد قدم ارضك امراة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت

عليه أن يبسط يده اليها فيقبضها فبسط يده فقال لها ادعي الله أن يطلق يدي ولك أن أعود فعاد فقبضها أسد من العضلة الأيمن
فقال ادعي الله أن يطلق يدي فلك الله أن لا أعود فيك فعلت اطلقت يده ودعى الله جاءها فقال ما اتيت بشيء ولم ما تيت بالذي
فأخذ جانبا من أرض وأخذ طائرا جاء فقال ما زدني الكذب على الأسد فما طرفة البلاغ من الله يوم واحد عدو في مكان ووعده فلما قولان
للسلف والخلف قال الحافظ عياض الصحيح أن الكذب لا يقع منهم مطلقا أما الكذب بالسند المذكور في الحديث فأما في السبب الذي لم يقع
يكون في صورة الكذب وأما في نفس الأمر فليس كذبا قال الشيخ السابق ويحتمل أن يراد به صدور الكذب من الأنبياء من المعاريض
إلى العذر بأن الكذب للإصلاح جائز فالحكم في دفع ظلم الظالمين وأما فيكيف يحمل ذلك مع كلام أبراهيم عليه السلام قرينة حالية ومقالية
على أنه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الأول وأن من حمله كذبا بأنه قوله عليه السلام إني أخي في الإسلام فليس في الإسلام قرينة على أنه السلام قرينة على أنه لم يرد به الأخ
في النسب قوله بل فعله كبيرهم فإن استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة على أنه قول ومجوز فيه فلا يكون كذبا ابن عباس رضي
الله عنهما على الرواية عنه لم يكن لهم يعني لا حل مكة صوب كالحطيم والشعير وغيرهم لذي لهم فيه أي في زيارته يعني لا أهل مكة
حين دعى لهم إبراهيم عليه السلام بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون أبو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه لن يدخل الجنة أحد منكم
عمله الجنة قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا أي ولا أنا أدخل إلا بعفو الله الصالح عمله موجب لدخول الجنة بل ما فضل به الاستغناء
لأن تفضل الله عليه كما قال الله إن الله قريب من المحسنين إلا أن يتغمدني الله منه أي يسترني ما حوى من عمل السيئ بفضل ورحمة
ومن هنا لا يجازي دخول الجنة ويجوز أن تشرح سعد معنى ما كون أن تعالى مكتسبي جزيت رددا جعله قادرا على عمله وهذا لا يستلزم معنى والله أعلم
فصل أنس رضي الله عنه لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء الله ما دام يعني المدة التي تركه فيها فصل أنس رضي الله عنه
تعالى وسخر الله على إرادة أجوف قلبه خلق في مخلوق لا يحاسبك يعني لا يحاسبك فيما يوجد ويحصل من أنواع الشهوات الداعية إلى الفوت
وكان الأمر كما عرفه فإن قلت كيف يكون تصور آدم في الجنة وقد جاء في الخبر أن طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي نعمان
وأنه صار وديعا آدم لا يسكن بدليل أنه دخل الجنة وهو بشر فلنا يحتمل أن يكون طينته بعد ما خربت وتركت أطوارا استعدت لقبول
الصور الإنسانية حملت إلى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها جابر رضي الله عنه على الرواية عنه لما كذبته
قريش إلى مسجد قدس قمت في الحجر في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وسد بالمهملة أي كشف لي المسجد فطفقت أخبرهم عن آياته
أي علاماته التي سألوني عنها وأما أنظر إليه الواو فيه للحال وصل فاطمة بنت قيس رضي الله عنها على الرواية عنها أما أبو جهم
بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني لضرب زوجته كثيرا وقيل يعوكثيرا يعني كثير مسافرة لكن الوجه الأول وأما
جاء في بعض الروايات أما أبو جهم فرجل خبيث اللسان قال المنوي فيه دليل على جواز ذكر العائب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا
يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة وأما معاوية فصعلوك لا درهم له الصاد والمهملة أي فقير لا مال له هذا معنى ما قيل أنكحي
أسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الأكفاء وأنه ضعيف الوجه والولي لأن فاطمة كانت قرشية وأسامة مولى قال لها فاطمة زوجها
ابن عمتها منتصر البنت أي خطبها أبو جهم أي خطبها لنكاحها ومعاوية أبو سفيان المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي
أما الإسلام فأقبل بضم الهمزة من الإقبال وموضوعه الشيء المعروف أي وجه كذا ما قال فلست منه في شيء أي لا يعني
شعبة حين أسلم يعني إذا أسلم وقد كان قتل واحدا وأخذ ماله جاء فأسلم فلا يطرح عنه الكفار على إسلامه لقوله السابق
قال عمر الحديث فيه دليل على أن قابل من القبول وموضوعه الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف حين أسلم أعلم
أن هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين من أفراد البخاري وأنت ترى النسخ ولم يذكره عبد الحق بن سلام رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه
قال بينا أنا نائم إذ أتاني رجل فأخذ بيدي فأطلقني فصعد بي الجبل فإذا أنا بقوم معلقين بأعقابهم فقلت من هؤلاء قال هؤلاء الذين يقولون
أحد فجعلت وأردت أن أصعد فرفعت على بيت فيه فجعلت وكلما أردت أن أصعد رفعت إلى أن أعود رأسي إلى السماء وأسفلي إلى الأرض

في علاء حلقه فقال أصعد فقلت كيف أصعد فأنا أرفع فأرجل له وعمر الرأس الفوقاني بالطعم يعني دمي فإذا أنا متعلق بالحلقة ثم ضرب الحوت
وتثبت متعلقا بالحلقة حتى أصبحت فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقصصت عليه فقال هذه الرؤيا أما الطرق التي رأيت يسارك في طرق أصحاب اليمين وأما
وأما الطرق التي رأيت من يسلك في طريق أصحاب اليمين فهم أهل الجنة وأما الجبل فهو منزلة الشهداء وأما الحلقة فهي عروة الإسلام وأما العروة فهي
عروة الإسلام ولن تزال متمسكا بها حتى تموت فقال النبي عليه السلام لعبد الله بن عمر رضي الله عنه أنت رجل صالح لو كنت تصلي من الليل
تكثر فكان لا يهجع من الليل إلا قليلا يهجع أي ينام قليلا من الليل وقيل يهجع أي يصلي من الليل
قد يكثر فيها الحسن وسد الدال أي الغرب هذا أهل ما الغرب وقيل يهجع أي يصلي من الليل
ترى أخلف في أن الهموم الدائمة وتطيب سائبا وجاء ملاعل عليه الدين أم لا وجب السائل لا عدها معكما بالحلوث لأن النبي عليه السلام لم يأمره
بالقدر ولو كان واجبا لأمرها أو الرجل كان حاملا قريب العهد بالإسلام وقال غيره عليه الدين لعموم الأحاديث الواردة في وجوبها إلى أن
يكن أن الحال الظاهر من قوله ما يصنع في حجك أنه كان عالما بأعمال الحج فالحمل على أنه كان عالما بوجوب الفدية في شارع ولم يكن عالما بأن الحرام
الموجب كالحرام الحج فلما أمرهم بأن يصنع في عمرته كما يصنع في حجهم وجوب الفدية عليه ضمنا جابر بن عبد الله رضي الله عنه على الرواية عنه أنا
أما فيض على ناسي ثلاث كف بضم الكاف سد يديه الجامع كف المراد به القبض وقال البيضاوي ثلاث وأشار إلى السيم مد يديه كفيتيه قال
حسن قائلا أي تنازعوا في الغسل أي في مقدار ماء الغسل فيه فقال بعض القوم أنا أفاض أنا أغسل رأسي كذا وكذا وقد دلالة على أن يجب عليه
إسراف لما عائشة رضي الله عنها في الرواية عنها قالت لا وصف الله السحر الذي سحره وكان في بيت ذي زوان بأن نخلها كرؤوس الشياطين قلت
له أفلا خرجته قال لا أما أنا فقد عافاني الله أي من ضرر ذلك السحر فكرهت أن أثور أهل الشر أي أنشر على الناس شرا يعني خوفا من أن يعلموا
أن أنه سحر فيثيروا في ملك البرء على ما وجدته أبو هريرة عبد الله بن سلام رضي الله عنه على الرواية عنه أما أول أشراط الساعة فنار تخرج من المشرق
تحشر الناس إلى المغرب الظاهر أنه من الأحاديث المرفوعة وأن أشراط الساعة من الأشراط والأمارات الدالة على قربها وقد جاء في حديث آخر أن أول الآيات خروجا
طلوع الشمس من مغربها لعل الموفق أي تعالى بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها آية لغايتها وبعضها علامة لوقوعها ومن أول الأمور
بعثة سيدنا ومن الأمور الدخان والدجال وخروج يأجوج ومأجوج ومن الآيات طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والأرض خسفا ثلاثة
مسيرة ذلك السير وأما أول فهام ناقة الجنة فرأيت أكيد خروجها في زيادة وفي العظمة الفرد المتعلقة بطريقة وإذا سبق الرجل ما الرجل ما المراد من الحلقة
أي الحجة إلى جانبه وبحلقة مشابها به وإذا سبق أي المرأة فرعت جانبها أي بالأحكام المذكورة حين سألته عنها قبل سلامة أبو سعيد
روى مسلم عنه أما أهل النار الذين هم أهلها أي هم مخلدون فيها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون أي حيوة ينتفعون بها ولكن
ناس أي من المسلمين أصابتهم النار بذنوبهم أو قال خطاياهم فأماتهم أي أماتهم الله حذف الفاعل للعلم به في بعض النسخ فأماتهم
بناس أي أماتهم النار كذا قاله النووي معناه أن المذنبين من المؤمنين نسبهم لعدم عدالتهم يعذبون بالنار أراد بالله أي
قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير أن يكون حال الخاتمة يؤذن أي يؤذن بأماتتهم أي بعد عدم إحساسهم بالآلام أو أن يكون
الأمر أخف لكن المناسب عما قدمناه أمانة حتى إذا كانوا فحما أذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا كما يحمل الأمتعة ضبارة بعد
نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات وأحدها ضبارة بكسر الضاد الهوامش بها والكسر أفصح وبالمد فاكهة فينبتون العشب
النار أي يجعلوا منفرقين على هامات الجنة فيقال يا أهل الجنة أنبتوا عليهم أي من نهار فينبتون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور
بالسيل الصحراء ما ليس منبت يكون في حميل السيل يعني ما حمله السيل من المطر فيسل إذا انفتقت حبة تنبت في يوم وليلة شبه عدم
مرة عودا بدأهم سريعا بها وفي حد سلعة يكبت على جباههم ملاء عفاء والرمس ندبوا لم رواه مسلم أنه أما بعد محمد

الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ثلاثا اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من قريباته وهل نساؤه بعد كما على وعقيل وجعفر وعباس وعلى من لا يكون نساؤه من اهله الا ان يكون ناشيه وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والعروف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة المسور بن مخرمة ومروان الحكم اتفقا على الرواية عنها اما بعد فان اخوانكم قد جاءونا تائبين والا قد رايت ان اقدم اليهم سبيهم اي سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك سبيله اي يرد سباه من نصيبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه اي وذلك الخطاب اما من اولياء الغنيمة علينا اي نعطيه فيئا ومما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اي ليرده نعم وقد هموا ان نسترد لهم اموالهم على ما بيناه ان لا نرد من اموالكم شيئا حتى يرد مسلم عنه قال جاء النبي صلعم قوم غزاة سعد والسوف فيعدوا جد رسول الله صلعم بالرايات بهم من العاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب بعد ما ابدا فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها اي حلق حواء من ضلعه هذا معطوف على مقدر موصوف بمن وانما اتى بالاسم لانه يؤدي الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس وكورة عطف على خلقكم ان ايد بالناس الذي يتساءلون به وبه سهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام اصله متساءلون فادغم التاء في السين والارحام بالجر قسم او عطف على المضمر المجرور على بعد من الخافض فيه وحذف للقرينة كما في قولهم الله لافعلن الذي تسالون به عكس بعضا ما ان رسول الله والارحام افعل كذا على سبيل الاستعطاف والنصب عطف على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها وعلى محل الجار والمجرور تاليه مسدا حرف محذوف اي والارحام مما سالون به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا محيط اعمالكم فانوه فيما بينكم فيه ما ايها الذين امنوا وتسطر بين ما قد مضى لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل بلفظ ما خوذ معناه امر ان يتصدق من دينار من درهمه من ثوبه من صاع بر من صاع تمر حتى قال ولو بشق تمرة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت ثم تتابع الناس حتى راينا كوما من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله صلعم كانه مذهبة فقال رسول الله صلعم من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من غير ان ينقص من اوزارهم شيء فخطب الناس فقال يا ايها الناس اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل بلفظ ما خوذ معناه امر ان يتصدق من دينار من درهمه من ثوبه من صاع بر من صاع تمر حتى قال ولو بشق تمرة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت ثم تتابع الناس حتى راينا كوما من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله صلعم كانه مذهبة اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد وخير الفتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسنن يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطرق طريقة محمد صلعم وشر الامور محدثاتها جمع المحدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة لكل بدعة بمعنى واحد لكن البدعة هي المخالفة للسنة بعد كمل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبي صلعم ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب في غير الطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضي في التراويح نعم البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كتعلم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالتبسط في الاغذية وغيرها ومكروهة وحرام ومما ظاهر من ابن عباس روى البخاري عنه قال قال النبي صلعم في مرضه الذي مرض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار يعني بني كلب يكثرون ويقلون الناس يعني ان الانصار يكثرون والنبي صلعم وفي الحاجة وقد بعض ذلك الملوم فساهد وكان في واحد منهم وجب من غير بدل فكثر عدد من رحم يعلون فمن ولي منكم من امر محمد ما يستطيع ان يضر فيه في ذلك الشيء احدا او ينفع احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني ايها الحاكم من الانصار فيما سوى الحدود عمر بن الخطاب بالماء المشاة دون سكون العين وفتح الميم والدال الى ترك الرجل والدي اخرج ابن ابي شيبة عن عمر رضي الله عنه اعطى اقواما لما تكسر الام اي اذى في قلوبهم اي اعلم من الجزع والهلع الجزع بعض الصبر والهلع سوء الجزع وافضل منع الميم وكسر الكاف اي افرض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو اقناعه عم فيهم عمر بن الخطاب عن من الاقوام الذين

لم يعني النفس عمر بن الخطاب وفيه فضل له عائشة رضي الله عنها الرواية عنها اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اي سيثبت براءتك فان كنت ألممت بذنب بشيء فتوبي الى الله فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من من حديث الافك فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من من حديث الافك فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من من حديث الافك اتهام عائشة بصفوان بعدم سابه في واذا التاب الناس في حديث من يعذرني من رجل ابو الدرداء رضي روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي عم يستاذن عنده وبين عمر بن الخطاب فقيل ان رسول الله عرفه النبي عم منور النبوة فقال ما حاجتك فقد قام من دخل في غرفة المحصورة وهي معظمها يعني ابا بكر رضي الله عنه الى النبي في دخوله الله عليه الكم كوب بن مالك رضي الله عنه على الرواية عنه اما بعد فقد صدق فهم حديث بعد فيك فانه قال حين قال والله ما كان لي من عذر حين خلفتك ويلوا الله الله الدين كما لعنا عن غزوة تبوك عدم سابه في النبي الناس في حديث ما علمكم الا يكن قد اتبعت طرقك فصل في العدد المقدار قد روى مسلم عنه احدى سوالك ما تقدم يعني من الصحيحة احدى حالك لنزعهم لا بها يكون من الغفلة وفي الصحاح السؤال الحصاة الصحيحة قال له فاحتك البعداد الى ان وقع على الارض بشربه حصة الى عم من اللبن وهذا سوالة الاخرى وعليه بيع الام بعد حلب الناقة كلبها الاغر الملتب جمع اغر وهي الانسان من الغرة ما تاته عدم بيانه في الباب الناس في حديث ما بلغ الارحم من الله ابو هريرة روى مسلم عنه اثنتان في الناس اي خصلتان من خصالهم بهما كفر يعني من اعمال الكفر لا من خلال المسلمين الطعن في النسب على الميت فالمراد به كفران النعم لان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة ابي موسى اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدا خبره محذوف اي للمؤمن جنتان او في الجنة جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما سعدا خبره من فضة الجنة جنتان او ما على الطرف الواو صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وبين الجنة جنتان الفردوس الاعلى وهي السوم ان جنتان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما بقي الا رداء الكبرياء على وجهه اي ذاته قال السيوطي كان الشيخ سهل الاستعارات لتفهم العرب عبر بما عن ما يتاخر رويته لسببه يروا الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ارائه لهم كلامه والاوجه ان حال الناس في الموقوم حجاب من كدورات جسمهم وبعضهم بشرهم الملائكة من رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين ربهم الا الحجب كبرياء وهي وان ادمنهم من الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت في الجنة الهاوين ما قاله الشيخ ومن الله لا يرى بلا مرتبة مجاب لا يقدر احد على كنه ذاته بلا حي سهل يعني في جنة عدن ظرف لسطروا فما سان الاراك الا فضل الابعد ان نوذ ان في حواصه عدن سمي بها لانها موضع قرار الرؤية ومنه العدن المستقر الجواهر روى ان جنة عدن اعلى الجنان بقولة دار الملك المدينة مدور عليها ثمانية اسوار بين كل سور من جنة فالح بنى جنة عدن اما في جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن اما الوسيلة هي اعلى درجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يجلي لعباده نادى منادي يا اهل الجنان تعالوا لازيارة ربكم في جنة عدن فيأتون اليها فيجد كلهم قد اعدت منابرهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم فيصلي الله عليهم اهدوا ما كم من الواصل اليهم ابو هريرة رضي روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم اراهما بعض هم لقومان ذلك العصر على قرنا بعد قوم معهم سياط يعني في قوم في ايديهم سياط جمع سوط لسمي بذلك السياط في ما الحوت ما لمعارج جمع مزهد وهي جلد طرفها مصدوق عرب كعوض الاصح الوسط يضربون بها الناس عراء وهل هم الظالمون على اموال الله كالكلاب يعني الناس عنها بالضرب السياب كاد ما سبب الضرب بها الناس ونساء يعني ما سبها كاسيات يعني والحسنة عاريات يعني في المعنى لا ما يلبسن ثيابا رقيقة تصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهي الالية ملائمين ملاحين من ولد بني مسكنة عدد من كساء رباب او معناه كاسيات منعم لله عاريات عن الشكر يعني يعود الرب لا يسمع في الجنة اذا اهلا عن الجهل الصلح وهذا المعنى عدم محض بالسام مميلات اي يميلون الرجال الى العاصي بهن او مميلات لكتا فهن وانكن كاسمة الرؤس مائلات او مميلات قلوبهن عن مدرسهن لسطر وجوههن مائلات الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤسهن كاسنمة البخت يعني مفتلات رؤسهن بالخرق الفلس هي تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال بترفع رؤسهن المائلة بالخمر مما يميل لان اخذ السنام ليل لكثرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سمي قتل صواب مالك والمسلمة بعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا
وكذا اي يوجد من مسافة ازمنة عاما هكذا صح في عدة نسخ ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه كقولهم اراد بالكلام خصمان
على لسان شيطان في القرآن خبيثتان لا الرجس ما صار احبطان فيها المرتع بالصفات السلبية التي يدل عليها السين والصفات
السلبية التي يدل عليها الجزء سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم ابو هريرة رضي الله عنه الحادي عشر نقصان وهي الحالة التي تكون
الاحسان عليه كالجبن كذا قال الطيبي وقال الداودي والحبان من المنفعة المعمولة على وجه الاحسان لا المنفعة من الكثير
من الناس نقصان ويقصون مسدا صمد وجدا الصمد والقراع الفيس هو الحرمان في المعاملة شبه عدم المكلف بالجوع والقصر والقراع
رؤس المال لا يحاصل سببا بالارباح وعدمات نيل الربح فمن عامل الله ما مسالا واحدا يربح كما قال الله هل ادلكم على تجارة تنجيكم
من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان بايعا يضيع راس ماله ولا ينفعه ندم بالله ابو هريرة رضي الله عنه مسلم
ملك اخرجن لا سبع نعما انها لم تكن امنيتي قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها عدم الكلام عليه الباب الخامس ومن
لا عدم الله عدم قطع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لا يحل مسالوا وعنوان على السلب عمر محمد في الوجود فاذا وجد اولا
لا سبع نعما بعدها انها لم تكن ذكر الاربعين وجوابه انه عدم لعله اراد به ان كلا من هذه الثلث مستبقة الى ان الايمان لا سبع بعد مشاهدتها
فانها فرض تعذيبها تعرب عليها عدم النفع ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه ملك لا تقوم يوم القيامة اي كلام الرجل ولا ينظر اليهم اي الالتفات
بهم ولا تزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي المفازة منعه من
ابن السبيل اي من المسافر ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساوم فيها وروي بسلعته بدون الباء فصلى بعد العصر فحلف اي
البائع للمشتري بالله لاخذها على صفة الامضى كذا وكذا يعني فاذا البائع في الحق الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه اي المشتري البائع وهو
عند ذلك يعني في الحال ان البائع لم يكن اشترى ما ذكر من الثمن حتى العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال الناس اولاد اصف
كاذبة في ذلك الوقت ضم عمل بيان عمل يعني ان ان يكون لغرض وقد قال عم انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا
لدنيا فان اعطاه منها رضي وان لم يعطه منها سخط اي لا يبايعه الا لاجل الدنيا فان اعطاه منها رضي وان لم يعطه منها سخط اي لا يبايعه الا لاجل الدنيا
العداء بالله ترك ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص ابو هريرة رضي الله عنه مسلم عنه ملك لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب
اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان فيما من الشباب مع كونه مقدورا طبعا فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا
يكون لغرض كجلب نفع او دفع ضرر فاذا كان الكذب بحضور الملك مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك اعلاء عليه وهو اقبح وعائل مستكبر اي فقير متكبر
لان كبره مع انعدام سببه فيه مرتبا لان الجاه يدل على كون طبعه لئيما فيكون عذابا اليما ابو ذر رضي الله عنه مسلم عنه ملك لا يكلمهم الله يوم القيامة
ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي الراوي فقرأها اي الكلمة سالم كرره رسول الله عم ثلث مرات قلت خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اي النبي عم المسبل وهو الذي يرسل ازاره او ثوبه المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو
الذي يكثر المنة على احسانه الله وللمنة لا يقول الا لله لانه يعد لمالك حسنة واذا اعطى غيره فانه يعطي من ملك غيره فلم يكن له يمين
فاجر من كان ادعى لنفسه الملك الخيبة واسع من العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل من الذي يعني قطع حول الغرض المنفق
سلعته ويقول سددها اي الى ترويج بيع متاعه بالحلف الكاذب ابو موسى رضي الله عنه على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل
الكتاب يؤمن بنبيه ومن محمد ما اعاد لعطاء الآمن ولم يعمل بمحمد مع انه اخبر ايذانا باستقلال كل منهما مالا عاد المراد بهم النصارى
لان اليهود لا يؤمنون على الايمان بعيسى كان واجب عليهم يؤمنون بالنبي الذي رجل من بنيه ذكورا من بنيه ذكورا من بنيه عمومه
لان اليهود كانوا ماجوس بانا تهم موسى عم ولكن بطل بكونهم بعيسى عم فيح اصلوا محمد عم فيكون لهم اجران لما روي الحديث
ان اصحاب الكهف بعد الاسلام والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الخ دم لمن يولد لان الجهر شاذ ابن الناس عند الدين فاذن فرض ايضا

قادبها الادب حسن الاخلاق العادة والتعود واصلاح الخصال الحسنة فاحسن تادبها المراد باحسانه ان تكون بالاطعام والتاديب لا بالضرب والشتم
فان ذلك الاحسان موجوع التاديب الحسن فكيف الادب ما العلم قلنا معنى قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها من العلم فاحسن
تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان الاجر في حق الامة لتعليمها وتاديبها وتزوجها الحال في لاعتقها والاكتساب وحرية فيكون
وكون الاوصاف فيها لانها داعية اليها غالب ولما كان جهة الاجر متعددة وكانت مطية ان يسمى اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت
قيد الوطي هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يحصل له قلنا المراد بالاراده وطئها وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق او بعده واستاذن الى انه مقبول
لا يرجعها عن ابو قتادة رضي الله عنه مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الايام في اسبع المسارع ثلثة بالثاء لكن المذكور في صحيح مسلم والمصنف
وجماع الاصول ثلث قال النووي العلماء ثلثة لعل معنوها وقع من بعض الرواة ولو حمل المسارع كذلك السبع لا يسمع الوجه الذي
التزمه المص قبل المراد منها ايام البيض لقوله عم ما ايام ايض اذا ذا اصحت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلث ورواية مسرور عن عمر رواية الشام انها مطلقة لقوله عم
موجبا بالحسنة فلا عشر امثالها وصيام رمضان لا رمضان فهذا صام الدهر كله قال الشيخ السابق هذا اسان لا يجمع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان
ادخل الفاظ الحديث المسند لكن موصوفة او يكون الفاء زائدة والوسطى في الصحيح انه عم قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر يعني
الآية المذكورة فالعامة في احاد رمضان اليه معان قوله ايام رمضان سن مسدد كاملا على وجهه والاتيان له والله اعلم ان يكون لا رمضان سعلقا
بمعروف وجدا لقوله رمضان يعني صوم رمضان كصوم الى رمضان ولا يجدن في ان يعطي له يجوز صوم رمضان ثواب سنة لقوله صيام يوم
عرفة احتسب على الله اي ارجو من ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغائر الكبيرة فيها والسنة التي بعده فان قلت كيف يكفر ابو بكرة
لم فعل بعد قلنا معناه ان يحط من الذنوب في السنة الآتية وان يعطيه من الثواب ودرجاته ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنبها وصيام يوم عاشوراء
احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله لم يوضح الشارح لوجهه انه عم قال هذا يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله
مكفرات لا سيما ان اولئك بالله الموصوف لعل الله هو عدد رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة من طول سنة وذنوب من صام عاشوراء
من قبله فصاعدا ارجو على من الله ان يكفر هذا العدد ام سلمة رضي الله عنها مسلم عنها ملك للنبي يعني ملك الجبال جبريل والسدرة يخصص المعنى الله
العدد كالى قوله هل كل من عند الله يدرس كل واحد من السدرة والسدرة سبع للبكر عدم بيانه في الباب الثاني حديث ابليس على الملك
نوال انس رضي الله عنه على الرواية عنه ثلث خصال ثلث موجبات وهو سبعة اجزاء الجلد الشرطة وهي من كثرته وجد خلاف الامان وجهه
وهي اسند الحاء وهو كل الشيء في جانبيها الله ويجوز ان يكون الجلد الشرطة صفة لثلث فيكون الجزء كان الله ورسوله على جرف الشفا
اي خصلة احب اليه مما سواهما عدم المزاد من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده ولا يحبه الا
الله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض رضا الله حتى يكون محبة ابويه لانه عم امر بالاحسان اليهما ومحبة والده لانه سنعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا
وان يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله منه اي انجاه كاكره ان تقذف في النار وقيه عبيه على ان الكفر كالنار ابو هريرة
مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية اي من اعمال اهلها يتركونها الى متى ملك الخصال الاربع فخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعد الرجل
من مفاخر ابائه والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان يعلموا المطر من بعض الكواكب النياحة عند الله من فرقة اسما على الوالد
عند اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن اي جعل امينا ووضع
عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه لا للاطلاع بنور
النبوة بواطن المنافقين منهن الخصال فاعلم اصحابه بعلامتهم لتحذرهم منهم واعلام تعيينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمرتدين
ويحتمل ان يكون هذا لا مخصوصا من انه عم تنبيها الى ما وجد بان معناه من اتصف بهذه الخصال او اكثرها يكون صاحبا او
من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص واما اذا كان منافقا ولم يعمل بشيء منها فقد ظن عليه لعل بلا يكون في حق من اشتاق
بهذه الخصال الى حق من نذرت منه او دعاه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق المعرض في الشرع وان فعل جاهلية وترك الحق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ايه المنافق ثلث لم يذكر فيه اذا حلم في فاوجه الجمع قلنا العدل الاربع يكون علامة لمن في الرض فاذا جاء الاكمه لسن الوضوء ان ايه المنافق محصور في
الثلث الاربع بل كل من نظر خلاف ما ظهر هو من المنافقين فصدور العدد من غير الاتام يكون باعتبار الصدق والعام ظاهر من عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
على الرواية عن خمس صلوات اليوم والليلة اي هي خمس صلوات فانه توجل تعالى له تعالى من تغلبه ارسله بنو سعد لسال النبي عم من الكاه
الاسلام ويحرم ما فالية سالة عن الاسلام يعني شرعا يضه ولهذا لم يذكر السهاء يعني فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من
الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو كذب احدى تاليه فالشارع الاستثناء وهو متصل عند من قال بوجوب المطوع اذا شرع فيه كالاداء ومنقطع
عند من يقول به كالشافعي واولوا عند اذا وردا المعنى بما قبل الاستثناء وهل يعني اذا اغتنم من واما اذا وردا يعمل على شروع عمر اس فهو الظاهر
فالاستثناء منقطع عند الكل قال اي النبي عم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال الا ان تطوع وذكر له رسول الله عم الزكوة فقال هل علي غيرها
لا الا ان تطوع قيل سوال عام كان في السابعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها عدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على الراوي
لم يسمع الحج وعدد ذكر النبي وعلى ان سعد فنسي بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه عدم الكلام
عليه في الباب الطلاق في حديث من ستة ان اسطر الى رجل فقال رسول الله عم افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق وقد يمنع
الخير اي لان صدق وبكر فان قيل حكم عم بانه من اهل الجنة في رواية لا مرين مطلقا فما وجه تقييد في هذا الحديث بقوله ان صدق قلت يحتمل
ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبر الله تعالى بصدق ذلك الرجل وروايته الاخرى يكون بعد او يقول انما قيد لئلا يغتر به ويغفل عن العمل او يقول الاثم
من كونه من اهل الجنة ان يكون على الاسلام الى الممات من غير تبديل الله وهو في واقع وانه ان صدق فقد دخل الجنة وانه ان صدق لو
في وانه للتصريح هذا التصريح صدر من النبي عم من غير قصد صريحا على العاص عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها حين سئلت عن الدواب كلهن فاسق يقتلن
لكونها موذيات على سبيل الاستعارة او لعموم اكلها كما قال الله تعالى وكل شيء هدمت اكله تقتلن في الحرم الفواسق والفاء والقاف والقاف
الفقور المراد به هنا ان كل مفترس لان كل مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف اصلا تقتل من الهوام
وعند الحنفية لا غير لانها لو قلت لبطلت فايدة التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحكم الذي بها بالمفترس قلنا ذلك مجاز ان الذي يعدي الجناية
لا الحرمين الالى ومن قال بالتعدية اختلف في علتها قال مالك لكونهن موذيات رواه الشافعي كونهن حالا وكل ابو حنيفة العاص الرواية
عنه سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله في الباب الطلاق في حديث من نظر مصرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل قال العاصي المراد بالامام
هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم فانه بدل به لان نفعه كثير ومقتدا الخير والخير المتعدي اولى وشاب نشأ اي شاب الله ورجل قلبه معلق
بالمساجد اي ملازما الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاه اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني استمرا على محبتهما والتحابا في الله ورجل ذكر الله
خلا من بني آدم مجلسه ورجل دعته امرأة ذات منصب اي ذات حسب جمال فقال اني اخاف الله وهذا الحال عم من ان يكون ملك او ذي قلب
وصل بعناه ودعته الامكان حبها ذكر في الله في العام كهو والاول وجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الركوة اعلانها
افضل حتى لا تعلم شماله يعني من شماله وصل بالمبالغة في اخفاء كيف كان الشمال غافلا عما تفعل يمينه قال النووي هكذا رواه مالك
في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في اللغة يمينها ما يلبس لكن الواقع في جميع روايات المسلم لا تعلم يمينه ما تنفق شماله
قال القاضي عياض ان يكون هذا من المتقابلين من مسلم لا من مسلم وفي حديث سلمان الملائكة سالوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الرعد فقالوا فما
من خلقك اشد من الرعد قال نعم ان الرجل تصدق بصدقة بيمينه كيف يمينه من شماله ورجل ذكر الله خاليا اي من التفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكى
وبكاء يكون من خوف او من شوق ومحبة لله عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت من نظر يعدم سان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة
خمس من منا للتعرض لهذا المزيد كذبها الشان كذا فالسابع السابع كمن لو فعلت للابتداء يعني عمر كان من الفطرة لكان احسن
فصل اربع اعفاء اللحية اي اكثارها بلا تعرض منها كما قال تعالى حتى عفوا وقالوا ان كثروا قيل المكروه فيها واما الاخذ من طولها او عرضها بسبب
فحسن لكن المحرم ان لا تعرض لها بالتعرض منها الا اذا نبتت للمراة فيستحب لها حلقها والسوك اي استعمالها واستاك في الاول فصل الفطرة

عدم كمنه فيها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وقص الشارب وحلق العانة وتقليم الاظفار اي شعرها وحلق العانة واستحب الماء بعد الاستنجاء بالاحجار
محترع الوضوء قيل يحلق ما اجتمع فيه الوسخ كالاذن والاول وتقليم الاظفار اي شعرها وحلق العانة واستحب الماء بعد الاستنجاء بالاحجار
لانه انتقاض الماء المطهر لا يزيله قيل بعضه اصابه البول بالماء وانه اذا غسل الذكر بعد ما بال الذكر البول وهل يجد الصبر على الوجه الاول وهو الظاهر
وعلى الوجه الثاني المعقول ويكون المراد من الماء على بدل الوجه البول والاعتماد عن سعد يا ولا ما كان في موضع ولم يعتصر من الشيب
فلا يرد بالماء ويعود فتح الماء ورد فعله على واحد الاول بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لم يصح ووجد ملاك لكن انه بول وبعد الوضوء
لان المذكور في كتاب في دون الاصبع قال وتسبيغ العاشر الا ان تكون المرفقة ان فيه محمد والاستنباط ومنقطع عن لكن وهذا
كل من الواوي في العاشر وقال العاصي لعلها الفتاة المذكورة في الحسن ويقولون عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه ان رجلا سدد
اعلاها بيضة العنز رمى ما يعطي من المغز رجلا لسنع بلبنها او حوزها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل فضلة منها رجاء ثوابها
بالنصب معمول الله وتصديق موعوده اي ما وعد لها عليها الثواب على وجه الاجمال الا ادخله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عن ربنا
ما دون منحة العنز من رواة الاسلام ويسر العاطس وما ماطة الاذى من الطريق وكونها ما استطعت ان تبلغ خمس خصلة

فصل ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته تقلبها كيف شاء والسبع به اي بسبع وبنوع ولو كتاب
ارسخص الباء فيه زائدة او بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها العبادون اي منها تقدير من الامة الله بها امة الدعوة ومن اشار الى الخصوص
الى العاصين منهم لان الاشارة لا سالوا المعدوم فيشبه الحكم بمن يوجد بعدهم يا سابعوني ولا تصرفه ضعف لاحد او بدل منها بل
البعض من الكل ولا يومن ما الذي ارسلت به الا كان من صحابة الشارع عنهم بالذكر منها اي مع كونهم من اهل الكتاب ما سرني غيرهم
اذا كانوا كذلك بعدهم من لا كتاب له يكون اولى في الحديث دلالة على ان من اسلم فدعوة الاسلام له معقود ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه والذي نفس محمد بيده لا يأتي على احدكم يوم ولا ليلة ثم لان يراني اللام فيه للابتداء واحب اليه من اهله وماله ومعهم قال النووي عليه السلام
وما خير بعدي من اهله على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله حيفا قال الشيخ الرابع والاول هو يوم وكلمة
الواو لتاكيد رسوخ الصفة وثم محول على الواحي الرتبي تقديره مرتبة رؤيتي عند ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من وجه النووي
وفيه شان الرفع الفضل بعد عم واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته عم كما روى عن عمر به انه قال لنا عن النبي عم الصفة الاسواق منقلة
الاسيدي رضي الله عنه في نظم الخير وفي السنوسي بدل الياء في اخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي عم انه
احاديث ابو مسلم منها حدث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله فاذا هو جالس وحده فقال يا رسول الله ما تقول فلست تكون عبدك ذكريا
انا قال ورايت حتى كانا نزاهما راى عين فاوحى جبا عائشة اي خالطنا الاذهان والاذان والضيعات فشبه اكبر اصحابه والذي نفس بيده ان لو تدومون
ان دمتم بكسر الميم محذوف اسمها صيرانا ان على ما تكونون عندي اي من الحضور في الذكر معطوف على عندي لصافحكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم
معانقة فاسفحوا فيهم لاسعاء الحالة الحاصلة عنه لكن ساعة فساعة اسدرا لك من هذا العلو وبنيه على انه على الطريق المستقيم وما مانع لهذا انا
باسم سابقة تعين تكونون على الحضور وهو دون ركم مان وساعة ان وتكونون على الغيبة وهو دون فكم مان فلا تكون المراد بها من الى الدين صافحا
ويكون تخصيصا لهم تلك مرات اي قال عدا العلو تلك مرات الله قمة ما انتم به بعد وكمال لكن هذا حث على الى الدين من كونه عليهم
السلام اتم النفس عن العباد وهذا مثل ما جاء في الاثر زوروا القلوب ساعة فساعة اسر رده انعاع الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم
لا تحبون الى تسدد الماء مرتين اراد بها السكتة كما قوله م فارجع البصر كرتين يعني الانكار ابو سعيد رضي الله عنه من بعض الرواة
البخاري فيها والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص يعدم سامة في الباب الثالث جزء القرآن ابو ذر رضي الله عنه
مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تنبت بضم التاء وفتح الباء المهملة جمع الاماء والحرم المهملة جمع الاماء وجمع الامة الا اذا وجمع الامة الا اذا وجمع الحرم الا حرض الجمع الا حرض الجمع عم الكرم عند قوم السماء
وكوا انها قيل الله بالجوم الصغار وما كوا بالكبار وقال الهي عزا ان لا عاية الكرم بالعم وقال الزوزي اي حصم اذا اسكن به الله الحمد الله الا ان محمود

مع ما بدء اسناف جواب عمن قال كونها مرتبة اي في وقت التضحية وهي اي لا غيم فيها وهنيها بما تمس الضحى لان الجوم فيها يرى اكثر آنية
لقوله تعالى على ان جبر سعد محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من سرب منها لم تطها اي لم تطهر هذا استيناف جواب عمن قال ما حال من سرب
آنية غلبه بالتعبير الى اخر حالاته من شدة الفرجات وكون لعدم الطهارة فانه في الظاهر نكتة في المنع موجد لانه لو لم تطهر في الشراء ولا تطهر
بعد ذلك بالطرق الاولى وهو جاء في حديث اخر من شرب منه لم تطهر ابدا قال العلماء الظاهر ان السرب منه يكون تعدا الى بيع النجاسة من الماء
فهو الذي لا تطهر بعد وقال شارح لعل لا سرب منه الا من قدر له السلام من الماء لكن على ما قال يكون في مدح الحوض تقصود والمنع
في صدقه مدحه بل الوجه ان يقال من سرب منه وقدر له دخول الماء ولا تعذب فيها بالطهارة شيء في ماء من الحوض ونعم الماء الحوض وشيء اي
يسئل الحوض هذا استيناف جواب عمن قال عن هذا الحوض هذا بان من قبله من سرب منه لم تطهر ولا تطهر ان هذا
مكرر لان الاول ان الا من سرب الا والا لم تطهر ومن سرب من الحوض هو ما كالا غير انه ذكره لم تطهر انما غرضه مثل قوله ما من ثمان
تبع العدد المهملة وسد المهملة اسم بلد الشام لا آبلة اسم بلد الشام لا آبلة اسم بلد ما حل مما يلي العين لا تمنع منا كلاء قوله لم ما كلوا اموالكم لا اموالهم
والوصول مع صلة جبر بعد جبر ما في اسد يا صاحب اللبن والعسل قال له قص قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان هواء هم سيان
كنى الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع كم العدد به جاء في حديث سلمان قال ادم وما تولى الى رجال الله
من كل الف ستمائة وسبعون الوهم من رد انها على الرواية عنه والذي نفسي بيده لا ذودن اي لا دفعن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة
من الابل عن الحوض بعدم ساقه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لا بعد من ايله الوهم من رد قوله مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تذودن فلون الغنية
حتى لو سولا لا لو سولا اي لا ذودن كما ما كم حتى كانوا اولادكم نعم الواو وهم الاسهام فيها عيشي اذا فعلتموه تحابيتم فشوا السلام كم
وعليا بسلام وتسليم سلام على من عرفه ومن لا يعرفه حكى ان عبد الله بن عمر كان يقول اني اخرج الى السوق وما حاجة الا ان اسلم فسلم على فاعطي
واحدة واحد واخذ شرا الوهم من رد روى النهي عنه والذي نفسي من لا الوهم من جبر حتى يجب فان الوالد فسك من الرواي ما كان نفسه
الوهم من قوله مسلم عنه والذي نفسي من لا تسالون عن هذا النعيم يوم القيامة وحكم من يوم كم اقوع هذا اي الحديث سان الصلاة ثم لم
ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قال لا بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث مالك والحلوب اسرد روى مسلم عنه قال ما نزل المسلمون
بذروة من الارض عليهم رايات قريش ومعها غلام اسود ما خذوه وكانوا يسالونه عن ابي سفيان واصحابه فيقول ما علم بابي سفيان ولكن هذا
ابو جهل بعينه وشبيه فيقربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه قالوا ما علم بابي سفيان فيقربونه ورسول الله قائم
يصلي فلما راى ذلك انصرف فقال والذي نفسي من اقربونه اذا حدثكم بالتعسف في قال كلاما حتى قالكم وتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما
اسود تبيع الجاج وهم قبيلة كانت على رايات قريش جمع راية وهي الجل التي تشق عليها الماء قوم بدر وحد ان اوراء المروب الاكل عن عتبة
الوهم من رد انها على الرواية عنه والذي نفسي من لا يوشكن اي لقرب ان ينزل ابن مريم حكما عادلا يكسر الصليب اي حاكما مقسطا اي عادلا ويقتل
الخنزير ويضع الجزية يعني على كل كافر لا يكون احد كافرا قال
النووي الصحيح بل نقل معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام فان قلت كيف يترك الكفار قوله الجزية كيف قبولها في شرع عيسى
فكيف حالة عيسى وهم على ما سمعته قلنا لا بل نعيا بان ان شريعة هذا الحكم ستنتهي وقت نزول عيسى وهم فيكون عدم قبول الجزية في ذلك
الوقت من شرعنا ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة
لم يزد في الحل لعلم ان الحلال ما جرى على لسان الى يوم القيامة فلا معنى له بل في آخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك زيادة فيما احل الله له لانه كان
له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوقن كل نفس انه بشر وانه عبد الله ويقتل الدجال فتح فلسطين وتقتل الدابة اي يكسر حجة الدابة اخذ ذلك هذا الرفيق
اليه بين الارض فلا ذكيدها كما جاء في حديث سعد بن ابي وقاص الوهم من انفعا على الرواية منها قال استاذي عمر رضي الله عنه على رسول الله عنه
من قريش يكلمه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استاذن عمر رضي الله عنه قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر اضحك الله سنك يا رسول الله
قال عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب قال عمر فانت احق ان يهبنني يا عدوات انفسهن اتهبنني

والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ثلاث من احدكم ثم اشير رضي الله عنه روى مسلم عنه الوهم وايا جمع رواية وهي على الذي يستقي انما وجب المزاوة رواية

ولا تهيبن رسول الله على عهد عام والذي نفسي بيده ما يهيبك الشيطان سالكا حال من الفعل فجا اي طريقا واسعا فجا بفتح الطاء المشددة وتوزيا كانه
ظرف مبني على زمن المعنى الا سلكك فجا غير فجك على رواية سعد وفي رواية لا يرين فجا سالكا في قاله تعريض خطاب المعنى انهن معذورات فيهن وكيف
لا يسلك الشيطان بها سلك قيل معناه حرصا لمنع الشيطان من الفوات عمر في اي طريق سلك من طرق المدينة لا مسعد مخالفة حرصا من فسنة و
اما النبي عم فكان لا كاف من وسوسة ولا ابطلا به كذا قال الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره الوهم من رد انها على
الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتبايت عليه الا سخط عليه حتى ترضى عنها اي الزوج عن زوجته ما طاعة له وفي الحديث كرم اضياع المرأة عن
فراشه بغير عذر والبيض بيض بعذر وان لم يحل الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك الا الزوجة وامتنع قلت لا الا في تقدير
بالامتناع اخر لها نصل الوهم من رد روى النهي عنه ولعنه لا استغفر لهم وتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه حرص على
الاستغفار وتقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان لعان على بني السوس محمد وفرات جاء رد انها على والله قال رسول الله
وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة الصلح لما جاء سهيل بن عمرو مكة للصلح فقال اكتب بسم الله وبسمك كما جاء في الحديث
الكلام فقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب
محمد بن عبد الله الوهم من رد انها على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من الولج وهو الاخراج والمراد فيه الابتداء بحسنة
في اهله اي في قضيتهم كما حلف على ان لا يكلمهم فلا يصل الرحم اثم بعد الرحم الفصل اي اكثر اثما وهو خبر لعله لان يلج له عند الله اي لله
اي لذلك الحالف ولاجل الولج من ان يعطي كفارة التي فرض الله عليه على بعد بر الحنث يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه فحنث
ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الا عامه على ذلك الحلف الوهم من رد بوشرح الحديث روى النهي عنها والله لا يوسى والله لا يوسى والله
لا يوسى وذكر ثلث مرات ان كان الاثام قيل يا رسول الله قال الذي لا يوسى جاره بوائقه جمع بائقة وهي الاذى الغوائل من عاذ سلعة
على الرواية عنه قال كان النبي عم ينقل الرايات يوم الخندق وقد ذوات الرايات ما حول بيته وعلى رايته لولا انت لو لا اهداية لعنه ما اهتدينا مصدر
قوله ع وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اي اقدامنا
ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اراد بها الردة الكفر ابينا اي اسعف رواي انه عم كان يرفع بهذا صوته ويكرر
وصل عنه بن عامر رضي الله عنه رسول الله عم ستفتح عليكم ارضون جمع الراء جمع ارض وهي الموضع اسكانها وتكفيكم الله اي امر العدو
ما ان يدفع عنكم سهامهم وتعلموا عليهم وتغنموا ولا يعجز بفتح الجيم امر احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به رماية الهدف وما
جاء بان كونها معينة على قتال الاعداء الوهم من رد انها على الرواية عنه سكون فتحة العاد فيها خير من القائم لان القائم يتعدى العاد الى ملك
النفس لشاهده ما لا تمدح العاد والقائم فيها يعني القائم في ملك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يسعى الى النفس والماشي خير
من الساعي اي من الذي يسعى ويعدو الى النفس من يشرف لنا اي من نظر الى ملك النفس تستشرفه يعني تحرك لنفسه ويدعو الاتوع فيها فالحاصل
الساعد منها والماشي والقائم في معاني يهلك من وجد مجالا او ملجا ساكن من الرواية اي موضعا يخلص بالرجا بسالمه من النفس فليعذه يعني يعذ بالله
وسلم يجيء يوم سنة محمد بمعد ليلتا جمع فيها الوهم من رد انها على الرواية عنه شهب الليل جمع شهاب فلا تنام فيها لقد رمى
كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير وراءه قال يتكون قال الراوي دهشت في ملك الملك الله ع سدين فعام رجل
محمد الرجع حتى القمة يجبل على يد سيخرج قوم في آخر الزمان حدث وهو نقض القدم كما جاء صغير على صغرا الاسنان يقولون
شبانا سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعني كلمة من خير ما تكلم به البرية وهو القرآن في المصابيح يعلمون من قول
خير البرية وهو الحديث يمرقون الدين اي يخرجون منه مع حجرهم وهو الحلوم يعني لا يعدى بها لا يدلونهم معاده لا يعدى بها الى
المارج دليله يعني يقتلون اهل الاوثان يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية اي من الرمية الرمية فيها يقتلونهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله

قوله الغاشي

بدم الله انومن رحم روى مسلم عنه سكون الى الخراسانى اما سن يجرئونكم بالم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم هذا كرر عرض صاحبهم لهم كما
بدهم ما النهى عن الجواب نودعا يا مولى العهد الدين نصل الى العمل الصالح السن رحم روى مسلم عنه آيات الله يوم العمر فاستمع
فصل الخاتمة من انت قال محمد فصل يكرا بالعبع لكما فرت على ما المحمول الاصح لا احد قبلك ابى عباس رحم انعما على الرواية عنه آمركم
باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجهل مواربع فى قوله امركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهى ما على بدل عن الايمان وبالرفع
قرر مبدا محمد وقيل اقام الصلوة واتاء الزكوة وان تودوا خمس ما غنمتم اما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنايم وفى بعض روايات
الصحيحين وشهادة بريان راوى بعضها وصوم رمضان فصل بعد الكون وان تودوا سهوا على اربع فصل رواه الحديث يكون الايمان والاسلام
واحدا قال القاضى امام لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاصح وعلى
قول من قال انه فرض سنة خمس فيها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوى وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء والمزفت والنقير والحنتم وهى اربعة
اشياء وهى الوعاء المتخذ من الدباء وهى جرع خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمزفت الجرار التى تطلى بالزفت
المشبه بالقير فيها وعاء يطلى بالقار وهو الزفت والحنتم الجرار التى تطلى من الاشربة من الاوعية لانها غلظت كعكاها حارا فيعطيها الكفار
من غير سعوبها جنبها قال لوفد جمع وافدوا الرسول عبد القيس وهى قبيلة رسلوا جاء فعلا النوع لسعلوا مرورا وهو الوفد اليهم
قال الوفد ربنا رسول الله ما نقل يوم وفدنا الله مرورا انا ابن عباس رحم روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى يوم بدر قال النبى عم لابى بكر
وعمر ما ترون فى هؤلاء الاسارى قال ابو بكر يا نبى الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان ناخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى ان
يهديهم الله الاسلام قال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفر وائمتهم قال عم لابى بكر ولما كان من الغد جاء عمر فاذا
رسول الله وابو بكر قاعدان يبكيان قال يا رسول الله اخبرنى من اى شىء تبكى قال عم ابكى للذى عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض
على عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال لو نزل عذاب بدر وهو جوار الى رسول الله عند عدم الوحى جواز الخطاء فيه ويمكن ان قال القول
الاول كان صائبا وقول عمر رحم كان احسن والقرآن يعاتبون على ترك الاحسن كما قيل سالنا ابرا وسئلت سالتم تبيين آى عمر رحم انعما
على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطأت فى الوقت قال السودى لكما هو فى السبع بطاء ثم تاء وكان معنى ان يكتب بالنفس الطاء والتاء
معدودا قال الله يوم يتواطؤا عنه ما هم اشد فى السبع الاواخر فمن كان متحريها اى طالب ليلة القدر فليتحرها فى السبع الاواخر بعدم ساعة فى الليلة
التى حدث ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر ابو مرة رحم روى البخارى عنه ارى انكم ما بنى حارثة وهم بطن من الانصار قد رحم من الحرم
ثم الميت قال بل انتم فيه وفرح سعد بن مسلم عن ابى مرة رحمه ان رسول الله جعل بنى عمر ميلا حول المدينة حمى لها حرمه وان عمر
قد حمى بعد عم لذلك عدم الكلام على وجوه فى الباب السابع فى حدث انى احرم ما بين لابتى المدينة ابو مرة رحم روى مسلم عنه اشهد ان
لا اله الا الله وان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم اى بها بالشهادة من عبد عدث اى فيها الا دخل الجنة تقدم اربع عدد مرة انس رحم روى
البخارى عنه قال صعد النبى عم المنبر متعصبا راسه بشىء ودكان آخر صعوده محمد الله وانه عليه قال اوصيكم بالانصار اى بدينهم
فانهم كرشى بسكون الكاف وكسر الراء وهو ما حول الانسان وعيبتى بفتح العين المهملة وهى ما يجعل فيه الثياب يعنى انهم صواحب
سرى ومعتمدى وقد قضوا الذى عليهم يعنى قضوا فى حق ما يجب عليهم من النصرة وبقى الذى لهم اى حقوقهم من الاكرام ما كانوا ما حب الطاعة
فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا تعطل بعد ما ثبت بمجلس الشرع عائشة رحم روى مسلم
عنها تاخذ احدكم ماءها وسدرتها فى مدف الثوب فيظهر مصابع كذا فى هوى لناس قال القاضى المراد بعد الطهر من دم الحيض
وقال السودى الطهران المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ سويداء راسها بضم السين المهملة
وسكون الواو يعنى الاصل يعنى راسها وفى بعض النسخ شؤن راسها وهو بضم السين المهملة وبعدها همزة حتى تبلغ شؤن راسها وهو اصل الشعر
ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اى مطيبة بالمسك فتطهر بها اى تمسح بها اثر الدم للحيض قالت عائشة

بنت شكل مع السؤال والكاف وكسر السكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سالته عن غسل الحيض فاتورد العما على الرواية عنه
قال استشهد الى يوم احد وكان عمى تكى قال عم تبكيه اولا تبكيه اصله تبكيه فحذف احد النونين للتخفيف بالملائكة تظلله باجنحتها حتى
رفعوه عن عبد الله ابا جابر اردحام الملائكة عليه عمرو ان يكون للبشر ان ما عدله من الكرامة اولفرحهم لصعود روحه ورضى ربه عنه اما الحكم
من الكرامة له وحوار البكاء على الميت من عند ربه انومن رحم روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها التوديوم العمر من الوضوء يبلغ
الوضوء مع الواو ما سوحا به انومن رحم روى مسلم عنه تبلغ الكتاب اذا بلغ ثم بالكسر الراوى وهى بياء مساء كى مفتوحة
او مكسورة وروى سوف مكسورة قال السودى المشهور هو الاول وقال التوربشتى العهد هو الكتاب ربما اسمان للوضعين قرسان من الله
على ميال وقيل كلا هما اسم موضع واحد واوضح للتحيد فى الذكر من سكن سواد المدينة من سفل بدلا للوضع ودكان ولكن من يعيه
ثم بعد ذلك فيقرا مرة انومن رحم انعما على الرواية عنه يجدون من شر الناس ذا الوجهين الذى يلقاهم بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح
فلو كان لاجله جاز فاحبه بنت قيس رحم انعما على الرواية عنها تذرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال الله والله ما جمعتكم لرغبة ولا
لرهبة ولا لرغبة فى خوف لكن جمعتكم لان تميما الدارى منسوب الى جده اسمه الدار كان رجلا نصرانيا فى ميناء قاسم وحدثنى
حدثنى وانى لرى كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثنى انه ركب سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البحر مع ثلثين رجلا
من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم بالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوى بنى لقب بهم الموج اللعب فى الاصل بالالاعيب من موج
او فعل ما سعد لقصد الى موج السفن عرجه القصد شهرا فى البحر ارفاؤا اى الجاؤا الى ارض فى البحر هى مغرب الشمس فى بلوان الغروب السفينة
الكبيرة ليركبوا اواقربوا من ساحل بعضا هو بجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اشعر اى عليها الشعر كثير الشعر وقيل الاشعر الاملس
لم يعلم ما هى على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبل من دبر من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت
بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت بجساسة الاخبار للدجال قال صاحب المجمع هى دابة الارض تخرج فى آخر الزمان لكن
مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل فى الدير هذا العلو فى جواب قوام والحاسة من
اسلوب الحكيم فانه لاخبركم بالاشواق يعنى انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمعت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اى خفنا منها ان
شيطانة قال فانطلقنا سراعا اى سرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط اى رايناه مثله لان وطء السين مع الماضى
المنفى خلقا مع الياء بعد واسرة وثاقا مع الواو وكسرها تدعو الى اشد وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه
بالحديد اى رد المجرور معلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انتقال قد قدرتم على خبرى فيما سالتم
عن الخبر واعلم اذا رجعتم فاخبروننى ما انتم قالوا هذا الالتفات من المتكلم الى الغيبة نحو انا سس من العرب ركبنا فى سفينة بحرية تصادفنا
البحر حتى اظلمنا بالمعنى الجواء اى اشتد علينا واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا الى جزيرتك من قبلنا اى قربها فدخلنا الجزيرة
فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا ندرى ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت ايها
القوم انطلقوا الى هذا الرجل فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة
فقال اخبرونى عن نخل بيسان سمع الباء الموحدة بلد باسم قلت عن اى شانها تسئل قال اسالكم عن نخلها هل يثمر قلنا نعم قال اما انها
ايما انها توشك ان لا تثمر قال اخبرونى عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكسر الباء وهى بحر صغير معروف باسم قلنا عن اى شانها تسئل قال
هل فيها ماء قالوا هى كثيرة الماء قال اما انها توشك ان تذهب ماؤها قال اخبرونى عن عين زغر الاميين ما فعل اراد الرجال بالاسس العرب لا يمكنون
ولا يدعون قالوا سبع بعد دم انما اصابه انهم ظفروا عليه ما نبعوه شانهم خاصة كما ذكر بعض النهود او ما نبعه مرفوع سالنى عن وادى الطبرية
واك سالوا ندفع من مكة ويزرع قال قاتلت العرب قلنا نعم كيف صنع بهم فاخبرناهم انه قد ظهر فى ناحية العرب قد وقع بهم قال قاتلهم
قال نعم اى لب وهذا الالتفات قد كان واكل الى الطاعة وجوب الاستسلام مقدر وكيف لا يكون لهم ذا فعالا العرب لا يكون النعاما من اهل العرب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حصل ذلك لنا ثم قال أما انه ذلك غير انهم ان يطيعوه وذلك انه ان الى محمد عم ان يطيعوه وانى مخبركم عني انى انا المسيح وانه اوشك ان يؤذن لي
الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع ارضا الا هبطتها في الارض غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلما اردت ان ادخل واحدة منهما
استقبلني ملك متقنا السيف صلتا اي مسلولا عن يمينه تصدني عنها وان علي كل نقب منهما اي طريق ملائكة يحرسونها تطس رسول الله عم
بجبهته وهي ما يكره الرجل من معاكسة بعض فاخرجه ويتكلم عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر مثل طيبة مثل طيبة كررها للتاكيد والمبالغة
سرور وهو من ان خبر الدجال وسنه المدينة طيبة والوجه الصحيح وسمية الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم
انه يصح الصحيح بل من حديث وافق الذي كنت حدثتكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلها الا انه في عمرات ام الا بالتي تحت الشجرة
اراد بهي السام مايع الماء الشامي وكراهة الاراد به مايع الماء الشامي والمراد واحدا تاما ورد بهما اما لان الوحي يكون تارة بالمعنى كما
قال له عن ظن ثم عرض له وتارة اما لتنقل الدجال من بعضها الى بعض لا يدخل من قبل من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو وانما يدخل الا من الشرق
قال الطيبي لما سمعوا بالوحي انه من قبل المشرق على الاولين فاخبر بعضها بعده لا ويل وهو الهلاك قال التوربشتي اضرب عن الوحي
مع حصول العلم به اي لا ادري ما يلبس موضوعه مصالحه لان الرب لو صدام سافروا الا في هذين البحرين لكن تكرار عم قوله من قبل المشرق
ما هو مشكل الطيبي انس رضه روى مسلم عنه قال لما دعت النبي عم على ولد ابراهيم وهو في حال الرضع قال تربت اعفر وكرر العلب
ولا تقول الا ما يرضي ربنا اي حسنة وكوراه يكون ربنا سخريا ويكون يرضى من باب الافعال والله ما ابراهيم انا بكراي نزاك تحرون
من طريقه الله على الرواية عنه تطعم الطعام وتقرا السلام على من عرفت ومن لم تعرف سماه شرط كما سيبينه قال له رجل قال له الاسلام
اي اي خصال الاسلام لعل النبي عم فهم انه سال عن الخصال المتعددة فاجاب ما هو الاسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل الطعام
الطعام مانع من تعدده رضه روى مسلم عنه تعرف من تعرف ومن لم تعرف سماه معناها في الباب الثاني حديث ان الساعة لا تقوم حتى تهبط
اي تسبح مملكة وفي الحديث اجار عن العيب فان الاقطاع المذكور قد يتبع ويكون مع الدجال كما قال عم ام سلمة رضه تقتل عمارا الفئة
الباغية رد المص بعلامة الجاري لعدم وقع سهوا منه لانه نسبه مذكورا في صحيح مسلم من رواية المذكور وبعض العلماء قالوا لم يخرج
النبي في قتل عمار سابقا علم ان عمارا قتله معاوية وفئته وكانوا طائفتين طائفة مع طالب ما نص هذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رضه وكان
علي رضه هو المحق لامامه فاسمعوا عن سعد حكم ان معاوية كان ماولا معنى الحديث يقول يحرضه باغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا كان
يحرضه منه لان البغي بمعنى الطلب للدم عند صاحب لها اصلا ولانه عم ذكر الحديث في اظهار نصيحة عمار وزعم قاتله لانه خاف طريق عمار
اتومرين رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة اي الناقة الغزيرة اللبن الفتية الهيد للسماح الوافية والرجل الحال فما يصل
الاناء لاقدحه اي قدحه تقوم والرجل يبايع الرجل الثوب فما يتبايعانه اي لا يتمان ملك البيع حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلح حوضه
ليسقي منه فما يصدر اي لا يرجع منه حتى تقوم وفيه دلالة على ان العمل لقوم بعضه كما قال يع لا تاتيكم الا بغتة المشهور روى مسلم عنه تقوم
الساعة والروم اكثر الناس نبه في الصحيح انه لا يصح مسلم وقد علم الساعة لكن يكون الروم وهم قوم موصوفون اكثر الكفرة في ذلك الوقت
كما كانوا اليوم اكثر منهم اتومرين رضه روى مسلم عنه تقوم الارض اقلاذ كبدها اي تخرج كنوزها كما قال يع واخرجت الارض اثقالها الاولاد
مع فلذ ملك الفلاذ وما الاول الجوقطعة من الكبد مقطوعة طولا اقتل الا استيلاء من الرعب والغصة يجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب
هذا وفيه هذا للتحسر فيقتلني يحيى القاتل فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا يأخذون
اتومرين رضه اتفاق الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض يتقلب من طبيعته
الى طبع المأكول كما ورد في الماثار ان الارض تبرز ما فيها من بارز وتسقط الجسم بل معناه ان جرم الارض كبير وفيه سان مساحة الارض
يومئذ وسان عظم الخبز الى اعتدلها مثل الخبز يكفا الجبار اي يقلبها ويبدلها وهذا استعارة من سهولة تصرفه فيها مثل كما يكفا احدكم
خبزته في السفرة وهي الخبزة التي تصنعها المسافرون تعلقها على يده حتى تستوي فتاكل لا مثل الخبز وهو سكون الراء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله

اتومرين رضه اتفاق الرواية عنه تبدل غير الارض غير السماوات فيبرزوا لله الواحد القهار قال الطيبي ما اخذ من اهل الموقف
من المسئل يعني الخبز جبر والسماوات التي على احد طرفيه منا وتبدل طرفه الاخر بالارض غير ما اعدا من المص لحسن كتابه اما اخذا لهم لانهم
كانوا قد عاينوا ان لا كل لهم اسم ولا باب يعرفهم حتى يضطروا الى سؤال النبي عم فلا يعرفه الله بالرسول يريد بذلك الوضع الرائة لحديث
الله يع اتومرين رضه اتفاق الرواية عنه ما من السلطان احد كم يعني لوسوس فيه فيسول من حلق كراقي تقول من خلق ربك ما المص فرضه
من ذلك يعاده في الكفر بان يعتقدان ربه مخلوق فاذا ما تعلم العبد لمسكن الشيطان اولا احدكم وصيغة العمل عاملا ما مصدر يقول من خلق ربك
قلب سعد ما تعلم طرفها للسلطان عنه فيستغني عن ملك الوسوس لسلا يغلب على السلطان اتومرين رضه روى مسلم عنه تلا المسيح اي الدجال من
قبل المشرق اي من جهة وحمنا اي مراده المدينة حتى تبدل ذبر نخل اي احد جبل احدهم تعرف الملائكة وجهه قبل السام وما لك سالك
اتومرين رضه روى مسلم عنه تلا على الناس زمان يدالو بن عمرو قريبه الى لا اخرج من المدينة نص المص فيها بقوله تعلم لا الرضا اي
الا سعد المعنى ولم اسم فعل بعد اقبل تلم الا الوحا كون للتاكيد والمدينة حرام الواو فيها للحال لو كانوا يعلمون حواسلو محروم
لو كانوا يعلمون تلا الا فاعلم في المدينة من الحرم لا خليوا اخروج منها والمدينة مسلى تلا لا يخرج منها احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا خلف
الله فيها خيرا منه الا يا لا يحصى للمسئلة ان المدينة كالكير يخرج الخبث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد تعلم سانه
في الباب الثاني حديث ما المدينة كالكير اتومرين رضه اتفاق الرواية عنه تلا على الناس زمان يقولوا فيام بكسر الفاء وما الهرج يعني الجماعة
الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فعال لهم ثم يقولوا فيام الناس فعال لهم مثل فيكم من راى من صحبي رسول الله فيفتح لهم فيه
شان فضيلة الصحابة والتابعين رضه عمر رضه روى مسلم عنه يا ايها عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن ممن جاء غزاة
مع بلقين جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن يصيب العاف الواو بطن من بجيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب ما قاله الجوهري
في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف سقات لا اهل لكم فعلوا كذا قال النووي كان به برص فبرأه الا موضع درهم لوالدة
هو بها بر الا حلاف العقوق والبر صل يعول برت والدة بالكسر ابرا ما يعني برا فابرته كذا قال الجوهري لو اقسم على الله لابره على الله
فان استطعت ان يستغفر لك فاقعد الخاب لعمر في حديث خاطب الصحابة ما سعد عاما الا سعد عاما رضه روى ان عمر رضه كان في طلبه
فلما كان السنة التي توفي فيها عمر رضه قام على الناس فنادى يا اهل اليمن اسكم اويس بن عامر فعام يسمع فعال ابن له فعال له اويس
وهو اخر ذكرا واقل مالا وهو من بني ابيه وحتى من اظهرنا فعال له عمر ابن هو قال يا ابي من عرفات فلا عله يوجد لك وصيغة النهي عم فعال
استغفر لي فاستغفر له وفيه معقبة جلسه لاويس وروى مسلم انه عم قال ان خيرا لتابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رضه كان افضل من
اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وما امر بالاستغفار منه اشان لا اسنى لسلا غسام يدعو الصلى وارشاد الى طلب
ارد يا الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي مفضولا حتى روى انه عم قال لو خرج في نعيم شركنا في دعائك اخي وصل اما امر
بالاستغفار بطلب العدل اويس لانه كان تمكنه ان يصل الى حضرة النبي عم لكن بتر بامته منه من ذلك لعدم تو بيه اصبعي في تحلمه جابر رضه
روى مسلم عنه ما كل اهل الجنة فيها وسرون حرف العمل فيها للتعبير ولا يتغوطون ولا يتمخطون اي لا يستنثرون ما يسيل عن انوفهم ولا
يبولون امام تصدر عنهم من الفضلات كما يعهد ولكن طعامهم في عامة الاطعمة كسلا يكون له فضلة يستفرغ ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني
فضول طعامهم يخرج في صاحب الكرة كرشح المسك اي كعرقه في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما تلهمون النفس يعني في السبح لا يحمدون اقوامهم
كما يجري النفس الدنيا لا يعيبهم او يعنيه تصدر السارة لازمانهم لا يتفكرون عنهم كما يعسر اللازم الحيوان اتومرين رضه روى مسلم عنه يؤم القوم اقرأهم
كتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي الحديث يعني لها كان في العلوم فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم
سنا العمر قدر ما يصح به الصلوة وهل فقه يعلم سالوا ان قدر ما كوره الصلوة مما كان فيها او بعدها او بعضها والاكد لك العراق ورها بالعجم
الحديث الا الواردة في ذلك الزمان كان اعلم بالصلوة الصلوة ولا يؤم الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكرمته الا باذنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وصفه ثم الف في دين الله صاعد رسول الله وهو الوحي وعنه اوالعلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق انبياء والعلماء سائر العلوم علماء على العقيدة وعلوم
تعلم القاري معالم الوحي الوارث فان قالوا السيد سواء فاقد مهم بحرف يعني اعمالا من مكة لا المدينة المنورة ومن اجم فيه واكثر من سروس اجم بعد قبل
بقي ذكر الصرف اولا دم مولد من اجرا بن او لا اولا بالامامة من ولد من اجم بعد وبعد مع مكة جعل الحي بحر العاص فيكون الاربع اولا دار كانوا
في الحي سواء فاقد مهم ستا فاصل الاسن اقدم لان لا بعد له بكسر الجاء ولا تؤتى الرجل الرجل مسلكا انه اي في محل حدثه وولاته بعد اذا كان
الولا اوصاب السيف على ما يصح الصلوة هو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يتعقد في بيته على كلمة اي على موضع اعتداله بوضع كرسي
يتكي عليه او بالقاء ما فلس عليه وقيل المراد بها الاذن الاذانة الصرية سلطانا دوسه وتكرمه للرجل الا السن رواه مسلم عن ابي
من الحمد ماشا والله ان تبقى بعض الحمد حالة عن الحلق لسعتها ثم مشى اليها اي بعض الجنة ما عسب الصبر ناعسا والامكنة او لكون البعض دون
لا خاف الله خلقا اي خلوا فما ساد حتى عيا الحمد بهم انس رضي الله عنه روى مسلم عنه تمتع الرجال بهود اصبهان مع الهن وكسرها ربا
بلد معروف قيل المراد به اصبهان الوان سبعون الفا رواه سبعون والصحيح السهود بهوا الاول عليهم الجبابرة مع الطيلسان وهو موروث
وهو اشان لان اكثر اليهود يكون اتباع الرجال انس رضي الله عنه اتباع الرواية عنه تمتع الحسنة اهله وماله وعمله فيرجع اتباعه وسبق واحد
يرجع اهله وماله وسبق عمله وهو حسن على قبس الاتباع لتكون معينة في المآل انس رضي الله عنه اتباع الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها
خير ما كانت اي على حالها التي كانت خيرا لا يغشاها اي لا يجيئها الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر وآخر من
يحشر على ثنية اي المجهول اي يوسف قال عكرمة وقوله وادا الوحوش هنا رضا موتها راعيان من مزينة نعم المهم ومع الواو المهم قبيلة
يريدان المدينة ينعقان بغنمهما اي العراق يبغيان بغنمهما فيجدانها وحوش اي يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قيل بل الى
قد مضى بعض الناس حتى دخلت المدينة وبعضهم ثاريا للعوافي لكن الاقرب انها سكون في الزمان لان قوله ثم اذا ملئت بنية الوادي
خرا على وجوههما لان الظاهر ان سقوط الواعين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة انس رضي الله عنه تعالى فيكم
ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني ملائكة منهم عمليان وعدا من كلوبة البراغث يجتمعون في صلاة العصر وصلوة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم
وهم عمليان ليكونوا شهداء لهم فتقصص مدين الوحي لان العيان فيها مع كونها وقت اشتغال وعمل الرجل على حلوهم والاكرون اهم خطة
الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من يستوفيه فيكم فيسألهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم
وهم يصلون سؤال الرحمن من الملائكة اما لان حسابي بعين العاملين مع كونهم اشهد لهم حاضرين واما للتوبيخ على العاملين اكمل فيها من عبد
فيها انس رضي الله عنه اتباع الرواية عنه تقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في اليسر وقيل المراد به قرب ماء العمر وقيل قرب زمان
الموت يعني تقصر الاعمار وقيل معناه تقرب الزمان سريع الانقضاء وتحسب السنة كالشهر فيكون غفلة هو اشتغالهم بالدنيا الوحي
بالنفس العظام فان قيل الوحي يستعمل قرب الزمان في الساعات طوله في المكاره فما وجه هذا قلت معنى ما قلنا ان نزول اشراطها سهم مرور الزمان
لكثرة ما فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون الحالة الرخاء والسعة والرخاء وقصر وقوة الشدة والبلاء وهذا عند ذلك وتنقص
العلم وفي رواية تقبض وذلك لقبض العلماء وتلقي الشح اي يوضع في القلوب بالهوى والخوف وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايا هو
قال القتل قيل وعم بالقتل وكرر للتأكيد اعلم لما المذكور في صحيح المسارق ايا هو لكن المذكور في صحيح المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا
يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان يا رطب سرح الاسم لا يا في انس رضي الله عنه اتباع الرواية عنه يخرج الله بهم الناس يوم القيمة يعني
لذلك يلتقون لاجتماعهم كذا قاله الشراح وقال الطيبي اي يجتمعون بسؤال الشفاعة لذلك في رواية فيأتون اي الانبياء اي يسألهم الله سؤال في ذلك
فيقولون لو استشفعنا الى ربنا فيقال استشفعنا الى فلان اي سائر الانبياء ليشفع الى الله تعالى للتمني يعني ليتنا استشفعنا الانبياء فيرشدنا
بالرأي المهتدي وبالنصح وليتنا للتمني اي منزلنا من كانا هذا فيأتون آدم فيقولون انت ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملائكة
كان عبر سلام بالسجود لك اسكنك الجنة بعد ان خلقك حين عرض عليك ما كان فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنونني فيه في الشفاعة اصاب عوله

الوحي من الشرع ومعالم القدس معلم الوارث فلذلك قدم القاري على الصعداء السوداء الوارد وايضا الله هو الولي لان معالم معالم

هناكم الى الشفعة من مقام الشفاعة لان هنا اذا قيل كان الخطاب يكون للشفعة عن المكان السائل قد ذكر خطيئته التي اصابت في الحلول الى الجنة فيستحي
ربه ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول الله وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول الله الى الكفار
وادم وشيث كان رسولا لا بعثه لم يكونوا كفارا وكذلك قلت شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس قبل نوح فهو مبني على ان ادريس هو الياس وكان نبيا
في بني اسرائيل وياتون نوحا فيقول لست هناكم قد ذكر خطيئته التي اصاب وهي سؤاله ربه بغير علم قوله ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل
الارض من بني حامه فيستحي ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم وقد ذكر خطيئته التي اصاب
الكذبات الثلاث التي تقدم ذكرها وهي وان لم يكن كذبات في الحقيقة بل كانت معاريض لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل
حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التوراة فيأتون موسى فيقول لست هناكم وقد ذكر خطيئته
التي اصاب في قتله القبطي فيستحي ربه منها ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم اما قال كذا من ان خطيئة غير مذكورة لعلها كانت
لا سيما وقد صرح النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشعر الا ان له ذنبا فكان
الواجب ان يعرض الامام اجابته على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر عصمته بعد ذلك وقيل المراد به ذنوب
امته يقول فأسجد لربي على ربي فيدعني ما شاء الله اي ما يتهيأ لي من الدعاء والثناء اي رايتني هذا العاصي من الله كلا لا الفه وقعت ساجدا قيدعني ما شاء الله ان يدعني
فيقال يا محمد ارفع رأسك قل يسمع ما لم حواب للامر على ما المجهول اي سمع لك تعطه اسمع تشفع مسند به الفاء على ما المجهول اي بقبول شفاعتك
اي ما لم تطلبوا ولا ان تسمعوا محمد اعم لتظهر على جميع الخلق وقرآن هذا العام خاص له فارفع رأسي فاحمد ربي بمحمد تعليمه لي ثم اشفع فيحد
لي حدا اي تبين لي حدا اقف عنده للشفاعة سؤال قوله قبيلة سعاد كيف يمين اخلا بالطواف كذا بقبيل سعاد في كل طور في جانبه من
الفاصلين كي اخل ما تركون سلاما ربكم سالوا المهيات فاوجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني
ثم يقال يا رفع رأسك يا محمد وقل يسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع رأسي فاحمد ربي بمحمد تعليمه ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار
وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان سعاءهم للاذن الجنة من الموقف اخر على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فالتطبيق بان المراد بالنفس
سؤل الحق من دون الشفعاء وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فريقين فريق سارعهم الى النار من بعد يوقف فريق جسوا في النار
فشفع لهم اولا لاخراجهم من الموقف ثم للدخول الجنة او بان يكون الشفعاء قسما اولها للاخراج من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير
حساب فالمراد بعد المرور على الصراط وورائها للاخراج من النار وقد كرر في الحديث المتقدم وطل الاذن من الناس قال قد اذن لي النار او
الرابعة هذا قول الراوي واو قد لبس لك لعدم اشفاعة معنى ومؤنفا من قبل الواو كذا قوله ثم لا يطلع منهم اما او كقوله قال قال يا رب ما بقي
في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود مكذا في الوهاي وهو لهذه رواية الراوي هم الكفار لانهم انكروا الواو في قراءتهم القرآن
الرابعة الصبر المصوب عليه ثم اعود الرابعة سكت من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستسلامهم
عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات مسلم الخلاف عند مذكور ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه يجمع الله الناس من المسلم
مذنوب اعمال الجبال تعقرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى قال قلت كيف تستغفر هذا والذنوب قد عدلها والعدل اها للاوصاف على
انه مخالف لقوله ثم والاوزار وازرة وزر اخرى قلت يجوز ان الله تعالى لما اسقط السيئات عن المسلمين واعطاها على الكافرين صار وزرا في معنى
الحاملة ذنوبهم فيما احسنت الظن انها توضع على اليهود والنصارى من جملة الكفرة قال يوزع بضم الزاي المهملة وسكون الواو ودفعها
احد رواة هذا الحديث الاخرى عن انس يعني لا اعرف ثم ابو هريرة اصحاب صاحب من الذين او من الراوي انس بن مالك رضي الله عنه اتباع الرواية عنه كرم من
الرضا فرحا كرم من التقدم سابق في الباب الثاني في حديث الرضاعة كرم ما عرم الولدان ابو هريرة رضي الله عنه تحرب الكعبة
ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مؤنث راوه رجلا جشما دقيق الساق اما صفة لان الغالب على سوق الحبشة الدقة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال الطيبي لعل السر في صغره أن الكبر العظيم يهلك صاحبه صغير الجثة فإن قلت كيف سلط الله عليها ولم يجسه كما جس الفيل مهما قلنا
الملكون هذا قرب الساعة عند فناء أهل الحق فسلط على كفرتهم لئلا يبقى نهاية سطوتها عدد ما كانت طاقة بحيث حاتم روى البخاري عمرو بن جمع
من الغابة الساعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في تعميم الشفاعة من أهل الكبائر لأن الصغائر معفو عنهم بدليل دخول النار للكبيرة السر رحمه
الله على الرواية عن كخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الإيمان ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا أصل في هذه العلة وليس المراد منه الوزن لأنه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن أنس من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه وزن شعيرة
البخاري وكان في قلبه من الإيمان ما يزن أدنى أدنى وذكر مكان زاد لكان أولى لأن قوله من قال عمر زائد على ما في صحيح مسلم مذكور بدل
لفظ أخرجه والمراد من الإيمان على هذه الرواية ثمرته من الأعمال الصالحة لأن الإيمان الذي هو الصدق ولا يحيى أبو سعيد رحمه روى البخاري
كلهم الرسول من النار فيخرجون على قنطرة رضي عباد عن الصراط المردود على الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في
الدنيا حتى إذا كانوا خلصوا في الباب الصالح في حديث أبي هريرة من الغلس أن حساب الظالم أن فيه قبل أن يقضى عليه أحد من قضايا
المظلوم لفظ جعل عليه ثم يطرح في النار حتى إذا أمنوا بوا وتنقوا نقوا الدين وسد بعد الفاضل خلصوا من الذنوب كلها أذن لهم في دخول الجنة بوابون
نفس محمد بيده لأحدهم أهدى بمنزله وهذا أعلى يفصل من جدى نعيم وجدى الجنة منه أي بل أحدهم يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبل
الكلي في بعض دراجس منه في عين عمرو يعني عرفانه بمنزلته الجنة يكون أكثر من وجه منزلته الدنيا أبو سعيد روى مسلم عنه يدخل الجنة
أقوام أفئدتهم أي قلوبهم مثل أفئدة الطير وقيل أي في الخوف والحذر لأن الطير أكثر خوفا أبو سعيد روى مسلم عنه يدخل الجنة
من أمتي زمرة هم سبعون ألفا تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر المراد بالفئة أهل سبعين هم الذين يدخلونها أولا والمراد بوجوههم
الدخول بلا حساب ولا عذاب لا ولي أبو أمامة أنه قال السبع المطهر فحمل أن تراد بقوله سبعون هذا العدد وأن يراد به الكثرة أبو سعيد
رحمه روى مسلم عنه يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا الحديث رواه الغذامي بزيادة قوله زمرة وأخذ منهم على صورة القمر إلى تلهم في الدخول كأحسن
وجوههم على أضوأ الكواكب أبو سعيد رحمه روى البخاري عنه يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم يا أهل الجنة لا موت
وأما أهل النار فلا موت كل خالد فيما فيه من الموت والنوم وذلك العذاب لأن زيادة فرح أهل الجنة وترح أهل النار أبو سعيد رحمه روى مسلم عنه يدخل
من أمتي الجنة سبعون ألفا الحديث اللهم اجعلني من ذلك العدد بمن يسكن هذا البشر أبو سعيد رحمه روى البخاري عنه يرحم الله أم إسماعيل
لو تركت زمزم أو قال لو لم تغرف من الماء لكانت عينا معينا من زمزم لكانت زمزم وضع المطر موضع الشعر بإرادة مكر السراية وذي
السامع عينا معينا أي جارية على وجه الأرض مرئية بالعين قصة ما روى أن إبراهيم عليه السلام جاء بهاجر إسماعيل وهي ترضعه فوضعها عند
البيت ووضع عندها إناء فيه تمر وسقاء فيه ماء ولي فسبعة أيام فقالت يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا في هذا الوادي وليس فيه أنيس ولا شيء ولم يلتفت
إليها فقالت آلله أمرك بهذا قال نعم قالت إذن لا نضيعنا فرجعت فانطلق إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال ربنا إني
أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الآية فلما نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت فجعلت تنظر إلى الوادي وتصعد فانطلقت كراهية
أن تنظر إليه فوجدت الصفا أقرب جبل فقامت عليه ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحدا فلم تر أحدا فهبطت منه حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي الإنسان
حتى جاوزت الوادي ثم أتت المروة فقامت عليها ثم تراءى لها فعلت ذلك سبع مرات فلما أشرفت على المروة سمعت صوتا فنادى الملك عند موضع زمزم
بحث بعقبه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور بعد ما غرفت فقال لها الملك لا تخافي
فإن هاهنا بيت لله يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت أكمة مرتفعة من الأرض وكانت كذلك حتى مرت بها السيول فأخذت يمينا وشمالا يرتدون
حول الماء فجاء رسول الله فأبصروا الماء فقالوا هذا الماء فأقبلوا فقالوا أتأذنين لنا أن ننزل عندك قالت نعم فنزلوا فيه بعد شب الغلام فأرادوا أن يتزوجوا
قال إسماعيل لأمه إن أبي يأتيك فإذا جاء فاقرئيه السلام وقولي له يثبت عتبة بابه فلما جاء قالت له ذلك فقال ذاك أبي أمرني أن أفارقك
الحق بأهلك فطلقها ثم تزوج أخرى فلبث إبراهيم عنها ثم أتاها بعد فلم يجده فدخل عليها فسألها عنه فقالت خرج يبتغي لنا
وسألها عن حالها وعيشها فقالت نحن بخير وسألها عن طعامها وشرابها فقالت نحن بخير وأثنت على الله فقال ما طعامكم وما شرابكم
فقالت طعامنا اللحم وشرابنا الماء فقال اللهم بارك لهم في اللحم والماء فلو كان لهم يومئذ حب لدعا لهم فيه ولولا ذلك لم يوافقهم
أحد إلا بمكة إلا بالماء وهما يحملان الأطعمة إلى مكة فيبيعونها من الحاج فيشترون اللحم بالماء فيشبعون فلما جاء إسماعيل
وجد إبراهيم يبري نبلا تحت دوحة قريبا من زمزم فلما رآه قام إلى صنيعه فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ثم
بنيا البيت وجعلا بابه من الشرق وجعلا له بابا آخر من خلفه ليدخل منه الناس إذا جاءوا من الشام وجعلا له سقفا وعلقا عليه
بابا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة إلى جنبه يسمى الحطيم وهو من البيت وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر
وجعلا له بابا يدخل منه الناس وبابا يخرج منه الناس وجعلا له سقفا وجعلا له مزاريب وجعلا له حجرة أخرى إلى جنبه يسمى الحجر

عن عمرو بن العاص قال لا يكاد المجاور من امكان الحمد فقيل لرجل بعد ما ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد هلك اسقنه به اي بسبع او غيره فقال والله لا تجن ابدا وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اما
مالك فما مع ان النهي كان عن ليلة بعد مبالغة في الاحتياط بعده وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذ من الغرباء فاتت زمن اضاعة الرواة عنها يقول وحيث شئت الكعبة يعني
مقصد امنها بالاستانة والقتال غير عنه بالغزو اشارة الى ان اسمائهم بالاضرار كما يوم بدر والكفار والظاهر ان المراد به النهي الجواب كاجابة من سلم وكرم الجبة
ذوا السوء يتبين فاذا كانوا بيدا وهي مفازة ملساء وصل اسم موضع من مكة والمدينة من الارض تحت سلاوا ام واخرجهم وسقون على ثنايتهم اي فيما
يحفون في طريقهم من الضلال والهلاك لانه ربما يكون فيهم من هو ملك على حقوق منهم ابو هريرة رضي الله عنه يقبض الله الارض يوم القيامة وتطوي
السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم بعين في غريب ابو هريرة رضي الله عنه تقبض الصدقة الكلب الماء والحار وهو من ملك اي
كعظم من العظم قيل يوجد الرجل هي بضم الميم وسكون الهاء وكسر الجيم وفتح الراء وتقدم ساق معنى لغة الرجل الكلام وقطع الى الساعة الخامسة حديث
اذا قام احدكم يصلي عبد الله بن الشخير بكسر الشين والخاء المعجمة بن شدد الى فصل ما رواه عن النبي في مسند احاديث ابو مسلم عنها كذا رأس نقول العبد
مالي مالا يعني يكثر تنسبه المال الله وربما تعتبره ومثل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت عطاك
والخمسة ابو هريرة رضي الله عنه نقول العبد مالا مالا وانما له من ماله ثلث مالك ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من مال الله
فادخر لولها ما سوى ذلك ما موصوله وسوى يعني غير ذهب وما تركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس ابو ذر رضي الله عنه نقول الله
عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي فله عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت المضاف مقامه او اريد يعني اعطاء العشر
امثالها وعد الله تعالى لا بد من حصوله وقد يضاعف لمن يشاء يعني بعض على حسب مشيئته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها
او اغفر صحيح عامد لا السيئة على ما وصل الذنب من تقرب اي طلب الطاعة قربة من شبرا يعني مقدارا قليلا تقرب منه ذراعا يعني
او صلت رحمة الله مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله رحمة ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين
وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من سائل سهولة وصل الله رحمة سريعة ومن تقرب
بشبر الارض بضم الفاء وهو المشهور اي ملاءها وقيل بكسر الفاء مصدر فارس بلاده ما قاربه ملاءها خطيئة لا تشرك به شيئا منه
عذابا ان لكن مغفرته كيلا يأس المدسوس عنها يكفر الخطيئة والمغفرة للمزان تغفرها ولكن العاصي لان الله تعالى عقوبة شدد لمن لعصيانه
نصيبي ان خاف منها ويرجو الغفران فان قلت الحديث مخالف للآية لان معصيتها اي سيئة الله سبحانه وتعالى عشر شبر من تقرب الله سبحانه وتعالى
مدسوس لبيان مقدارا لا جوده لما سيئ يحصل الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا مثل ما ذكره من زيد بن ارقم ابو سعيد رضي الله عنه اضاعة
الرواة عنه نقول الله تعالى اي في يوم الموقف يا آدم نقول لبيك وسعديك والخير في يديك نقول اخرج بعث النار يعني بعث اهلها البعث يعني البعوث
قال وما بعث النار ما هاك يعني كم العدد من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي النبي فذلك
اي ذلك المقال حين يشيب الصغير كل ذات حمل حملها اعلم ان السبب الوضع ليس على ظاهرها بل اذا لبس في ذلك حمل ولا صغير بل هالكات
عن سنوا اهوال يوم القيامة معناه لو تصورت الحوامل والصغار هناك لوضعن احمالهن ولشابت الصغار رؤوسها حضرة هذا الخطاب لا اصل
الجمع وترى الناس سكارى اي من الخوف ما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال ابي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر
من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف قال ابشروا فان من ياجوج ومأجوج بالهمزة فيهما
ويخفف الفان ومن قوم كثير من ولد يافث بن نوح وهما سدا القرنين ومن ولد آدم من عدد هؤلاء وذلك ان آدم احتلم فاحتلم نطفته للرؤيا
فعلهم لعدتها الفا فصل المراد به الشعاء وتسعمائة وتسعون المعدوم ذكرا لكن لو جعل الالف مقام فكان اولاد يكون سانا بالهم في العدد
اكثر مما تقدم وتمسكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال ابي الراوي
فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة
تقدم الكلام على هذا في الباب الصالح ولو جمع ان يكونوا ربع اهل الجنة ان تسلموا في الاسلام اي الكفر كمثل الشعرة السوداء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الدابة وهي

بفتح الراء واسكان القاف اثر في مطي ذراع الحمار من عمرو رضي الله عنه تقوم الناس ثلاثة مرات الثالثة حتى يخبأ احدهم في بيته فيتحمل في عرق الى انف فيخنقه يعني مات قريبا
في حديث تعرق الناس يوم القيامة جابر بن سمرة تكون بعدي اثنا عشر اميرا قال ثم قال اني لم اسمعه كلمة اسمعها يقول ابي معرض السمع الى منع الامير
اي قال ابو جابر في بعضها لعنة الامير وفتح الباء وسعد ابيا اي النبي قال كلهم من قريش ان اريد من الامير الولاة ورد الاسكان ماء الوالي يعني ولم اكثر من ملك العدد
فيجاب عنه ماء اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من تحمل الامر من ماء العقد قبل تمام اثنا عشر ولا ارجعه الحقيقة مردا الاشكال
حديث آخر ومولوده من الخلافة بعدي ملوكا سنة فيجاب عنه ماء المراد من خلافة السنن وهي خلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما دل عليه بعض
الروايات خلافة السنن بعدي ملوكا سنة قلت الراوي خلافة لابي بكر سنتين وخلافة عمر عشرا وعثمان اثنتي عشرة وعلي سنة واخلافة الوقت من خلافة
العدل يكون ابي هريرة رضي الله عنه تكون كنز حركة ومولوا المال للدين والمراد به هنا مال الدين منه زكوة سيجاعا اقرع اي حية وكرا ذكر
سنورا سنة من غاية جابر بن زيد رضي الله عنه تكون في امتي خليفة يكثر المال خشا ومولوا الفتى بالدين لا يقدم عدا يعني الباء وحرام الله يعني يعطي المال من
غير ان يعد ويحمل ان يكون لهم الناس الا فعال يعني لا يجعله فئة وذخيرة لغد فيكون اصحاب غدا به من سبيل والله انبئكم من الارض نبأ قيل كان ذلك
الخليفة عمر بن عبد العزيز كان يكثر العطاء بلا احصاء حتى جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في امتي خليفة يدعى هذا الرجل يعلمه يكثر
المهدي لتثبيت انه مولود الجامع للخصال الحمد وذلك العطاء منه يحمل ان يكون لظهور كنوز الارض او لعلة الكبير فلا كاح لا العدة لعدم تفاوت
عبد الله بن سلام رضي الله عنه على الرواية عنه يوت عبد الله بن سلام ويولد بالدوية الوثني عدم سماعه في اي الباب السابع في حديث اما الطرف ابو هريرة
روى مسلم عنه مناد ينادي ان لكم بكسر الهمزة لان في العداء معنى القول وحيث سلكم لاهل الجنة وملاء العداء يكون في الجنة وصل اذا دار وامن يعيد
ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر السين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح العين
والعين يعني دوام لكم النعيم والمراد من مولود الصحوا وتحيوا وتشبوا وتهرموا فلا تبتئسوا ابدا ان لا تحسبكم بائس وملوسة الحال فذلك قوله تعالى ونودوا
ان تلكم الجنة اي من كمنه من الشقيلة وضمير اث محذوف في انه وصل سعد العداء يعني اي اورثتموها بما كنتم تعملون حديث اسماء الرواية
يتام الرجل المؤمنة فيستقبل الامانة وهي ضد الخيانة قال الرواي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله بها عباده لا العهد الذي اخذ الله عليهم
من قلبه فيتلقى بفتح التاء اللام المصدر اي تلقيا مثل الكتب بفتح الواو واسكان الكاف في بات السماء من فوق واحدا وكذا وهي ثلاثة الشيخ كالسطح
من فوقه لونه ومنه قيل للبشر اذا وقعت سطح من الركاب قد وكت توكسا ثم سام الوجه فيقضي الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل الجل بفتح الجيم
واسكان الهاء ولو الاولى بصره كالنقبة والبيد من عمل فاس ولو ها كجمر اي كالجمر يدحرجه على رجله فتنتفخ فيرى
بفتح السين وكسر الفاء اي اثر وهو مثل يقطع اي الرجل يوسف على اول العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا نسر وسي يعني صح مثل كان فيه
ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة نزول من القلوب بالمدرج فاذا زال اول شيء منها زال الوجه وحلقه جلد كالوكت فاذا زال اسماء عرض على ذلك الظل
ظل اخرى فصار كالمجل ولو اثر بحكم لانكاد نزول الامانة من ثم نزل ذلك الوجه فيصاب الظل اما بحر يدحرجه على رجله كجمر نزول الجمر وسلى من
ولو السفط ولا كمي على هذا الوجه ان السبب في السبب الاول وقال سارح على الامر بالعكس لا يدوم شيء اثر
الامانة وهذا بالمعروف كلاف الاول واخذ من العلوم تهاشت فيضح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في العادة اي في الماضي حتى يقال
في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده ما اظرفه ما اعقله ما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان للحالي يعني يذهب بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال سارح السكون وضع الامانة موضع الامانة يحتمل
ث بها وحثا على رعايتها كما قال ام لا دين لمن لا امانة له ولو لم يعد قبض الامانة زوال الصدر عنها لا زوال اعمالها وجوها لا يكون
الامان في مرقده ويكون مرتعها ما رتع اصحابه وجوبها الباب بالسعي الخطي ابو هريرة اضاعة الرواية عنه بيل لبابكل لمسلم الا الشرك
الدنيا حتى يبقى حلف الليل الاخر بالرفع صدقه حلف نقول من مرغوب فاسبحي لي ما يصيب بالعين الا من سالني فاعطه من سعيد فاعطه
عدم سماعه في الباب الخامس في حديث اذا مضى شطر الليل او ثلثه رضي الله عنه على الرواية عنه تنزل الله تبارك وتعالى الى سماء الدنيا من الليل الهمزة اي موضع ما، تعالى حرصا اذا اضاع سببا

عن كثير عن سالم عن ابيه عن حفصة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتمر عمرة في رجب فانه اول من يؤذن له
يوم القيامة من الجنة مع الذين يؤذن لهم من كان يعمل في رجب وقال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اعتمر عمرة في رجب فانه يغفر له ما تقدم من ذنوبه وما تأخر

بوسا اى شدة وبلاء فى الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة فى الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما رأيت
قط ولا رأيت شدة قط من سعيد رضى الله عنه قوله تعالى وسيقوا اى اهل العذاب الى جهنم للمعذبين الى جهنم من المكان الذى حلوا فيه فيقال لهم
المشركين الى الجنة طريقا الى الجنة كما قال الله تعالى حتى اذا جاءوها وفتحت ابوابها وقال تعالى سيقول الذين اشركوا لو شاء الله ما اشركنا
الآية من ابن ماجه رضى الله عنه قال الاحاديث التى جاءت فى كل امام مع كل امام وهو ما شدة ويرتبط سبعون الف ملك يحرقون بها وعن
الآية من ابن ماجه رضى الله عنه قال يجاء بجهنم فتنهى من الخروج على اهل المحشر الا من ساء الله اعلم ما اراد به بعض العلماء فهو من الله عز وجل وعن ابى سعيد رضى الله عنه قال يؤتى بالموت
على صورة كبش اقرن فيذبح بين الجنة والنار ثم يقال يا اهل الجنة خلود لا موت ويا اهل النار خلود لا موت من ابن عباس رضى الله عنه قال يؤتى بالموت
يوم القيامة كهيئة كبش اقرن اغبر فيوقف بين الجنة والنار فيقال يا اهل الجنة هل تعرفون هذا فيشرئبون فينظرون ويقولون نعم هذا الموت
الذى وكل بنا فى الدنيا فيقال يا اهل النار هل تعرفون هذا فيشرئبون فينظرون ويقولون نعم هذا الموت الذى وكل بنا فى الدنيا فيؤمر به فيذبح
ثم يقال يا اهل الجنة خلود لا موت ويا اهل النار خلود لا موت من ابن عباس رضى الله عنه قال يؤتى بالموت يوم القيامة كهيئة كبش اقرن
اغبر فيوقف بين الجنة والنار فيقال يا اهل الجنة هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت الذى وكل بنا فى الدنيا فيقال يا اهل النار هل تعرفون هذا
فيقولون نعم هذا الموت الذى وكل بنا فى الدنيا فيؤمر به فيذبح ثم يقال يا اهل الجنة خلود لا موت ويا اهل النار خلود لا موت من ابن عباس رضى الله عنه
قال يؤتى بالموت يوم القيامة كهيئة كبش اقرن اغبر فيوقف بين الجنة والنار فيقال يا اهل الجنة هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت
الذى وكل بنا فى الدنيا فيقال يا اهل النار هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت الذى وكل بنا فى الدنيا فيؤمر به فيذبح ثم يقال يا اهل الجنة
خلود لا موت ويا اهل النار خلود لا موت من ابن عباس رضى الله عنه قال يؤتى بالموت يوم القيامة كهيئة كبش اقرن اغبر فيوقف بين الجنة والنار
فيقال يا اهل الجنة هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت الذى وكل بنا فى الدنيا فيقال يا اهل النار هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت
الذى وكل بنا فى الدنيا فيؤمر به فيذبح ثم يقال يا اهل الجنة خلود لا موت ويا اهل النار خلود لا موت من ابن عباس رضى الله عنه قال

دون ذلك زيد فأصيب في ماله المصيبة يعني مات ثم أخبرنا عبد الله بن وهب حدثنا خالد بن الوليد عن عمرة بكسر العين هي الرواية يعني من غير
أن يوليه النبي عليه السلام على أحد ذلك فصح له عدم توضيحه في الباب لكن في حديث لا تعط ما خالد أخرجه أصحاب الرواية عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
كان عنده وعن أبيه قال الله أعلم أنه دين يعني عند وتوفي عن ولده قال سارك وتعالى أدب عبدي ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به ربا يغفر الذنب ويأخذ به
غافر وقابل ذنب قال الله تعالى سارك وتعالى أدب عبدي ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به من أهل السماء إذا
بالحديث عن ربيعة عن أبي سلمة أنه ولم يسقط بوسيه وهذا الحديث يدل على ذلك أعمل ما شئت فقد غفر لك المراد منه التخويف وحسن الظن
لا الخوف على عمل ما شاء قال عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه أبو داود قال أبي أبي هريم في الباب أو في المراد أعمل ما شئت يعني سكت عبد الله بن عمرو في أن
قوله أعمل ما شئت مذكور في المراد الباب كما ذكرنا في المعنى أو هذا مذكور في المراد الرابعة ما قال لم غاير فأدب قال أي رب الله قوله وبأخذ بالذنب
هذا ذكر أعمل ما شئت في هذا المراد تحريض بن بشر رضي الله عنه روى مسلم عنه أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم لأشتري له لحما
فجئت إلى الله ما أي سألت أرسلك يعني الله عليه السلام أنك لا تسقط حكيم بن حزام رضي الله عنه أخرجه أصحاب الرواية عنه أسلمت على ما أسلفت
أي على ما كان لي من الخير في الجاهلية من الخير قال الطيبي يكون المراد منه أجر يوجد هذا المعنى درس آخر وهو أن الكافر إذا أسلم فحسن إسلامه
سبب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال الطيبي يكون المراد منه أجر يوجد هذا المعنى درس آخر وهو أن الكافر إذا أسلم فحسن إسلامه
قال السيد الكلابادي قوله أن يكون المعنى أسلمت بتركه ذلك الخير السابق بواسطة ما رأى أنه قيل للنبي عليه السلام إن فلانا يصلي الليل كله فإذا أصبح سرق فقال
سينهاه ما يقول أجر النبي عليه السلام أن صلوته بالليل تنهى مراد على ما يقول من السعادة والمراد من الصلاة والتوبة الخير الذي يعاقب رضي الله عنه
الرواية عنه أسلمت على ما فعلت في الجاهلية من الخير قال الطيبي يعني أسلمت على ما فعلت من الخير

لكونه وضع القدر أو مرض رحمه روى البخاري عنه تكفل الله أي ضمن وهذا عمل لمن جاهد في سبيله لا لمن جرح بنية الجهاد المنفية حال الا
الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعده الله في هذا المجاهد من المثوبات وقيل المراد منها كلها انتهى أو يدخله الجنة
أي بأن يدخله معلوم يتكفل أو يرده إلى مسكنه بأن يرده إلى الجنان رواه البخاري ورواه أبو داود ومسلم من حديث وعمرو بالواو مع الحديث
لله لمن جاهد الموصوف أن يوصله الحق في كل حال إن ما سلم دخله الجنة بلا عذاب وإن لم يمت يرده الله لأهله بأجر وغنيمة إن غنم وبالأجر فقط
إن لم يغنم كذا قاله محي السنة أبو محمد رحمه الله تعالى على الرواية عنه فجاء ملك الموت إلى موسى أي في صورة البشر قال له أجب ربك
أي الموت يعني جئت لقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت أي ضربها مع ما في اليد تعنتا أي شهوة فأتى ربه فقال أرسلت عبدا من
موسى عم هذا العمل جسارة منه بسبب عدم علمه لا الله وبأن موسى عم لم يعرف ملك الموت فظن أنه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فأدى
هذا فعله لا لقتل عينه هذا موجب الإذن والعاقبة عاض وأنكر الشيخ الشارح بأن هذا غير صحيح لأن الرجل الداخل عليه لم يقصده
بالمعنى ربه حتى يدفعه عنه بل دعاه الموت ولم يرد هذا القول لا يصدر عن موسى حاله مثل هذا العمل فالملك لم يرسل مع علوشأنه وأولوية
موسى عم كان في جبلته حدة حتى روي أنه عم إذا غضب استغلظت قلنسوته فإذا جاءه علمه رجل فدعاه إلى الهلاك عن غير أمر لا يكون إلا
بأجر بسبب دفعه قبل قصده وإذا احتمل أن يكون جاء لأن موسى عم رغم أنه كاذب صادق في قصده وجه لرغم أن أسر الأعين
الروح بغصب علمه فلطمه وكان هذا الغضب بسبب أنه عم لم يكن يعرفه ولعلم أن الله موسى عم حسن أدب الناس بحرية وطيبة وكان بحر
من أن يرون أكبر سنا من أجل قدر أعد أكثر علماء الأمة وقد قال عم خوفكم الأخ علمهم كون الوالد على دين وما أحاد بالسيح السارح في الحوادث
أن موسى عم يحتمل أن يكون ما ذكرنا في من الفطرة ويكون ذكرا متمنيا لما للمظلوم ملائكي بين فرجع الملك إلى الله تعالى الكلام لسلبي لا عبد لك لا تريد
الموت وقد فقأ عين عبد الله بيده وقال ارجع إلى عبدي فقل له الحيي تريد بدلا لها سهام في الحيي فإن كنت تريد الحيي فضع يدك على متن ثور فإن
فإذا وارت يدك ما ستر من شعره فإنك تعيش بها أي بعدد ملك الشعرات سنة قال أي موسى ثم مه أي ما بعد ذلك فقال الموت الآن
وذلك الحين أم موت قال ثم الموت قال الآن من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة فإن قلت لم لم يعد موسى عم ما فعله دنيا أو علم أنه رسول الله
ولم يقدر عليه كأنه هو حتى قتل قبطيا بقوله رجلا طوسيا قلت الفطرة أما الرسالة عند الصوفية دون عند الملك فكان ملك العين ملك كالناس
ولم يعرف من خلقته الروحانية سي بعد الله عبد الله لم موسى على صورة إنسان فقد عنه رجلا شيئا من الأرض المقدسة أما سأل موسى عم ربه
لشرفها لم سأل الحي من المقدس لأنه خاف أن يكون قبره مسهورا فيتمنى به الناس رحمه محمي أي معلوما وذلك قال النبي عم لو أني عند أي عبد الله
المقدس لأريتكم قبره أي جنب الطريق عند الكثيب الأحمر وقيل الرمل أبو محمد رحمه الله على الرواية عنه جعل الله الروح ما تقدم جاء فأسكن عن يسرة
وسبعين وأنزل في الأرض أو أحد لمن ذلك الجبل بتراحم الخلائق حتى يرفع الذباب حافرا عن ولد أخيه أن تصيبه عدم سابقة الباب الثاني في صورة إن
عدم ما بعد رحمه أبو محمد رحمه روى البخاري عنه قال مات النبي عم فعلت شاد رسول الله لا رجل يا بني إذا جاء الموت أي الرمان ليس أحد فيه أن يزوج
من النساء فإن إلى ذا اختصني فعال عم جئت العلم بما أنا لا حقائق العلم كناية عن كمال العدد ورسول العادة الله لأن حقائق العلم ملزوم لعدد مولود
عن الكتابة رحمانا أي عام الحدث وهذا من كلام النص فاختص بكسر الصاد المهملة أمر من الاختصاص وهو جعل الأمة خصيا عن ذلك هذا أي موسى الحال
يعني أذا علمت أن كل شيء مقدر فاختص حال كون اختصاصك واعلم أنه جئت العلم به من الاختصاص أو ذر يعني واترك الاختصاص حال كون تركك العاطل
ما جئت العلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور مطولا لأنه على الاختصار بل مذكور على وجه العموم على استدلال قطع الوصول فإن كونه بالحلوا مسلم
في معنى السبع فاختص بالمال بعد الصاد عن اختصاص الأمور للمقدر أو أوتي الاختصار بالمعرفة الرفع يعني كل منهما لا تغيرا العدد فعلى
هذا لو أوذر أمر للمقدر أبو قتادة رحمه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يمشي حتى انتصف الليل وإذا جنة فنعس رسول الله عم قال عم وإذا جنة
فأتيته فدعته أي جرت لكما لدعاه من غفران أو فظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب كثير الليل قال عم وإذا جنة فدعته من غير إذن أو فظه
حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى كان في آخر الليل قال عم وإذا جنة فقمت فوقفت دابته فقال من هذا قال أبو قتادة قال من كان معه صوت من طلب مال هذا

سمي ما عليه تعالى عم فتكلما الله ما خطبك أي بسبب من فطنت به نبيه قال له سحر لسد الموسى حين دعاه بالنبي ودعا إسحق بالدعاء لما حسن الوجه من
إسماعيل الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على أولئك من الملائكة فاستمع ما يجيبونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك
السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوا ورحمة الله الضمير زادوا آدم فالزيادة بتعدي لا مفعولين ومفعول الأول قوله ورحمة الله فكل من
يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطوله في قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن يعني لم يزل طول الآدم ينقص عن ستين ذراعا والآن أقصر
ذرع يعني حتى دخل النقصان إلى الوقت الذي ذكر إليه فيما أحد شيئا إذا مقدم في النهر بقبل طوله وكل من يدخل الجنة أبو هريرة رحمه روى مسلم عنه
خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها دابة أي
أي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر إلى الليل العباس
بن عبد المطلب رضي الله عنه سلم عنه ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا قال رجل حب الخير من الدنيا
بالشيء هو الاكتفاء يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يبتغ غير طريق الإسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد عم ذاق من الإيمان طعما قطع عن رضيه الكلام
شبه الأمر إلى حل الواجد من الرضا بالأمور المذكورة بطعوم يتلذذ بها وله ثم ذكر المشبه به وأراد المشبه به وترشيح بقوله ذاق فإن قيل الرضا
بالثلاث مستلزم للأولين فلم يذكرهما قلنا للتصريح بأن الرضا بكل منهما مقصود أنس رضي روى البخاري عنه قال كان مع النبي عم في سفر
فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الدواب فقال عم ذهب المفطرون
اليوم بالأجر اللام فيه يحتمل أن يكون للعهد مشيرا إلى أجر أفعال المفطرين وأن يكون للجنس والتعديد مبالغة بأن يبلغ أجرهم مبلغا يفوق أجر الصوم
وبحمل كان الأجر كله للمفطر كما يقال غزو الشجاع أبو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه لا يمسي من يوم رجلا يسرق فقال له أسرقت فقال لا كذبت
حرف ردع أي ليس الأمر كما زعمت ثم أكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا إله إلا الله فقال عيسى آمنت بالله يعني صدقت في حلفه بالله وكذبت نفسي
يعني كذبت بما ظهر لي من سرقته لاحتمال أنه أخذ بإذن صاحبه أو بإذنه حقيقة أبو هريرة رضي الله عنه روى مسلم رضي الله عنه أنه مر أي أبو هريرة رضي الله عنه
إليه وهو مسرور أي كناية بوجه محذوف عن كل واحد من الأولين وتهنئة الثالث عند الأكبر قيد به مع أن حذيفة الأولين حاصلين بفعل في كل حين شيء حياتها
لما البر والخير في ملك الطالب أحدهما أو كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع رواياتنا تسلم رضي كتب بالحديث وجامع الأصول وأحدهما فاعل الظرف وعند
أو جبر سيدا محذوف يعني مدركه أي أو كلاهما ومن الجملة بيان لقوله من أدركه أبو هريرة والمذكور في بعض نسخ المصابيح وأنت ترى أحدهما أو كلهما بالنصب
سكون بدلا عن أبو هريرة ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوبتها والتضرع في خوفها المعنى لصق أنف من أدركه أبو هريرة بالرغام وهو التراب كناية بالذل
والمراد منه الذل وهذا كحمل أن يكون إخبارا يعني أذل الله من قصر في حق أبويه أو أي بأن لا يدخل الجنة ويكون مآلا لا يدخل الجنة دخول الجنة بدليل العقوبة
أو محمولا على جاء على قول من يقول بالاعتراف ويحمل أن يكون دعاء عليه أبو بكرة روى النسائي قال جلست للصلوة ورسول الله عم إذا أتى وقت
دون الصف مستقبلا الصف فلما أتم النبي عم صلوته سأل من فعل ذلك فعلنا فقال عم زادك الله حرصا ولا تعد قاله له روى لا تعد يسكون
العين وضم الدال أي لا تسرع في المشي للصلوة بل كن على السكون فإن من قصد الصلوة فكأنه فيها وروي بضم العين وسكون الدال يعني
لا تعمل عمل هذا وعمل مثله لا تبطل حتى تعمل كما أبو هريرة رضي الله عنه سمعت بأذني جانبيه يقول في البر وجانبيه يقول النبي عم حرفا لا سهام قد يحرف
قالوا لم يا رسول الله قال لا يقوم الساعة حتى تقرأ سبعون الفا من بني إسحق يعني من العرب ملك المدينة قسطنطينية على ساحل بلاد في نواحيه
أخرى فإذا جاؤوا نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا سهما قالوا لا إله إلا الله والله أكبر فسقط أحد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية الذي في البر ثم
الثالثة لا إله إلا الله والله أكبر فسقط جانبها الآخر ثم يقولون الثالثة لا إله إلا الله والله أكبر فتنفرج لهم فيدخلونها فيغتنمون فبينما هم يقتسمون المغانم
إذ جاءهم الصريخ أي الصائح فقال إن الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون عدم وصف الغاية بالبيان الخلط حديث لا تقوم الساعة حتى
حتى يحلموه بالأعاق على ما في رواية أسماء الرواية عنه شغلونا عن الصلوة أي سطى الصلوة العصر بالأعطاء ساه وفيه حجة على من
قال الصلوة الوسطى هي صلوة العصر وعلى من قال إنها هي الظهر فالمعنى على الأخير لأنه لا يعلم أنهم لا يعلمون أن الصلوة قبل الصلوة على الصلوة

الوسطى غير الوسطى العصر بدل على ان الوسطى غير العصر بل يحمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما ذكرناه ام باسمها ملا، اللهم قبورهم وبيوتهم
نارا قال شايع المسكن حدادها، عليهم بعذاب الدارين من واب سوء في الدنيا استعاذ بالله من الفتنة ومن سعال النار في قبورهم قال يوم
الخندق ويوم الاحزاب كما كان ذلك سنة اربع من الهجرة ابو سعيد رضي الله عنه قال وعظ النبي صلى الله عليه وسلم يوم عيد ولم يصل بالصحابة
رجع يوم الاضحى حاسا لم زينب امرأة ابن مسعود رضي الله عنه انكم لم تسلموا بالصدقة وكان عندي حلي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود
انه وولده احق من تصدقت به عليهم قال ام صدقت ابن مسعود زوجك وولدك احق من صدقت عليهم اي بحليك والصحيح المقصود عايد الى من يملك
الصدقة كانت مطوعا لان الفرض لا يجوز اعطاؤه الى الزوج والولد ابو سعيد رضي الله عنه على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم لا اجد
استطيع بطنه قال ام اسقه عسلا فذهب فعسل ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا فعسل ثم جاء وقال لم ينقطع فقال ام اسقه
عسلا فعسل وقال لم ينقطع قال ام اسقه عسلا فعسل وقال لم ينقطع قال ام اسقه عسلا فعسل ثم جاء وقال لم ينقطع فقال ام اسقه عسلا فعسل
فبرأ وصح له والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح من ان المراد به قوله في شفاء العسل لان الآية لا تدل على انه شفاء من كل داء
وكذب بطن اخيك يعني احك كما تعمل الرب كذب سمي اذا اخطأ اراد كذبه عدم حصول الشفاء له وذلك حالة نية في سريه لم يكن قاصد
اولاه الدواء لم يعمل عمله بعد ثم الحديث فسقا. فبرأ ماء فسل العسل مسهل يلتقي ويكسر المرة ويخرج به في ذرع الاسهال فلما لم يعمل ام علم
ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغيرة وفتها الطبيعة مرة بعد اخرى وكان فيها بقية من الداء محتاجة لاقلعها بعليل ما هو شراب العسل
مرة بعد اخرى فلما اقلعها بالكلية عاشه رضي الله عنه على الرواية عنها صدقت بحمد الله ابن يعذبون عذابا شديدا في الدار الآخرة لهم كلها لهم يجوز ان
تفسير من المعنى لهم صدقتا من يهود المدينة وهو نصب من مجرورة من المراد الكبار السن ولا يعمل بجوز والعامة تقولها دخلت على عائشة الحلة
عنه عوين فقالت ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عائشة فخرجا ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكت ما قالت فقال ام الحديث ابو سعيد
روى البخاري عنه يجلس الى قوم اراد به رضاه، للاسلام يعني العجوز في خواصهم يدخلون الجنة السلاسل اراد بهم الاساري الذين يوثقون بهم
القيود فيهدي بهم الله للاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة تكرمة وسببا له قال الطيبي يحمل ان يراد بالسلاسل جزيات الحق الى الخذ بها
من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي كوران يكون المعنى اخبر الآخر وبدعة الحلقة وهواه الجميع ما فيها من النعيم المقيم الى السابع الى
ووالعمول يتحمل المكان ليتاب لهم ولا يتمنون فيها حتى يتمنون فيها دون اليها بالسلاسل وفي اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها
اولياء النعم فدعا اليها بالتلطف فاعرض عنها اقوام ابيها بالسلاسل وكسر قصده باقوام فعادوا خدمة وحملوا الكفار في طلب
مرضاة البارئ عز وجل عنه على الرواية عنه عمل عملا يسيرا ويروى قليلا واجر نعم الاجر وكسر الجيم اي صار ماجورا اجرا كثيرا قال رجل
من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم تحتانية ساكنة ثم مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار رضي الله عنه روى ان ذلك الرجل كان كافرا
اذ النبوم متمتعا بالحديث قال يا رسول الله اقاتل او اسلم قال ام اسلم ثم قاتل فاسلم قال شهدناه لا اله الا الله وانك عبده ورسوله
ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة
فيها طعام وهي تلك في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة
وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها قال انس الصحفة مضروبة
بالعصا ولست بمرة واسلاما مثال فاجد دفعة صحفة اخرى مكانها فلما قلب تعالى ذلك على سبيل المرض لا يقع طريق العادة لان الصحفة من كانت
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيقيل كانت الصحفات سيارة في ذلك الوقت وكانت العادة يا تتلف بسيارة في دار ان يدفع احدها بدل الاخرى انس رضي الله
عنه على الرواية عنه غزا ابني مع النبي صلى الله عليه وسلم قيل ذلك الغزو كان غزوة حنين بن نون بعين مصدر غزو قال الموت لا يشبع رجل من خير حتى يكون منتهاه الجنة فرحها الى
ويوم يدخلان يتبين بها في الدار فرحا لا يتبين بها والا اخرى لا يشبع رجل من خير حتى يكون منتهاه الجنة فرحها الى ويوم يدخلان يتبين بها في الدار فرحا لا يتبين بها
خلفات جمع خلفة بكسر اللام هي الحامل من الناقة وهو مستعار هنا ما بين صاحبه الاسى من الدنيا وهلاك الغزو لان الغنى الموعود من غنم الآخرة الهم فسور المصلى الخبر

ونفى ما تبين من الجزء المنتظر ارز جاره

وقد اشار الى ان الاموال المحرمة لا يوجد الا الى الدنيا من الاموال عليه للنفس قال الغزالي الغريب ردوها اليها حتى يحلوا الحرام وربما من ذلك
للنفس ان شاء الله اي بالسيرة ولنا ما موجود يعني ملك القرية اللهم حبسها على مشاء يعني امنها على السيدة ما ناسير الخبيث يعني الله عليه في ملك الدنيا
قبل ان يؤدي، قال فجعلوا ما غنموا فاقبل النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامر لما حضر كان الناس فيهم اه النار تاكل غنائمهم اذا كانت خالصة على العلول فرجعها
الله عن هذه الامة تكريما لهم تعالى اي ذلك الغنيمة فلما حضرت قيم غلول فجيء يعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل من تعالى فقال فيكم الغلول فليبايعني
يعني قبيلتك فبايعه فلصقت يد رجلين او ثلثة من الراوي تعالى فيكم الغلول ام غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه
في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك لما رأى الله ضعفنا وعجزنا فطيبها
لنا ولم تحرمها علينا جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال الله اليهود يعني اهل مكة قبول اغنياء هم مساجد انبيائهم وصالحيهم العبادة عليهم الله
اي دينهم كذا اما لعابدهم الانبياء او لشريكهم الانبياء، او لشريكهم الانبياء، وكلا جائز موجاه عن عبد الله رضي الله عنه روى البخاري عنه قال لما دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة ان رجل الله ورسوله
الانام فامرها فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل وفي ايديهما الازلام اي ايديهما الازلام قال عليه السلام فاتهم الله اما ما بالهما والله ما استقسما قط
علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب السهام قيل هي السهام التي كان اهل الجاهلية يكتبون عليها اوامر ونواهي
عند عزم امر وهي اعوذ مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي فان خرج الامر فعلوا وان خرج النهي تركوا وان خرج الاوامر اعادوا الضرب
حتى خرج الامر بعد النهي قال رجل لا تصدق بصدقة سويها للسعد ثم فرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون
تصدق الليلة على زانية وهي على بناء المجهول اخبار عن معنى النبي الاكثار يعني وقت صدقته على غير موضعها قال اللهم لك الحمد على زانية اي على
تصدق على زانية يحتمل ان يكون الحمد وارد في كلامه على طريق السؤال لانه لا جزم ان يتصدق تصدقه عظيمة وقد خالف احد الله على صدقته لم يعم على يد سوء
خالا من الرواية وان يكون وارد على طريق الشكر من تعالى نعمه الله باكرم كما قال الله عز وجل ما يشاء من سيئة الله لا تتصدق فرج تصدقه فرج تصدقه فوضعها
في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني قال اللهم لك الحمد على غني لا تصدق تصدقه فرج تصدقه فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون
على سارق قال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمد على غني وسارق كالكلام في حمد على زانية فاتي على بناء المجهول كذا ان يأتي
فاخبر او يأتي غزو في النوم فاخبر الفعل اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فلعل ان تستعفف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر
اي سطر الى تصدقه وتعدى به تستغني مما اعطاه الله ولعل السارق يستعفف بها عن سرقته وفي الحديث بثوب الثواب في الصدقة وان كان الآخذ غنيا او
ناسيا حمد الله المنعم واسلاه الركوع فلا يجوز دعواها الغنى انس رضي الله عنه على الرواية عنه قال رجل لم يعمل قط الحمد صدر رجل لا يعمل الخير والمجوز
سعيد بن المسيب اذا مات قبر الرجل من يعذب بالعسر هو الصلات عبد بعض فرق سيد الرواة امرأة مالك رضي الله عنه قال رجل لا تصدقن بصدقة زيادة تعالى
ازرب المشي اذا الفتنة كانت لك الجنة الى ربع في البر وتصدق الى البر قوله لس في زاد عليه لعذبه عذابا لا تعذبه احدا من العالمين قيل يا رجل لعلوا ما اثم
فاراد البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال ام فعلت هذا قال من خشيتك يا رب فاعلم الله تعالى له اخبرت معنى قوله لس في زاد عليه قال معنى قدر
لس من القدر لان السالك في قدرة الله كما قرر ما لس بعد كما قرأ الزاي في قوله وقطر ان لن نقدر عليه لس بعد عليه السلام المعنى ان كان في قدرة الله ان يعذبه اي اشد العذاب
فانه يعذبني اشد العذاب فاقول الآخر يا ان قدر من القدر وام لم يرد به السكر بل اراد كيف كونه معذبا كما قال الله اي اهدني يهود لان لم يرد به الورود
في سورة الصدقة بل اراد كيف كان كل صدقة ملان فاه فسل بدرجاء يعني يا ايات عند الحديث بعد قوله ام اذروا تعمة البحر بلعلي اخلق اهلي اغيث
ولا نوقد بهذا بدل على كفر فكيف تعذبه فلما كان ذلك الكلام على الحاشية ولم يقصد معناه فلم يؤاخذه لذا بالفطنة بعلة الموت عليه كالم يواخذ من حد
راحلته قال من سوء فرحا انها سعيد وانا بك لو نفول يوم لا يكون غرة الله شر الحلي فيثيب المحسن ويعاقب المسيء وطرد بوزان لا يحسد اذا
تعلق لك سعيد فيعني افضل ربي مركبي ترابا ولا سعيني وملك الحلي لقد علم لا يحب عن الاماني فعرفاه له من شر حشمته لا ما جاء لعبد الوهرين رضي الله
على الرواية عند قال سلمان بن يوم ام لا تؤذي الصدقة غاية قراءة اللام فيه لوطه السم عوني له لا جاهلية ملك كانه مهر ملان تعالى بس فيه تعالى الكرام الناس لم فيه بني كان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على دين علم وروى عم السوق وشد لد السين وهي اسم قاف بين دم تلد مهن الالوه نقصان ساه وفي الحديث لا له علم حرص سليمان عم على اعلام كلمة
الله حتى عم ان موسى ابنا الدين كاباه الى الجهاد الذي فرضه خطر على استحياب قول شاء الله فيما بعد به ان لم يكن شرطا لو قال ان شاء الله لم يحنث
وكان ارجا لحاجة وروى تسعين وروى سبعين قيل عدم حنثه لان فيه ج كانت بعلمه دم سوجكها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول
مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سال الادب لحصل مراده ويكون هذا خصوصا لسليمان لا ساما اه كل من عين شاء وعلق ان شاء الله حصل
مراده انوه بن زيد انعاطع الرواية عنه قال خرج النبي عم في غزاة فلما اقاما الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد فلانا وفلانا عم قالوا هل
تفقدون من احد فلانا وفلانا عم قال هل تفقدون من احد فلانا لا قالوا لا قال عم اما فقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب
سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم سوجي الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما لوضوحه وكان سبعة لهم فلكاد
قتلهم اياه فرضوا بعد قتله اما ثم لعل ساه اعلم جرح جليبيبا هذا شيء من الحصير مثل جليبيب مصغر الجيم وسكون الياء المثناة
الباء الفرق في تاء ظرفتهما وراء مهملة فاعلم بعد بصدق رغبة يعني جليبيبا هذا شيء من الحصير مثل جليبيب مصغر الجيم وسكون الياء المثناة
وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحتية ساكنة ما موجود روى انه عم صلى وراءه وضعه على ساعديه كي له فضلا ما هو درجة من فوقها النبي عم وبعد ابو برزة
انعاطع الرواية عنه قرضه قلة الوحش العشر باطراف الاصابع والمراد به هنا الذرع جبيا من الاجبا قيل كان ذلك النبي عم موسى وقيل دود روى انه عم
قال يا رب تعذب مثل قريه تعاصيهم وفهم المطيع والاحد اسدان نوبه البعوة ذلك فسلط عليه الحرجة التجا الى الملك سبحي وعدها بيت الخلاء فقلد
النوم فلما وجد لذ النوم لدغته فامر بوبه النمل يعني باجوانها والمعاقل الوتد محدود فضاء وحي الله اه قرصتك كدفع فلجرا الى الامر حكم
تلد اه قوله من لام تسبيح المضارع حال من الطاهر الى الغائب في النبي جرى لزيادة العمل عما قد لدغته لا لنفس العمل لولا اه اه اه قيل الامر
لها كان جائزا في شريعته دعي بوعد سليمان الهدهد مدة قال الله عز به عذابا شديدا وجاء رجل بعصا في الحل وسوقها وكان جائزا في شريعة اوان ما جاز
اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق بعض الكفار نهى عنه فكان امر به سابقا جائزا ولو انه قرصتك نمله دليل على انه لو اوجد واحد منها لم يعاقب عليه
واما عوتبت على انه فعل ذلك لما ستقام لعنه للشيء منها لا الامر سبق كذا قاله الكلاباذي عمران بن حصين رضي الله عنه سلم عنه كان الله ولم يكن شيء غيره
عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وباقي الحدوث بعد العدم عرشه مرفوعا يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض
وما كان كه الا الماء وقد دلالة على ان اول المخلوقات بعد العالم الماء وساير الاجسام خلقت منه ثانيا بالسلطنة اوى بالكشف وكتب الذكر كل شيء
يعني قدره واجرى العلم في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا مثل لسيان تدبير امر الله شيء تدبير يحكم حاكم اذا اراد احكام امر كتب عليه كتابا ثم خلق السموات
والارض ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه كان سليمان عم ابنا حاجا الدسكرة عبيا نوح احدها فقال لصاحبها انا ذهب اسكن
وقال الاخرى انا ذهب ابتنك فبنى كنا لا تعد تعتبر به الكبرى هذا العضاء كمل ان يكون نسبة بالكبرى او لكونه يدها وكان ذلك حكما
تحريجا على سليمان من دون فاخبر اي ما سبب من حالها فقال استوذ بالكبير اشد بينهما مراحا من هذا العول اخبار شفقتها البيتة
له الام لا القطع حقيقة فقال الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت في نسخ الشارح المتحي لكن المذكور في صحيح مسلم لا رحمك الله النووي
في شرحه هنا لا تشفقه ثم استانفت فقالت رحمك الله قال العلماء سبحانه وتعالى هذا ان تعالى ما قوال وتعالى لا ورحمك الله لعل الصغرى وجد رواية اخرى منه
المذكور في جامع الاصول موافق للمن خوابتها فعرضه تعرض ماه قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه دم اجسادها ودودم لم يكن جرم ما لحوم ماه
نسخ الحكم المجهد في عمل له سكون جاسوا في شرعهم اذا رفع لا حاكم فكن صعفه بل الاوجه ان تعالى سليمان دم تعلق لك حد لا تلزم الحوالة
الكبرى باب الابن الصغرى عمل باقرارها لا بجود شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه انوه سعيد رضي الله عنه
مسلم عنه كانت امراة من اسرائيل تصرع في صغر امراة وجبر كانت تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب خاتما من ذهب
مطبقا بخصلتها الفرجة لا تجوز فاتم حشبة اي ادخل شوكة ام مكان وهو الخيط الخيط بين الحرامين ثم لم يوجدا فقالت سيدها هكذا يعني
نفقت يدها انسان الهم لموتها انها حارت طويلة وفتق شيء ويوجد هذا الموت شرك كان ذلك يا امة المسلم وركن مولد كان الوزير الالام الى فوق اشبه

ما وقع للحدث بالوراق ثم بكلمة اذا كان فرجها من بعضها بالاتها طويلة يكون انه لصغيرها حلول الله سوء عرض صحيح وله كان صبيا له للكبير
عن الذي بلاهم كانوا لكثرة النظر الهما لغاية قدرها منتشرة سهم بذلك لكون انه واصاهم انوه بن زيد رضي الله عنه كانت سوا سراسل يتوهم
الانبياء الى ستوقون انوه بهم كما تعمل الامراء ويعوسون الحاجم كما ملك بني جلد نعيم الام اي عام معاصر نبي اراه لا نبي عدي وسكون طلعاء فيكون
نعم المال المسلمة يعني نعوم في كل ناحية امير وقيل بالمال الموحش اي يكون الامراء الحلماء عظيم النفس قالوا لما تامرنا اي اعمالهم قال قوا امرين
الوفاء بعقد الاول فالاول يعني قدوا من عقدتم الامام ولا تفسدوا لرجا بعده ما دام اما ما واذا انقول قدوا من يكون اميرا اول اعظم حقهم
وعلوا الاطاعة بهم واراده الميراهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العايد الى محذوف لانه سعد لا اسوى والعدد اسرعاهم اسد حفظ بين نظرهم حفظ
احوال رعاياهم وجمع مصالحهم فانما اميرا لطلهم فلتصبروا فان الله سائله عن ذلك وسيقع منه لهم انوه بن زيد انعاطع الرواية كانت سوا سراسل
يقتلون ذراريهم بعد قتلهم لا سواء بعض اي فرجه كان موسى عم نعمل وقتا وهذا استرعى بهو حوالسراسل شرعه فقالوا والله ما تبع موسى ان
نعمل بعد الاتاة اذن على دين افعل مومن اوريه وهي نعم الحرم الى في الحبيبة قال اي النبي عم قد بعث الفعل فوضع نوبه على فرجها فمن نوبه ليل
الحي الذي تجوه الاء قال فجمع موسى عم باس وهو يجمع قبل الفم وحاء بعد هذا يعني اسرع خلف الحي اسراعا بليغا نعول الوفي جو لوفي محركين
لما كد يعني فتح يا بحر حتى نظر سوا سراسل الى سواء موسى قالوا والله ما بموسى من باس سوا سراسل الا اذوا موسى عم بما نسبوه
من الادرة اعلم الله براءته مما قالوا نظروا في العاني تعالى تجاوز وعفا وعاه دام على الرواية حتى نظر الى عاسا المجهول اي الى موسى نظر عكس
قال الى النبي عم فاقدوه به فقتلوه اي شرع موسى ما تجوزها لسدة في الحديث سلمان لا اه الاسباء لا ادوا لكونوا مدين عن الغضب اهل الملة
ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه كان جرح نعم الحرم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاكد صومعة اي عبدا كان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا
بعلبه اي رب امي وصلوة يعني امي يدعوه وصلوة يعني مواجباتها فكنت اصنع مواجباتها فكنت اصنع فاقبل على صلوته فانصرف قال الترمذي جيد الحديث يدل على جيد لان
صلوته كانت نفلا واجابة امه كانت واجبة وكان سبق ان لا يرد سهما وكان تعالى عبدا الظاهر على ان صلوته كانت نفلا وليس سلم اكون ان يكون
الشرع منزلة ذلك الزمان فيكون الرد من الواجب او يكون اجابة امه مبنيا في ذلك الشرع فيكون الرد من الندب فلا كان من الفرائض وهو يصلي
فقالت يا جريج تعالى الى ربك امي وصلوة فاقبل على صلوته فانصرف فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج تعالى الى ربك امي وصلوة فاقبل على صلوته
فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هي الزانية فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج تعالى الى ربك امي وصلوة فاقبل على صلوته
فلما رأت ذلك انصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج تعالى الى ربك امي وصلوة فاقبل على صلوته فلما رأت ذلك انصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت
يا جريج تعالى الى ربك امي وصلوة فاقبل على صلوته فلما رأت ذلك انصرفت

الرجل كان جبارا فعل الله لا يجعل مثله وان مدح يقول انما تعسر قبلك لم تزن ولم تسرق فعلت اللهم اجعلني مثلها سلمه ثم اكوع رضي الله عنه
كان حمر قوائمه رضي الله عنه اي حوار سنا كذا في الصحاح اللوم ابو قتادة وخير رجالنا وهي سيد الجيم جمع راجل وهو الذي لا فرس معه فانه مشاة
رضي الله عنه وفتح الفاء اي وصل اهرقه من دمي قوله بفتح العاف والراء المهملة يدم قصته في الباب السادس في حديث ابن الاكوع مكث ثلاثين ليلة
اسماعيل الرواية عنه كان رجل يدان من الناس اي يعطيهم مداينة فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله ان يتجاوز عنا
في الانصار والا استفاء لعل الله ان يتجاوز عنا قال النبي عم قد تجاوز الله عنه يعني عفو الله ولم يؤاخذ بها اتوسر من رضي الله عنه سلم كان رجل
تجارا وقد اسان الى كل احد ما يبقى له ان يكتب عن كسبين لان بني اسد مع علو مهدا خاره عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنه كان عدابا صبر كان
عامدا الى الطاعون المسؤل عنه سعته الله على من شاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلد يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك
البلد ارجاء صبر الله ذكر ان البلدة ما عبارة المكان في الجملة ضد بلدة ومكثه عطف على يكون في بلده لا يخرج من البلدة صابرا الحمد حال من ضمير
مكث محتسبا اي طالب الثواب على صبره على هول الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل
اجر شهيد وهو استئناف عن عبد وهو شهيد ومن فرعه لا يخرج وما بعده الاجر قال لعائشة حين سألته عن الطاعون عدم الكلام على الباب الرابع
في حديث لا سمعتم الطاعون بارض حدث بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه كان لمن كان قبلكم رجل يخرج الحمد صدر رجل فخرج بكسر الراء
اي لم يصبر فاقد سكينا فجزها بين وهو الوان المسرة بعد الحاء المهملة يعني قطع قاذفا ما لها فلما رأى سكن الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني
عبدي تسمية يعني اسرع عبدي بالملائكة يعني فاه قبل ما يدرك يوم اي اجله كان ساخرا فصدم ولولا سعدم ولا ساخرا ما في سبب كان قبلنا
معناه بادر على سبب الموت زاعما ان تقدم الله الاجل وذا يهام تكذيب الله في قوله ان الاجل لا يقدم عن وقته ولهذا سمى المعصية فوت
عليه الجنة ما ويل يرجعها على المسلم قدم فرجع ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه كان فيما كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التاء في يسأله على
تاويل النفس بالشخص لان ما يثبت العدد عكس كان قال الله به والله خلقكم من نفس واحدة فسأل عن اعلم اهل الارض فدل على راهب المجهول على الراهب
من الرهبة وهي الخوف يعني به خائفا من الله فاتاه فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا بالغيبة وهو الصفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل من
توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين
التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يكون لاحد من الله ومن توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وقد سبحان الله تعالى الغائب عن وضع الذنب
والمفسدين وسيدل صحيح اهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء يعني السوء وبادرة
الارض الله وهي كثيرة استعلاء من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق يعني الصاد وكسرها اي ملغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة
الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه
بينهم ليجعلوا ذلك الآدمي حكما بينهم قال الشيوخ هذا محمول على انه ظهر عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يرضونه فقال قيسوا ما بين الارضين
الى الارض التي قصدها والارض التي قتل فيها الراجل فالى ايتهما كان اقرب فهو منها فكانا اليه حين ماتا قربا الى الارض التي قصدها يكون من
مطلب الرحمة وان كانا قربا الى الارض التي أبت فهي يكون من مطلب العذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد جاء في رواية انها وجدت
اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه ان تباعدي وان هذه ان تقاربي الى هذه اي الى الارض التي اراد جاء في رواية انها وجدت
اي الى الارض قصدها ان تقربي وقال للارض التي فر اي جهة ارض الغربة يعني قال الخازن مكان قوله فانطلق يصدره
كوع فاتاه فلما انتهى الى الحد الذي بينه وبين الارض التي قصدها قبلت توبة ذلك الرجل هذا مما كان لمن قبلنا بشدة الشرع من ان حقوق العباد لا تسقط بالتوبة فلما اتاه ظالم
نفسه وقبل الله توبته تفضلا ذنب من الله امراته وما بقي عليه من حق العبد فهو في مشيئة الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحديث
من القسم الاول وعلى تقدير الارض الملكون ساقطا ايضا لا فرق عوض من الله صهيب رضي الله عنه روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر
ملك بكسر الباء اي شاخ قال الملك له قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر فيبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك الغلام واذا الطريق الذي

فقعد اليه اي موجها الى الراهب يسمع كلامه فاعجبه اي عجب كلام الراهب ولكل الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه الساحر
الغلام لمكثه فشكى ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساحر فقل حبسني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو
كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم اعلم الساحر بالله الهزيمة للاسهام افضل ام الراهب افضل بعد ان يتدبر جواب هذا
السؤال وكان عرضه اعلام فضيلة الراهب والا فانه كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتقريبهم الى الحق واخذ حجرا وقال اللهم ان
امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني انت
اليوم افضل مني قد بلغ امرك ما ارى لوصول ما تسعى ولك سيبتلى فان ابتليت فلا تدل علي فكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الاعمى ولدا عمى ولا ابرص ويداوي الناس سائر الادواء يعني يدعائه لشفائهم فسمع جليس
الملك اي كان جليسا وندمائه له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك اجمع
ما كيد للبعد ان انت شفيتني جزاء الشرط محذوف عند البصريين بتقدير الوصول التقدم مع خبر قال لا اشفي احدا انما يشفي الله فان امنت بالله
ودعوت الله شفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك فقال ربي فقال لك غيري
فقال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما يبرئ به الاكمه والابرص وتفعل
وتفعل يعني يداوي مرضا كذا ويداوي كذا فقال اي قال الراوي فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل الجلد
حتى دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعى بالمنشار بالهمز في رواية الاكمه من ولد كعمه بعينها وبا يروى بالنون
وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار في مفرق راسه في وسطه وهو الذي يفرق شعره فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل
له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه
فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته يعني اعلاه فان رجع عن دينه جزاء محذوف وهو فاتركوه
والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم بان تسبب شئت فرجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك
فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور
بضم القاف وبالراء المهملة بين الساكنة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت
فانكفأت بهم السفينة اي مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى
تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي والكنانة الجعبة
يعني الامر بهذا لا يعطوه على من كنانتي وهي بكسر الكاف التي يجعل فيها السهام ثم ضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم
الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد
القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين الحاجب والاذن في موضع
السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام الكلام تعليمات لتاكيد فلا الملك قيل له الغلام وهو الذي
اي الملك قال له ارايتك ما كنت تحذر اي تحذره الوصول يعني ارايت قد والله نزل بك قد ترك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل
بك ما كنت تحذر منه وفي نسخة من الناس احسانا جواب لمن قال اي من هو قائما لا قعود اي كمرشق مستقبل الى الواو السكة
وهي الطريقة المستقيمة من النخل يعني في ابواب الطرق فحفرت بضم الحاء اي شقت اخدود الاخدود اي اخدودا وقال لهم ارجع عن دينه
فاخذوا فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاخذوه بهمزة قطع بعدها جاء ساكنة ويعلل العاصي اعان السبع على خلافه اي امروه فيها من نواحيها
اكبره اذا دخلتها اي والنحو في وقع في بعض نسخ ملاوما فاخذوه بالعاف بعد الطاء معناه فاطرحوه فيها كرها وقيل ائتمروا فيعلوا حتى
جاءت النار فمن لم يرجع فيها فتح فرأى ما تورثه نفسه فقال الغلام ما امرتم به فدخل فيه كما قال الله تعالى قتل اصحاب الاخدود النار ذات الوقود اذ هم عليها قعود وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود

هو الكاذب لا غيره تعالى به حكم الشيء وهو الحكم يعني الى والكاذب والسبي لحم السبي مسبوبا لابي سلمة رضي الله عنه قال سألت ابن عمر قلت يا ابا عبد الرحمن ما تقول في لحم الوحش فقال ذكي من الانسان او موارد بسم الله وقيل عود ان كل خطه ثم وابن خطه بالنصب فذلك يعني موارد ابن خطه خطه ذلك ابن ذكاة الذي عدون اصابه كذا فانه الذي وقال الطلا كوران تورد به الرجم لان خطه ذلك الذي كان يجوز له وموافقة خطه غير لخطه ممنوع فلا يباح له خطه الرجل قال السوري هذا هو الصحيح لما مالم يعلم الخطه حرام للاسلام ان خطه ذلك الذي حرام وقيل يرجع خطه فيكون العمل محدودا عند ابن عمر وروى مسلم عنه كنت عند ابن عمر وهو يقاتل فسأل فكل السواد والارض خمس الف سنة قال لي انه عم وفي رسالة قال المراد من العدد منه السكينة لا العدد بعدم الكلام عليه وبيانه حديث كان الله ولم يكن شيء غيره جابر رواه مسلم عنه كذب الله عدها فانه قد سهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان محضرا مع الاصحاب في الحديبية قال لعمر بن الخطاب الحاطب الحاطب والمجرور صدق عبد اي عبد مملوك لحاطب ابي بلتعة حضر بها سألوا حاطب غرض حاطب فقال يا رسول الله لقد دخل حاطب في الحرب صلى الله عليه وسلم بدرا والحديبية عموما في الحديبية خصوصا عمرو بن الزبير روى النبي رضي الله عنه كذب سعد ولكن عدا يوم تعظم الله في الكعبة ويوم يكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة قال قال سعد اليوم يوم الملحمة اي الحرب صحيح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا للوم وواحد فما يرسبوا في الدرر فيه معاف يكون المعنى اليوم تعني يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم يكسى الكعبة يعني للقتل فيها والنهب غيرها فاخبر الرسول صلى الله عليه وسلم كذا وقع الحديث في صحيح البخاري رضي الله عنه لا ان عروة بن زبير من المعاصرين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي عليه السلام بذكر الصحابي وهو من قدر عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام من الكوع رضي الله عنه الرواية عنه قال فرجع جماعة رسول الله لا خبر فلا تقف فالقوم فتحدا حتى عاد الى بعض سعد يهودا موقع في باب سعد تكون قصبة الاركسة فات بها فرأى رسول الله عليه السلام باكيا فاحد بيدي فعلمت ان الملك لواحي عمرو ان عمرا خبط عمله فالعين قال له ويلان ويلان قال عليه السلام كذب من قال ان له اجرين قال السوري وهو معظم لمسلم ان له اجرا له كلاهما صحيحان ووجه ان المثنى اعزله بعد بن عبد بعض كعب ومنه قوله يا ان حدان لسان حران وجمع بين صحيحين اجر جهاد في سبيل الله كما جاهد في جهاده حتى صار شهيدا كما قال جاء مجاهدا فيكون اجرا للاجرين لكونه غازيا والاكونه شهيدا وقيل معناه في جهاد الكفار في جهاد سبيل الله فيكون سوى الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول الاجر قيل في مثنى بها اي الارض قبله حال يعني عرفي ما يقبله قليلا يعني قام من الركوع اما سلم وقد اصاب ركبته زبانا سعد يعني الدال الفحوى اي خبر الذي تعرب به قال سعد ابو مرين رضي الله عنه روى مسلم عنه كنا نأمر اذا كنت بكل ما سمع ورواية الفحوى اي مكان كذبا يعني لو لم يكن للرجل قبيلا كذبه بكل ما سمع من غرب لا ما ضاد واو كاذب كفاه من جهة الكذب لا ما سمعه الرجل لا يكون فاذا وقع الحديث في الحديث يعني لم يعلم صدقه ابو موسى رضي الله عنه كمل من الرجال ولم يكمل بالتاء يكون كسر ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون المراد بالكمال هنا السامي في الفضائل والبر والتقوى وقيل المحاصل اجمع بعض هذا الحديث عائشة بن مريم وآسية لان كمال الشرا ما عرفي تمام السبق فلت الكمال في شيء ما يكون حصول الكامل او موفره والسبق لسان الفلت لان بناء على الطهور والدين وحاصل الاستدراك لما يكون السبق في خمس كما لا يكمل الكمال في خمس الصدقة وهي قريب من السبق اعلم ان الطاهر انهما جنسان عرفهما واما الفضل بينهما فمكتوب منه قال العاصي انهما جنسان الارض والصحيح هو الاول لانه خبر رواه ابو موسى واحد بن حنبل وفاطمة بنت محمد نعوف فضل عوالي الارض على غيره من لكن اضيف الى فاطمة زيادة كما قال الابوين ابو مرين رضي الله عنه مسلم عن متعة العراق درهمها الماضي ما تعطي المستقبل كوكبا لوطوط الماضي لكن ونوعه وتقديره وهو مكي لا اهل العراق يسع فيه ما يقال مكاكيك الكوكب صاع ونصف ومتعة الشام مدين بضم الميم وسكون الدال المهملة وهما يا مثناة تحتية مكيل لاهل الشام يسع فيه خمس عشر كوكبا ودرهما وسعة مغرب ذو بكسر الميم وسكون الراء المهملة وفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيل لاهل مصر يسع فيه اربعة دراهم صاعا ودينارا قيل معنى الحديث لم اهل مكة البلاد فسقط عنهم اجر به وحد قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والجو عليهم لقوة الزمان فينقطع ماء فيصل الى مصر وقيل معناه يرتد اهل مكة البلاد لقوة الزمان فيصومون ما فيهم من الركوع وغيرها والعول الاكل الشهر وعدم من حيث بدأ ثم نصف العين من الورد وعدم من حيث لم اوعدم من حيث لم كوره بل للاكيد يعني ستفتحون فارس بعدم ما يعد الكم مولى بدعوتها في كم فارس الابرار فالروم من دم شعبة وكذلك

مثله وجوز الملك على الجمع وانت مبتدأ وخبر الملك على الجمع وقوله ما تعاقبت بدا وقوله تعالى والرات الكاتب ثاني ذهبت فلك على لو جعلت قدره وخلق سيقا وخبر جعلت لا تاتي خلوة ومعنى علوم الف سنة معناه علوم الف وتاء في يمين التقدير والخلق من الملك وكذا في شرح القاضي

ابن علي ما ذكر في الحديث صدقة علم الله جرير ودمه وفيه اخبار عن الغيبات انس رضي الله عنه مسلم عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله ما اشد هذه الفتن ماذا انزل من الخزائن ماذا فتح من الفتن اي قرب سورة قرأ سورة الرحمن رحم انا اعطيناك الكوثر وهل لو بكت اخرا شاتك عدا لا يجوز سبب نزولها ايا توفي اسماء رسول الله عليه السلام كان العاص بن وائل اوادكوثر رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلو دعوى فانه ابو لا عقب له فاذا مات لم يكن له رسول الله فيرثه من السوق مكذب انه الاعبس فان الجبل اسم من شتم حبسه توفي منه بواسه عبدا يا عطا الكوثر يسلمه طبيبه قال الله سابك عدا الابتر قوله وصل لربك اجر المصلين على ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر نسك وقيل معناه اخر اذبح هلاك في قلبك في توسط لربك من الصلوة والنحر اسان لا الكلام ما اما بعد اذا كان الله يوم ولا كان لوضع لها قيل النحر كان واجبا على رسول الله وان لم يكن كفتيا لقوله عم ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر وان الله تعالى رفع مكان واخر يعني انه كان اشمل قلب الابل كان اعز الاموال عند الوبر فارهبوا منها على قطع جمع الطلاق قوله ان سابك اي معتك عدا الابتر وانت لست بابتر لانك حبسبين حسب الابوة وحسب المنسوب فلا وان احد سبك لنا اكل لما استعمل قلبك بهم وقيل ان لك عدا عطيك اما النبوة وهي اشك كافا ربع وارادة ابرهيم قال الكوثر قصة اصدر رسول الله عم قال قال انه نهر وعد ربي في عليه فيه كثير خير وفضله موضوع وفضله تنزيه القدر آيتين عدد النجوم تفتح الالف والجيم والجيم والواو على ما المجهول لا يوضع وسع القدر مهم قال قوله بيلة من ابي فعال ما تدري ما احدث بعدك قبله الحديث دليل على كون البسملة في اوايل السور من القرآن قلت هذا لا يصلح دليلا لاحمد لانه عم قرأها تبركا ابن مسعود رضي الله عنه عن عمرو لا الضارب اعلى الرواية عنها نزل جبريل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كررو عم صلوة جبريل لاجل اشارة لاحمد صلوات تريد في تقصيد رضي الله عنه مسلم عنه رجل كان ثبت الكاهل كوذا عليك الميراث بالربع فاعلم قد قالت المرأة قالت الحقوت على امي جاريتي وانها ماتت وتركت الجارية نهل لي من تصدق ابن مسعود رضي الله عنه على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا لنفي نأخذها من فيه عم رطبة اذ وجدت حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال عم وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى حيا وقاكم شرها يعني وجد عليهم فصلى بهم لم يسم فاحد عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها الرؤيا تكون النائم عن الحال فاني يكن الملك في تصور بكم سرية سبع الرؤيا الى والمجرور حال اي كانه قطعه من سرية يعني تصور بكم ملك في جهتك فاذا انتهى فاقول هذه الخرزة على وجه الحكاية على الى الماضية وفي نفس السبع فلكن عود جهتك فعلت معه كعمل وجهتك في كشف عن وجه صورتك فاذا اسلاك ملك الصور وما بينهما كشف عن وجهك عرضت شاهدك فاذا انت مثل الصور التي رأيتها في النائم وهذا اشبه بلبع حيث قرب المعاف واتم المعاف له مقامه ان يكن من عند الله يمضه قال العاصي اي كان هذه الرؤيا قبل البس وقيل تخليصها على الاضافة فمعنى الاكان من الرؤيا حقا يمضها وتوقعها وان كانت بعد البعوه فاولاه رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونها من عند الله فعساه اي كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبيرها او يعود هذا اخبار عن الحمد اي بصورة الشك لنكتة وهو من جنس البديع سماه بعض في مثل العارف ابو مرين روى مسلم عنه ان الله قدر ثم يقطعي بعض على فيها بالسدر على ساء المجهول وروى فتيها على ساء المعلوم فالعموم في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه عم انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها وبالغوا في تعظيمها وروى بلغ الليالي جاوزوا مثل الرواية عنه اعطى خاتم احد من الانساء قبلي الفعلاء كلاهما على ما المجهول نصرت الرعب الفوز حسين شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر من وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله لي ما لا يجوز الصلوة حيث كانوا كنيسة لم يجوز الا في الكنائس فقد اللام ولم يبح الصلوة للامة الا في كنائسهم ولم يجز التطهر لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما يتعلق اطهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقن نجاسته فانا رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل ولا تقرع بعموم هذا الحكم وتفريع لا قبله واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي يعني من مسلك من الامم كانوا اذا جمعوا الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانساء فخص نبينا عم باخذ الحلي والصبغ والاعتبار عوضا عن ذلك فتحرقوب واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للانام من المحشر وكان النبي عم يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة صحيح قوله يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا قيل كان يوم صوما لا كل الناس صوم وخرجه من الفكر فكل الفعل به بين فاذا كان ذلك خرجنا

الدولة
www.alukah.net

انه عم فالرضا على الابا، بست وراد عم واعطت جوامع الكلم ملايتوقف الدرسلان الله عم فحمد ان يفصل بتبيانه عم بالحق المذكور اولا ثم زاد عليها شكرا فان قلت
هذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة فلعل سبب قطا الكلام والا يحمل على انه اخذ وعرف ذلك بالاسباب اربعة عشر مالا هي خمسة ما لو قوا اوتوا من
اسما على الرواية عن ابي سلمة اسجد على اسبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين طاهر الحديث صريح وجوب في فتح هذه الاعضاء الى السجود
وبه قال فقرا احمد والشافعي في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الناس تراه وضع السجود ودوا الاسفع وضع اليدين والركبة واليدين الصحيح
صلى الكشوف للاجماع فيكون الامر محمولا على الندب اما الاحاطة ان الجبهة هل لابد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فوردت في الصحيح
ولا تكفت بيع الثوب اي لا تجمع الشابة لا الشعر اتوكد وعمر جاء ورد اسما على الرواية عنهم عن سهلة اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله
والقول الاخر ولمحمد رسول الله عصموا مني اكثر مذكور لشهر وجوب مقاتلة عصم من ماله ونفسه بالكلمة يعني لا اتوقف لسبب من الاسباب الا بحق الاسلام
من استيفاء قصاص ان قتل او تعيين مال السرق ونحوهما وحسابه على الله اي في الاخرة فما يخفيه من الاخلاص وغيره ومثل مثل ولو عم اما اقتحم الظاهر
والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين المراد بالناس الناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح حتى حمل الناس على عبدة الاصنام
لكنهم رقعوا فيها بواسطة لان عبدة الاوثان اذا خالطوا المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح حتى حمل الناس على ما مناسب لعموم
قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او بعلة الفرض من جزية الاموال
على الكفر وهو يقتضيهم الا الاسلام فيكون لعصمتهم سبب المقاتلة والجزية ولما كان العامة اعمها لان جهة الجزية على الشرك فيرجى اسلامهم على كفرها
اوتوا من رد اسما على الرواية عنه اعرت بقرية اي استيطانها والهجرة اليها ولفظ اعرت يدل على وجوبها تاكل القرى اي مالك القرى يعني يحمل
اهلها غالبا على القرى فتعيش مما فيها من الاموال اسبابا تقولون اي المسلمون سموا المدينة يثرب لان سبب اسمها جهم اهل الوسوس فيها والتثريب
هو الفساد وهي المدينة يعني والحال انه اسمها عبد الوهاب عبد الوهاب هو عبد الاسم تسمى الناس يعني شرارهم كما تسمى الكبير حبشة الحديد انس وسهل بن سعد
الساعدي اسما على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطفا على جمهور لعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مقدر محذوف وبين قوسين
قريبا كقربها من غير اقتصار السبابة والوسطى معناه ان ما بين وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة بسبب القرب
الرملة بالرمل الساعي لتصوير فانه قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى ما ورد عنه عم بما وانه لا يبقى منه ومنها كالا يبقى اصبع من ما يمس الاصبعين
كذلك مسافة في قدر سلاح معه لعن كفضل احدهما على الاخرى تقول الوجه الاول اوتوا من رد روى البخاري عنه تعرف من جبر قرون بن ادم الوزن
بالوزن سدوا فضل اهل مال واحد قريبا فقرا العلماء فيه للمرتبة الفضل على اسل الترة هي كنت من الوزن الذي كنت منه هي غاية لقوله لعثت و
المراد بالعث هنا تقلب في اصلاب الابا، ابا عابا قريبا نعم يعني اسقل العم اولا من صلب ابراهيم ثم من كنانة من بني هاشم خاصة
وروى مسلم عنه قال كان النبي ورد سعر فلما قرب الدب جبل يحكا بيد جبل الكاب خفاء عم تحت عذر النبي فوضعت فتوى علامة لسبب وهذا من
معجزات عم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ابن عمر رد اسما على الرواية عنه ان الاسلام على بنا المجهول على خمس اي خصال وفي نسخ
على خمس اي كان على ان يوحد الله باي بدل عن خمس واقام الصلوة واساء الزكوة وصام رمضان والحج ولم يذكر الاستطاعة لشهرتها
فقال رجل لابن عمر رد الحج وصام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صام رمضان قال لا اي قال ابن عمر لا يرد على صام رمضان والحج
يعني قد ثبت تقديم صيام رمضان والحج فكلما سمعت من رسول الله عم وروى يعني يروي عن ابن عمر اسما عم قال بني الاسلام على خمس شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة واساء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان قال فلما ولى اي ابن عمر على الرجل الذي
قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك فلما كنت اراه ابن عمر كان يسمع من النبي عم على الوجهين ولكن حمل هذا الرجل لم يكن رواية عدم
الحج على الصوم في حقه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلا اذكر رواية كانه ذكر اعتبار الصوم في الوجوب مقدم على الحج كما روى عن ابن عباس
مقدم الحج على صوم من الرواية كمقدم السجود على الركوع في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم لا يوجد لقريب ابو هريرة رد
اسما على الرواية عنه حجت الجنة بالكاف وحجت النار بالشهوات وفي رواية القضاعي حفت قال السيوطي الذكر في الصحيح حجبت الجنة قيل هذا

من جوامع الكلم الخ او بها النبي عم وهذا اصل حسن معناه توصل الى الجنة مادركا بسلك المكان من الجهد والطاعة والصبر على السلوك كما توصل المحجوب
عن الشيء الله بهتك حجابه والنبي ورعنه توصل الى النار باتباع الشهوات المراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما والشهوات المباحة
فلا تدخل فيها لكن يكره الاكثار منها كما في الحديث تفتح العلب لكثرة الطاعات عائشة رد اسما على الرواية عنها حاجة فتنة التجارة في الخمر ابو هريرة
روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لسان لابتي المدينة لم يكن محرمة كما كانت مكة عدم الكلام عليه في الباب بالحديث الاول حرم ما بين
لابتي المدينة ابو سعيد عنه من عمر الا انصاري رد اسما مسلم عنه خوسب رجل يعني كاسب رجل في يوم العيد اورد نصف الاضحى يوم
منى كان فيكم عم وجد له من الخير شيئا لانه كان كالظ الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه ان يجاوزوا على المعسر فالله تجاوز عنه مسند
فتى وزوا عنه اي عن ذنوبه ابو هريرة رد روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يامر بدوابه اي يوضع السرج عليها
فيسرج قبل ان يفرغ داود قبل ان يسرج دوابه ولا ياكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله يعطي الرجال من لسان كان يعطي الكفار لهم وهذا
باب المدركات لا باب الفضل الرياء عائشة رد روى مسلم عنها خلق الملائكة من نور وخلق الجان من مارج وخلق ابو الجن وقال ابو ابليس من مارج ونور
لهب مع دخان وقيل بدونه من مارج خلق ادم مما وصف لكم هذا الشان لا يدخله من الانسان من صلصال كالفخار اي الشيء رد روى البخاري
وتقتله السرقة النهي فاذا اربعة انهار بهراة ظاهرا وبهراة باطنا اما الظاهرة فالنيل والفرات واما الباطنة فنهران في الجنة
واربعة بثلثة افراح تدخل فيه لبن وتدخل فيه خمر كما حدث الذي فيه اللبن فعل في اصحاب القطر بيديهم يوصي في ابن السلام
في حديث عنا اما في المظلم ابو هريرة رد روى مسلم عنه عذبت امراة في هرة ربطتها في مساعين على يعني لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها ياكل
من خشاش الارض وهو ما في الماء الوجه وجهها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروى باكل المهملة وهو ما سال الارض لكن الصفة
والصواب بالمعجمة قال الطيبي وذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض قيل من القصبة صغيرة اما حارسة كبيرة ما طرفها
ابو ذر رد روى مسلم عنه غرضت على عمال امتي حسنها بالرفع بدل عن اعمال وسيئها توجرت في محاسن حسن اجر الى او سكون
السين على غير قياس اذاها الاذى اذا به ما يتاذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذي ماط عن الطريق يماطا
المجهول اي يبعد ومنه الجملة صفة ووجدت مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء المعجمة المخرج من اصل الفم والمراد
بها القاء ما يكون في المسجد لا تدفن ما مات الجنان صفة النخاعة او حال ابن عباس رد اسما على الرواية عنه غرضت على الامم فاخذ النبي
تربة النفر وهو عدد رجال من ثلث الى تسع والنبي بعد الخمس والتسع تمر بعد الحلي والنبي تمر بعد رهط يعني رجال رهط فمطرت فاذا سواد
كثير فعلمت ما جوبل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب
عليهم ولا عذاب عليهم قال كانوا لا يكتوون الاكتوا، هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون على ربهم يتوكلون قال الماني اجمع
بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان مرتبة هؤلاء التركيم التداوي ومعظم العلماء على خلاف ذلك بدليل الصحيح ان النبي عم
تداوى كثيرا وبين منافع الادوية يحرضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ملة الحديث على يوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون
الكراهة ما بينه وبينهم لكن قال القاضي هذا تاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما احتمل هؤلاء بهذه الفضيلة لان عدد جميع الموصوفين الامر من
الله وسل يعتقد خلافه فقد كون على الوجه الاول المراد منهم قوم يتعلقون في الشفاء حوما من المرض فان من لبس به علة يكره له التداوي ويكره التمام
الاوجه ان يقال التوكل دعاء عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين من لا موثق الا الله ولا يحل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص
هو ترك المداواة لعلمه انه تبقنه الله لو حسبه الا ما كتبه الله والثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي عم لانه اخص الخواص يجوز
ان يكون فعله تعليما امته انه جائز الحديث سعد عنه والشيباني للتداوي يعني معنون الحديث سعد عنه والعاقلة للتداوي والذي ذكر مسلم عن سوقة
وهو حسن على الامم فواسلامي وسعد الوحدة والنبي عم وسعد الوحدة والرجلان والنبي بعد احد ذريه سواد عظيم الى الحديث سعد رد
روى مسلم عنه عرضت علي الانبياء يعني ارواحهم مشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة سكون رصون الانسان فاذا توسع

قرب من الرجال كأنهن رجال شنوءة ورأيت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رأيته به شبها عروة بن مسعود واذا لها جاعد وأرى مسعدا وضرب عروة الجار
والمجرور مسعد لوجود شبها وهو عيسى او معمول رأيت ورأيت ابراهيم فاذا اقرب من رأيت به شبها صاحبكم تعني نفسه فاذا حضرت الصلاة فأمهم
فلو قرب من رأيته به شبها وفيه سبع الدال وكسرها بن حليفة بضم الحاء المهملة وفتح اللام وبالفاء ابن ابي السائب السائب بن عبد الله بن عمرو بن
صيفي بن عائذ بن عبد بن عمران بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس
بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان القرشي المخزومي الصحابي الجليل روى له الجماعة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعنه ابنه عبد الله وابنه
محمد وابنه عبد الرحمن وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله
وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله وابنه عبد الله

عدم ذكره في الباب السابق وحدث والذي يعني بين ما الصك السلطان اتاه بن تدرحا العا على الرواية عنه تمت على باب الجنة وكان عائشة من خلفها
يعني اكرم الناس كرم واصحى بالجد يعني الجود وسد بدالك الاتي والوجاهة والدنيا تجود يعني موقوفون فيزان اصحى الناس قدرا بهم الا الذين اراد
بهم الكفار فانهم موقوفون في الحساب بل يوبهم الى الى روا الاعتذار يوقفون لسؤال حسابهم سبب لمزاحم الدنيوي مالا ومنصبا والغوا يوسفون من ملك
عند حلوة الجنة اولا وقت على باب الجنة فاذا عائشة من فيها يعني اكرم النساء عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها قالت فخرجت مالك في الجنة بعد
اسكتي ما عائشة كنت كالذرع لام ذرع قال انه كان هنا ناس اولا سمراء لقوله به وكان له عمود ارجحا سبعة عام حالة بي الى ذرع في قبس
العاشر مع عائشة لا كثر المال السعد وجبر الذرع ما حكى عائشة رضي الله عنها قلت هل من احدى من امرأة فتعاهدني وتعاقدني الا لكني من اخبار
ازواجهن ثلث قالت الاولى زوجي طريحة بالعين المهملة اي مهزول ويروى فتحي ما الف والحاء المهملة اي مريض على راس جبل صعب به جبل يعني صعب
الوصول اليه لا سهل صعب جبل اي صعب الوصول اليه قريب فلا سهل صعب ماله حمل فيستثقل اي يحمله الجبل ما فيه من السمن وهو كسر السين وسكون
العاف الجمع ودهان يستثقل اي يحمله الناس لا يوبهم لما كلوا وقيل على راس جبل جبل ثان عزيز اي لا يرضى ان يكون ماكرو حاصل ما اراد زوجها
قليل السعي لوجه منها انها شبهته على حمار ذي ذي فان ومنها ان الشبه به بزيل الاسمين ومنها انه يريد ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا اخبر
ما الى الوجه ويروى لا اثبت الخبر كلامها يعني اي لا اخبر خبرها اخاف ان لا اذكره لا راس والصبر فيه للحرص على ان شرعت الخبر وما حالها اتركه لكثرته
ان اذكره لذكرته لعم العين المهملة وفتح الحاء من الخبر وفي العقل ان تبه في الاعتاب على الجسد وتجي نعم اب الوجه الا اما البعير يكون
يكون في البطن خاصة كنت بها عجوبة الظاهر والباطن فاحمد السيطة في قوة افضح ومعيدل من ذرة قال العاشي ان زوجها كان ستورا
الظاهر يرى الباطن فلم ترد منك شرة ما خلت دما شرحت ولوثت وما فرحت قد بدت ان قالت لا ابث اذا لم حدوران يفضح قالت الثالثة
زوجي العشنق بعض مهملة مضمومة سين مهملة مضمومة نون مشددة وهو الطويل كنت به مرحمة وقيل سين الحلو ان اطلق اخلق على ما المحمول
يعني ان ذكرت ما فيه من المعاب طلقني وان اسكت اعلق على ما المجهول يعني ان سكت تركني معلقة وهي التي فقد زوجها قالت الرابعة زوجي
كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد اي رتيانه بالطيب للاعدال لا تولج الرفع على الامداد اي لا تحرج والروائه المهملة
فتح الراء وفتحها يعني ولا تولج نعم العاف كبر وكنت اخرجها البرد وعن الاذى لانها لسببها به سبب لا جبانا خلق من الاذى يلبس ما ورد حسنه
ماله طيب لا ما فاذ ولا ساذ اي ملاله يعني لبس به ما يذي موصوفه قالت الخامسة زوجي اي دخل فهد بكسر الهاء اي اسد العدوة كثير النوم
او معناه وثب عليها نفرها اولى عنها بلا ملاعبة كو توثب الفهد وان فرح اتبد بكسر السين اي حاركي لا تبدة السبي ولا تسال عما عهد
اي عما كان يوجد في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني مكثر من الاكل وهو عبد عبد الوهب وان شرب اشتف
اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التفا اي لفه في ثوب عدل على المضاجعة ولا يولج الكف اي لا يدخل كفه
بين ثوبه وجلده ولا يثوب ليعلم البث اي يعلم حزنه وما عندي من الحب وقيل يعني لا تفقد لامره ولا يسفل يعاقبني وهو كعلم ما
ادخل يده الامرأة لم يسفل به قالت السابعة زوجي غياياء بالعين المهملة وما بين الشاين كيف هو الذي يعيب ما عنده اي او
غياياء بالعين المعجمة اوه لا يملك وهو ما فوق من الغنى وهو الجدة اي رفيعا او هو الذي لا يرفع مطيب علما اي مشهور فهلكه وقيل هو الذي يجيد
عن الكلام فيه طيب شفاه يعني رجل طيبا فاذا اراد كان بين الضعة وقيل هو الثقل العيد الذي لطيب صدق على حيدر المراد عبد الصمد
وهو من مزام الرجال عبد الله وكلاه اي كل ما يوقف الناس من الاذى وهو موقوف به شيئا اشبع الجرح في الراس خاصة او فتك
الفتل الكسر وسا والحد عبد العاف من الكلام الى الخطاب وجمع كلاما كل ما قصد من السبع والفتل الاذى سلة زوجها فرد بك وكلامها
شيئا او كسر عظمها او جمع منها قالت الثامنة زوجي المس من انت هو المولى الموفق ليس المس والرفع ذرب ذات المال الموجود اولة خصب
لسد الداء يعني مته ليس لا هلك كسل الارنب ركب طبع الذرب بك راد به طبع شانه في الناس او قصد وروى عض ولا عض ولا
والناس يغلب يعني اي موقعه في مجلوب ذمه نوفه معاده يغلبني الوجه والعقاب الدم قالت التاسعة زوجي رفيع العماد اي الشبه الى عالي ويرى اليسر اي اذا رأى ميتة

عالي ويوب عظمه لان سوء العظام يكون عالية طويل الجبل وبكسر السين حمايل السيف قوله لكنا به عريض طول قامته عظيم الرماد هذا كناية عن جوده
لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم اكدت لك بعولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم اذا دنت به يهول من محبة العاملين لكثرة
اضافته قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك لا سيما ثم فيه معنى التعظيم مالك خير من ذلك اي ما اعتقد به من جود وفي قبل ذكر اذ
لا المثنى عليه اسالوه كلام امرأة لغوي وهذا لعول مثال في المدح والاعظام له ابل كثيرة اسالك سمى اكثر ابالك كاسب بارك وحمد حول
ليسهل قريبا نضيف قليلا مسارح يعني لا سوحه منها الا للمرعى الا قليل قبل مغاء اي مبارك كان كثير قال بروكها وسارحه للمل
لكثرة ما يتخذ منها للاضياف وقيل مغاء اي المواشي كاسمرى كسر قال بروكها لكثرة ما يلبسه حلالها عند حلبها واذا سمع كان
قلبه لعدم من كثرة سوادها اذا سمعن صوت المزمر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزمر ايقن انهن هالك يعني انهن يتخذن بالطرب
لان عان زوجها اي سلمي الاصناف المزمر وتعدد ذلك الابل ولاد يعني في الرواية ويلو امام القوم في الهلاك قالت الحادية عشر زوجي
ابو زرع فما ابو زرع هذا اسم مبتدأ خبره محذوف كما سبق تاس يعني الهرم والمراد اي حركي من حلي نعم الحلي وكسر بدالها اي حمي
يعني الحلي وسكون اللام وهو ما يحلى به المرأة اذنيه كان اصله اذنين فحذف النون مالا اضافة وملا من سمن عضدي اي اراد
به سمن عضدها وكنت بها عن سمن كل جسدها وما ادركه العضد لانه اقرب ما يلي نظر الناس من الجسد وبجحني بسد الجيم الى فبجحت
بكسر الجيم فنفسي الفاء وافتخرت الكسر مغاء فرحة وفرحت وقبل مغاء عظيم بعظمة التفسي في بعد الرفع فاعل بجحني وفدني
في اهل غنيمة بصعد غنم شق بكسر السين اي سعة العيش قالت الحادية عشرة زوجي ابو زرع ما ابو زرع موضع اخبار والعين الوجه
الاول الجملة واهل جهيل موصوف الخيل واطيط وهو صوت الابل وداس وهو الدس الطعام لنوح الحب السيل ومنق
نعم الميم وفتح النون هو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعند اولاد طباق يعني المجهول من التبع يعني لا رضي لا ولا حين يكون يعني
لا مرض وارقد فاصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح ارادت بها محمد رضي الله عنها واشرب فاتنع من الشرب عدالة وروى فاتنع الميم
كلاهما في الروي الا في رفع محكوم نعم العين من القرآن ان يكون فيها الطعام والاعتقاد واحدا عكم بكسر العين رواح بكسر الراء والدال المهملة
وبالي المهملة حقيبة عظيم اراد سلة الظروف منها عظيم ممتلئ وما ادنى المسلمين سابع فان فلم يرفع رواح مرفوع مكسر موصوف الحكم
قلبه اراد بكل عكم منها رواح وبيتها فساح نعم الفاء وكسر السين المهملة اي واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل مضجعه
المسل يعني الميم والسين المهملة وسد بدالام مضجعه يعني المسلول اي ماثل من الفتر وهي مكان الشطبة عاية والشطبة بسين مجمة وطاء
مهملة ساكنة عم مالا موضع ما غض الحلي اراد به فلل اللحم موضع نوبه وقيل الخاصرة وهو ما يدرج به عندهم وشبعه ارداف فتوة
يعني الحم على لابه من اولاد المغرفة اي فلان الاكل وهو ما يدرج به الصبي بعث الى زرع فما بعث الى زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها
انها مطيعة له وطوع امها وملا اكساء يعني امها او البسه كساء ملا يسمنها وغيظ جارتها يعني امها لغيظ جارتها وتفضيها فسمنها
عيرت عن الغيرة مالي ان لمي وان احدهما الاخرى عالما جارية الى زرع ما جارية الى زرع لا تبث حديثنا تبثيث ما لها الوجه من المشاة
والمسلة اي لا تنقله ولا تفشيه ولا تنقث نعم العاف هذا الوزن وما لي المسلة اي لا تعيد حديثنا اي طعاما وقيل معناه لا تروي طعامنا
ملكا نساءه على حفظه ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي ما منظفه بيتنا ولا تتركه ان يجمع فيه الكناسة كما يجمع في عش الطائر وهو
موضعه الذي يجمعه من ذوات العيد اي وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب يعني الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن يخض على بناء
المجهول ما لي والضمير العين من الاوطاب فلقي امرأة معها ولدان لها اي ذكر ذلك لانه كان اهدا اسباب يروحه سلك المراد بسين ربعا الرمس
عكس الاولاد كما تهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين عبرت عن نهدها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب الروح فطلقني نكحي بعده
وهلا شريا بالسين المهملة وسد بدالياء اي تبدا ذلك شريا بالسين المعجمة وسد بدالياء اي فرسا نجيبا واخذ خطيبا يعني الى المجد وسد بدالخاء
المعجمة اليا اي ذا منشوبا لا خط وهو قريب عند البحر فحلب اهلها الرواح من الغنم فترق منه الى بلاد الوبد اراح اهله اراد بها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الاخراجها وهو لهم لهم مرجها ليلا اراد ان له اعطاها فقال بيع الصوف واحد الانعام وهي المواشي قال العامري كرو الابل الله على ان السم محمد بالابل ثريا بالباء المثلثة ليلا
اي كثيرا واعطاه من كل اخرج اي من كل ما يروح من الابل عشرا زقوقا اي صغارا او موجد الزوج وهو اكثر السبع فراي بالمال الجمع وبالمال الوجه اي من كل ما يروح
وهو وهي فاعله بمعنى مفعوله وقال الخطابي زقوج قد صح والمداد اي ما ام نفع وبهما ملك بكسر الميم من الملكة وهي الطعام بمعنى الحلي اي ملكه ونفقتي عليه بالبر
فلو حرف كل شيء اعطاه ما بلغ اصوا آنية حتى اما وجع الا انه الاولاد وما امام بلغ خلاع عطاء الروح الا اول اعطاه الروح لانه كان زوجها الاول
وكان حبه مستقرا في مواده فالعدل به كان اكثر عدة الى نفع وفي الحديث ان الفرج كطعام الدنيا لعولهم اسكتي عائشة وحولها اخبار الرجل وجه
عن صحيحه اصابته الهما وجواد الكاذب في الحلية وجواد المحدث يحكي الاخبار ولكن المحدث ما قال فوق كما قال البيهقي اذ طبعك المكذوب ما لبد راسه
تجم وعلاسني من المزح ولكن اذا اعطيت المزح فلكن قدرا ما يعطي الطعام من المزح او موسى رضي الله تعالى عنه الا الاسد سول الله وربط من الاشرس
نستجد اي نطلب مركبا فلنا عام واحد لا احملكم ولا منذي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتى رسول الله بابل من الغنم فامر لنا بخمس ذود فلما بحمد بعد عشر
فلنا فعلت رسول الله عن يمينه لا يبارك ما اعطاه وجهها اليه فقلنا تاء رسول الله انت كنت تحلفنا وانك لا تحملنا ثم حملنا انسيت
يا رسول الله تعالى انه لسنا حملتكم ولكن الله حملكم فانه لنفر من الاشعريين اسد الجزيرة بالمدينة على مذهبهم الكاسد لكل اسمه لا ثم فاسد
لان معناه لست حملتكم ما عندي ولكن الله اعطاه ما احملكم عليه فاه قلت على حنث رسول الله في يمينه قلنا لا الا من فوره فلما حنث بعد تعدي عشر
ابن تمرة رضي الله تعالى عنه لست بالكذب ولا تحرجه بكسر الراء المشددة نعم الضب بصيغة من المحض للعمر المجرور في الكلام عام خمس مثل على الضب
عدم الكلام عليه في الباب الثاني ترجمة حديث ان امه من اسرا سل مسنى انس رضي الله عنه روى مسلم عنه مررت على موسى لسلة اسرى به على ساق المجرور
الا لا المجرور وهام ساء العامل عند الكتب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره فاه قلت لهم رجاء في حديث المعراج انه عم راى موسى عم في السماء السادسة
قلنا يجوز ان يكون راه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة وراجعه امر الصلوة عدم الكلام عليه في الباب السادس
في حديث عبد الله بن انس في الحج ترين رضي الله عنه روى مسلم عنه تمسكم عن زيارة القبور فزوروها الا فزن محض الرجال الذي اذن عم لعن زوارات
القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الرخصة فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونسكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي
ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلاث اي ثلث ليال يعني كنت نهيكم عن ان تاكلوا ما بين ثلاثة ليلة امام ولم نهيكم عن ادخارها فامسكوا
ما بدا لكم يعني كلوا ما بين بها بعد ثلث امام من ظهور الاضاحي لكم ما يعني الذي وما عامل يدا ضمير عايد الى مصدر فامسكوا او لوا عطى بها لا
جاز لكن العدول افضل نهيتكم عن الانتبذ اي عن الاعاء المزفوت وهو ما الظروف لا في سقاء اي الا في قربة اما استثناء لان السقاء يبرد
الماء ولا شد لا مانع واشد لا ملاء الظروف فانتهوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا ابو مرثد رضي الله عنه روى مسلم عنه ورد ثنايا قدر ثنايا اخوانا
اراد به الوجه في الحسن وقيل انهم بعد الموت لكن الوجه الاول وقد جاز منهي الحال الاسلام الجبر ولعا الصلاة قالوا يا رسول الله الست
اخوانك قال انتم اصحابي هذا الحال الحسن فيما يكونوا اخوانا بل ذكر هم تنبيهم الوامن الصحابة واخوان الذين لم يأتوا بعد مبين على العراقي
بعد زمانا هذا قالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله تعالى لا يا ان رجلا له خيل غر محجلة في غرة
الذي له بياض جبهته محجلة ما في المحلة وسيد الجبهة بلون الفرس الذي له ساق واحد ولا يجاوزن الركبتين بين ظهري الطاء الظهر والسكان
الها، محجل اي من خيل غر جمع اغر وهو الاسود بهم نعم الها، وتكون الها، جمع البهيم وهو الذي لا خالط لونه لون سواه سوادا كان او غيره
او غيره الكافر تعرف خيلك قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استيد بعض الحديث على الباء الوضوء
موجبا نقض عند الامام والشافعي لمس الوضوء فخصا بهم على الغر والتحجيل بحصان ولا يجوز لقوله عم هذا وضوء ووضوء الانبياء من قبله
اجابة الاولين عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مخصوصين بالوضوء دون الامم الامة فصل جرير البجلي رضي الله تعالى عنه
قال كان في الجاهلية بيت يقال له الكعبة العامة يعني له ذو الخلصة بالخاء المعجمة بيت كان في بلد خثعم يسمى ذا الخلصة بالخاء المعجمة يعني من اذى الكفر
الذي يريد بيت الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالتشديد هذا الصنم يحمى الكعبة اليمانية يكون مواجها لها وقال في المغرب وفرع صنم خثعم وذو الخلصة

هذه وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي عم فاخبرناه فدعى لنا انس رضي الله عنه روى مسلم عنه مثل ما روى مما اضحك قلنا اصدر رسول الله عليه
محاجبة العبد به تقول لسيد العبد يوم القيمة يا رب ان عبدك لم يجزني من الظلم اني لم خلقتني الاسهام فيه اسم موسى بعد الذي يعني لم يجزني ما كرره مالك كان يوسف
اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني فالتقول في مال الله عم يقول اصبه بمن قال اي الله عم فيقول قد اجبتك الوالي العبد من الاجارة
على نفس الاشاعة معنى يطلب العبد سيده من نفسه زعما انه لا سيد عليه من نفسه فيقول الله له كنت عبدي وما كلام الكاسر عبيدك
شيئا نصب على الحال وعبدك معطوف وكنى لازم مما يعني اكنى الكرام الكاسبون حال كونهم سادين ملكك قال في السيوم يتحكم على نفسه مع
عن الكلام معناه لا تكاذب اي لا عصاه اتقى قال في السيوم يتصفوا عالة يعني سيد جوارحه بالعالة كان يقول من اي شرف مال فلان ترى
سيد اللام على ما في المجهول منه ومن الكلام اي من العبد ومن ان سكم لا تكاذب فيقول بعد الكذب شيئا نعم السين وسكون الهاء من العبد مفعول
مطلق لفعله محذوف وجوبا كما قال يوسف قال لاصحابه السعوا اي هذا يا قدم الله سرعة فعلمن كنت اخذا اي اذا فرح واجاول الملائكة بواني
الباء واسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه قال لما ولونا من مكة عام حجة الوداع من الوداع اس بن عوف اي بن الوداع اي مثل ترك الله قبيل منزلا قبل عقل
اي الى طالب الباع جمع اطلاك الى سيد عم ومن باجر بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدون من باجر بني عبد المطلب في الحديث الموسى رضي الله تعالى عنه
استولى على اموال المسلمين واخرج الى دار الحرب فلكها وعلى اي سع ورد مكة عاد الى الله ورجع اسامة في رواية عن ابي مكة اي الى الارض لعود عم مكة اي الى
ربا بها ابو مرثد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه مثل ترون قبلتي اي جهتي هنا والله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من ورائي ظهري قال في شرح الصلوة
واسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه مثل ترون ما ارى قالوا لا قال فلا تاتوا مواقع القطر خلال سوكم اي بين فرجها كمواقع القطر اي الطرق التي
الشرف اي علا حين رجع عن بعض غزواته على الحمر بضم وبفتح وبفتح اي ما مرفوع من الحي من قام الدمه بعد الهرج الطبر سنة الفتن والفطر باعث
الوهم هذا اسان الا ما وقع بعض عم من الفتن اولها قتل عثمان وساعة عليه وقد مجي طاهر للنبي عم ابو مرثد رضي الله تعالى عنه مثل تستطيع
ادراج المجي هذا ان تدخل مسجدك فتصوم اي في صلوتك والقدر بعض الصوف عن سكر ابو اطلب تصوم الفطر اس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه
يكون صوما وصلا ابو موسى عنه قال لرجل قال له اي للنبي عم وثني على عمل بعد الجهاد اي ما ساده في الواب ابو مرثد رضي الله عنه مثل مع الغداء
ما يصلي قال نعم قال واجب يعني الا الغداء المصلوة بالجاعة قال لرجل اعمى قبل هل يوابر ام مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود حتى قال يا رسول الله
تسمع لي قائد يقودني الى المسجد وسالة اي الاعمى من النبي عم ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى سد بالله اي ادعوه تعالى اي الى
مثل سمع الاذان فاجب يحمل ان يكون رخصه عم وامره بالاجابة كلاما بالوحي ويحمل ان يكون امره عم بالاجابة امرا مطلقا لا يستلزم الفرض الارشاد الى
الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال العيني هذا الحديث يدل لمن قال الجماعة فرض عين فلسنا هذا الاستدلال في عامة الاهل لانه جنوا حد ما لامت الرخصة
ابو مرثد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال قال النبي عم يا رسول الله مثل ترى رسالة الله تعالى عم مثل تخافون الى الفرد وسد بالمولى
وعمتها والتاء مقصود لهما مع المتردد مثل تزاحمون غيركم في رؤية اليوم ومعنى المحفوف مثل تمكنكم في رؤية شيء وهو القمر ورد ويضاف تضارون سد بالمولى
الهم وكسرها فمن شدد فتح التاء ومن جعلها حرف التاء فتحها مثل تلحقكم ضير وهو التعب لعله البدر قالوا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس
ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب تعالى كما ترون القمر ليلة البدر والمراد بسبب الرؤية بالرؤية لا المراد بالرؤية يجمع الله الناس يوم القيمة
فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان
يعبد من دون الله ويعبد الغير بعد الخصيص الطواغيت بعض الامة فيها منافقون اما بقي الناس يعني في بعض الموسمين لانهم كانوا مسيرين في الدنيا
ومقدورين من جملتهم فيتبعونهم في الاخرة ويقولون يوم عم حرب سمع رسول الله ما يبعد الله الرحمن وظاهر من عبد الله الرب فيتبعونه صورة
التي يعرفون هذا من الصفات مثل الخلق ما قولهم ما ان الله اسماء ملكه ومن الصور صورة فاذا راوا ملكا يقولون ما ربكم اكلوا
فاراوا عليه من ما راى الحديث وليس المراد بالصورة الناس صورة الملك مثل معناه يتجلى الله على الصعداء يعرفونها من كونه عم غير سبب شيء من مخلوقاته
فيقولون انه ما يعرف من الصفة بالصورة لان كل اسبعد الى الشارع بان الصفة عبور رؤية شيء على الصورة لا الظاهر الموجود بها الوسيلة في هذا الفاء من قبل

ما يمكن ان يكون جسما وذا صورة لانه لا يقع الشهر عن رجال الرؤية والمشاهدة كقنبها باق بعد عيان الشارع قالوا اما يحيي الله لا يمل الحق ويريد ذاته في
صفاته لا يمل لا تطيقون ان يرى ذاته بلا حجاب سبحانه فتعرضون لا ربكم فتعرضون تعرض ما يرى منك عذابا كما حجب ما انت رشاشه فيه
فتاتيهم الله في صورة التي تعرفون فتقول انا ربكم فتعرفونه اشد تعريفه يعني يعرفون امر الله بذلك يعني الملائكة الواعين اليها
قبل الملائكة هذه الصورة صفة التي كانوا يعرفونه بها وهي الرافة على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة سكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة
التي اعتادوا بها عرفوه وتضرب الصراط اي يمد بين ظهراني جهنم فاكون انا واحد اول من يجيز اي يمضي قال الجوهري الوارد في وجه يعني المقصود لا
يتكلم يومئذ الا الرسل اذا دعوه وليعلم اهل وجوب الصراط واما غير ما هذا لا ان دعواهم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم
سلم وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان مثل شوك السعدان ومنه يقال شوكة السعدان وهو نبت له شوك
عظيم من كل الكلاب مثل شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس
بقدر اعمالهم فمنهم الموبق يعني الهالك وهو الذي بالهلاك المسلم اي الهالك هو منهم المؤمن بالمال المجمل والمراد المهلك بقدر
بالمال الموبق اي معناه الذي هي اذا وقع الله من الغضب من الغضب من الغضب ثم لم حسابهم واهل الجنة واهل النار والناس ليس المراد من قوله
خمسة لان الله يدخل الاسلام ستة عشر ثانية واذا دان يخرج برحمته من اراد من اهل النار من الملائكة ان يخرجوا من النار ممن كان لا يشرك بالله
شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود يأكل النار من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر
السجود وهو اعضاء وصل المراد الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان الله حرم على النار ان تأكل اثر السجود ثم يخرجون من النار قد امتحشوا اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون من حوله
انبات الحبة في حميل السيل وسد بدل الباء يزورا العبد المنابت في جوانب السيل في حميل السيل وهو يعني الى ما يوجد الحميل
وهو ما جاء به السيل من الحسن وغثاء واما حصيه ما لا كر لان الحبة قد اسرع بها ما حبة فيل بها ينبت في يوم وليلة فالمشبه في سرعة الظهور
ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فقد قشبني
نفحها وقشبني شيء مسه كنفسه اي آذاني واهلكني ريحها واحرقني كذا يسمع الدال المجمل وما المراد اي لها مكلمة الرواية من هذا في اللغة
يقول عواد ما سأل الله ان يصرفه ثم يقول الله هل عسيت يعني الله والاستفهام والتعجب اي اي شيء جبك عن السؤال
ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول عسيت الشرط قد يتوسط بينهما فعل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول الاسمي الجزاء لسلطان مقدار
وصل وان محذوف يدل عليه ما قبله فهل عسيت ان سألت ان تسأل غيره فيقول لا اسألك غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود ومواثيق
ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول
الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسألني غير الذي اعطيتك يا ابن آدم ما اغدرك ما ادرى للنبي يعني انك لست بسؤال مني بل تكثر
غدرك في عهودك كان لا يسأل غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للتصديق اي اي شيء حبك فادرا اي عهودك فادرا اي غدرك
بالمد المهملة والدال المعجمة اي شيء حملك فهذا السؤال معذورا ولقد اعطيت الساق لعله وجدر وانه كذا فيقول اي رب لعله عوده حتى
يقول فهل عسيت اعطيتك ذلك ان سألت غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا
قام على باب الجنة انفهقت لها العدالة اي اعطي له الجنة فرأى ما فيها من الحبرة والسرور قال السرور الحبرة بالمد والحاء والمثناة
تحت هذا هو المعروف في الرواية وروي يعني يعني الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروي الحبرة بالمد والنون
فسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت وغدرك
يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكون اشقى خلقك فان قلت كيف طابق جواب السؤال ملك كان قال اي رب اني اعطيت العهود
ولكني ما ملكت ذكر كونه دونه لان سؤاله لناظر فلا يرجع الا هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا السؤال حتى يسلم راسه وقاد راسه كانه

قال دخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمن اي ما طلب من عشب الدنيا واشهيته يعني الحلب يعني ما شاء من حيث قال الله تعالى
ليذكره يعني يذكر الله يعني ذلك الشخص المؤمن لنفسه ما فيقول تمن كذا وكذا والمجرور متعلق بتمن يعني تمن من كل حسن ما تشتهيه حتى اذا
انقطعت به الامانة حتى انه وهي قوله من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله له ذلك ولك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكره صحيحه
قال عطاء بن يزيد ومالك رواه الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يزد عليه من زيادة سماعه اذا حدثنا ابو هريرة
ان الله قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد لسمعت حفظت من رسول الله قوله لك ذلك عن الله فيعد هذا لا يكون الراوي متفقين
فيما اتفقا عليه الحفظ ابو هريرة روى مسلم عنه مثل ثمانمائة وروى البخاري وروى الشيخين والتهذيب وهي بالمثناة اللهم تعوذ الهالك قال قال رجل
نصارى في زمن الجاهلية البدر لبس في مسجد بالنبي قال قال الوالد يعني بدر الانصاري في زمن ربكم الا كان نصارى في زمن احد هما بين
النبي عم وضوء زمن الله يعني نظر طريق من ولاء عم من مطلق المجاولة وذا ان الرب اسنين من مجاولة شبهه بالمجاولة في رواية البخاري والمراد
ان المجاولة منفسه بالمدة فقدم ان سنين ما شبهها وهذا لا شيء بدليل يكون ابع فيقول اي الرب العبد فيقول اي فلان
عدم الكلام على في ابا سلمة في حديث مواعيد زوجين الم اكرمك ما لم افضلك على سائر الحيوان واسودك اي الم اجعلك سيدا الم ازوجك
واسخر لك الخيل والابل واذرك اي الم اترك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير تقرير اي تكون رئيسا على قومك والحمد حال تربع اي ما خذ
الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة عدم بعض كانت الرؤساء يا خذون في الجاهلية فيقول بلى قال اي النبي عم فيقول افظننت انك ملاقي
حسابي اي الباء المجردة العامة بحذف المسبوق والسائد ما المتكلم المعاني اي فيقول لا فيقول الله فاليوم انساك كما نسيتني ولما كان حسنة
السيئة محالة في حوله ايد منه لازمه وهو الترك يعني اترك في العذاب ونمنع الله اي العبد الآخر فيا عبدي عشاء بعد الحلة ما ولونه
يعني صبغ الظلام والعاب فيقول اي قال لم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك تربع فيقول بلى اي رب
فيقول افظننت انك ملاقي فيقول اي فيقول فاليوم انساك كما نسيتني يعني تلقى العالم فيقول له مثل ذلك فيقول اي الناس اي رب صدقت
وكتابك بربك وصلت وحمدت وصدقت ويثني اي الناس على ربه يحيى ما استطاع يعني اي الناس وطاقته لعالي العبد وعدا عالة الطاقة
فيقول بهت اذ يعني في هذا الموضع يعني لك خلاف ما زعمت قال لم تعالى الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي الناس اذ كرت
الهالك في نفسه من الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال يعني انطق فيه فيطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي يبعث الشاهد عليه ليقدر من نفسه
ويلو عليه ساعي العامل من الاعداء يعني ليزيل عذر من قبل يعني يعرف على كون دونه وذلك الذي يبعث عليه الشاهد المنافق وذلك الذي يسخط
الله عليه ابو هريرة روى اسماعيل الرواية مثل تفقدون من احد قالوا نعم فلان وفلانا وفلانا ومثل ما تم قال وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا
وفلانا وفلانا وفلانا كرر قوله مثل سدرون يعني ذكر فلانا اربع مرات ثم قال مثل يفقدون من احد قالوا لا قال لكنا افقد حبيبا فاطلبه
وقد استجاب يفقدنا لا يمد اموات عشر بعد الرواع من المرتب عدم النسيان عليه في اول هذا الباب في حديث قتل سعد بن معاذ
وفاضل وجه روى البخاري عنه مثل تمترون وتمترون الا وضعتها تكم يعني اما كفل لكم النصر على الاعداء والرزق يوم القيامة فيسعى
نفسه طوبهم والسعي لطلوبهم سمرة بن جندب عدم العمل على الرواية عنه قال كان رسول الله عم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه يقال مثل رأى
احد منكم البارحة فان رأى احد رؤيا قصها فيقول عم ما شاء الله من يعبر ما سألنا يوما قال مثل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت
الليلة رجلين اتيانا فاخذا بيدي فاتيا بي الى ارض مقدسة اي مطهرة مطهرة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد قريب
من حديد مدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شفته من جانب الفاء فيه سبع قاف فيدخل شدقه الآخر مثل ذلك
ويلتئم شدقه هذا اي يواشر شدقه المشقوق يعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل
قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء الكف او حجر مثل من الرأي فيشدخ به رأسه والهاء المهملة اي يكسر رأسه
فاذا ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه لناخذ فلا يرجع الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الجلد تأكد لما قبلها فعاد اليه فقرته فعلت ما هذا قالا انطلق فانطلقت لا تغتسلي في نقب مثل التنور علاه صبيق واسفله واسع تتوقد
نارا فاذا ارتفعت استطلت حتى تكاد ان تخرج فعلت ما هذا قالا انطلق فانطلقت حتى اتينا على نهر الدم وفيه رجل قائم وعلى شط النهر رجل بين يديه حجارة فاقبل
الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فعلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا حتى اتينا على روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل من السيف بين يديه نار توقد فاصعدا الشجرة فادخلاني
دارا لم ار قط احسن منها فيها رجال شيوخ وشبان ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل منها فيها شيوخ وشبان فعلت ايما
انكما طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم
القيامة والذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيامة والذي رأيته في الثقب فهم الزناة والذي
رأيته في النهر آكل الربا والشيخ الذي في اصل الشجرة ابراهيم عليه السلام والصبيان حوله فاولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء
وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي مثل السحاب قال هي منزلك قلت دعاني ادخل منزلي قالا ان بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك
الحديث السبب بالسؤال عن الرؤيا والبادرة الى العمل بما يوجبها اولى لانها وسيلة الى استعمال الدين ومعاشرة الدنيا عائشة رضي الله عنها روى
البخاري عنها قالت الرؤيا عند فمن بعد النبي عليه السلام قال هل منكم احد لم تقارف الليلة يعني الذنب تقارف اقترافا اذا جامعها وقارف
الذنب اذا عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالبا فعلى هذا الحاجة الى اسم المفعول يعود الى الذنب مع ان الكل
سواء وقد يقال هذا محتمل في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال اخرجه هذا الحديث هو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف يعود الى بدر
والمعنى بعد تعالى الوطء انا قارفنا ذنبا يعني قد جامعنا عليه السلام فان قلت اقول الذنب يصح ان يكون داعيا الى الاقرار بالاول في
البعد وعدم الرجاء على الوجه الاول كيف يكون داعيا اليه قلت لعله عليه السلام قال لكون المنزل غير ضعف بالجماع ويكون اقدر على فعل سهل
من سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه يا رسول الله لا وجدت شيئا تكسوها غير نمرة قطعتها بيني وبين فلانة فقال رجل يا رسول الله لم يكن لك جلباب
هل عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال عليه السلام ان اعطيتها اياه جلست لا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد فقال التمس
ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال عليه السلام هل معك شيء من القرآن وفي رواية بعض الشارحين هذا علامة ولكنه غير صحيح لان مسلما
ما ذا معك من القرآن سعد الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال عليه السلام زوجتكها بما معك من القرآن قال الرجل اراد ان يزوج المرأة التي عرضت نفسها
على النبي عليه السلام قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليلة وما جواز تعليم القرآن صداقا وانه يجب ان يكون مالا
يصلح المقابلة في العقود وانه لو لم يكن معه ما لم يكن سؤاله اياه هل معك من القرآن معنى وقال الشافعي واحمد لا يكون التعليم مهرا
لانه ليس بمال وقد قال تعالى ان تبتغوا بأموالكم وكيف يجوز الجواب ان المراد الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه خوطب الاجل الاجل
الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه روى مسلم عنه قال ردفت النبي عليه السلام يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت فقلت نعم قال هيه
فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت يكمل الناس وما ساكنه سمعها كلها فقال ان كاد ليسلم في شعره من الشعر
وفيه استحسان النبي عليه السلام شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر الشرك فيه سواء كان اسلاما او جاهليا قال الله
تعالى مرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ان لي عجوزا الانصار شيئا يعني شيئا يتعذر الطبخ من الرقة او اشياء ذكرها قال الرجل اجوز
النبي عليه السلام ان تزوج امرأة من الانصار فقال الرجل قد تزوجت يا رسول الله الحديث قال يا رسول الله اني تزوجت فقال اذهب الى بيتك على اي وجه تزوجت

عن الاستفهام فيه صدره على سبيل الاستبعاد كما تقول بكسر الهاء يعني تقشرون وتعطون القصب من غير حزم العرواسكان الزاي هو الحاجب الجبل
منهم من هذا الكلام كرر لما ذكرت لا المهر لكن ليس هذا بالسبب لا النكاح مطلقا لانه يدرجه ان النبي عليه السلام اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق
مائة وسبعون درهما بل بالسبب لا حال ذلك الرجل لا كان فقيرا او خلا به نفسه في مشقة وتعرض سؤال ولذلك قال عليه السلام ما عندنا ما نعطيك الا الكرامة
مائة والمائة موصولة ولكن ليس ان سعد رضي الله عنه تعالى يبعوث الى الغزو تصيبه تعني تصل بسبب غنيمة من غير عين ما يعني الهاء قال الزوادي نسخ
بعث الا بني قيس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم اي عزمه اصاع الرواية عن علم وعلم ما وقدر بكم هكذا قال
اهم الا لا تسمعون ما اقول قاله لا وقع في قليب بدر عدم الكلام عليه في الباب بالمناسبة في حديث ما قلناه من فلان تصلي في نعل الامام او سعد
روى البخاري عنه انتعالا يعني قوموا خلفي الصف الاول فقوموا الصلوة كما اهل وليأتم بكم من بعدكم يعني استدبركم مع الصف الاول وهذا الامر
بالمحاذاة لهم اتأتون الصف الاول الامام وعلى معناه مطلق الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليعلم ان يعني مسكم وهكذا قول سعد
قوم على رضي الله عنه اصاع الرواية عنه استواروضة خاخ مالك عن موضع بطريق المدينة قال تهامة الجعيشة روى بالطاء المهملة والعين المهملة الموحدة التي في
المراة والمراد بها المراة منها كنا نبلي من حائض فيها عدم قصة في الباب بالمناسبة في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعمر في الزبير والمقداد يعني
عن علي انه قال بعثني رسول الله عليه السلام والزبير والمقداد وروى فطلقوا في تاوا روضة خاخ قاله لعمر ولا تهذه الفتوى الزبير يعني روى عن علي رضي الله عنه
انه قال بعثني النبي عليه السلام وابا مرثد الغنوي والزبير بن العوام فقال انطلقوا حتى تاوا روضة خاخ قال لنا ساعة ما هي الرواية سهل الرواية سهل لانه يحمل ان يعني مع
علي ابن عباس رضي الله عنه اصاع الرواية عنه قال شهد وجع رسول الله عليه السلام يوم الخميس يعني يوم الاثنين مكتب كتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا وعنه
وما يعني عمر يعني مبالغ وقال لما شاء الله ابي السهمي قال في وعوله قال لي ما قد غلب قال قد رجا اي مرض يوم الاثنين يحمل ان يكون كل
من خليفة الكل ويتركه ما وحي الله فيكون الكل لا ولا ان يكون كل منهما بالاجماع قيل المراد بكتاب يوم امر مالك انه كان اميا وما يكتبه
يحمل ان يكون تحريره من الكتابة على الرجاء ان يكون تنبيه بما يكون الاحكام لسلامة فيها نواع روى ان عمر رضي الله عنه حين سمع هذا الحديث قال غلب
على رسول الله الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان القيس منهم ومنهم من
قال مثل ما قال عمر قال للامام البيهقي كان كلام عمر للتحسين على النبي عليه السلام وخوف الوفاء عليه وقال الخطابي كان قوله ان يعرض شيء
فيه مثل ما يقوله المريض فيجد الناس فيعود بذلك سبب لا عائشة رضي الله عنها اصاع الرواية عنها انتقلوا فلتمس من العشيرة او من رجل الناس من يروي
من اخوة القوم وابن العشيرة يعني رجلا اساؤن عليه عدم الكلام عليه في الباب بالمناسبة في حديث ان شر الناس عند الله منزلة الحديث قال الشارح
الرواية عنها قال بعضها على من الرضاعة يساؤن على بعد ما نزل الحلي به مكة مثل ما اذن له حتى اسال رسول الله عليه السلام تنزل له فانه عمك تربت يداك
من الجلد جرت عادتهم لا على وجه الدعاء يعني اذا اتى القيس بالعاطف العين والسين المهملتين على وزن المصغر وقد دلالة على ان الرضاعة
تحرم منها ما يحرم من النسب يوسف رضي الله عنه اصاع الرواية عنه ابدا من تقول يا ابتاه الصدق من يلزم عليك بغيره فان فضل شيء يجاب بما جاب بما كان
الرجل عياله او امام ما كان يجوز اليه من قوت وكسوة عابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ابدا تمسك بصدق عليها فان فضل شيء فلا تمسك فان فضل
من امك شيء فلذي قرابتك فان فضل من ذي قرابتك فكذا وكذا اشار الى الخير والبر قاله للانصار الانصاري حين اتى عليا قال
ذو بعالة يعقوب يعني يوم الكتاب فرع يعني لا يعلم من كتبه من اشتراه تغيير من عبد الله العدوي بينا مائة درهم في بها رسول الله
فدفعها اليه وعدا جمله لمن جوز بيع المدبر وكذلك الحديث على انه كان المدبر المقيد حرما منه وبين قوله عليه السلام لا يباع ولا يوهب اصاع الرواية المؤمن
اذا نزلت عليه عدم الاوكد قال الاوكد ام قطعه رضي الله عنه اصاع الرواية عنها ابدا لا تكيا منها ومواهم الوصية منها قاله للنساء اللاتي عنه ابنته وهي يثيب
روجها الى الفاضل بن الربيع وكان شاكرا بمائة وفيه مثنية الهاء بالمائة من غسل الميت كما كان لي الوصية اوزر رضي الله عنه اصاع الرواية عنه اورد اورد
اوقال اسقه اشرب قاله للودي بالظهر اقوم رضي الله عنه روى البخاري عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم عدم توضيحه في الباب بالمناسبة في حديث
الاشتاء الحر من فيح جهنم كعب بن مالك رضي الله عنه اصاع الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك اراد به يوم اسلامه اي التوبة في حق التخفيف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الله ولو احدهم اما صار ذلك العموم خاصا بما سواه من الايام سوى يوم اسلامه واما لم يستثنه لانه كان معلوما تقدم مخصصه في الباب الخامس في حديث
ما خلفك لم تكن قد ابتعت ظهرك عمر بن عوف رضي الله عنه قبل ما رواه عن ابي عبد الله عليه السلام وسنن حديثا لم يخرج له في الصحيح سوى هذا الحديث قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وآله اما عبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الصبح مع
رسول الله صلى الله عليه وآله فلما صلى صلى الله عليه وآله انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قد جاء بشيء من البحرين قالوا اجل يا رسول الله
فابشروا وآملوا ما يسركم فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما الفقر اخشى عليكم ما الفقر اخشى عليكم ما الفقر بالنصب بمعنى اخشى ولم يبين
لان الفقر اولى بان نفي عنه الخشية وامر بسلب السلامة من الغنى ولكني اخشى عليكم ان تبسط عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها
عطف على يبسط اصله تتنافسون حذف احدى التاءين لغة فيه وتهلككم اسم الى الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافس فيها من كان قبلكم
وتهلككم اي الدنيا بالفقر الى الهالك كما اهلكتهم وتردي تلهيكم اي تشغلكم عن الورود وسلم كما الهتهم عائشة رضي الله عنها على الوارد فيها اشيرة
يا عائشة انا الله قد برأك مما قالوا فيها خبر ابن الاسقع براءتها قوله وان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم الآية عدم قصة في الباب الخامس في حديث
معشر المسلمين اسم لذي مسلم عن قال قذف هلال بن امية امرأته بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
ابصروها فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا بكسر الباء اي اسكانها اي مسترسل الشعر قضيئا العينين بالضاد المعجمة والهمز على وزن فعيل اي حسن
العين بكسر الحاء وفتحها وهو ما تحت الجفن وسمع ساكنه وشبه بالواو فيهما فهو لشريك بن سحماء قال الراوي فانبئت بها جاءت به اكحل بعد الحاء المهملة
فان فلسلك فان في كسر فاء فلسلك قوله فان جاءت به الستر مندوب فلسلك التشبيه على ان لا ما به لوضوح الامر بالشبه ولعدم الوجوب
الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا للهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عم الولد للفراش وللعاهر
الحجر قلت الحديث فيما لا يوجد من ذي الفراش ولا تعبير عن الزاني مع وجود الفراش ومعضود الملاعن نفي الولد لان لا يثبت نسبه منه مع الفراش
وقد قيل مقصوده لم يعبر فراشه ابو هريرة رضي الله عنه اتبعتني اي الحلب اعجازا اي استنفقت بها اي استبقي ما هو من النفقة وهو ازالة
المراشت من جسمه ولا تأتي بعظم ولا روث بل من اسماء الطعام الجن فسبيل ان لا تمسح بالاستنجاء وعن اسماء الورد لابي حسين زيد
في العباسة ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص رضي الله عنها التي روى عنها ابي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي
وكسي ملاءة لدت فاله لها حسن اعلاها قد صار بلا دماء لها بفتح اللام عبد الله بن محمد رضي الله عنه روى مسلم عنه انقوا الشح وهو بخل الرجل من ماله
عنده والبخل هو المنع من مال غيره وقيل البخل يكون في المال والشح اعم يكون في المال وغيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فان
الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معذبين به وهو كهلاك من يكون في الدنيا وان يكون في الآخرة ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما
الامران الجالبان للعن يجاذا قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلهم المراد به الظل الذي يستظل به الناس و
يجدونه مناخا او مقيلا وهما المضاف محذوف اي خلاء الذي يتخلى وما ما ورياه لمطابق الجواب السؤال عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اتقوا الله
ولو بشق تمرة يعني لا تستقلوا شيئا من الصدقة انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود والذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري
اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم فحثه بالذكر لوقوع الاجلال فيهما عالما وملء الوصف زيادة انس رضي الله عنه روى البخاري عنه انت اخرها لم حرف
عند حرف النداء فاما عليك نبي وصديق وشهيدان وروى فاعلك لا نبي او صديق او شهيد وكان عليه السلام ابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم
وتحرك احد كان من الجبابات وقد مجي للنبي عم حسنا اخبر عن كونها شهيدين وكانا كذا عم فان قلت اذا كان صعود الجبل تابعا في اولى
قولا وصديق او شهيد فلم يكن ان يكون او مسامحة الواو بمعنى او كما ذكر بلفظ او اسارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لكونه ثابتا بالاستقلال
فان قلت قد جاء ان عمر ارتد فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط في الشهادة عدم الارتداد بحمله على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة
صاحب الحرم والمراد بالشهيد من حكم الله وعظم الوجيب او لو به الشهيد وله بالجنة ابو هريرة رضي الله عنه اصله الرواية عن اجنة اللهم اني ابرأ الى ربي والله ورسوله

من تاب عدم سابقا في الباب الثاني وحديث ثالث روح القدس لا يزال يؤيدك ما دمت رضي الله عنه احسنوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الامور السبع المهلكة
لمن ارتكبها او معنى الموبقات المحاسبات قال الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم
سرها بالمعاصي او غيرها واكل الربوا واكل مال الفيء والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قتل عدوا واكل الكل مسلم كافرا وان كان اكثر منها
بجوز ويدل المحصنات اي سبب الحرائر المؤمنات الغافلات اي البريئات من الزنا اي عن الصناع الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه
للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنقل واحد بعد وتره فلوا ما وتره لم يكن له معنى عنه لقوله عم لا وتران في ليلة ولو لم يعد لم
يكن الوتر لو فصلين الاسنى بن عمر رضي الله عنه الصناع الرواية عنه اجيبوا الداعي الذي يدعو اي طعام العرس عدم سابقا في الباب الرابع
في حديث اذا دعي احدكم فليجب عمر بن ابي الزبير رضي الله عنه روى البخاري عنه احب ابا سفيان عند حطم الخيل مولى الانصار المهملتين موضع بهذا منه
منتظما ورويت ماني الجمع ومواد الجبل والمراد به انه قتله عند مضيق الجبل حين ينظر الناس ولا يقدر عنه رؤية احد من لانه كان
خرج يستفرض عن كثرة جيش المسلمين قال لعباس بن عبد المطلب عم الفتح فلقي ابا سفيان ماسر بن عوف الجشمي احد رؤساء الجيش قال رسول
الله صلى الله عليه وآله عم العباس ما ترى يا عباس ان ترى الجيش اعلاما لمهد الله عليه كذا ورد مرتا وعن حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي عم المعاد
روى مسلم عنه احتثى في وجوه المداحين الذين يمدحون الناس في المدح التراب قيل حثي التراب حقيقة مراده صاحب قيل المراد رد وهم
عن المدح مجازا لسلا يغتر المدح به فتجب وقيل المراد به ان لا نعطوهم شيئا لدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم ليدفع شرهم ولا يشغلوا
بالهجو وقد اشار الى ان المال حقيرة الواقع كالتراب قيل معناه اذا مدحتم فادفعوا اليهم من ترابكم فوجهوا ولا تهجوا قال النووي
هذا ضعيف ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اخذوا بكسر السين الجمع اي اجمعوا فانا سائر اعليكم ثلثا القرآن قد من حديث روح فقرأ قل هو الله
احد عدم سابقا كون هذه السورة ثلث القرآن ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال لما انتظر الناس غداة لبلة الرؤس لنا فرعس فقال عم
اركبوا فركبت فرسا حتى اذا ابعد الشمس برمل وعن بيضاء كالمرعى فيها ماء يسيل فوضأها وضوءا دون وضوء فيها سنن من ماء ثم
قال اقعد فلك بيضاء بكسر الميم على وزن معلقة من الوضوء وهي مطهرة يكسر بوضاءها فيكون لها بابا يعني مجي وهي ماء عم فلما سهى
لا الناس وراء اسعداد الى كانوا يصلون فلكت عطشنا فقام من مضانه فاله لسعد لبلة الرؤس لنا فرعس على ما روى كان سعد للعرس ان يصلوا
غداء لبلة وكان سحر لبلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء وضوءا خفيفا مع عدم كمية اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استيعاب الماء والصواب
قوله الاول وهو مجيء النبي عم جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا تمرا لليهودي فاستنظرته فلم ينظرني ولكن رسول الله عم
ليتبع لي فاستشفع اليهودي اي ياخذ مرجا يطرح وكان تمره اقل من حقه فلم اليهودي قد طرح النخل شيئا فيها فاوقد له ان اقطعه
فجذذت بعد ما رجع رسول الله عم فاوفيت ثلثين وفضلت سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله عم فاخبرته بالفضل فقال عم اخبر ابن الخطاب
اي ما راسه من فضل الدين والفضل عليه ان قلت سمه فلما وفيت فلما اخبره تعالى الله عليه فكيف حصل شيء فيها رسول الله قال له
لما رجع لا اخبر لفضل دينه اما امره باخبار عمر رضي الله عنه لانه اكبر اما ما ورد فاوفيا فاوفيه دلالة على جواز ارسال عائشة لحط بعض دينه
عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها اذ على ما تكرمك بنت ابي بكر تعني مركبة بنت ابي بكر اخاف ان يتيمي متى ويتزوجها قال
انا اولى بك يا ابنة الله والموسوس الا ما بكر عدم بيانه في الباب السادس حديث لعد عمر انه ارسل الى ابي بكر وابنة رضي الله عنها على الرواية
اذكروا اسم الله وتناول كل رجل مما يليه قبل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا ساس ان ياكل مما يليه عمر عائشة
الصناع على الرواية عنها قالت قبل النبي عم اي الاعراب بتونا باللحم فتبعناه عم مهزوم حديث عهد بكفر ولا نذري ما ذكر اسم الله عليه ولا
ان كل من الله تعالى عم اذكروا اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسمية الآن تنوب عن تسمية المذكر بل معناه ان السمية عند الاكل اي
ما لم تذكروا اسم الله عليه عند ذبحه كيف اكلوا كان الذابح مجوسيا لعدم ذبحه حملا لحال المسلم على الصلاح قال رضي الله عنها الرواية عنها اذ ذبحت فاحسن ثم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الناء المثلثة وكسرها قال حتى تمشوا وحتى تحتى لعمان في الواهب من العرايس لا مع عم بدلك لطلبا لعدة انكار بكا نهى لعنه سا. حفص بن ابي حاتم
اكثرة البكاء عليه قال فقد غلبتنا يا رسول الله بعد ما امر عم بهم من البكاء نهاهن فنهاهن في كل مرة فلم تطعنه فحمل ان يكا هو كان
موجود مع علما اكثرة انكار النبي عم بمحل الانكار على الدرس وحمل ان يكا هو كان سفر وصياح بدون نكر الزيد والسود عليهن فهذا انكار عم على
التحريم فان قلت الصحابة سكتوا قلت على عم بعد نكر ان نهاهن عنه فلا يحمل ان تكون ذكر الرجل لم يصرح ما ان النبي عم نهاهن من البكاء فظن
انه يحل ذلك من عنده ارشادا الوبرين رضي الله عنها على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان
قال هل تجد ما تعتق به قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم به ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتي النبي عم بعرق
فيه تمر فقال تصدق بهذا قال على افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها اهل بيت احوج الى الله منا فضحك النبي عم حتى بدت انيابه ثم قال
اذهب فاطعمه اهلك يعني بعد التصدق اليه ردي الخمر عرقا فيه تمر وهو سبع العنس والزنبيل ينسل من ورق النخل يسع قدر خمسة صاعا قال
لذي اصاب اهله في رمضان قيل صحيح عم كان لتعجيزه من شان حال الاعرابي فسكان في الاول متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم اسعل الى طلب الطعام
وقيل كان لتعجيزه من سعة رحمة الله حيث قبل هذا الطعام له بعد ان كلفه باداء اعلم ان سؤاله عم على الرسد يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار
على ذلك لا يتسلم ان عجز عن الصوم قيل سقط عنه في حق الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا يتسلم عليه لانه عم لم يعلم هذا الحديث الا الكفارة ثابتة
في ذمته بل اذن له في الطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم امر بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امر عم بتصدق ما امر عم
باعطاء اهله فعل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اولا دليل عليهما فالاقرب انه يحمل
اعطاؤه لاهله على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية في ذمته واما امره عم باطعام عياله دون تصدقه للكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله
في الحال والكفارة واجبة على الراجح سهل بن سعد رضي الله عنه على الرواية عنه اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن عدم قصد تزويج في حديث
هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك من بلفظ من الساعدة يحتمل ان يكون عدم الوقوع فيكون
المعنى ملكتكها باسبب من قولهم وجبتكها فقد تعسف لان سياق الحديث ابا ماه عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها قالت قام عم يصلي في خميصة
لها اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم وائتوني بانبجانيته الى ابي جهم وائتوني بانبجانيته
الى جهم قال القاضي عياض الانبجانية بفتح الهمزة وكسرها وفتح الباء وتشديد الياء وروي عن مسلم بكسر الجيم وفتحها ايضا وهي الكساء الغليظ
آنفا عن صلوته وقد حدث على المتعبدين في الصلوة وكراهة تشويش محراب المسجد وحائطه وعدد ذلك من الشاغلات وقد ان الصلوة تصح فلا حمل
ذهابه كثير فعل الناس فعلها بالصلوة قيل كان الوجه عند الخميصة للنبي عم واما استعمال انبجانيته للملابس ذي برد يا عمران بن حصين
رضي الله عنه على الرواية عنه قال لما عطش فتى الله الموسى عجلي النبي عم مع ركب لطلب الماء فسار حتى نزلوا بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين
من فعلها اهاها بماء فملك الماء فالمسلمون نوم ولله فاطلقها الى الرسول الله عم فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت انها ايتاما فاعلم
استنزلوها عن بعيرها فمشى ودعا بوكاء او عصى فجعل يعزل ملانا ماء من القربة وكاء سقاء او تاما فملؤتهن من الماء عم ما توا ما عندكم فجعلوا
منه وكسروا سويق وجعلوا في برد واحد فعال عم اذهبي فاطعمي بعيالك واعلمي انا لم نزرك ونحن مسوحوم ولكن الله سقانا روى ان مالك الماء ذهب فاخبرت قومها ما رات ضرعها كالشنة
واسلموا قال فتحي لبنة العروس لنزاسلم اذ بين ان الترتيبين الكبيرتين المسوحتين رضي الله عنه روى مسلم عنه على وجه سرد العود عمر رضي الله عنه على الرواية
عنه ارجع فاسمع وصول لعنه عم عمله وقيل معناه اعدوضوك لانه جاء في سنن الدود عند العلم لم يا عادة يكون لعرك الولاء قال الرجل يوضا
فترك موضع ظفر من قدمه الماء وسكوه الماء وضعه على قدمه فرجع فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع فدل على الوجه الاول ثم صلى فيه دلالة على ان من ترك شيئا من
من اعضاء الطهارة جاهلا لم يصح طهارته عن عباس رضي الله عنه على الرواية عنه ارجع فتوضأ فانك لم تغسل رجلك قال الرجل قال الكتب وروى الكتب كلاهما على
ساء المجهول في مدة كذا وكذا وامرأة حاجة اي حاربة لها قاتلة قال النووي رجع عم الى بيتها لان اقامة عدة معاصية جائزة في الغزو كلاما في بيتها لكن

اشاره

اشان الا ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذي الرحم المحرم لانه ارسال ذلك الرجل الى امرأته محرما اولا الوبرين رضي الله عنها على الرواية عنه قال صلى
رجل المسجد فلا يعلم بركوعه وسجوده ثم جاء الى عليه فقال عم ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عم عليه الحديث
فرجع فصلى ثم جاء فسلم فاعاد عم عليه الحديث قال على يا رسول الله فعلمني الصلوة والتقدير قوله لم تصل بل كان الصلوة عمدا او وجد
ونفي الجواز اعمدا او نسيانا فلما سكت النبي عم عن تعليمه ولا جاء افتقر الى المراجعة كرر تعداد فلما لان الرجل لما لم يستكشف
الحال عنه اعتبرا ما عدى سكت عم عن تعليمه زجرا وارشادا لانه ينبغي ان يسكت ما استبهم عليه فلا طلب كشف الحال يتشوش عم فحسن القال
عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه وعبد الله بن عمر رضي الله عنه قال لسهلة بنت سهيل بن عمرو قبل ان يرسل
اذا ارى في وجه ابي حذيفة يعني سالما من الكراهة وملوكان زوجها مولى وقول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت كيف
ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله عم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان رضاع الكبير يحرم وانه مخصوص على خلاف القياس
لعلها حلبت ثم شربه بها من غير ان تمس ثديها وهذا حسن يحمل ان عم على سبيل الحاجة كما خصه بهم الرضاعة الكبير الوبرين
روى مسلم عنه اركبها السبع فان الله قد عنك وعن مدرك عدم سبيل كن والكلام عليه في الباب السابق في حديث ان الله يعذب
هذا الله يعني جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضربها بالركوب واذا جئت لها علفا بالمجهول من اذا جئت مضطرا الا
ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا يعني من العدد المذكورة من السبع فيها لا يركبها لانه جعلها خالصة عدم فلا يعرف سائر عيبها وما فيها
لانه يعني البدنة يسير لعيبها اركبها وهي الابل والبقر عدا الدواب والابل جاهد عبد الله بن عمر قال حدثني سالم عن ركوب الهدي ام سلمة رضي الله عنها على
الرواية عنها استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابه العين قال حدثني اي جارية سلمة في وجهها سفعة يعني صفرة
منفوخة وفي ساكنة فتيها ام سلمة يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعلة عامة العلماء عدا ذاكا الرقا من القرآن
او الاذكار المعروفة اما الرقا الى لا يعرف معناها فمكروه جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه اسكنوا من التعالي فان الرجل الاول رأيت ما التعالي
لا تزال شبه الراكب في خلال الشدة وسلامة رجله من الاذى ما دام مستعلا وقيل سبب وصيته الامر اجتنب بالمناقب ما كان الله في السفر
الوبرين رضي الله عنها على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستصلاح قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قال القاضي
وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب معناه اطلبوا الوصية من بعضكم في حقهن كقوله تعالى من بعد الساء وقد معناه اريدوا
الخير بالنساء ولا تعضلوهن او افعلوا فعلا غير مرضي فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد والجيم وبفتح اللام المراد به والله اعلم اهل
الضلاع واقوا بدليل قوله عم وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اولى النساء وهي حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع ادم وهو الضلع
الاعلى كما قال الله سبحانه خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني ان سرت تاه كمثل الضلع العوج مستعملا كسرته وان تركته
لم يزل اعوج فكذا المرأة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالتركيب على اعوجاجها
ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد الوبرين رضي الله عنها على الرواية عنه استوصوا بالجارية فان كانت صالحة
قرينة الا الخير واذا شعر ذلك كان ذكره للتطهير اعلما لمسئلة التصفوه عن رايكم بعد ما الكلام عليه في الباب السابق في حديث
اذا وضعت الجارية الوبرين رضي الله عنها على الرواية عنه احق من ولي الاسعاد قيل السقي للناس والاسعاد للوالي كذا في الصحاح يا رسول
يا رسول الله لا جاذك بعدم قضيه في الباب الخامس في حديث ماريه اسي الوبرين رضي الله عنها سلم عنه اسكن جواز بكسر الهاء وبعد الراء
الهملة علم جبل معروف فالعم لا تحرك وكان النبي عم مع اصحابه المذكورة عليه فما عليك الا من احد بن زيد وسعد الحارث بن حسن بعد الله
المذكور في الحديث بعد الصديق لكلام سهل وعلة النبي عم عدا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص وروى
الثقات وعلة ابو بكر عمر وعثمان وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة اهل اعداء مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد الوبرين روى مسلم
عنه قال قال سعد بن عباد يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امرأتي رجلا اامهله حتى آتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق لكنت لاعاجله

اسكن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالسنة لعلم اسمعوا الا ما يقول سيدكم عدي السمع بالا لعشرة معنى الاصغاء الى الغير وانا اغيره منه والله اغير منى تعدم معنى الغيرة وما
يراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كذا لسيد بردة لعلى انى عم بل كان احيا اغير صفة ملك
الحالة او طعاما بالرخصة في قتله يعني سيدكم سعد بن عبادة هذا السعد من المعض وابل بن محرز رضي الله عنه قال قال سليمن بن بريدة
يا رسول الله ارايت ان قمت على الباب فلم اصل الى النساء فقال لا تفعل فانها تراك فقال عم اسمعوا منه ما قال اسمعوا منه ما قال اسمعوا واطيعوا في الطيب
في غير معصية فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما عليكم
اي حملكم الله من طاعتهم قال الله تعالى من يرد الجنة زحزح عن النار وسكون العين المهملة ام الحصين رضي الله عنها اسمعوا واطيعوا ولو استعمل عليكم
عبد حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب العمدة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور في مسند انس هكذا ان
امر عليكم عبد مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وقال عبد الله رضي الله عنه اسمعوا له وقال عبد الرزاق عنها اشتري بها فاعتقها فاما الولاء لمن اعتق بلغ سنة في الباب
السابع في حديث الولاء لمن اعتق ابو موسى رضي الله عنه اشتريا بنت وافرغ على وجه مكاتبة وكتب كاتبا ابنتي عند ما جمع عند
نصر بنت في قصة بيع الولاء ما اذن به الحديث بعد ما نهى عنه يعني يقدر فيه من اعلاه قال لابي موسى ورجال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ان يكون شيئا
من كلام ورد الاوه اما انا موسى المراد ابو موسى رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا وقال
صاحب العمدة علم السبع بعلامة العارف لكنه مسموع عليه عن ابيه بروه عن ابي موسى توجروا ما لزم جواب الامر لابد منه من السبب لا كون مطلق السبب
لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لا ربا بالطاعة المشروعة كدفع ظلم وغيره عن دين لمسلم فيه حدود قبل شفعوا تعاونوا اسوا في
قضاء حاجة اخيكم بن مسعود رضي الله عنه على الرواية فيها اشهدوا اشهدوا وروى اللهم اشهد قاله عند استماع القرشيين سال
اهل مكة رسول الله ان يريهم اية فاراهم القمرين فيه لما اهلوا سببا وما قبل من انه لو كان واقعا لانشق اهل الارض كلهم ولم يخص اهل مكة
لمرور الايام كانوا متبينين لذلك كان غيرهم شاهدا فلين كان الشهب الى ورثة الليل فانطق عند الشواذ اسود بن مخرمة ومروان
بن الحكم رضي الله عنهما الحارث عنهما قال اتعب الميت يوم عند الحديبية عينا الاهل مكة فاتاه عثمان قال ان قريشا خرجوا اليك خروجا كثيرا وهم مهلكوك
عن السبع علم ان اشيروا ايها الناس علي اي اعرضوا على افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصيبوني اي يصيبوني
عن البيت بعد ما يرون مصلين في ان ناتيهم على عقل بنصيبهم فان يأتونا كان الله قد قطع عنقا من العرب المهملة والنون الاجماع من المشركين ولم يلبثوا
الا ضئيلا بفتح الا والتركيب ثم خرجوا من بعد منهزمين اي الى ديارهم الهرب الواهب الى الكرى بعد شيء انس رضي الله عنه سمعت عم قال سالت رسول الله
عن الاختلاط بالحائض فقال عم اصنعوا كل شيء الا الجماع بالحائض ما كنتم تصنعون في غير ذلك الى الا النكاح يعني الوطء حرام والنكاح في الفرج
الوطء اما يعني العذرة فاما بالحائض هذا الحديث يعلمون اصنعوا الصنع انس رضي الله عنه على الرواية عنه اعتدوا في سجودكم الاعتدال رضي الله عنه
الساجد بسطه عن خديه وسوى ذراعيه راسه ولا يفترش افترش ذراعيه انبساط الكلب ما يعني عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ابو هريرة رضي الله
عنه على الرواية عنه عنهما فاما من لقد اعمل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع قال تعالى في سبيله ان مسه من سبيل ثم سيان كونها من
ولد اسمعيل ان سمى سمه مسمون لا سمه بن مرين محرز هو متصل سبب يا سهيل عوف بن مالك رضي الله عنه روى الحارث عن اعدد ستا بين يدي الساعة
موت سيحدث ست علامات قبل يوم القيمة موت ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن الطاعون الموت لكنه الوباء في الناس اراد بالموتان
ما قد تسلم كثيرا من العدم والموت العاقد اي يا خذ العدم فيموت بسببها روى ان ذلك الوباء وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت المقدس
كان بها عسكر المسلمين وهو الوباء وقع في الاسلام ما سمه سبعون الفا ثلثة ايام ثم استمر فيها الى كثرة حتى قتل الوباء ما رد
فيقتل ساخطا اي بعضه الفتنة غضبان لا سعد الله الماء ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح يكون بينكم
وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سواء بذلك لان ابا هم الاول وهو الروم بن عيصو بن اسحق كان اصفر بياض فيغدرون فيسيرون
فيأتونكم تحت ثمانين راية فانه بالغدر المعروف اليهم الشاء كل راية تحت اثني عشر الفا اي ان عدد الجيش يبلغ اثني عشر الفا ويسير بالتحت سال الله ان ياتيه في الفتن كل فتنة

ومعنى الحديث ان السلطان لو ولى عليكم عبدا حبشيا فاسمعوا له واطيعوا اذا اختلف آرزو بخاري

وعلى بلد حسنة من الجماعة النعمان بن بشير رضي الله عنه على الرواية فيما عدتوا في اولادكم وروايته الاقليشي بدل ابنائكم سنين يا ابن الله في حديث الاشهد
الا على من عرف بن مالك الاشجعي روى مسلم عنه اعرضوا على رقاكم مع بقية وهي معروفة لا باس بالرقى ما لم يكن فيه شرك فيه عم صرفوا لو كان
نزع في الجاهلية كنت تعني في ملك سارية بن زنيم خالد رضي الله عنه على الرواية عنه اعرضوا عنها بكسر العين المهملة وبالعاء والمد الموت
الوعاء الذي يكون فيه المال وكاء بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها وكاءها ثم الفوه
بعد عرفها العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عم قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها وكن مسلم ان الفوه
فلما كون الملتقط ما مولى لعرفتين بعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها اسعى لي ان تعرفها مرة اخرى لعرفها واتيه
لعطيه صدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف فاستنفقها اي لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها على المسكين فلذا لا بالها ولكن ودعه
عندك يحتمل ان مراده ان اللقطة يكون ودعه عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كونها ودعه بدل على بقاء عينها واعادتها يكون بدلا بها
فكيف يحتمل احسان منا كون المراد يكون ودعه ان لا يعطي صاحبها فيرد عينها الله ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى
قوله عم فان جاء طالبها فعرفها فادها اليه وتحمل ان مراد اياها ودعه قبل الالقاء فيكون الوارد يعني اسنفقه بعد ان تملكها فان لم تملكها
ستى عندك على حكم الامانة ولا تضيعها ان ملتقطها عند ربطها يعني لقطة الذهب والفضة هذا بعد للضرب عفاصها قال مالك احدى رواة الموطا ما يدرى
عفاصها ووكاءها ملا بينة لانه علم العفاص موقوفا والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا بينة لانها مال يجب المنزه والوصي موقوفا لمالكه
المحمد اذا اختلط ماله بعده قوله عم في حديث اخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اقتها مالك اختلطها به فان جاء صاحبها وفيها الدراهم السلطان
ومالك واحد بالحديث على ان العرف سنة من عمر تعليل من عمر تعليل من ملك ما سقط وكثرة وحالهم ابو عمر وابو موسى موضع يا رسول الله اتوجر في الاتي
الاصاعلى الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنها ما يؤذيهم من حجر شجر وغيرها او معاه لا يعلم طريقهم ما يؤذيهم من الحجر والعاء
المسلمين وغيرهما والمعنى الاول اظهر قاله له حسن قال النبي الله على شيء اشتريه فان فلسه بفضة في الجلب بادو شعب الامان فلما لانه كان من كبار
الصحابة وكان متحليا باعلاها او اوسطها او سد له على ان لا يكون اسع بالثمن الاول جابر رضي الله عنه قال الرجل جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان له جارية هي خادمتنا وانا اخوف عليها واكره ان اكمل فقال عم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها عدم القطع على الرواية
الباب الخامس في حديث ما علمكم الا تعلموا جبير بن مطعم رضي الله عنه روى البخاري عنه قال تعلمت الانساب الى عم مرة من جنس سالوه عطاء
من اصطوه الاسمة روى شيء لها شوكة عظيم فخطف رواه لوقت الى عم فقال اعطوه رداء فلو كان له عدد هذا الفقاة بكسر العين المهملة بالفاء
المجرى اثم فيلان ثم بالرفع اسم كان وجبن له وعده سوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى ورد على قول على ان يكون عم كان وعدد بالرفع
اسم له محل النصب حاله لتشتريه منكم لا تجدونه كفيلا تعيبه او وعدكم ما عطاء شيء لا تعلمون كفلا وكذا بالرد وعدا اذا كان عندي ما تعطيه
ولا جبانا اي هاربا من العدو قاله تقتله من حنين يعني ورد جرحه من عرفه حنين قيد لسل على كان هو الذي عم وكرد فسل قلبه وشجه حتى لبد عليه
ما اناض من دمه غنية من عروة الانصاري رضي الله عنه اعلم ابا سعود اعلم ابا سعود اعلم ابا سعود وكن ملبد لهب الساكد ان الله قد اقدر عليك
مسكا اي من دمه يكفي هذا الغلام منذ اسعلى بدر بكر المعدر قال عمر كان ثوب علامة بضرب سيد قلب سار سعد الله اوزد ثوبه الله تعالى
لو لم تفعل شيئا لك ثوبا بالى المهملة بعد الالف اي لا قرف لو لشتك لسار سكن من الرواي اما فاكدا لانه كان سعد يا جزاء عن العدار الذي
اسمعه والا فجزاء المملوك بقدر جنايته ما ترى ولد على الحديث ابو مرثد رضي الله عنه على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني هي ملك ورسوله
يعني ملك الحاكم فيها وايدان اجابتكم اي اوجدكم من الله لمن وجد منكم ماله شيء يعني في ماله شيء لا يسرق نقله قلبه والا اي ان لم يجد
فاعلموا انما الارض لله ورسوله قاله لليهود من لمس رضي الله عنه روى البخاري عنه اعملوا فانكم عاملتم عاملا قال لمالك زمنهم العباس ومن معه يسقون النخل
بالدم لولا ان تغلبوا لرأيت حتى اضع الجبل على بن يعني فاقتلهم لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين يعني بعد العمل بالشرب بالنار ان سقاه الحاج من الزبيب
النبوة في الماء كان يلقيها العباس في الجلد فاصابنا ذلك عم وبين ان لو شاركهم بعد الاحد صاع فعسله لعلى الغلاة عليهم فدرع فكل النصف

عند ابي حنيفة رحمه الله في ان كانت عشرة دراهم فصاعدا ارش يدها وان كانت اقل من عشرة دراهم فبحساب ذلك من عشرة دراهم وقد ذكر التعريف في الموضع الذي ذكر اصحابنا وهو في عمدة القدوري وجب الارش لصاحبها آرزو بخاري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صهم سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه رواه مسلم اعملوا فكل ميسر لما خلق له عدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا قد كتب له مقعده من النار
اسود بن عبد الله ابي ربيعة عن ابيه عن جده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فاطمة ضلع قال فمن اغضبها اغضبني وفي رواية فقد اغضبني وفيه دليل على ان الشروع
الصوم ملزم وعلى جواز سماع كونه صبيا خاتم رواه اصحاب السنن الاربعة عن اعمى واستشرى بتوبة لا استدفاء ما لها المسلمة بعد البلية المساء وبالفارسية
تشد المله فرجها كرده عرضه وتشد طرفها على وسطها لعدم الحشمة وفرجها كرسفا لمنع بدن الدم والعرق قال الاسماعيلي عن قتيبة رضي الله عنه حدثنا
محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بمنى الحديث وساق الحص لامع الاحرام عن ابن عمر رضي الله عنه رواه مسلم عن عائشة النبي عليه السلام اذا اتى امير على جيش
او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا قال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا
ولا تقتلوا وليدا اي صبيا لا مانع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير مكلفين فلا يقتلوا الشيوخ والنساء مهما ساعدهم سلكا العلة واذا انتهيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكن عام
مؤثر ما جعله كان هو الخطاب اي بجانبه بعد قوله من كفر بالله لكن وجه قوله اغزوا ولا تغلوا فيها اسماعيل باشاره فادعهم الى ثلث خصال او خلال شك من
الراوي فايتهن ما اجابوك ما فقبل منهم وكف عنهم يعني اصبح عزائمهم ثم ادعهم الى الاسلام من اهدى فهو الحال السلم فالى السوء مكلوا امر
في جميع صحيح مسلم قال الحاج عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وهو جائز باسقاط ثم وهو جائز سنن الادب وقد عبر للحجاز السلم والى المادرة
يسلم بمسلمات بلد خلق لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين من الدعوة الاولى فان هم
ابوا منها على الحصة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة قبل صدور هذا الحديث كان ص وقت حبوب النبي الى المدينة واخبرهم ان فعلوا ذلك فلهم
ما للمهاجرين اي من الاجر استحقاق مال الغنيمة وذلك الاستحقاق قبل كان في زمن النبي عليه السلام فانه سوى عليهم ما الماء الله من الفيء وان ابوا فلهم
ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج للجهاد اذا امرهم الامام سواء يعني المسلم كافر لقول الكفار ولم لكن كلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب
عليهم اذا كان بادرا العدو عرض به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اي من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي
يجري عليهم حكم الله الذي يجري على الموحدين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم
ابوا اي من قبول الاسلام فسلهم الجزية من اهل الحصة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر
مشركا كان او غيره وقال ابو حنيفة لا يؤخذ من مشرك العرب ومشركي العجم وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب وعند الاصحاب من كل جانب مالك الدليل يخص الا المطلق
فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم عند من اهل الحصة الثانية واذا حاصرت اهل حصن اي من الكفار فاراد وك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي ذمتهما
فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني لا تقل ايها الامير فعلت ذمة الله وذمة نبيه على ان تجعل لكم ذمتي وذمة اصحابي
فانكم ان تخفروا صح الهمزة الاخفار نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فاراد اهله ان ينزلوك
على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله فانك لا تدري ما حكم الله فيهم قال السيوطي قوله لا تدري ما حكم الله فيهم للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري ان اصبت حكم الله فيهم ام لا
لن قال الكرماني يجتهد لنصب ام عطية واسمها نسيبة بنت كعب رضي الله عنها اصحاب الرواية عنها قال في حل علماء وعن نسل الله
تعالى الغسلة ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الاخرة كافورا او شيئا من كافور اذا فرغتن فاذنني بالحج وسرة الرجل الذي اعطاني
اشعارنا على الرواية عنه اشعروها ايضا وكتبوه بنون بن عبد الله وهو في حق رجل ومع بعد في حق امرأة فانكر عليه ولا تقولوا ان لا يفعلوا فيه قولا
وهو بضم الحاء المهملة ما خلط من الطيب لونه ولا تخمروا رأسه فان الله يبعث يوم القيامة ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها
ومعه علامة يعني كالجرح الشهيد يوم القيامة ومعه رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد على اهل الجموم اذا مات لا تكون ملبسين المحرم وتخمير رأسه وفي الحديث
وقال مالك والجمهور في قوله كفنوه بثوبيه اعم من ان يكونا محيطين او لا دليل على ان لبس الكفن مخصوص بزمان الكفن بعد

على الدين فلان الذي عليه لم يسأل عن دينه عن عباس رضي الله عنه رواه البخاري عنه اقبل الحديث وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد الى ما هو الاصوب لا للاستحباب
طلقة واحدة لبيان العدد اليها ان ندم قال الشافعي في قيس بن ثابت بالسين المهملة وسيد الدم بالسين المهملة حين اسلم له اليه ثم قال
يا رسول الله لا اعتب على زوجي ثابت في دينه خلقه ولكن اكره الكفر بعد اسلامي ولا اطيقه عليه حديقته وهي كانت صداقها من عمر رضي الله عنه قال
اتردين عليه الحديقة قالت نعم فقال اقبل الحديقة وطلقها تطليقة واحدة رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه قال الاسماعيلي عن قتيبة عن بكر بن
الاشج عن عمر بن عبد الله بن الحارث عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنه قال الخلع يجوز بين الرجل والمرأة الا في الطهر الذي يجامعها فيه
الاسفار على طهر الحيض والا يجوز في قصر الذنب جمعها بالذكر بعد الحيض لكون حرمها اكثر واملاكها اجدر فانها تكفيان البحر يعني خطاه
البحر وخطاه بجود نظرها اليه الى حاضنة السمينة في بحرها وقيل بناء مصداق البحر وطلب ما للمسح والاولى اصح وتستقيان الجلاء
الى جميع الجبلي بن مسعود رضي الله عنه اصحاب الرواية عنه اقرأ علي القرآن قال له قال اي الراوي فلما سار رسول الله اراك وعلمك ارسال القرآن قال اي
النبي عليه السلام اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا
رأيت عيناه تذرفان رجل في جنبي شك من الراوي فرفعت رأسي فرأيت دموعه تسيل وفي اصحاب سماع القرآن من غيره لانه اعلم في الفهم والتدبر وانما
يكفي عن عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قيل عن ابي الدرداء رضي الله عنه رواه مسلم عنه اقرؤا القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا
يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين يشهدون بالطاعة اسند تلاوة القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون للقرآن بان يجعله الله في صورة وانطقه كما ابلغ
كلاما في حديث اخر اقرؤا الزهراوين الزهراء تانيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما رتب على قرائتهما من النور التام البقرة وسورة آل
عمران حصها بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة النساء دون الاولى اشارة الى ان الحلال التي عليها هذه سورة جائز تاخيرها
باتيانها يوم القيامة ادبه ايمان نوابها باب تصرع له صورتين مساويتين كانهما غمامتان وهي ما يظل الصورة ونحوه لسعة كثيفة او كانهما غيابتان
وهي ما يغيب الشخص ونحوه والالف بين اليائين الثانية كما مالكون او دون منهما فتحصل عند الصورة والظل جمعا او كانهما فرقان بالكسر السكون منه
فرق وهو بعض الطائفة من جيش صافة وهي من الطيور ما بسط اجنحتها في الهواء وقيل بعض العلماء ان اومنا للمسلم من الرواية وليس كذلك
لانه في الرواية ما قصد على ذلك بل للتعميم بان نوابها اذا كان اعلى بان يكون قارئها عالما معناها او معلما من قبلها من المسلمين كان كانهما
وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كفاه وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفن من الطير وتكسر لعظم ثوب السمع وحصل ظل
الزهر على الغمام والغاية اوسط والغمام ادنى وقال ابن تطليل الطير من اجلة الكرام ما تاتي حتى يهابنه لما ورد الطير والغمام
كان الغمام من الانبياء والاولياء لان الغاية افضل من الغمام لان في الغمام كفضل الظل الصوت جمعا فان الشمع السارع مثل المعتم وارد على الاوهام
المذكورة في السورة في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا فهم ظالم لنفسه الاية الغاية السماء البيضاء واذا قرئت رجل يكون غاية الوهم
في هو من قرأها ولا يعرف معناها مهو ظالم لنفسه الغاية هو من يعرف معناها وقرأها من الطير في جو من جهة العلم السعدين من طالوت بسهم
من حصص الجبال له الاوج الوفاة والعصفر يوسف بن ابي ماجرات المحصر بالجبال سماني تصوير العمل بصوت الحوان المثل اشهب من الجاد فاجاها
من اصحابها اي يدعان الجمع عن قارئها او معناه يستغفران له اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة اي لا يقدر
على حفظها الكسلان لطولها او معناها لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بما السحر عبر عن السحر بالبطلة لان اعماله باطلة حديث عبد الله
اصحاب الرواية عنه اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام قلوبكم ملتذة بتلاوة معانيه وقيل معناه اقرؤا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا
فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني ادبوا قلوبكم لا يستقيم لها بامر او لا ولا تلهوا من استقامة القراءة ما تركوه لو ال ما تولوا الوحي من القراءة وهو الاندبر
او معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا ما تركوه ما رفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال ابو موسى رضي الله عنه رواه مسلم عنه اجهروا الصوت في الصلوة فان
اقامة الصلوة في صوته وقيل هي سد الفرج الى فيه من حسن الصلوة يعني من الاصوات الحسنة لها فيكون الامر للاستحباب حديث زيد رضي الله عنه روى
البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام وتروى احفظوا لي من يلفظ بالاسلام يعني رواه مسلم لوجد احصوا مكان اكتبوا لم اسمها بيننا
محدود فلان كم يحصى لفظ الاسلام بلفظ بضم الياء الشاء فقلنا الاسلام بالنصب مفعولا ما تقولا وجوبا في نفس الامر كالخطاب لقد صدقت

المشدد فقالوا حسماته اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان مبنيا للمفعول قال فقالوا حسماته وان كان من كلام النص فهو ساكت وان
روايته يروى مسيدرك بعد وكي علامة مسلم لان روايته مسلم واحد وان جعل يروى سعد لما بعده وكانوا حسماته فهو مسعد لان روايته البخاري ايضا
فلم يقع ذكره بعد علامة مسلم ويروى ما بين حسماته لا سبعة ويروى الفا وحسماته ماه قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات حسماته الرسول صلعم
حسماته المسلمون وبعلم حسماته الاسبعة الرجال خاصة وبعلم الف حسماته النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب يخط لانه
مدحها بروايته البخاري في اراوكي بالسر فكيف له الفا وحسماته رجل بالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم اراد واعلم ما بين سمايه
الى سبعة رجال المدينة خاصة وبعلم فكيف له الفا وحسماته اتابع مع من دونهم من المسلمين انس رضي الله عنه اعطاني الرواية عنه التمس لي غلاما
من غلمانكم يخدمني قال فلقي طلحة بعد مقدمه لي المدينة فاخبرنا ابو طلحة انس بن مالك لحدمة عشر سنين وكثر ماله وولده ودخل عمر هو كله
خدمته لسيد المرسلين بن عباس رضي الله عنه على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اي مما تركه بعد ذلك
فهو لاولى رجل ذكر اولى هنا ليس بمعنى احق لانا لا نريد من هو احق به بل يعني اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واحوى قوة
القرابة واما ذكر وكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يعطى عصبة والاصح فرض ذو ما مال له الدار المستقى وهو لا قلة على
تعدي الذكور والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان كبيرا لكلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من جد الرجوليه
وقيل ذكر لنفي المجاز واما المراد العصبة فيسمى رجلا متعصبة رضي روى البخاري عنها اتقوا ما حولها وكلوا سهمكم قال له لا سبيل عن سعد وقيل
فاذا الحديث محمول على الاسبق كان جامدا لما جاء في رواية ابي عن ابيه ثم قال ان كان جامدا كعب بن مالك رضي الله عنه اعطاني الرواية عنه
امسك عليك بعض مالك فهو خير لك الصبر راجع لا معتبر امسك عليك مالك قال له حسن اذا ان سعد ذو سعد جميع ماله سكر العبود بوسه من كلمة عروس سوك
وقال يا رسول الله من تؤبني ان تخلع من ملك صدقه امام سعد ثم جميع ماله لعلهم انه غير كامل الموكل ومشورة مع الميم شعره وقبله من
لا يكره لعلهم انه كامل الموكل انس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان لعائشة قرام سترت به جانب بيتها فلما صلى النبي عليه السلام قال لها
اميطي عني الا ما لها الازالة قرانكم وهو سكر لقاف سين وقيل وهو ثوب رقيق فانه لا تزال تصاويره تعرض لي صلوتي عباس رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال لعن النبي صلعم بنت عمس بدنه مع رجل جعد وكلفا فيها فمضى به رجع فقال يا رسول الله كنت اصنع ما ابدع على نسائها فاخبرتها
اخبرتها اصبغ تعلها اي قلادتها وهي ما يربط في عنق البدنة من قلادة نعل او خلاف لكون علامة على انها هدي فلا سوء فيها مالوكوك فعله
على صيغة ما وقال حسنها والغرب بها على صيغة سنانها هي الاعلام لكونها هديا لنا كل منها العراء دون الاغنياء ولا تاكل منها اي الاحد
من تفتقل كما في هدم السابق ورفعته عن الاكل منها لئلا يسمى الا آخرا امتثالا لعلة العطب وغيره اكل اللحم قبل فقد السابق من خلط
في الاكل غيره دون جميع لقافله لكن الصحيح ان رفعه كل من الباقية لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلام منهم النهي قال اي الامر
لاهل القافلة اكله كان لقوة للسباع وهذا اضافة مال فلنا لنسكن ذلك لان العادة جارية على سكان الوادي وعدم مسبوق مال الجميع
للعطب سابقه وكوها وهذا ما في قافلة انه قافلة يعني ما ابدع من البدنة بعد الباء والدال مع بدنة هذا العصر المصوص الكرام
بعد الدعاء الفاقة رضي الله عنه لهذا وقعت الحيث على السني جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان رهطا بني عبد المطلب قلوا ان
تغلبكم الناس على سقاكم لترفعوا عليكم عدم بيانه قريبا في هذا الباب بعد حديث اعملوا فانكم على عمل صالح انس رضي الله عنه روى البخاري عنه تعرفوا
فقال ارمظلوما فقال رجل يا رسول الله ارايت ان كان ظالما كيف تنصره قال اي لم يوم تحجزه او تمنعه سكن الراء
بحر ما قال المهملة بالجيم والراء المهملة يعني منع فاه ذاك نصره يعني منع الظالم عن ظلمه عن انس بن مالك رضي الله عنه روى البخاري عنه
مسلم عنه قال لما قدم جئت به الى المدينة فاخبرنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فلسنا لا نريد المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا
نقاتل معه فلما خرج الى نعم لا مع مكة اخبرناه فقصه حلفنا وعهدنا فقال نعم انصرفا فانا امرهم بانصرافهما لا الوفاء بعهد هما على ان ترك
الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يقتل بعدهما اصحابه وتعتقد جابر وفي هذا قال ابو داود الى يطاب تعليم الكفار لا الاستعانة بهم

وحلت على ذلك هذا له ان نستعين بالكفار فيه نفي لامر بعدهم ونستعين الله عليهم ودليل ان الاحسن الوفاء بالعهد قال له ولا تبيه اعوذ من بعد اعطاني الرواية
عنه الظروا الامن هو اسعد بكم اي الامن هو دونكم في النعوة والعافية لسكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من فوقكم اي في النعوة والعافية فانه اي عدم
النظر اجدر اي اليس ان لا تزدروا اي تحتقروا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فتعدون الشكر عليكم وقال الله تعالى
واشكروا على ما روى سهل بن سعد رضي الله عنه اعطاني الرواية عنه قال قال النبي صلعم لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه فبات الناس يدوكون ليلتهم
الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجوا ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه فارسلوا اليه فاتي فبصق
رسول الله في عينيه ودعى له فبرا حتى كان لم يكن له وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مسلمين فقال رسول الله انفذ على رسلك
يعني امض على شكلك وهو بكسر الراء وسكون السين هو الشانة حتى تنزل بساحتهم اي بفنائهم اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من
حق الله فيه اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومتعلق بعضهم رضي الله عنه اعطاني الرواية عنه اتوت بنذر لك قال له حصن ابا رسول الله
كنت نذرت الى عليه انا اعتكف ليلة وفي رواية المسجد الحرام استدل بعض بالمذهب على صحة نذر الكافر واجيب بانه لا يصح لانه الكافر ليس
من اهل الزام القربة وحملوا الحديث على الاسبق بان استدل به الشافعي على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحة الليلة قال الزوج وما لك
واحمد لا يصح الا بالصوم لقوله صلعم لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة في الحديث بالصوم قال وردي بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة انس رضي الله عنه اعطاني
الرواية عنه اوتم ولو شاة قاله لعبد بن عوف لما تزوج اولم امر بالوليمة وهي هنا سنة بعد الدخول وجب لقوله اولم ولو بشاة لظاهر الامر فما اكرمن على انها سنة
قيل انها تكون بعد الدخول وقيل انها تكون بعد الدخول وقيل بعد العقد وقيل بعد ما اسمى اصحابنا بالكلمة تكون بسبعة ايام والمعنى انها تكون على
قدر حال الزوج وما حصل لعبد الرحمن بن عوف ما اولم بشاة عند عقد القلة تضعف لانه كون الشاء عندهم اولى وغيره معروف ولانه وكر مسلم في صحيحه ان عمر بن صفية كانت
غنيمة قبل الصافية فانه الوليمة للعرس والانس رضي الله عنه الى الحج والعمرة للولادة والاعذار بكسر العين وبالعين المهملة والدال المعجمة الختان والكنة للبسار والقضية
للعدم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بضم الواو وكسر الضاد المعجمة الطعام عند المصيبة والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ صباحا وللاسبوع
عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها انجعوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بضم الراء اي من رمي السهام لكن يجوز ان يشدد الكافرون بالسبق الجاهلية
كانوا من سهم الاسلام والمدة قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم البراء بن عازب رضي الله عنه روى البخاري عنه
اتيتهم لوجه سك من الراوي وجه سك قال له ان نابت صلاة اتيتهم رضي الله عنه بادروا الصبح بالوتر مدلول على ان وقت الوتر
ممتد بطلوع الفجر الثاني وذهب الجمهور وقال مالك والشافعي ان وقت بعد الجماع فصل صلوة الحديث حجة عليهما ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال
فتنا تعني سابقوا باستعمال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن فانه عنه المراد بالفتن القتل الذي يقع بين المسلمين كقطع الليل
المظلم الفطع بكسر الفاء وفتح الطاء جمع قطعة الفرض من هذا الشيء بانه حال الفتن من حيث يسع وسيرة الوقوع فيها والخلوص منها
يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل انسانا بان الموصوف بتلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان
لقوله يصبح يعني يصبح الرجل مؤمنا ثم يمسي كافرا يا سبحان الله بعضا من الفرض دنيوي ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه بادروا بالعمل ستا ودلالة
ستة بالتاء وهو ولما ما يبدت فباعث ذلك رواية يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل الاكول فيها ورسم كم والمبيه من الدواب
الدخان والدجال ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به العموم لانها لم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة
اراد بها الموت صرف لاحدها في جنة احدنا من التعب والحر الجلب في بعض روايات مسلم هذه الست مذكورة باو ولعلها تكون
للتقسيم ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه بشر الكافرين وهم الذين لم يؤمنوا ركض ابو الهريرة بكاف خلوهم حتى خرج من مطوهم ركع ثم قبل اقدامهم حتى
العقاب خرج من جبابهم جمع جبة وبروى بشر الكافرين بتخفيف وهو بسكون الضاد المعجمة اي ذو المنجاة على النار يعني من الرواية عما اعطاه عمه
عليه في نار جهنم يعني مرتها ما بين منكبي رجلا واشد احترقها فوضع على جبينه اي احدهم حلمة ثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون و
اسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذي على طرف الكتف وقيل هو اعلى الكتف وهو ضد ثلثي نغض كتفه حتى يخرج من ظهر ثديه لو لم يكن

التنبيه بما يعني الفرد لم يهد وكر الذي الاول فرد او وجد هذا ولو كان المنع في معناه تعالى خلق ورسوله تعالى ان يحرك بالنهي كحمل اه يكون الكافر لمن اخراجه
من دح عذاب وان يكون هو الوصف عند الحنفية في الاذن الذي اي عنه بالقواعد قال الامام الشيخ السلبع العالم اسي لا الحكم سعد وراء من عم بغير وقوايته
اي بلاغه بهد عهم وما بلغه اي ولو كان الموذي هذا او اشاره باليد امام تعلق ولو حدث لا ان حوار سلبع الحدث كان مهوما منه بدون العكس لان الا ما تكره
نعلتها وصيانها عن الضياع لعوله ها اما كي برلن الذكر وامالة الى فطن او كانت ماجه السلبع فالحدث شاذا بالسلبع ولما لشق اعمامه عم بعمل الايات لتقاها
من بين سائر العورات وحدثوا عن ابي اسامة سهل ابي عصبهم والايات العجب فيهم فالح اي الامام عليكم لم الا احدثوا وعدا معلق يوم حدثوا ومرت عنا ان هذا لم يطلاه
دون الوجوب كالامر للاول قال الامام المولى الشيخ علا ما كند طاهد ورفع لسوهم الخ في الحدث عنه لولد عم انتهوكون اسم كما هوكت الهود والعمال
وعلى معناه الضيق عليكم في الحدث عنهم لا ما ليس يلزم العمل وان الحدث جاز بالعشر ولم يكن فيه ما في السلبع من الحرج عن عمر رم روى مسلم عنه قرحوا
ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان عائشة رم روى مسلم عنه قرحوا ليلة القدر في العشر الاول من رمضان عن عمر رم تحينوا ليلة القدر في العشر
الاواخر اي اطلبوها في هذا الحين لو قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام في الباب الاسي في حدث ابن رمام عن عبد الله بن مسعود
اسعا على الرواية عنه تسحروا اي كلوا شيئا في السحور وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بضم السين ما يتسحر به والمصدر بركة وزيادة الرزق في الرزق
الزيادة يكون في هذه البدن على المنع الاول في الثواب على العبادات لان الاجر في الفعل يأتي في السنة الاخرى الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز
ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان في بدء الامر الصيام او اما حرم عليه الطعام ما اباح الله الاكل والشرب بعد الطلوع الفجر فعسى
يكون فيه رغبة في قبول الرخصة الذي يجب اتيانها وكونها يكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة لا الاجل الموت في مدة النوم وغفلة والنوم
موت والعطش حسن وفي من الحيوة معنى الكسب بالطاعة والعادة المرافق المعاش ومن الراحة الاكل والشرب بعد السحور يقظة وهي
الحسن وزيادة الحين وزيادة في مرافق الحين وزيادة في الكسب بالطاعة لان الاكل والشرب بعد الصوم طاعة عائشة رم وعبد الله بن عمر رم
اسعا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك ان يترب الرجل شيء يصدقه فعسى الذي تصدقها على ما المجهول والعمر المنصوب بالصدقة بين يقول
الذي الله المسعول ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الان فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الرجل ان يكون بعد ذلك
يا جوج وماجوج لعلة اما لهم يوم الساعة وكبر بوالهم يوم كالارض ابو موسى رم اسعا على الرواية عنه تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن
وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها يعني العقل والنفس حيث عالمه بموجبه شديد البعد في سطح
الذراع ابو هريرة رم اسعا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء فسل من غير تعلقه المال وكثرة العيال يعوذ بالله من بلاء المال وكثرة العيال
وهو يمنع الدار والرزق المهلكة يعني الحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرح بمرض بلية من يعاديه ابو موسى رم روى مسلم
تدنوا الله فلا اوب الله في النوم ما دام مع عدم الساء عليه السلام حدث انه لعالى عاقلي ابي هريرة اسعا على الرواية عنه يوضأ
واعمل وكرك ثم ثم قال لم يصبني الجنابة من الليل فاغتسل المراد بالوضوء غسل البدن على الوضوء الشرعي كما دلت عليه بعض المالكية ابو هريرة
وعائشة رم روى مسلم عنهما توضأ اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب فاسد الكبر من الفاء مسلم عنه قرحوا مالوا
الفم اي تفقدوا وتطهروا السواك عنوا نبع الهمزة اي قرقوا ولا تعصوا اللحى بعم اللام وكسرها جمع اللحية عن عباس رم روى البخاري عنه
قال حاضت النبي عم امرأة فقالت ان اخي نذرت ان يحج فمات قبل ان يحج افاحج عنها تعالى عم يحج عنها ارايت لو كان على اخيك دين اكنت قاضيه
ه دين العباد اكنت قاضيه وهو اشارة الى انها كانت متبرعة عنه اداء الدين لان دين العبد لا يجوز في ماله فاي فاجعلي الاستفهام
قالت نعم قال اقضوا الله المصاف محذوف يعني دين الله اقضوا دين الله اقضوا دين الله اقضوا دين الله عائشة رم روى مسلم عنها يحرم واشتري
رقبة اي لو اعتق الاثم يحي بكسر الهاء الموضع او الوقت هو مسدا وخبر حسن جيد اي بالوجه والمرضي فان هذا الوقت لا يصح الا
بدون دم الاحصار قال الخطابي عم الصاد الحرم والمهملة بحيث لم يمنع ما اراد سلك وكانت جمعة سعد لبه احد والساعي على ان
الحرم لا استدلال لمالك ان محمد فوز فيه ذكر ما الفتى ابو حنيفة لو ترك الوسط وحده لقضاء حاجة عليه دم روى مسلم عنها قرحوا الاراك تدوموا

١٢٧

ازاله عن موضعه فلذلك كلوا وخلت ان ليس فيه انه ذكرت العنا يعني زفرتها وما فعل اهلها من الترسات قبل هذا الحول على انه كان قبل ان يرى
ما فيه حرب فلهذا كان يدخل ويرى ولا يكره قبل من الاخيرة يعني سترا هذا اسي لهذا كان فيه مثالا يكره له انها عبد الله بن عمر رم اسعا
على الرواية عنه حدثوا القرآن من اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب فخصهم
بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط للحافظة لكثرة حضورهم عند قراءة النبي عم واخذهم عنه شافهة وسالم مولى ابي حذيفة اول الظاهرة
هذا من قول المص وكره لسلا يعبد الله عم الاسالم اخر كان من اهل الصفة تعالى سالم بن عبيد الاسجع فكان متبنى لعبد معاذ او عبد الله
لسلا يلتبس الى معاذ بن عفراء ولا الصابة الا ان ان اصحر على يجوز اسامهم لشهرتهم كذا قة القرآن او لو صحيحة عم حدث ابو هريرة والوان
من اربعة من ابن مسعود ولا بن كعب معاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لكم الاساء سالم عبادة بن الصامت رم روى مسلم عنه حدثوا
عني حدثوا عني كره التاكيد فقد حمل الله لهن سبيلا قد سان الحكم الموعود في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن او يجعل الله لهن سبيلا
فبين النبي عم ان ذلك السبيل هو قوله عم البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة حول سالم لعن الاباء الناس مع الجلد ورجم ابو
واصحابه لا على الاسي بعد جعلوا الحدث منسوخا كاخر وهو قوله عم الثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ وهو في جلد الرجم الاعم
رجم ماعز ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على الاشتراط بل هاربع على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنا ببكر او ثيب
وحد الثيب الرجم سواء زنا بثيب او بكر عمران بن حصين رم روى مسلم عنه حدثوا ما علمتم ودعوا ما لا تعلمون عدم الكلام عليه في اثبات الاشتراط
في حدث لا تصحبا ناقة عليها لعنة ابو سعيد رم روى مسلم عنه حدثوا ما وجدتم وليس لكم الا ذاك ليس معناه ان الحال قول الوضاء فما يجب من
دونهم عليه بل معناه ليس لكم الا الاحاديث وليس لكم جبره ما دام معرا يعني ما تحدثه به نفسه ولا تعملوا حدثوا على حساب الناس على رجل اصابه جبر
سبب لانه في عمارة بابها اي سرابها فلم يبق دقا دنه يعني لم يرد دنه ما يجب من المعدة قال تعالى عائشة رم اسعا على الرواية عنها
حدثوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا عدم بيانه الباب السابع في حدث عليكم من الاعمال ما تطيقون ربيعة بن خالد رم اسعا
على الرواية عنه حدثا قال ليس سال عن خالد الغنم فانا ما يكن الا قليل والتذبيب يعني انها صعبة مردودة بل ان تاخذ اسالا وجها او الوكر
الذي يمر بها والذئب ليس كبد كما له الابل فانها بالنص باكل الذئب فسيع ان لا وجه يعني خالد الغنم عائشة رم اسعا على الرواية عنه قال
كنا مع النبي عم في سفر فسرنا مدة من ليلة وادبا قد مع عم بعض حاجة فانبعثت باداوة فسطر عم فلم ترشا ستنزه وادا سي ماء بالمطلق
الوادي فاطلق الاخر بها فاخذ بعضي تعالى الغادة على باداوة انه فانعادت حتى صبح جهها تعالى التماء فلا وجه حاجة فرقها
فاتت العسكر طلب منه الماء للوضوء فاوحد في الركب من قطرة تعالى الطلب له فلان من فلان الانصاري فالطلب له توجد قطرة مزاده
وهي الظرف الذي يحمل الماء فاسه عم فاجبه تعالى الاب فاتي بها فاخذها سد فجعل يكلم شيئا لا ادري ما هو تعالى عم فذرنا جابر تعب
على رقل سم انه تعبه فصبيها عليه فعلمت انه قرات الماء يفور من بين اصابعه فلا الكس فسقاهم حتى لووا عنه ما ماء تعالى وتوضا
كان في غزاة وهي الغزوة الرابعة والمراد بالمراد للحاكي وفي رواية الاسماعيلي تالغير عائشة رم اسعا على الرواية عنها خذي قرضة قالت لا امراة
سالت النبي عم عن كيفية غسلها عند الطهر القرضة بكسر القاف واسكان الراء وبالصاد المهملة قطعة من مسك كالبعر مواطئة المعهود وزيدة
سعيد وهي قطعة من جلد يعبر ذكر العاصي ان فيه المم رواية الاكثرين وقال الهروي الصواب كسر الواو من مسك كبعر المم وسد السين الى قطعة
من صوف او قطن او كرة ما قطيبة مالك ومن الرواية سوى قول السودي فتطهرين بها وان لم تجد مسكا تسعلين الى قطن جدت عائشة رم
اسعا على الرواية عنها خذوا من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ذرون هذي ما يكفيك ولدك المعروف قال الهند بنت عتبة امراة ابي سفيان
حسن قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطيني ما يكفيني وبني تهل على احتاج ان اخذت من ماله فيعلم قال عم عائشة رم اسعا على الرواية
عنه دعوة قالت ان ابا قد خرج عدم بها انه وضع كوره غيرا في حد ساعة كتاب راوحيكم مثلك اي جوا السكر من حرس الوبل يستدل
ملك على الرسكر لا يكون من السكر فيها في لو وفيها فاحد مهم ما لا في فيها الرسم جوز او ضيه سكيم فيها دوالها مركون في الفوم الجزء الوضع

سواء كانوا مسلمين او كفارا لكن فاكثر اخبرهم ان يقبل باكسا كرهم بالضيافة فطلب لعكرمة وعرسا الغرام قال سكت عن المسالة العصر قال
قال سبب لابن عباس وسكت لبني عم او قالها فاسبتها قال الهروي في سر حجي مسلم الناسي هو سعد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس
فعلى هذا صح بالسعد وصح سكت لابن عباس قال المهلب المسالة بمعنى جنس اسامة وقال الغاصي يحتمل ان يكون قوله لا تبرى وتسالعه
هذا من قول سليمان بن ابي مسلم او من دون روى البخاري عنه دعوة ما تركتكم هذا من تمام الحديث المرفوع وكن في الباب السابق من وجوه
فلا تتعرض لوجه لا استطعتم يعني لا السالوا عني بالا استفصارا من ترك اياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب لان الكفار
من كان قبلكم سالوا انبياءهم اما حادا سبب الله لاكل لانهما من ايات المرفوع والبعوث وسوا الطريق لان الله يعلم لسوق مصالح
الناس فلا تكونوا لم اكثروا من ما وجب عليهم عند الله فيه فاذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه واذا امركم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال
النووي هذا من جوامع الكلم ادخل فيه كثير من الاحكام لكن يخرج عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء ماتي بباقيها واستدل به جمهور جابر وروى
الصحابي الرواية عنه دعوتها ثنيته يعني قبيحة مجتنبة في السرع كالجنب الشي المنتن يعني دعوى الجاهلية يسار لفظ دعوى يعني اركوا دعوى
مكذ دعوى الجاهلية اي الحول الاقتتال هذا الشر لا دعوى حسن كنصرة المظلوم جاري بسر المهملة محفظة الكسر ضرب مؤخر الاساس بالرجل او باليد بالالف
اللام فيه للاستغراق وقول المهاجر يا للمهاجرين فاه قلت جابر في رواية مسلم ان النبي عم لما سمع ان غلاما من قريش قاوكم اي الاوفا فارغم لا باس
وهذا الحديث المذكور قلت معناه لم يصل من القصة باس كنت جنته من مرض وقطع وليس معناه ان فعله جائز لا باس به او من
روى البخاري عنه دعوى وارتفاع قوله سبحانه يعني الناس وسكون الجيم لو اذا كان فيه ماء هل اوكنه من ماء هذا ما اكد عند مرض الترطيب
بعد الماء او دونها من ماء وهو الدلو الملاى هذا يجوز ان يكون سكاما الراوي وان يكون تحيرا من الرسول والاول اوجه لعدم الكلام على وجه تقدير
ذلك الوضع بارادة المارة الباب السابع في حديث لا تزرقوا فانا بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعثت رسولكم ميسرا فينبغي ان يكونوا
كذلك كما قال عم وحديث ساذ اي الله يعني ميسرا لا معسرا اما امرهم بالتيسير في الناس في بعض النسخ هذا الحديث مرفوع بعلامة مرفوع لكن الصحيح
ان مرفوع بعلامة رفع الجمع بين الصحيحين ما مذكور في افراد الدارقطني بن عمر رضي الله عنه فان الماء من الاماء رفعه المعنى بعلامة لكن لفظ رفعه
عند مذكور في صحيح مسلم واما وقعت البخاري قال له الرجل كان يعطي اخاه الماء قال سابع معناه يذبح به مركا الى لكن هذا عند مباحث لفظ به
بل الوجه ما قال الطيبي من ان معناه معاشرة فعل الماء واما قال النووي من ان معناه نهاه عنه العين رفعه في فعل الى وكت على صفة لعدم معنى
كون الى من الاماني لما بالسماع في حديث الى من الاباء او سعد رضي الله عنه قال رسول الله عم لقسم تؤتيه رغب فقال رجل يا رسول الله اعطه
فقال عم اما انه اخرب غنية فقال عم رغبة فقال له اصحابا يعني سيلا قوم يكونون على مواقعة سواء سيرية وطريقة كفرا احكم صلوته يعني
يقلبها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القران لا يجاوز تراقيهم حتى ترقى بمنع التاء وهي العظم التي تقرب النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا تصل
من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقران لانه انما يمر من لسان المؤمن وتستقر في قلبه كلما قالوا فلما قالوا في لسانه يمر من جلد السرق لسانه يمرق اي
يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية سريعا اي الدابة المرمية ينظر الى النصل وهو حديده متصلة بسهم
فلا توجد فيه شي وهي مائة وعشرون فكذا اذا نظر الى فلوبهم والمائة والعشرين لا توجد فيها اثر ما سرع من العادات ثم نظر الى رصافه بكسر
الراء وبالصاد المهملة عقب يلوى على مدخل النصل وادنها رصد بالنبي بكسر فلا توجد فيه شي وهي ذو الثدية وهي الغصن والصوف فكذا هؤلاء
التي هي مجاري الاوامر ومحال الاشراع او انظر الى المهام ترفيها اثر الانسراع من محل مشاق المكلف ثم نظر الى نصله يعني المرق وكرا العاد
العود وسديد الماء ما يكون من السهم بين الرشق والنصال فلا توجد فيها شي فكذا ابدا انهم يحملون لكنا لا تطلب شرع او انظر الى قذذه
فان ولاء سهامه اثر ثم نظر الى قذذه مع قذذ نصر العاص بالله والالبة وهي ريش السهم فلا توجد فيه شي وهي كالالة للسهم فكذا الاعمال
في الاسهم الرشق ما يحصل لاهل السعادات سبقوا المؤمن والدم الجلد حال عرض اهل قرؤا المؤمن الشرعيين ما دام في الكرش صدا انه عم
شبههم في دخولهم الاسلام ودوامهم عليه صلى الله عليه وسلم لهم اهل الوبر فقد جعل لهم صلوة لكن من قبلنا ودعا لهم لنفوذهم فيها ثم الى علامة ان يكون فيهم الغلام

اسود احدى عضديه مثل ثدي المراة او مثل البضعة سك من الراوي وهي بضم الباء الوحدة وسكون الضاد المعجمة بالعلم المهملة وفتحه اللحم يتدرد بالدال
المشددة وصحيح المهلب ربالراء المهملة لس اصله يتدرد ويعني يتحرك تحركا على جرفة بكسر الجيم واصحابه رضي الله عنهم على جرفة بضم
الفاء اي حين تشاغل الناس واضطرب حوالي ويكون على عينه في كمولة ويدخل المدينة على جرف عند ما يلي وهذا الحديث بيان ان من يصلي لا يشتغل
فان فلسفة جاني رواية اخرى من هذا الحديث لو ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد ابدا لجوار قتلهم الموصوف بجوار قتلهم مربوط ماء جواب الامام
وما رقوا الجماعة ولم يكن ذلك السر موجودا حين قال النبي عم وعدا فاوعد بعد البيعة يوم بسيح وحنين واسلم ان هذا المدينة مرتدة بعض الصحيح مرفوعا في
معنى مرق في الاسلام اولا وهكذا في الكل من الصحيحين في الصوم عليه حاجز والاتفاق على الرواية تمنة وقد لا يخرج الناس ان محمد اصحابه قال لو صح
قال وحتى اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين فاقة قوله لئلا يتحدث الناس في الجاهلية الاولى من الاعرب ومن الاذل
رسول الله عم وفيه بيان صبره عم على جفا المنافقين وعفوه عنهم لرغبة غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ
قوله ثم حامد الكفار والمنافقين والقول الثالث يعني عنهم ما لم تظهر واعانتهم فاذا اظهروا قتلوا لقوله تعالى شبهه يعني اصحابه الرواية عنه قال
كان النبي عم سوحا فاقع عليه من الاداوة فلما صبح راسه اهريق ماء فخفيه فعاد عم وهما فلما اخذ ظهرها فاستريح سمد وضع عليها يعني الخمس
قال له وقد هذا الصبح عليها اذا كانا ملبوسين على ظهرها عمامتان مروي مسلم فيها قالت سالت النبي عم امراة يقولها هل تغسل المراة او اعمل
لا بعد رسالها فعاد عم ثم عادت مبينا يعني ترت مداك فعاد عم وفيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشار الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل
اشبه الرجل اي المولود اخواله فيه عند قول فقد واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال لما رجع عم من غزوة اسلم
يترامون فقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكره في صحيح البخاري في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول والمعروف رجالا جمعه
فان اباكم كان راميا فعله وجد هكذا رواه ورواه السجي بالعربي قال رواية عمر قال ولد الرجل ما غلام فسماه القاسم فقلت لا نكنيك ابا
القاسم ولا نرزقه عينك فاتى النبي عم فذكر له ذلك فقال عم سم ابنك عبد الرحمن قال له عمر بن اسلم اسماعيل الرواية عنه سم ابنه ولكن عبد الرحمن كل ابنك
قال له السلام كان يذبح به في الصحيحين اسم رضي الله عنه اتفاقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا يقول يا ابا القاسم فالتفت الرسول الله عم فقال انما
يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال عم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر ان الحديث مؤول لكن يكتنيه فلما وصل يلو
الجمع بين كنيته واسمه وامكن ان يقال محرم التكنية مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال ما لك عبد الحكم كان محمد يكنى ابا عبد الله قال الشافعي
بل باق بعد قال السيوطي اما في الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي حسنها يعني الحسن السيوطي بوجه من رضي الله
مسلم عنه سيروا هذا جمدان نعم الجبل جبل معروف على ميل من المدينة قال له يا رسول الله عم سبق المفردون تقدم العلماء بكسر الراء
والشدة وهو بمعنى معناه الله جعل الناس فردا فالوا يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا قام يوم اول المفردون
فان مقصودهم من النبي عم كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد لا بيان من يوم به الفعل فبينه عم بقوله الذاكرون الله كثيرا المراد من الافراد
هنا ان يعمل الرجل بنفسه فردا هنا اذكر الله هو الاستغفار بالطاعات والاعتزال عن الناس وترك الشهوات واشد معناه ان يعمل الشيء ثم يذكر
فان للاذكار معنى غير والمراد من كثرة ذكره ان الانبياء على كل حال الا ذكر بكثرة اللفظات فيما يذكر الله الاكثر في الجمع بين الصحيحين
قدح كما قال له ولو ذكرت بك اذا اتيت فيما يعني اذا اتيت ما سواه قال الطيبي هذا الموافق الاسلوب لكم يعني دعوا سواكم هذا لانه
معنى الافراد في واسلوا عن اصحابه فلا يقدر ان يكون المراد بعض الوجهات على هذا يعمل ما سوا الله عن الغير ولكن
ان يقال ان ما سال بها من الوصف لا يشاد كان معلوما يوسف سئل المراد من الافراد اذا جاء الساعات صالوا عن صوم وذكره عم هذا الكلام عقيب قوله هذا
جمدان لطيفة وهي اذا جمدان كان منفردا ولم يكن معه فكذا هؤلاء السادات منفردون باسم السعادات على جمدان معه شقة خرج عم المسجد الحادي
والبدي فعل المراة فيما لا سيما للسترة يكون خمارا فلا مقدرة من العواتق الذوات صدقة الحسن يعني حال كون الشعوب مقدرا ان يكون حمل حاصلة من العواتق
سوى زوج او اعدا ان اسلم عبد الله بن سلام عليه السلام لم يكن لم الهرج مع الكافر ثم ذكر ذلك عم الهجرة مع قريب يوسف قال له ان العبد في الغوائل اذا كان فوق الرجوع الى الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بنشد حرام على والله تعالى تعرضه اما فرضا الصلوات الاختلاف في عدد الفرائض قال بعض من اربع والراجح انه يفعل بل قال ابن الصحيح من ابن
عمر رضي الله عنه رضي الله عنه مسلم عنه صلى الله عليه وسلم الصبح ثم اقبل على الناس اي اسكن عنهم حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل على الغاية الاولى
وذلك بعد السبع حين تطلع فانها تطلع حين تبرز السطان وهنا حيث راسه معناه ان السطان يبدو راسه لا الشمس في وقت الطلوع والغروب فيجب
منه ان العبد والجنة فنهى النبي عم عن الصلوة في ذلك الوقت عن شبه الكفرة وحسبوا سجدها الكفار وهم عبدوا الشمس كانوا يعبدونها في هذين الوقتين
وفعل قرناء وربما اشباه الذين يعتنم للاعطاء الليل لما باعا السعوتي للاصلاة النهار والقول الاولى اقوى وقيل انه من الشبهات على النهي
عن النهي فما بارتفاع الشمس وقد حرسه بعد زوالها كما قال عم اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى يبرز والبرز بلسان المراد بروزها بالارتفاع
الا بحرد ظهور قرصها ثم صلى فان الصلوة مشهودة مشهودة الملائكة ومكتوبة اجرا محضورة كحضرة اهل الطاعة في سبيل الله بارتفاع على الكمال
الظل بالظل السترى في المغرب حتى يرجع الرمح بالمركز لان الاوقات بل بارتفاع اذا اراد الرجل صلوا بعد الهار وركزوا الرمح في الارض نزلوا الاظهار ثم اقبل
الصلوة فان حضرت شيء على بنا المجهول سيد الجم اي توقد اسم ان محمود وهو حمار شاة فتم واذا اقبل الفتى اي اخذ في الازدياد وزوال
الظل يزيد حتى زالت الشمس بعد على فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر الصلوة في تلك الساعة فانها تطلع بين قرني
الشيطان وحسبوا سجدها الكفار وفي الحديث ساه لا اوقات صحيحة يعقبها اوقات فاسدة عمران بن حصين رضي الله عنه روى البخاري عنه صلى الله عليه وسلم
ثم سلم فاعادا فان سلم تعيا جسمه قال له لا سالم عن الصلوة وكان به مرض استدل به بعض على ان الصلوة مسلقيا لا الوقت عم لم يذكر
فلما الحديث سالك عنه فكيف يدل على عدم جواز ذا عمر بن عقبة رضي الله عنه الرواية عنه صلوا قبل صلوة الفجر صلوا قبل صلوة المغرب
صلوا قبل صلوة المغرب قال في الله تعالى اما ركن وتعالى مرحم اهل واجب لكن اراد الامر فيها كراهية ان يسجدوا الناس سنة خاصة بسبب
الارتداد رضي الله عنه الرواية عنه قال قيل مصعب بن عمير يوم احد قتل او جعله شيء يكفن عنه الا نمرة كنت اذا وضعناها على راسه وجدت رجلاه
واذا وضعناها على رجلاه خرج راسه فقال عم ضعوا نمرة التي شملة مخططة سبب يوم النمرة ما فيها من السواد والبياض ما يلي راسه
واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير بالعين المهملة ليس فيها وضع العمر الاولى وضع الميت الثانية يعني سعد بالطاء المجرور حتى يستشهد
باخر وهو جواز الاقتصار على بوب عند الفرون وان الجمهور عند على الذين لا عم لم يسال عمر بن سعد رضي الله عنه قاص رضي الله عنه روى مسلم عنه
من سعد عنه قال له عني سفا استوعبه من الغنيم مال الراوي ولا جاوزت قليلا تركت عيالي لكن على الاقل الآية قال عم يا سعد انك ان تترك
السنة ولسنة وانه قد حاط فتى روى انه عم شرط لمن كان له الهدى ان ينفذ ما حاصل الشياه والشوة في ما شرط لهم من السنل مال الشاة
كمن الماعلى وقال السعوي كمن كان روا لكم قالوا لرسول الله الغنم قليل والكسر كثير فلا يعني ان الغنى ما شرط لهم واصلوا الضحى في الحكم في
قسمتها يكون للهاجرين ام للانصار وهل ترك لو يكن على الاعلال الآية وهي قال الاعلال يا رسول ما نعلوا واصلوا ذات بينكم يعني قل لهم ان
الامر في قسمة يفوض لا رسول الله ومعنى الحكم ان لا تبادروا ما شرط لهم بل يعلم منهم على السوية وحكم فيه الميم عم كنت ثلث، وللامام ان ينقل
من الخمس وقال من الغنم عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يالم من جسدك قال يا رسول الله ثلثا قال سبع مرات اعوذ بالله واقدرته
من الشر ما اجد من الوجع واحاذر ان خاف قال له وعند الرومة لم يكن محضورة على بعض الصحابة رضي الله عنهم ام سلمة رضي الله عنها الرواية عنها
طهرة مرورا الناس لا يسلم اكبر اما مرا بالطواف مكلما لا الاستنة في الناس التابعي عن عائشة رضي الله عنها قال لها لا
قال لبنات الشكي ودعوا الطواف المعدود راكبا ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه عروة ابا الله مر عبد الله بن عمر عروة ابا الله مر عبد الله بن عمر عروة ابا الله مر فتنة
المسيح الدجال عروة ابا الله مر فتنة المحيا والممات عدم سابه في ابي بالطواف في حديث اسهد احدكم فاذا رضي الله عنه الرواية عنه غطوا الاناء
واوكوا الاسقية الايكا شد راس السقاء بالوكاء وهو خيط شد به السقاء واغلقوا الابواب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل عقدا
على سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء وقال بعض العلماء المراد بالشيطان هنا الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن ذلك
لان المراد بالعلق العلق المذكور في اسم الله تعالى اغلقوا الباب واذكروا اسم الله فرقا آتيكم الذي لا يكون اسم الله تعالى ولكن من حيث الله تعالى ولو كان الخمر

فعل الباب بالذكر لكونه موضع الدخول قال لم يجد احدكم بعض ما يعطي به الاناء الا ان يعرض عليه الرائض بالعرض على اناء فوده او فوده وبذكر اسم الله عليه
اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفوسية هذا العلل بقوله الخطوط وهي نصف الفاسية اراد بها الفارة لوجها من فوها واسادا تعرض رضي الله عنه
وكسر الواو وبالضاد المعجمة اي وقد على المثل السيف جابر رضي الله عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء فانه السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او
سقاء بالعرض عليه اناء وليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال المطهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء هلك والاول الاولى ان يؤمن
الاناء ع موقوفا ما هو المراد من الوباء ومرويه مرفوعا قال الشيخ سعد فالاعاجم عند بالتقوى اي دون ولكنه كافون بالعيم على سهم على الجم
عند سعد الاول فالحاصل الحفظ رضي الله عنه الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الصحيحين المسند عليه من سنده جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه عمرا
هذا اثاره ابا بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض واجتنبوا السواد الامر بالتغيير للذين سعد عم الكلام عليه ابا سالم في حديث ما هذا يهود
والنصارى ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه فرس المجذوم كانوا من الاسد عدم الكلام عليه ابا سالم في حديث ما هذا يا بعلي فارجع الى
سند هذا الحديث يعني ذكر البخاري مسطورا ولم يصل سند نعم او سند ما هو من الى النبي عم ما ذكر حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد ابو موسى
روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض اي اجبروا اصل بها بعض وسط على ابي سعيد
ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه فلم يحضر حتى يشهدوا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك عصموا منه دماءهم واموالهم الا بحقها يعني
كورا حاذوا اموالهم وسلم اذا كان كفى حسابهم على الله يعني يتبين ان فالوا ذلك ما خلاص الاولاد ذلك بالله تعالى الرواية عنه قال لعلي ابو سعيد جبر حسن عطاء الرائية ابو سعيد
روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتعمق فيها تعالى قارب الله في مرادا اقتصدوا وسددوا اي اطلبوا من
الله في امورهم السداد وهو الصواب جويرية رضي الله عنها زوج النبي عم روى مسلم عنها قريبة بعد ثلث عشرة ليلة مالها لما دخل عليها قال لها رجل
فقالت الا الاعظم من شاء اعطيت عوالي من الصدقة يعني عظما من شاء نصر لقصر قريبة اعطيت عائشة الجهول مالها من الصدقة الا ما لا
ولم ساذن من عطاء لعلم عم ان قلبها تطيب عليه مرهاة الحديث ابي بلال في حديث ابا بلال حلف محلف بالله في الحج روى مسلم عنه قال اللهم
اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان مولاي عمر بن سباك واذكرك قال له رجل قال يا رسول الله كنت قبل حين سال الله سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال ابي الله
رسول الله قوله اي هذه الكلمات خير لعبده لها اوصاه فلا اي ما ادري اذكر لي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
في عافني قال له اي هذا هاء تعالى بانه الله على كلامه اقوله حديث رضي الله عنه روى مسلم عنه قم يا عدو الله قاتل عمر القوم قال له صبيحة لسلة الاحزاب سبب ما
في الباب السابع في حديث لا رجل يا مسلم عمر القوم حديث رضي الله عنه روى مسلم عنه قم يا تومان وهو كبير القوم قال له صبيحة لسلة الاحزاب عدم ذكر الصلوة
مساك ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم قال لك كيف نقول اللهم عم صلى شبه
صلى ابراهيم وصلوات الله عليه اذوا وفرض صلوة على ابراهيم على المشبه به اصل الصلوة لا في وجهها كما قال تولد كسب علمكم الصوم
كما كتب على الذين من قبلكم السبب به فرض اصل الصوم لا عدوه ما ملك اصل الصلوة حاصل لرسول الله وكيف يكون مسئولا لا اجله فلك
اصل الصلوة كان يا رسول الله واذا انعم الله من صلوة ابراهيم عم وتبارك على صلوة ابراهيم عم وتبارك على محمد اما ثبت عليه ما اعطيت
من السرور والكرامة وآل محمد كما بارك على ابراهيم وآل ابراهيم وابو حميد الساعدي رضي الله عنه الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه
وذريته كما بارك على آل ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير الانبياء بالتبعية فلا يعال اللام صل على آل بكر فان ملك الصلوة من الله
بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلنا لان اصال هذه توقيف اي سعل من السلف سعالها عم الى يوم عم فاما قال
قال الله جل وعلا قال الله عز وجل واذا كان عم عزيزا جليلا عند الله فان قلت لو عم اللهم صل على آل الله او نحو ذلك على جواز السعالها
في غير الصلوة على غير المعظم لا العلم الغير واما الدعاء فيجوز قوله عم اللهم صلى على آل الله او نحو من العبد لا الله او نحو لانه ما حصر

فارجعوا له في دعوم فتح
مكة لكان لا سبب لقتاله
الغنائم والتعم بمعنى الجهد
الغاية والتعم بمعنى الجهد
وقيل التعم بمعنى الجهد
الغاية والتعم بمعنى الجهد
وقيل التعم بمعنى الجهد
الغاية والتعم بمعنى الجهد
الغاية والتعم بمعنى الجهد
الغاية والت

بها النبي عم بدليل ان السلف لم يستعملوا مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام ام سلمة رض روى مسلم عنها قولها اللهم اغفر لابي
واعقبني منه عقبى حسنة اي اعطني عقبى من موضع منه قالت لها حين مات ابو سلمة فاعقبها الله من موضعه محمدا ص وروى
مسلم عنه قوموا الى سيدكم يعني لا سيد حولها وهو العالي لا اعلا كما لله عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السماء والارض والمراد
وصفها بالسعة فيتهيب باوسع ما عليه الناس من خلقه فخص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول قاله قتادة السرور عم بدر
وسعد رض اسقاط الرواة عنه قال لما حاصر النبي عم بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل عم اليه يدعوه فجي على حمار ش
فلما دنا قال عم قوموا الى طب للانصار وقيل للمهاجرين من منهم ومن المهاجرين لا سيدكم هذا هو الاول لانه كان سيدا للانصار
الا حيركم سكن من الراوي قيل هذا دليل للمعظم اذ لو كان للاعانة لامر بعام واحدا وانت قيل على ان المعظم بالقيام جائز لمن سوى الاكرام
كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا القيام ليس للمعظم لما صح ان النبي عم قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضها بعضا بل كان للاعانة على النزول
لكونه جريحا ولو كان المداومة قيام الترقب لقال قوموا لسيدكم وما روى انه عم قام لعكرمة ولعدي فيحمل على انه لم يصح محمول على انه لم يذكر على
الاسلام لكونهما سيدي قومهما او يقال معنى اذ كان انصف الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام
وفي لفظ سيدكم استعمال لكرمه عن سعد بن معاذ لعبد عبد الله عم تعالى اي النبي لسعد ان مولاك اي حليفك قريظة نزلوا على حكمك تقدم سابقه
في الباب الخامس في حديث يا سعد ان مولاك نزلوا على حكمك ان قيس رض اسقاط الرواية عنه قوموا عني ولا يبقى عندي السائح وروى
عند بني سائح قال في مرض موته لا اخلفوا في الخلافة اقوم من رض اسقاط الرواية عنه سكن ح بفتح الكاف وكسرها وسكون الياء المثناة
وقيل بكسرها بسين وغين منون كلمة اعجمية قريب مستعمل لزجر الصبي معنى بش ارم بها اما على عدا الجيم عم كانه قال لعلي كيف حتى تنكر
مع ظهور كرمه انا لا نأكل الصدقة روى لا تحل لنا الصدقة قال انس بن مالك حين اخذ تمرة من الصدقة فجعلها في فيه وفيه روى الصدقة
لنا لله عم وان الصغار ينبغي ان يعطوا من الحرام كالكبار جابر رض اسقاط الرواية عنه كل ملك اناجي من لا تناجي المناجاة المسارة في الخبر
والخطاب يعني النعم الطبيع الذي قرب الله عم هذا سر لعمل كل قاله لرجل من اصحابه وهو ابا حازم عن عمر رض اسقاط الرواية عنه
كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الشيء تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ام سلمة رض اسرائيل ان عمر رض اسقاط الرواية
كلوا من الاضحية ثلاثة ايام ولياليها وتزودوا هذا منسوخ ما ذكرناه من قبل يعني قوله عم نهيتكم عن لحوم الاضاحي بعد ثلاث فامسكوا
ما بدا لكم ابن عمر رض روى البخاري عنه كنت اذا رأيت كاتبك غرت وعنه ان لا اله المؤمن ينبغي ان يكون كيسا ويكون في يده خاتم
وذلك او كانك عابر سبيل او من عد نفسه ان لا اله الا هو من اهل القبور والموت قربة وسيلة كما قال الله تعالى وان الدار الآخرة
هي الحيوان اعلم ان هذه النسبة تعرف من السبيل الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة وتنعم فيها كالمسافر عابر السبيل وقد يسكن
اضحى بالتعبد يعني تلك كل ساعة الآن عفرة الموت فاقبل الكل آتيه رب ابو ايوب رض روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم
فيه وعنه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الضرورة هذا روى عن انس عم النظر في
المعيشة حدر من بعض الجيران فان قلت انس قال عم لعمه لا تغني فيخبي الله عليك قلت اما قال له لانه كان يحب الطهارة وتعتبة
على الخادم واما المعطي عن العرف فحاله بحسب بذل الله فلس عم ابو سعيد رض روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الى الموت
واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة ويستحب للانسان ان يقول ولكن
الصلاة الكاملة عند خوف من الشك ذلك يطلب تضيق حال الوشك كونه والا فرضه للدين ما اقتضى على الميت ليدل لسجراء ان الايمان لا بد
من الشهادتين ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليأخذ كل رجل براس رأسه فان هذا يوم حضر الشيطان قال غداة ليدل النوس
لا استطيعهم والشمس بعد ثوران الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وهو ان ليس متصرفهم قلت يحتمل ان يكون حضوره
بابا وقت الغروب لعموم اضلالهم فيرادان يكون باب دون الغروب واذا سبق الاحتمال بوجود الغلو الصبح فاذا رأى الانسان فيها فيحضرهم الشيطان في فم

ورغبة الا النوافل فاذا كسل او فتر قعد ويروى فليقعد قاله عم حين رأى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا هذا حبل زينب
ان المصرب بالمد سئلت عائشة رض عنها الى انس رض ولله اعلم جابر رض روى مسلم عنه ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير اي في
مطر في سفر فيه رخصة ترك الجماعة المطر على ان هذا اذا فيه ذات ريح وبرد ومطر هذا اخر ندائه الا صلوا في رحالكم ابن مسعود رض روى
مسلم عنه لبيك بكسر اللام وفتحها والعون من غير ياء فيهما وهو ابا سالم وهو نهي سديد الدين ما فوه من الوقاء وهو الترب بعض الرواة
يروونه بضم اللام او سكونها وهي ما اشتباه الناس كخيار ينبغي الغلط من الكاتب لسبب عليه على الاصل كذا او كثر وهي بتي وبعض منكم
او نوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو الطبع وهو العقل وقيل هو العقل وقيل هو الوقار والنهي بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل
لعطف النهي على الاحلام على الموجبة لكن يكون جابرا لا خلاف لطيفا وتأكيدا المعنى وقولوا يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي تربيتهم
في الحلم والنهي ثم الذين يلونهم قيل ساء برجيل الصوف في الغلو على سبيل الطبوع وهو لغة بعض الرجال المعنون الصبيان ثم انتم لان
نوع الذكر اشرف من الانثى انا كم وايا كم بفتح الهاء وسكون الياء وبالشين المعجمة اي محاذاة الاسواق يعني لا تكونوا محاذاة كاهلة الاهل
الاسواق ملاصقيها العالم على الجاهل ولا الذكر على الانثى وقيل معناه احذروا من ان تصلوا الاسواق في الوقت الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة
الاصوات ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال بعث النبي عم بعثا الى بني لحيان ليغزوهم يعني بعثا الى بني لحيان ليستبقت من كل رجلين احدهما
والاخر منهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها ليسهل على العدو ويكون اجر الجهاد منهما اذا خلفوا في الاهل بلا خيانة يعني في الجهاد
هذا سر لا يصلح في الاجر قاله لبيت فيما بكسر اللام وفتحها اللام في لبيت يعني لاجل يعني لاجل بيت ثبت ان يبعثوا وهو الجيش عائشة رض انها
على الرواية عنها مروا ابا بكر فليصل بالناس تقدم جيانه الباب الثاني في حديث الكبير لانتي صواحب يوسف عبد الله بن زيد روى البخاري عنه قال
كان النبي عم يخطب يوما فرأى رجلا قائما فسأل عنه يعني ابو اسرائيل نذرا ان يقوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم لا الله تعالى عم من يتكلم
ويستظل ويقعد ويتم صومه يعني ابا اسرائيل وهو ان نذر مالا قربة فيه لا يعتبر عن عمر رض روى مسلم عنه قال فلتقل امرأة وهي حائض ذكر
ذلك لابي النبي عم تعالى عم مرة الخطاب بالصبر للعمل لا بنية فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء امسك بعد وان شاء
امرها بالرجعة وهي لا تصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من ان الطلاق لا يقع ما دون الثلاث قد تم بعض حفصة لقوله فاذا طهرت
فلتطلقها فان طلقت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فائدة الامر بمفارقة الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلت فائدته ان لا يكون
رجعة لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يشتهيها بالجزم عطف على قوله فلتطلقها فانها العدة التي امر الله
ان تطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في ويكون حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار ولو كانت بالحيض لم يكن الطلاق مأمورا
به في زمن كذلك قلت لا ان اللام مساعدة في بل هي للعاقبة كقوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا سهل بن سعد رض اسقاط الرواية عنه من غلامك
النجار مطابقا لمراده من الانصار وقيل انظروا اليه ليأتم الناس به فعل منبر له عليه السلام في باب عائشة رض روى مسلم عنه ما وليني الخمر من المسجد
قاله لها تقدم بوضعه في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك عائشة رض يقولوا قال اصله ان يقولوا ادلت الدهر اذا من قرب الوادي
جمع قريب لم تحلك لم تكن تهتم جمع الوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة قيد به لان الماء يكون اظهر لعدم وصول الايدي اليه لعلي اجد اوصي الى
الناس قال صاحب العمدة رحمه الله الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري ولكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المسند عليه من مسند عائشة قاله عمر اشد
وجعه في مرضه الذي مات فيه اشتد وجعه اسماء الرواة عنه يشتروا ولا تعتقوا وسيكتفوا ولا تقوموا قال عمر بالا عمله في المسجد ذهبا
تعريضه وفيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن التقنيط من رحمة الله الباب العاشر فيه روى مسلم عنه لا يجتمع الهود والنصارى
في جزيرة العرب على الا اخرجهم الا مسلما تقدم سابقه في الباب السابع في حديث عمر لا ارض لله ولرسوله سهل بن سعد رض اسماء الرواة عنه
لا يعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه فبات الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله عم كلهم يرجو ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقيل هو يا رسول الله يشتكي عينيه قال فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله عم في عينيه ودعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع فقال قاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فوالله لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من ان يكون لك حمر النعم

www.alukah.net

وعلى ورثتي من الغصص ولسيوله بعض الصفة غرما قال له ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي
مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا حلولا وفضلا اي من تصدقه لان الدنيا ليس عند الله مقدار جناح بعوضة الترمذي رضه روى البخاري عنه
لان احدا حكم اخذ حبل ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بهن ملك الحرم ذلك من السؤال والاقتصار
فيستغني بثمنها خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمر فيحرق ثيابه فتخلص بجمر اللام
اي يصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتعلي والحدث وقيل ما يكون للاحداد وجب للازمه وللارجع عنه ابو هريرة
وسعد بن ابي وقاص رضه اعطى الرواية عنهما لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلي شعرا اي عند رؤيته ما خوذ من قولهم ورك القيح جوفه اي اكله
خير له من ان يمتلي شعرا اسدل به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن المحمود على ما هو به المذموم منه ما فيه كذب وسب وما لم يكن كذلك فلا يذم
على ما هو به كحب العلم والذكر والعلاوة فمذموم وقوله ان يمتلي شعرا اشارة الى الرواية لم يطلب فلا ذم فيه سهل بن سعد رضه اعطى الرواية
عنه لان يمتلي الرجل قاحا اي ان يعطيه عارية ارحمه خير له من ان ياخذ عليها خراجا معلوما يمنع الحال المجهول وسكون الراء اجاره سهل بن سعد رضه
روى البخاري عنه لان يهدى اي يسبك جملا واحدا خير له لعلي رضه لما اعطاه الراية يوم خيبر فقال له لان يكون بك خير يكون النعم حمر النعم نفيس
يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني الثواب في ان يهدى الله بسببك عدوك جملا اكثر من ابل يصدقه الابل الفضيلة ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه تؤتون المفعول اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والعمل مسندا الى الجماعة الذين هو طبوا به والمنوب معمول وقيل الدال فيه مفتوحة
على بناء المجهول المعروف فالمراد بالعامل لكن حذف معمول لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدن الى اهلها يوم القيامة حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء
وهي بالجيم شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وهو دلالة على شرف الوحوش كما قال اسد الوحوش شرب لكن القصاص فيها
قصاص بعابد لا قصاص يكلف ابو سعيد رضه لتتبعن سنن من كان قبلكم سنة بسنة وكسر الباء وهم الفرس من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى
لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم بعدم سامة في الباب بالمثل لسلكتموه الساعة حتى تاخذوا امر تاخذوا الوزن قلنا يا رسول الله اليهود و
النصارى روى بالياء يعني على نهج سنن اليهود والنصارى على بعد ورود فلا استفهام يعني من نبدا ايهم اليهود قال فمن يعني
فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للنفي او لغير ما بعد غير وجوز ان يكون للتعجب من حالهما فلك عليهم ودخول للنفي عم
حيث كان كما اخبر النعمان بن بشير رضه اعطى الرواية عنه قال كان النبي عم يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره
من الصف فقال عباد الله لتسوين صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على عدم ترك التسوية ليس عدم تعمدكم
على بعض في الصف علم ان المذكور في الصحيحين وكتب الصحاح وجامع الاصول وليخالفن الله بين وجوهكم لعل المعنى وبدر وايه قلوبكم قال
الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه مسخها وكونها الى الصور حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد بها وجوه القلوب ابو سعيد رضه اعطى
على الرواية عنه لتفرقن تفرقة عبيد المراد من فرق الله فيه رضاه لا الكسل النسائي المستحيل في حوائجه من رجل ان من رضا الرجل في ارض
فرقة سيد بالواو والنون وسيدا الواو وهي الصحراء الى لا بيات فيها ورود وايه على ابدال الهمزة بالواو
الفاء مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام فوجد فقد راحلته وطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش
او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده
وشرابه لله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اي من فرح هذا الرجل براحلته وزاده ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليأتين
على الناس زمان لا يبالي المرء ما اخذ المال من حلال ام حرام وفيه تنبيه على اشتهار الظلم وعلى التغير بينهما ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يتقى
لتأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء ابو سعيد رضه روى
البخاري عنه يخرج في آخر الزمان اقوام يحقر احدكم صلاته مع صلاتهم يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
ويعودون فيه وفيه اشارة الى ان الموصول الاولى يخرجون يعني الشراة في زمان قريب من الصحابة لا يعرفهم الا من تعرفهم اولوا امر قوم ظالم من الجن لسعون ان ذلك

الشيء من الحاكم ولو من بعض الظلمة اما اذا كانت متناسب كون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولئك في حيز الخوارج وجوزهم ما صرح الحمد بعد ذلك بيان
وصلة مدح الامة حتى يدخلون الجنة على مبارك سعيد وسعة باب الجنة ابو سعيد رضه يقول يا رسول الله يعني يستقدم رجال بكم الى الجنة
عند حوضي في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لاناولهم يعني مروت بدي الخطيهم مرابه اخبلوا الحوض على بناء المجهول اي اقتطعوا من عندي
فاقول اي يزيد يا رب هؤلاء فلان يعني يتصورهم من ما، حوضي تعالى لك الارض ما احدثوا بعدك من المعاصي والمحاسد لاصحاب الحدود في الشرع هذا
الحدث بعلامة لكنه ما اوردته الخاتمة انس رضه روى البخاري عنه لتقيمن اقواما منع بالسين المهملة والعاء اي علامة تميزهم من النار
مدورة جاعوا اي بسبب ذنوب فعلوا عقوبة مفعول له لعله لتعيين ثم تعلمهم الجنة تفصيل حسبه فيقال لهم هذه الجنة الموعودة
لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في الاثار ان يكون مكوثا على جاهم عقابا الله من الله ونعيمه لله والكلام عم يطلبهم اياه ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم عن السماء المجهول يعني اعداء الامر بوقوع اما الانتهاء
عن الرفع المذكور او العذاب كخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء وجوز ان يكون كل من الخبرين يعني الامر يعني لينتهين اقوام من الرفع او لتنتهين
عنه فلا يعني ان سلب ابصارهم او يكون الامر الدعاء عليهم مدا وعيد شديد في النهي عن رفع البصر في الصلوة واما غيرها فكره بعض والاكثر
لان السماء قبلة الدعاء وقيل ان الاية المعصية اللاحقة عن عضو من العدات كما قال عم من يدخل في حديث اخر ما يخشى الذي يرفع راسه قبل الامام
ان يحول الله راسه راس حمار ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم في مواضعهم اي تركهم الجماعات الجمعة تعالى على قلوبهم ان الله يطبع
لان من خالف امرا من اوامر الله يطبع الله على قلبه مكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد عن الله وهذا
قال عم ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم الختم والطبع والغشاوة والمراد به هنا اعدام الفطرة واسباب الخير فيه وقيل
المراد به طول الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد او في بعض الفاذي ترك الجمعة ثلث مرات وقيل بسقط العدالة ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لينهقن ابن مريم الا ملال رفع الصوت بالنبيه مع آرود حاء وهو صوت الحمار والمد موضع على ستة وسلم صلاة من المرسل ابو هريرة الحرب
الواضع خافقا او معتمرا او ليضعن ابن مريم بالسين مع طول الصفة اي يكسرها بالخراج والجزية اراد به الزاء فصل في الولد الشقي
وهو على وزن فعلى من الشقاء وهو الفرق ابو هريرة رضه اعطى الرواية عنه ايه المنافق اي علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا
اؤتمن خان يعدم الكلام على الباب لما مر في حديث اربع من كن فيه كان منافقا انس رضه روى البخاري عنه قال مع الناس رضا
حل وكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عم ان اخت القوم منهم سهل بن سعد رضه اعطى الرواية عنه اجل مع الحم وسكون اللام وفتح الحاء
الساكنة في الاصل من الحماء الاخوال والى الاصهار من الحمو الرابع من سعد رضه اعطى الرواية عنه اجل مع الحم وسكون اللام وفتح الحاء
لكنه لا يمنع في حواء الاسهام كوقوع عم اذ عكس كاتوكل جلان سكر العدلان كلاهما مبتنيان للمفعول قال رضه حضر قال ابن مسعود يا رسول
الله ايك تتوكل فكان شديدا في سعد الحرد وقد نهاه عنه الحرب قال ابن مسعود رضه تعالى لما حضر رسول الله تعالى اجل ابو هريرة رضه اخر
جبل فيئا وحبه جبلا احد يحاربنا عن مواقعه ايام كواقعة الجمل وصوبه او موجا زيادة المد وقد جبلت اهله وقال المحبوب اهاجه وقد
جعل فيه عمدا وحبه كاوضح لسعد محبيه في الجزع حتى حتى حنينا الى فيه لا فارقه النبي عم شوقا اليه وحبه له قوله وحبه يكون للمحبة ازاء الاطلق
اي يحبك من يحبك او لاولاء من احب النبي عم اي احبه احبا حبا للنبي وجوز ان يكون محبا خبرا اياه اي ان لا يحبه اياه جبالا له لا يسكن
محبه واعدا الاشارة في هذه المحبة وهو الجبل وقوله جبلنا اشارة الى محبة الله والجبل واسطة بين المحبين كما ان النبي واسطة بين الخلق
ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة في على الاسرار وهو مذكور في الجامع من الصحيحين وجامع الاصول عن سهل وفي وجه مسلم عن انس وله اعلم عائشة
اعطاء الرواية فيها اجيا تا يا تنبيه مثل جعفر مصدر محذوف اي اتيا ما سال ما حاله فلقد الحرس اي صوته وهو اشارة على معنى الوحي
الذي بهذه الصورة اشد من اتيانه يعني لقد علم ان الوحي لما كان من الله وغيبه عم سلم سلامة ان هذا الصلصلة شديدا لهم حصول
سائر الشكوى لا يعدان يكون مما كصوت على الحمية مصر لكنه مذهب للعلم يعدم سابقها اياه ولكن العلم شرب معناه فيتقدم عنه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مع الياء وكسر الصاد اي مع الملك الوحي يعني ورودي علينا والمجهول اي مع كون الوحي على الغنم بالعطاء العطي مع ابانة
وقد وقعت ما قال في حفظه واجبا يمثل الملك جلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قال وعن سالم الحارث بن هشام كيف يأتيك
الوحي ابن مسعود رضي الله عنه اذكنت ما ان ترى فيه كالجرس وهو اشد علي فيفصم عني وقد وعيت ما قال وعن ابن مسعود
اسماع السلسلة قال له لا تقل قوله لا تدخلوا اسود الخ عم الا ان تودن لكم جعل اليوم عم لابن مسعود اذنا حاجبه وقوله اذا جاريد على علم غير
استيذان بالقول وكان غنى لا يدخل الا به وفيه فضله لابن مسعود ابو توبة رضي الله عنه ارب اغفر لي وعن ابن مسعود جعل مسعدا وكذا خبره وما وانما
للعلة يعني دعى قال له حاجة وروى ارب على وزن علم فعل ماض دعا علة يعني يساوط سائلا له من الملائكة قال الارب الرجل اذا ساوقه
اعض كذا قال له الجوهري فيكون وكن جاريا على القانون من عدم تعبد كما قال تربت يداك وروى ارب كتف اسم فاعل يعني هو يصبر قرطين
هما قد فطام بالتي نعم لينتج كلامه فيكون ما في ماله للاستهام اعادة لكلام العموم والف الله تعالى تعبد الله ولا تشرك به شيئا هذا
حديث واحد قوله للخاري وقوله تعبد الله الا اخره انما في وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم وتع الصلوة قال له لا تزل احد فطام بالتي
اي بالتي نعم الطعام بكسر الى هو الزمام الذي كعلم الانف ودعا تعالى يا رسول الله وتنتهي على عمل يدنيني من الجنة ويباعدني
من النار تعالى العموم ما له اله من رضي الله عنه وسلم اسلم وهي تبعه له سالمها الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم والاوجه بالمحاربة وتغفار
بكسر الغين المعجمة وكسر الفاء وقبله عمر الله لها قال الشراح كل من هذين العلمين كعمل ان يكون دعا لهم وان يكون اخبارا عن ذلك والرسول
لو يعلم اما انه لم اقلها ولكن لعله قالها بدفع الاعمال وتعيين الجنة اللهم الا ان يراد بقوله ولكن لعله لم يقولها ولكنه خلاف الظاهر اما الحصر
لنسبه وفي رواية غفار بن ناء رضي الله عنه الى فاما سمع الجهر وبالياء المثناة تحت بالمد غفار عمر الله عنه واسلم سالمها
الله اما دعى لها الا ما دخلاني الاسلام بغير حرب وعصية رضي الله عنه العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصية ورسول
اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن ذكوان بكسر الراء المهملة وسكون الذال المعجمة وذكوان
سمع الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابن وهب عن عمران عن حنظلة عن صفوان بن ابي
العدوي قال قال رسول الله عم في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم
سالمها الله اذا سمعت هذا وقال المص فيه ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفار الاحياء فضعيف
لان لعن الاحياء انما كان بعد عرفانهم بنزول العين انهم لا يهتدون ويس في عنهم هذه الوقوع ابو موسى رضي الله عنه اكثر كلام في نابت وهو
واحد الانياب هي ما بين الرباعيات من الاسنان المراد بدي ما يعذبون على الكبس وما هو الهم صلى الله عليه وسلم الاسود من الناس حرام عبد الله
بن زمعة رضي الله عنه بالعاهات وبالعاء المعجمة واللام المهملة الام بجلد احكم امرأته لا حد فيه طلب ما في الذكر ما كان لها وما للاسهام عليه من في
معنى الانكار على من يجلد امرأته كسر اعلى قوله جلد البعير وهو بالنصب معمول مطلق كضرب الامير في رواية جلد الامة والرواية الاولى
اكثر مبالغة لان ضرب العبد يكون اكثر ولعله يضاجعه يعني بعد جلده بزمان سار لعله يرجع الا فضا سهوه مهلا لا تطاوعه من اجر يوم
من صبح في اول الاسدل يعني مضاجعة سيدا ثم اجر يوم جلده قيده لان المضاجعة يكون في الليل غالبا عبد الله بن زمعة رضي الله عنه الام يضحك
احدكم مما يفعل اي يعمل بلد فانه لا ضحكوا من الضرب وفيه اسبى بالمنافق من خرقة الغزل كما يأتي فاعلها رقم المص عدد الحديث سبعة عشر مسلم لكن الحديث
ذكر هنا في المتن فلعله من صدر الراوي المذكور ابو حمد الساعدي رضي الله عنه روى مسلم عن الائمة سعد بالمهملة اي غطيه والاسعد بدون تخصيص قوله الحوض
بضم الراء اي مضخ بالحوض عليه معقا يعني ولكان العمر ما ان لا حوض قال له حوض اناء يعدو من يمين وفيه اسبى بالمعظمة فلان العرب من اناء عدم مكوه
او حرم ابو هريرة رضي الله عنه عم استى الغر المحجلون يوم القيمة من اثار الوضوء يعدم معنى الغر والمحجلين الباب الثاني في حديث ودوت ما قد
رايتا قال سبحان الله شيء في عمل الرقعة والكسر وان قلت شيئا في قوله عم لما توضأ لما ملئ من زاد على هذا او نقص هذا ساء وظلم فلما المراد
عالم الزمان على العدد وقيل لسان الحديث الزمان قاربه انس على الرواية عن انس قوله عم قال له توضأ تعادة عم عليه قال له البراء في قوله رضي الله عنه

وموسى كما بالعمر ولد سنة اشهر وعمر وهو اخر الفقهاء السبعة من اهل المدينة اتى في تفسير الكتاب اي قوله وكتابه اي قال قال له الملائكة
لا طيب طاهر رضي الله تعالى له ابو بكر اما اما اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسند ابو الا النبي عم مرة وكر العصا الذي رويه ابو موسى وقد حدث عائشة عن
النبي عم جابر رضي الله عنه على الرواية عنه اتم اليوم خير اهل الارض قال يوم الجمعة وكانوا الفاء وما مصدرا في قوله م لعدد رجل يعم الموسى و
بالعدو بكسر السين اشرف رضي الله عنه على الرواية عنه قال لي النبي عم رجل يقال يا رسول الله من الساعة يقال م ما عدوت لها قال يا رسول الله ما
اعددت لها كبير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله يقال م اشرح من احب يعني انت كوفي مع محبوبك في الاخوة البراء بن عازب رضي الله عنه
على الرواية عنه انت معي وانا معك قال تعالى رضي الله عنه عدم بيانه في حديث اما الى الرام انس رضي الله عنه روى مسلم عنه انت عليه بعد الا الى الرام
لكنه تعدي بكسر الباء تعالى كبر فلان اذا اسن وكبر بالعم اذا عظم للكبر سنك قال له بسببه كانت عدام سلمة رضي الله عنها بن مالك عدم الكلام
في الباب الخامس في حديث يا ام سلمة ما تعلمين ابو سعيد رضي الله عنه اتى سمع الواو السلام وتشكس الهاء كلمة يعني الكلام
عند الكلام والوجع عين الرجوا يعني خصمه لا تشهد وان كان سلة النجم سواء لا تعمل ولكن اذا اردت ان تشرب النبي عم التمر الجيد فبيع
اخر يعني بع التمر الردي ثم اشر اخر عند التمر الجيد ثم اشتره يعني اشتر التمر الجيد بذلك الثمن قال له البلال عن جاء اي جاء النبي عم بتمر برني سمع
الباء وسد الدال تعدون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عند ما عروى فبعت منه صاعين بصاع نظم النبي عم مصدر سمي الى الظرفية لا ازرانه
الخاري ان اتى بهذا وانا لم يأمرهم برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يعتد عليه على بيع الاول البيع كان صحيحا لم يكن موجودا وقد جاء
في رواية اخرى عن ابي سعيد انه عم قال عن الربوا فردوه تبيعوا التمر رضي الله عنه بالمدين والباء الوفد بعد ما لسن الحجر على حسنة الصحيح والبيد
ما لدالا الجوهري قيل ما وما عن النبي عم احد عشر حديثا واما اخرج منها مسلم عدد الحديث ايام العرب ايام ثم شرب ذكر الله فيه دليل على ان صوم يوم الايام
عند جابر بعد الجمع ما لا معاني واما الجمع الذي لم يجد المدين فاجوبة ان نصوم عبد احمد ومالك عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها انس انا عاقدا انس انا
غدا كرره للتاكيد يعني في بيت امرأة زوجة اكون غدا عند ما كانه استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عائشة ليلة اليها كبير الى ان يكون في بيتها فاذن له
ازواجه ان يكون حيث شاء وكان عم في بيت عائشة الى ان مات عندنا يوم الاسس في شهر ربيع الاول قال في مرضه الذي توفي فيه ابو قتادة رضي الله عنه روى
مسلم عنه فالكان رسول الله عم يسمع راس عاريا يأمر تزحا حين كفر الخندق وسهله يونس بن شهيد رضي الله عنه السين المهملة وفتح اللام والباء المشددة يوم
اتم عام فصل سلت عند يا مكة وعذبت فترجع عن دينها فلم يرجع حتى قتلها ابو جهل فاتت يونس بالنصب صادق الاذية بلا عاد الذكر
حاطبه بعد يغشاك فيه باقية يعني ما اشد يونس يا عمار في حال ان يسلك الفتنة وان روى بالرفع يونس مرسلا محذوف يعني يغشيك في نفس
رشد ما ابن شهيد عدم الكلام على الفتنة الباعثة وعلمهم عمارا في الباب الخامس في حديث فعل عمارا الله الباعثة عم سعد رضي الله عنه روى مسلم
عنه حسب الباء الفاء زائدة من الكذب من عدم ساء للتصغير في حسب ابن كذب بكل ما سمع يعني كذب الانسان لكل ما سمع يكفيه من الكذب
لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا كذب بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة انس رضي الله عنه على الرواية عنه فالكان ابو طلحة اكثر انصار
مالا وكان له بستان قريب من المسجد وهو الراء المهملة وبالياء المهملة طلا رات طلحة الا لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما
تحبون قام ابو طلحة رضي الله عنه يا رسول الله ان احب اموالي الى بيرحاء وانها صدقة لله عم فضعها حيث شئت رضي الله عنه قال رابح بالباء الموحدة
اي نوع وكان مال رابح كرره للتاكيد بالكاف الحاء المهملة مكسرة مونة وفتح مونة وسد بها تعالى عند عظم امر الرضا به وقد يفوت
مالك ولا ان ان تجعلها في الاقربين اي اقاربه اقاربه طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما الحلف تجوز فيها الى الاقارب قال له طلحة
جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه بلى قد بلغني بلغ وصدقتي وفتني بالدال المهملة والحاء المعجمة اقطي فتلك مالك عسى ان تصدق في سبل الله
لو ارد وجها ونعلم منه ان السائل لو لم يقصد فاجاريا الخروج لكن الظاهر انه ليس معدلا واما موارع الى الرضا بالقضاء وقد يفوت
موقوفا ولعل للمسبوع يعني ادرك مالك يصليا يوري ركوة والا فاعلى يوقفا من الصدقة قال له قال قد وقعت فقال ذلك كذلك
فرجا رجل في فسالت النبي عم عن جواز خروجها في الحديث على جواز خروج العمرة فاجابه بنعم لان الكبر يكون في الشباب اي موجب الكراهة الا لعذر

لسلا ولا بها ما جسوته كانت او يجعلها الى الى في المسوية مع مالك في الرهينة مع الى جسمه خاصة فقد روى مسلم بيننا انه قيد فيباع في حاجة اهله بالرد فاعل
ضاع عدم سامة النابلي انه حدث لا يجوز اهل سنة عدم التمر فاتوه روى مسلم عنه عن العبد المصاف في محدود ولي من اهان العبد وعلى الكفر
ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة فهو مومن ومن تركها فهو كافر او يقول كما عند بعض الظاهر ان يقول من الوعيد الكافر كمن ذكر العبد موضع الوعيد اشد
ما ان العبد خصه من يضع عبوده وتصدقه ومن كفر فهو مستحق من عبوده ووضع موضع الكافر الكفر مبالغة وعند الخوارج لا ان تارك الصلوة
غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والعدول لا انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة من
شرك فكون مغفورا والكفر ليس كذلك ولو الحديث المسمى او ما ان المراد من الكفر كفران النعمة انه خارج من الاسلام لان قوام الشرع
ثلاثة على ان الزائض جزء من الايمان كما لا الحديث وقوله عم لا يزني الزاني وهو مومن وفيه ما تعلق بارك الصلوة بالسنة جدا كما ترجم المحصن
لقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج عنه لان الايمان
قد يتبعض عن سائله جبريل من جسمه وهو ان يومن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والزائد عليه واحد ولا
يقتل الصابي لان سوب لقوله عم لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث لنس ترك الصلوة فيها عند ابي حنيفة عم انها على الروايات عنه ترك
كل واحد من صلوة من كل واحد من الكلام الله كبيرة واذا بالاوامس الاذان والاقامة نظر ابو الطيب قال الطحاوي يحمل ان يكون الطلاق الكفر
على كل منهما جسمه لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة عم قال الثالثة لو سالت رهبانهم وهبوها
فان قلت كيف يوجد الحكم والصلوة بين اذان الوقت انها مكروهة فلا الحديث بعد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت وهي لا تسلا وكراهتها
عند لعدم السلام رم انها على الروايات عنه تلك الروحة روحة الاسلام وذلك الغدوة غدوة الاسلام انتهى الروحة اسلام الاسلام حتى يموت قال له
حسن بعض رواياته عليه عم يوم في الباب السابع في حديث اما الطريق الى راس سارك عائشة رم روى مسلم فيها ملك الكفر الحق فخطفها الجني
فطرحه على وزن تعلم يعني حدا وهو بسرعة فيقذفها في اقرب وليه يعني يلقيها في صحراء والحي وحبسه وهو الكافر لمن فيزيد فيها في الزيد وليه
على ملك الكلمة وفي مسلم يعني على ماية كتيبة بيع الكاف وكسر الدال قاله ابن الكهان ان جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا
كذبوا بالشيء يخبرهما بعدم وصحيح في الباب السابع في حديث ان الملائكة على في العنان البراء بن عازب رم ملك الملائكة كانت تسمع
تلك الوحوات يعني الوحوت على الوراك يصبحن الملائكة براء الناس ما استرق منهم اي الناس ما اخذ كوبرا ان يكون موصوله وان يكون ما فيه
والضمير في صدر للملائكة قاله الشيخ علي ورون المصدر وفعل يعني الدرء وكسر السين والاول اصح من حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد
المعجمة وسكون الياء المثناة تحت وضم الراء سوق الكهف ما قبل الوقت في تسابح من المصرية لانه ظرف لقوله قال فقال مراة في حلا العقول لم يكن
حسن فوانه بل كان حسن حكى اسيد ما راه صباح ملك الملة ملكا روى الراوي وقال فلما اصبح اي النبي عم وذكر ذلك على الحديث مروي
عن البراء بل عن اسيد الحضري والمروي عن البراء من عاريه العضد المذكور في الناس انه عم قال ملك السكينة مراسه الوان فلما روى
في المصابيح والصحيحين وفتن فرس مربوط بشطنين الشطر يعني السين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشد بما ذكر الربط شطير
عليها على انه كان جموحا او لكان سهل الفرد لكنه سطر واحد فتفلتت كتابه اي سورة يعني قعد وتعلقت وارتفعت سي بفعل تي وتوثبوا
يعني فلتفت توثب من العلو لا السفل لسرع فراه الوان وفعل يرسه يتنزهها بالنا والراء المهملة من النظر وروى يستقر بالقاف والراء المعجمة
من الاستقرار على وزن تضرب وان ثبت في الحديث هو اراه يرى الامام الملائكة واه قول الوان حسب لقول الرحمة من مسعود رم روى مسلم عنه
تلك محض الايمان يعني علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا بالنفاق تكلم ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قال حسن عنها
وذي ما يجد الانسان ما وجد بدنه في نفسه يتكلم ان يتكلم به حرفا من ربه لعله فساد ما وسوسه الشيطان روى ذلك انسان في الصدر
سعاطم صريح الايمان رواه ابو من رم عن عروة به اي بالمروي ثانيا من الراوي ان مسلم انصافا اي كان عنه فاروى الاولا عن مسعود رم انتهى عروة
رواه مسلم عنه في الكفر حتى سترك له بعض الاكبر مطلقا وجابر وجمع ابو رجاء بالخطاء الكبيرة لا يدخل في الجنة من لا يامن جاره بوائقه قال الخطابي رواه مسلم
رحمه الله

المراد بالخبيث خبيث الكسب
وهو المال الحرام واخذه العوض عليه وبذله حرام واما الحجام فالمراد بالخبيثة الكراهية لان الحجامة مباحة قاله الخطابي رواه مسلم

اسما فاوحد بسبب انه ابيح واعطى الحجام اجره وقال قوم ما ابيح اقتنى فسعه جائزة مالا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على منفعة القيام الوارد في الحق
وملوما ما هذه الرائة على ارثا ما خبيث يعني حرام فحرمة ما بينه بدليل اخر منه وهو لانه على صورته وكسب الحجام حسب الحلال الحسب عليه ما عبار
حصوله من اوفى المكاسب لسر رم روى النبي عنه خبيث اما اذا حلك الحمد اي صار سبب لدخولك لا ما وجب لان دخول الجنة اما مولى بفضله
اورده مقطوع المانع اي ازاله في موضع الحاصل قاله لرجل كان يلازم عند السوق في كل يوم فيسل له ما كسبك على روى بها حال اي اجنبه يعني
الاخلاص ترجمة عن ابي هريرة رم روى مسلم عنه قوله لا المجاهدين على القاعدين اي على الدين بعدوا عن الغزو لعذر او غير كونه اجاهم في
لزوم رعاية حقوقهن وسواء الظهر اليمن وما من رجل من المجاهدين كلف بجلاة اهله يعني يكون خلفا له في رعاية مصالحه فيقوم قدمهم اي كون
العامد القاعد في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للجهاد يوم القيمة فما خرس مجاهد ما شاء اعلم الماخوذ من الثواب حتى لم يكن عذر فما شاء
لعل قوله ما شاء يكون محمولا على الباب لغة في الحوت قال الشيخ الشارح في هذه انه يعني انه كونها اعظم الى ما شاء يحتمل من ماخذ كل الجناب عم العقد الباب الاول
لقوله عم تعال فاحتكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فاحكم ما شيء هذا جاز وان الجهاد هذا جاز وان الجهاد به وقال الطيبي في جانب
للجهاد من يعني فاحكم يحصل مجازا على من يلزم المجاز اه وليس القول الاول لان سياق الكلام جاري في ورث الجهاد من يقوم عم ترجم
اسما على الروايات عنه حسابك على الله اخذ كما كاتب يعني يلزم عليه التوبة لا السل بك عليها بيان لوقوع الوعد بها ابدا قاله الحسن في فرقها
من الملعان اتوسر رم اسما على الروايات عنه خوف السلم على السلم خمس دراهم لام وعشاء المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس
وهذه الحقوق من الوجوب الكفاية اتوسر رم روى مسلم عنه خوف السلم على السلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك
فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث مع الحديث
المتقدم الاثاثة ذكرها ابدا السلام في المقدم رده واذا وعده ذكر النصح فيكون الجمع بعد من السبع اتوسر رم اسما على الروايات عنه حق المسلم
كل يوم ان تعدل في كل سبعة ايام تعدل بين الناس اجمعين وتروى له على كل مسلم حق ان تعدل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في
رواية يوم الجمعة مكان يوما عدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة جابر رم للمسلم عنه جلبه على اللام مصدر والمراد
ان يحلب في الموضع الرب من الماء لا ان في الغالب يكون مجمعا للناس فيضيعهم من اللبن واعانه وتوما اعانة فلها وسمى ما لا يوجد عطف على الاعانة
منيحة الابل اعاره ناقة لتحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله رجل يا رسول الله ما حق الابل وما الحق يعني الجدير لان من الاسود على الحق
على صاحب الابل الا ان تصطرع اليها الفقير لعل ما وردة حديث اخر من لدم الحق الوعيد بتارك من الاسود مكون محمولا على حصول الاضطرار
عبد الله بن عمرو رم اسما على الروايات عنه خوض سنين شهرا ما في اسفر من اللبن وروى اجب من لبن كذا اي اجرة يكون السماء من
فلا اعطاء ابدا عدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث الدي سي يسر لا يشبه اكثر من عموم السماء ابو الدرداء رم روى مسلم عنه دفوق
المسلم لا فخه ظهر بغير الفسي له عبد الله بن مالك قال دعي لا فخه كفرا قال الله لو قال به اصبر وكذلك يعدم ما يدعه الى الناس في حديث
ما من عبد مسلم يدعو لا فخه ظهر الغيب اتوسر رم روى مسلم دينارا نفقه في سبيل الله دينار يعتق رقبة ودينارا تصدق به على مسكين ودينار
اي فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار تصدقه على اهله اكبر اجرا الذي انفقه على اهله اي اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي
انفقه على اهله اعظمها سيدا والذي انفقه فيه والجملة الاسمية خبر ثاني في اول الحديث واما صارت اعظم لانه في اعانة الاهل حيلة الرحم فهو
الصدق عثمان بن ابي العاص الثقفي رم روى مسلم عنه فاكتم سطان تعال خنزب ها بجيم مكسورة او مفتوحة دون ساكنه رم ابجيم مكسورة
او مفتوحة قال ابو عمرو الهرة وقطعة لحم منتنة ومولب ذلك الشيطان فاذا اخسئ فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك لعدم العاد كسرها اي ابق التفل
وموتي معاذ في بزاد الفرض من اسكاء السطان لما قال له حسن ما زال السطان قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني اذهب بي اللبس المفهوم
فيها بلبسها على يكسر الباء وسدها اي يلتبس فيها عائشة رم روى النبي فيها فاكل توكان فالرجم حتى قالت وارسا من كلمة سبحان الله
ارادت بها من التحزن من يا فاكل بكسر الكاف خطاب لعائشة واما سان الامر بها وانا حتى الجملة الحال فاستغفرك واتوب اليك قالت فعلت

وتقاربت الرؤية بتاء الكسر
ازدرت الفرس بين يدي صاحبه
على رتبة العيوب كالشرك
وتشت الرائة بالتي تبيت
وتشت الرائة بالتي تبيت
التي تاخذها على الناس
ترجمة موضع الرمي والمعتدي
وموضع الحكم ومنه على ما تقدم
الى البقي ذكر في المقابلة
الصادق ذكر الفرض عند
اصحابنا البعد بين

ازدرى بجاج

مشيت العاطس بالسين المهملة
مرتبة وبالمهملة الحسنة
وتعني حقائق تشميت العاطس
وتشميت الرائة بالجيم
وبالجيم من التشميت وهي
الدعاء بالرحمة وهي
بالتي تبيت على ما قاله اصحابنا

غريب الحديث
الاثر زنجاني
رحمه الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وأن كلامه والله لا أشك في حبه وكان ذلك الطيب خير ساعة رواه جمال بن ملاناه وأراد أساء أراد دعوه به والله أعلم أنها سبق بعد ذي الوسائل
لأنه كون الرام فعل على مقدر موت أحد أبو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه لا أسس الكفر كما السرق بالنصب على الظرف يعني في جهة الشرق جوز
أن يراد به كفران النعمة لأن أكثر الغنى التي كانت في الإسلام بعد قتل عثمان رضي الله عنه من فسلة الصفي والنهوان وقتل الناس رضي الله عنهم بالنواد وفتنة الحجاج
وابن الزبير فالأولى فيها حسابه من قول الناس وغيرها من الفتن كان طهوره من قتل السرق وإلا فقد دماء المسلمين كفران نعمة الإسلام وكفر لنعمة
سواه به الكفران الذي ضد الإيمان ويكون ذلك في وقوع الرجال والحجارة والحيلة في قتل الرجل والفداء في أهل الوتر بالمحصنة الفداء في الشيء
في أهل الغنم بعدم سائر الباب السابع في حديث الوجع والحيلة في الفداء في أبو هريرة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدري
ولا يشرع مدفوع بالأوبئة في سنانه أن يدفع فيها لوثانه حسنة لو أقسم على الله لأبره بعدم بابه وإن مالك في حديث أنس بن مالك
مرفوعا أقسم على الله لأبره سهل بن سعد رضي الله عنه رباط يوم وليلة خير من الدنيا وما عليها فضل الله خير من الدنيا وما عليها
تنبيه ثواب رباط يوم خير من ثواب إنفاق الدنيا كلها في الخير لمقاتلة الدنيا عن نفس الوجه تعالى الرباط من باب بذل الغير بعد الحبس
وإن ذلك الدنيا وعليها كنى بمستعمل في الحبس فحقق أن عم في قلوبهم أن ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من ملك عدد المحبوس ثواب وقوع سوط
أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها حتى السوط بالذكر وإن كان الأفضل خيرا الفضلان من سائر الكلمات إذا رأى الدنيا وما من أن يلي سوطه
قبل أن يدخل السلاسل وحدوده أحدهم بعض مستوم على ما أبحته وقع في أنها كلامه والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها
الغدوة في سبيل الله والغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها سلمان رضي الله عنه روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في
سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله رباط مصدر رابط إذا أقام في ثغر من ثغور الإسلام حارسا لمن
العدو يعني يكتب له أجر رباط الأيام العمر وفيه تخصيص للرابط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم على عمله إلا المرابط فإنه ينمى له عمله إلى يوم
القيامة ويأمن من فتنة القبر يعني يروى في الجنة كما يروى الشهداء لكن لا يلزم منه أن يتأثر وما في يوم الزوج في الروضة وأمن بضم الهمزة وكسر الميم أي
حارسا من الفتان بقبرها جمع فاتن يعني أمن من كل فتنة في نفسه حالة الموت وفي رواية الطبراني بضم الفاء أي من الشيطان عائشة رضي الله عنها
ركعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفي رواية لهما الفجر من شعبة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يسقى أمي به
فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال أم القوم أو هم شربا قيل لأن فرحه قد يكون سائلا لا الحاجة أو ربما يكون فيهم صائم يعني
سورة وقيل لأن العادة جرت بأن تقدم القوم أصغرهم سنا وتوخر شربه عن شرب الأكابر والأول أنسب للمقام وأما حديث الأولى منه عليها
لا أسمى به من مسعود رضي الله عنه على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر سابه يسوق للشتم المسلم بغير حق فسوق فسق أكثر يعني قتال
المسلم فهو كفران إسلامه المراد من الكفر كفران النعمة السرية رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رجلا ضعيف مسكين وهو حق كلام تعالى لرسول الله صلى الله
عليه وسلم يعني لك كيف لقول الله ما كنت معاديا بي لأن فيه تحذير في الدنيا تعالى عم سمى الله لا لشتمة أي لا تطعن عبادة به لا لأن إذا في الإنسان
في الدنيا لهيبة لك فتزاد في الإيمان ينفع إليه ولا كذلك في الآخرة أو لا يستطيعه سكن من الرواة وروى لا لأنا ذلك بعد الله اللهم أنت
في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا إرشاد من النبي صلى الله عليه وسلم لذلك في حل الدعاء أحسن وأجمع قال الرجل على الذي يدعو الله فشفاه
أي على الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله أم سلمة رضي الله عنها روى البخاري عنها سبحان الله ماذا أنزل الله الليلة وما أنزل من الفتن الذي يكون بعد الإسلام قبله
ولذا فقد وصل بالنعمة أي شيء من خزائن سائر الملائكة عبر عن الرحمة بالخزائن لعزتها ماذا أنزل الليلة من الفتن من العذاب عبر عنه بالفتن
لأنها أسباب يعود إليه وجمعها لكثرتها من يوقظ صواحب الحجر الله تعالى لصواحبها أزواجه صلى الله عليه وسلم يعني من يوقظ أزواجي للصلاة رب كاسية
يعني رب نفس كاسية بالأزواج الشابة الدنيا عارية الآخرة يعني عارية من أنواع الثواب وهذا كالسبب لسبب إسقاط الأنواع يعني لا تستحق
لبس أو سعادة من عمل الصالحات وتعتقد على كاسات فيلقه كثير من الأزواج فهن عاريات في الآخرة لا تنفعهن هذه الستر إذا لم تعمل
أبو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يأتي الذي يسمى بالمهدي بالمصر ويسمى بالمهدي جمعا يعني أهل نهر أو دجلة بلاد الأزد وجمعي بن سيا ساعة الموعود في قبر

حتى يأتي بالسام فعلط أو إذا أراد المهدي رضي الله عنه بلادا الأزد من بلاد بلاده لشتم وبه طهران ما ماله القاضي سبعا وسبعون نارا واحدة وكذا
وسبعون فاسد كذا قاله السوق والتوابع النيل كل من أهل الجنة تعدم سائر كون النيل والفرات من أنهار الجنة والباب السابع في حديث أنا
في الطهر فيبوء منه بوجهه كون سبعا وسبعين منها شدادا وبين رضي الله عنه روى البخاري عنه سيد الاستغفار أن أفضل وأطهر أنه تعالى اللهم أنت ربي
لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك من أجله حال مقدرة وأنا على عهدك يعني أنا مقيم على ما عهدت سلمه من أمرك وسنته بأن أسلم وعدك على أنا
مستطيع ما وعدت به من الأجر على أسأل أمرك ما استطعت أي بقدر استطاعتي وهذا شأن الأجير وبعضهم يعني لا أقدر أن أعبدك كما تحب وترضى
ولكن أجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي أخذ الله من ذرية آدم حين قال ألست بربكم قالوا بلى أعوذ بك من شر ما صنعت وأبوء لك بنعمتك
علي أي أعترف لها أبوء بذنبي فاغفر لي وتوفقه لا يغفر الذنوب إلا أنت لا يسمى وهم هذا القول سيدا لأن فيه قولا بالوحدانية وحالة وعبودية
نفسه وإقرارا بسوء العمل والتوبة إليه والرجوع على قاعدة الواجب عليه وقيل لأن ذكر الله بالطاعة في الليل والنهار أي
بها أي معتقد أو موقن على الحال كانت من يوقنه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة ومن قالها من الليل من غير التعيين وهو موقن بها كانت قبل
أن يصبح فهو من أهل الجنة أبو بكر رضي الله عنه على الرواية عنه سيد الاستغفار أي لا يستغفر إلا به وأن تقصد به وهو الأحد معناه لا
سعد حيا في سنة والمعنى يبني على الأغلب يكون العهد هو الوجه الأول عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه صدقة تصدق بها على كل قائم أو أحد قبله
يعني القصر بنفسه صدقة في السفر من الأمن فإنه لم يجز من النبي صلى الله عليه وسلم قال قصر الصلاة في السفر حالة الأمن وقد علق القصر بالخوف بقوله تعالى
إذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا فهم في الأرض إذا سافرتم فيبوء بإثمان أمرا
يعبد صدقة القصر به غير معلق بالخوف وفي ترك السفر القصر حال الأمن رد لها فيسبق أن الأمن كان قائما بالقصر في يوم أن يعلم فلا ذكر نظرا للأمن
لأن الآية نزلت في أسفار النبي صلى الله عليه وسلم كما لم يخل عن خوف العدو تدين أنه رضي الله عنه روى مسلم عنه صلى الله عليه وسلم الأوابين سبعة الأوابين يكثرون الرجوع
إلى طاعة الله إذا أذنب أو إذا رضي الفعال أي أسرعت إلى فعلها الفعال جمع فعيل وهو بمعنى الفاعل أو أفعل عليه وهذا شأن الأمر جمع فعيل بمعنى الفعل في الأول الصوت
لأن أكثر الشر صدار صاع العين قيل النوس إذا الأسراء يبكي على ذنوب الأولى من الست سنين مذكورة له إلى سقطوها على كل وطء سواه وإما عن
ذلك الذنب يقول إذا رضي الفعال لأن الفعال لذة جلوة أخذها سفيل يرابها عبد أسد أسن الوقيذ كما أبو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
صلى الله عليه وسلم فضل من صلى أحدكم في بيته وصلاته في سوقه خمسة وعشرين جزءا أي خمسا وعشرين سعد رضي الله عنه روى البخاري عنها فضل الجماعة تفضل صلاة الفذ بالفاء الأولى
الجزء الشيء أي الجزء خمسة وعشرين درجة من الأدلة أي سعد وفي رواية ابن خزيمة وخمسين فضل المراد بالدرجة والجزء أنه سعد أو لا لم يبين
كون كل منهما متساويين فيحتمل أن يكون مقدار الدرجة أقل من مقدار الجزء فإذا جزئت خمسين وخمسين جزءا صارت سبعا وخمسين درجة فيساوي الرواية
أي بخمسين ورواية ابن عمر مالك النووي هذا أخذه من قائله فإن في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد
لفظ الدرجة وقيل لما فاه ما بين الرواة بين ذكر العدد لا سيما الكثير وهو العدد وقط أو لعلل عبد الله عم أو لأنا لا نعلم إلا أنه زمان فضله
على من صلى في بيته أخبر بالكثير وقيل يحمل أن يكون اختلاف رجاء لاختلاف أحوال المصلين في رعاية آداب الصلاة أو لاختلاف عند الصلاة فالأولى
يكون في الصبح والعصر أو لاختلاف فضيلة الأماكن المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف ما في بلد عدد فلها وهو مذهب الشافعي لقوله عم صلى
الرجل مع الرجل أفضل من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أفضل من صلاته مع الرجل أبو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه صلى الرجل في جماعة
تزيد على صلاته في بيته وصلاته بالسوق بضعا وعشرين ضعفا وقيل سبعا وهو ما بين الثلاث إلى السبع وقيل ما بين الواحد
إلى العشرين وخمسين درجة وذلك أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة لا يخرجه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة تحبسه يعني في الثواب
ما كانت الصلاة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلاة يحاول منه فرشتان في الملائكة تصلي عليه ما دام في مجلسه الذي صلى فيه تقولان اللهم اغفر له اللهم ارحمه

ما أوجد فيه يعني ما لم تصدر منه بغير حق ما ساوى بين توادم ما لم يحدث قد يعني ما لم يعلم بحل أمر حدثا ومبدعا وصل بنا ما لم يحدث فاحدث من غيره
اسماعيل الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح أي ثانية فأوتر بواحدة قال له ما سأل رجل عن صلوة الليل أسلبه أبو يوسف محمد والشافعي
على أن الافضل ما فعله النبي من وقال أبو الأفضل في فعله الليل الهار أربع لانه أدوم محمد فيكون أكثر مشقة وحمل من المسي على السبع أبو يوسف
روى مسلم عنه صح أن الولود حسن مع نزف ما لقي المجوسي في جنة وطعنه من السيف أن عدم الكلام عليه الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد أبو يوسف
روى مسلم عنه قرس الكافر مثل أحد يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل أحد والعظم وغلظ جبينه حتى أي مثل جبل لكن الأكثر جابر وروى
مسلم عنه فطعام الواحد كفي الاثنين وطعام الاثنين كفي الأربعة وطعام الأربعة كفي الثمانية عدم ساعة الباب الأول في حديث شر كما ١٨ عدس فطعام لبس
صهيب بن سنان رضي الله عنه عجبا لأمر المؤمن أن أمره كله خير وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن أراد به المؤمن الكامل أو هو المتصف بهذه الصفة وأشار به
لأن المؤمن سببه ليكون هذه الصفة أن أصابته سراء وهي ما يسره شكر فكان خيرا له وإن أصابته ضراء صبر يعني صبر سلك المكروه ووطن عليها
وكان خيرا له وما ذلك لأحد إلا للمؤمن فيكون أمر المؤمن كله خيرا وإنما فضلي عجائب جابر بن عمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي فإذا سلم
أحدنا كان يشير بيده لا من نسبة وسلام ورسول الله السلام عليكم تعالى رضي الله عنه ما توسطنا بهم بعدها ولو الجمع أي تشيرون ما تدركم كأنها أذناب خيل
شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهي من الدواب ما لا يستقر بها وإنما يكفي أحدكم أن يضع أي مع الفعل فاعل يكفي بين عينيه ثم
يسلم عن اليمين على يمينه وشماله من الوصول مع صلها بدل من أحد أم تنس تنقص رضي الله عنه اليمين والمال والعداد المهملة من اضطراب
الرواية عنها غلام مذعور أحد على ما حدث الألف من ما لا استنها مبني على سبيل الإنكار قال النووي قوله صلاة تذعرني بالسكنة مكلا روي في حديث
مذعرين بالدال والراء المهملتين بينهما عين مهملة أي مفزعين أولادكن بهذا الفداء نعم المعنى المهملة ما يفزع به الفزعة من أصبع وغيرها
يعني لا تصرن مذعرة أولادكن بالأصبع وغيرها وكسر الهاء مبني على الوجه الثاني على هذا الفوز الأسدي أي من أوتر من استوالا
في مذعرة أولادكن قد العود بالمهدي لبيوت نوع لو منه تعالى لعوذ تحرى كذا وجه نعوذ الراجين وقال النووي العلاق بيع العبد معتدين على أي
شيء تعالجن هذا العلاج المنع الذي هو العلاق وروي هذا علاق وهو إزالة العلق وهو الدم أصدا لا قد فان له سبعة أشبه بها فات الجنة في من
ملك الأشبه سبعا ذات الجنة أو لعدو سبعا أشبه من سبعة أولاد منها ذات الجنة والأول أقرب مدبر الكلام ومنها العذرة أما حض وإن الجن الأكثر
لأنها أصيب الأولاد وهي ذبيلة كبيرة ظاهرة وباطن الجنة يعني أن داخل سقط من العذرة وهي بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر الحلق
الأعلى مما يطلق اسم ذلك الموضع وهو ألف وإلى تعرضه بالأصبع هذا أصدا كلام ساه لكنه العذاري به يعني عرق العود ناعما وأخذ خاتم الألف
وتلك سوءات الجن على صفة المجهول شديد الذال المعجمة تعالى لذلك الرجل الأصبع من العذاري أحد شق الفم ما من المبتدع من ملك السبابة أيمن
وسكت عن الحي لعدم الأصبع لا تصيبها في ذلك الوقت في الحي عدم هو الذي ربها لكن المذكور في الطب عن ساعة أنه يدر البول ويوفق الأعصاب
والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع ويسمن الجسم ويعتدل الدم فاشرب بالعسل بأن قلت ما وجه تخصيص ما قدم لسبب قلت لأنها
هي الأنفع في الغالب ومن السبعة من لكليتها والباقي منتصب منها من تمرة هذا على الرواية عنه عليه السلام أي يجب عليه السلام في الأقاليم
الأمر فيها أحبكن أي في كل أمر سوى أكرمه المسلم أو رضي به الآن يوم بمعصية إذا دام أو لو لا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة أي لا طاعة
الملائكة وهو أسهم إياها أبو موسى رضي الله عنه روى البخاري عنه عن أبي علي بضم اللام وفتح الياء المهملة وسكون الياء بن قيس بفتح العين وسكون الميم
وبالعين المهملة بن حدث بكسر الحاء المهملة وسكون الثاء وكسر الدال المهملة أبو حراش بضم الحاء والراء المهملة وبالشين المعجمة
وفي سان بسين مهملة بن علي بن مولاه من بني سليم بالسين المهملة والدال المهملة عبد الله بن عمرو أنه بحر قصبة النار بالدال المهملة وبالصاد المهملة وبالسين المهملة على قصبة
بن حدث أبا بابن كعب بحر قصبة النار أبو يوسف عنه رضي الله عنه قدوة سلم أنه أوزن من حر ما طلعت الشمس وغربت عدم سنة
قرباء هدنة رباط يوم جابر رضي الله عنه عنه غلط القلوب بين أصابعه أمر الشرق الإباحة أمر أبي داود الحارث وقول لرجل عامله من أهل المدينة

وقد عرفت من الترمذي وهو عن الحاكم بالأصبع وذكر أن الصحيحة
الغذرة هي الحلق من الفم وهو من
في الحلق من الفم كذلك
ذكر أنه الصبيان وقد
الغذرة قرحة تكون في
الذي بين أنف الصبي
ترمى فتصيبها عين
الحلق وقد تسمى
الصبيان وذلك أن
الغذرة
الصبي
الصبي
الصبي

نعط لعوله عم أن الأمان لبيان لا المدينة التواسي من جهاد رضي الله عنه روى مسلم عنه التواسي مع السوس وشديد الواو وما بين الهملة السمان مكر السيز
المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة كذا معرف غير الرجال الخوف فيكم مال السوء أخوفني أهل العسل من بعدي أبي بكر يكيدا رواه الأكوس
وروى بعضهم ذا السوء وبحالف صحيحان ولما كان مقارنة أهل العسل بين الوعاء عدم مقال وجسوا بأن أخوفني من الرجال الذين في علامات
والله على كذبه فيستدلون بها عليه وفي لسنة والذي بعد لبعد مقارنة العسل على شاة أخوفني منع الفاء واستبعد بأنه عدم وقوعا مسلم العلم قول كذا
حذرا على المكلف السابق لكن المعنى على الأول أقرب أن يخرج وإنما فيكم فإنما يحبكم ويكم أي محاجة قد أمكم ومحاجة بأهلها وإنما يحبكم كذبه فإنما يعلم
تكون غير الدجال أخوف له وهم فإن قلت كيف عدم الأمن وقد أخبركم وقد أخبرنا أن الدجال سيخرج بعد المهدي وبعده عيسى عم قلت يكون إن يكون هذا الذي قبل
علم عم بوحي خروجه وإن يكون المراد من الأعلام بقرب قيام الساعة لكونها علم خوف ملك حول الإسلام من كان عم بعثنا وإنما
كما تعلم إذا رأيتم السابعة والوسطى وإن يخرج وليست فيكم فأنا حجيج نفسه يعني يعني فاعل الجملة فيه يعني الأمراء فليخرج عرفه فاعدين من أي الشرع والمعبد
الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا موضوع من الذي وهم أمة الإسلام فيه يدرس فيهم أنه شاب قطط عينه عين وما أضاف والطاء المهملة الدجال سديد
بعوره سوء مثل سعود الحبشي عينه طافية أي مرتفعة عن موضعها كأنه أشبه بعبد العزى نعم العين المهملة وفتح الزاي اللجوج الشديد وهو مودي مرخاه
مات في الطاعة بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة من أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف أي أوائلها خصص من السور تعديه
وجه مفعول له النبي عم أو حال أوائلها مسلمة على وجه أهدى بالكهف لما النجاة الإسلام بجاهه من شر دنيا نوس والمرجوس لعله الكلي لا
محط فارها من الدجال وشبهه على الدين العوام أنه فارج خلة بفتح الخاء المعجمة أي اللجوج واللام الشديدة والتاء المثنوية مطرية الرمل وال الأهل السهول وفتح
الحاء المهملة وتعب الماء بفتح سوس أسم موضع من الشام والعراق وروى بعض خلة بفتح اللام وبها الصحيح أي تولية كذا وكسر الحديدي في الطريق الصغير
فعاث ما العين المهملة والثاء المثلثة فعل ما خص من العيث أي أفسد وهو اسم فاعل من العيث وهو الإفساد وهذا الخبر من جملة التعطيل خارج
عيسى وعاث شمالا أما قال عيسى وسالا أن الإنسان عدم تحقيق بأمر عليه من البلاد بل سعد إياه عيسى وسالا ما من سرس
موسى الأمي عصر لعبد يا عباد الله فاثبتوا أي على دينكم ولو حيدكم فلا سمعوا اللعن أو القيم فلما نار رسول الله وما البشرة والأرض قال الرسول
يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة مثل المؤمنة أن اليوم الأول لكن يوم المؤمنين فيه وشديد هذا اللعن يوم لكسنة وفي اليوم الثاني
يهود لكن وصف لعمر فيوم كشهر وفي اليوم الثالث كجمعة لأن الحي في كل وقت يزيد قدرا والباطل يتقلل وأما الناس كلها أعاد دوا
مالنتيجة والتحية يهود عليهم لأن يعمل شدتها ولكن هذا القول مردود لأنه غير مناسب لعلامة يوم أكثف فيه صلوة يوم وجوابه عم يوم لا أقدروا
له بل هذا جار على حقيقته ولا منع فيه لأن الله عم قادر على يزيد كل من أول اليوم الأول حتى يصير مقدار جاري اللعن كما يزيدني
بعوا ساعة من ساعات اليوم وسائر أيامه كأيامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلوة يوم قال لا أقدروا له قدره
يعني اقدروا له أداء الصلوات الخمس في يوم سنة تقدير عم أنه إذا مضى بعد طلوع النجم ما كان منه وبعد جاء يوم يصلون الظهر عم أنها مضى
قدر ما كان منه وبعد المغرب يصلون العصر على هذا قال العلماء هذا حكم خصوص بذلك الزمان شرعا لما حاف السرع لأن الأوقات أسباب
وتقدم السبب على الأسباب غير جائز الشرع بخصوص كان عدم العصر على وقته بعوات فلما نار بن الله وما أسرعه أي كيف أسرعه
في الأرض فالكاف استدبرنا الرجع الجلد حال الصحيح العين اللام فيه للعهد الذين قبلك القوم قد عوهم فيوسون به ويجيبون له فيأمر السماء
فتمطر والأرض فتنبت فتروح عليهم أي تسمنهم بعد الشمس بأرضهم مع مواشيهم السارحة الشاب الذي يذهب بالغداء لأمر فيها أقول
ما كان سارحي بفتح السين المهملة وفتح الراء المهملة وسكون الحاء جمع ذروة وهي على ما سنام البعير وذروة كل شيء أعلاه وأسبغه أهل العسل
أي أنه فرجها وهو كنى به عن كثرة اللبن وأمرع أهل العسل من المد خواصر جمع خاصرة بالحاء المهملة والجوع ما تحت الجنب ومدا جبان عركم الأكل والشرب
وهو كناية عن الأمن يأتي القوم فيدعوهم فيرد عليه فيستدبر عنهم فيتبعون مجلس أي يصيرون أصحاب محل والخط لسنا يدرهم من مواشيهم
وتمر تأخذ فيسول الأرض كنوزها مثل كنوزها بعد يسير النبي وهو أيعقوب بفتح الياء الثاني وفي الفرائض المحضر الباء الموحدة ولا يدخل كنوزها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اكمه وجمع عبد الرجال كما يجمع الفحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا جميلا شابا نصرانيا على العين بين يكون ذلك الرجل في عنقه شيء فيبرأ
ما لسعه فيقطعه جزئين بكسر الجيم وسكون الزاي المعجمة وفتح الفوقية منصوب عدد بين قطعتين بعيد بين معدا وعدية الفرض
وعلا الهدف فيدبه لنظر عبد الكسر بلا شبهة انه هلك ثم يدعو اي الدجال واكل الرجل المطبوع فيقبل اي الدجال يتهلل وجهه
الجلد اي الدجال يستبشر وجهه من الفرح فيضحك حال بعد حال من جهة يعمل معمول لضحك هذا الانا فسيما هو كذلك اذ بعث الله المسيح
الدجال اذ نعت عند المسيح من مريم فينزل عند المنار البيضاء شرقي دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين
زوي بالدال المهملة والجيم المهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه ماء طاهر من العرق
قطر بضم القاف وكسرها قطر وان رفعه تحدر بعين اذا رفع رأسه نزل جمان بفتح الجيم وتخفيف الميم فيتصبب من العضه كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح
فاره الا مات بفتح الفاء وكسرها الطيب بدل كسر الهاء معنى ما لا يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو معروف اي عيسى يجد على يديه ان وقاعل
لا يحل الا مات يعني لا يحل لكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه منتهى طرفه حيث يدركه بصره بالسين المهملة والشين
الدال المهملة ومواسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما جعل هذا الصنيع ان من الدجال من راى عيسى لانه
كافر فكيف يقتله قلت يقتله بوجهه في الباب السابق حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قومه قد عصمهم الله منه
اي من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني ينزل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو مبالغة اكرامهم او معنى يكشف ما نزل بهم من الهموم ويشرح
بجرح بصل الدجال فيحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى ان قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد ان يقاتلهم اي لا طاقة ولا قدرة
له بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان البطش والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد لكون الاخذ في المعنى فحرز عبادك الى الطور بفتح الطاء الطور بعينه
حرزا لهم وسماه يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقول لقد كان بهذه
مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل من الجبل المعروف بالقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض فلم نقتل
من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشاب وهي السهم الفارسي سهام رامح لا السهام فيرد الله نشابهم
مخضوبة دما فيقولون قتلنا من في السماء وهم على ما هو الفعل اي قتلنا في جبل الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم
اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اي الى الله تعالى ويرغب اليه اذا دعاه يعني يدعو الله تعالى ان يهلك يأجوج ومأجوج
فيرسل الله عليهم النغف بفتح النون والغين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء
وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فرس يعني قتلى كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في ادنى ساعة بالموت وهو النغف ثم يهبط
نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم بفتح الزاي والهاء مصدر زهم الحمار اذا رمى
مكروه من فمه نتن كذا في الزوبعي ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله تعالى ان يرسل اليهم طيرا
كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة جمع البازل الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم
حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستر من المطر بيت مدر بكسر الميم وسكون الدال المهملة وكسر الراء المشددة
اي بيت من الطين ولا وبر بكسر الواو وسكون الموحدة الصوف ويغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالزاي المعجمة والفاء
وهي موضع الماء وقيل هي المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها ويقال للارض اي تنبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ
تأكل العصابة اي الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة الغطاء الذي استظلوا تحت الرمانة ثم اسعيري
لقشر الرمان بسهابه ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف بالابل الحامل التي تحلب حديث من الابل
لتكفي الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة الجماعة الكثيرة من الناس والفخذ من الناس تكفي الفخذ وهي اقل من الفئام من الناس والفخذ من الناس تكفي الفخذ
بسكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي المحدث هذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء اما الحجر الذي يعصر
فيكفيه ما لي وتسكن فيستمتعون كذلك ثم بعثا وجه كذلك وما هنا عوض عن القاف والعامل فيه يعني من اولئك يتنقون
في طب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجأة يعني ارسل عليهم ريحا طيبة فتأخذهم تحت ابطاهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم
وتبقى شرار الناس يتهارجون فيه يعني كالسباع وهي حمير في الارض وقيل معناه كما يعني الناس علانية تهارج البهائم يعني يعلم
حديث رواه اصحابنا على الرواية عن فتنة الرجل اهله وماله وفتنة ورود رجاله يعني الرجل سيئ وفتنة هذه الانات ورود الرجال
ورد كفتل ذوب من يعصره فيها فسيئ ان يكفرها بالحسنات كما قال الله ان الحسنات يذهبن السيئات والنار هو قوله تكفيه الصلاة
والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر عبد الله بن عمرو فراش الرجل وفراش امرأته والمالك للصدقة يعني فراش واحد يكفي
لكل واحد منهم والزام للشيطان ليس معناه ان الزام عند الشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ ليلهو به الشيطان
مذموم وكل مذموم يضاف الى الشيطان اسند بعض الحديث على ان الرجل لا ينام مع امرأته في فراش واحد ويضعف لان النوم معها يعد عذرا لفضله
لان النبي عم فعله بعد اذ عم فراش لامرأته من جهة انه يدري كل واحد منهما لا فراش عند المرض وفيه بيان الاعتذار على الحاجة وترك الكمال
في الالاء والاموال اي اعلم ان راوي الحديث على ما ذكره صحيح مسلم موجا بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول اسلمي ان المص
سبب الى عبد الله ابو موسى وانس رواه اصحابنا عنهما فقال عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام هو المثال
ما يرد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز والمرق وهو الغذاء وسهولة المساغ وفضل على النساء من جهة فضل الدين
والخلق وفضائل الذهن وجودة القريحة وتعقيب مودة رسول الله عم مالم يعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام من الخبز لا يحاج الا مطاعم
حتى تهيأ ماء تغذيها كما في النساء التي جاءت الى مادبات تحسن معاشرتهن قال الشيخ الثاني المرزوبانيات مالم يرد النص
في كلها كما ورد في مريم وآسية وخديجة فاما عائشة ليست بمرسلة واقول هذا مصرحا واذا بالنساء في الحديث الفاضلة والفرق
بها الكمال لكن الكلام ان المراد منها نساء عصرها فلم يسوا صالح الى هذا التكلف فان قلت على هذا لم لا يكون عائشة مفضلة على
فاطمة قلنا لا بعد ان يكون عائشة مفضلة عليها بهذه الصفة وان لم يبلغ مرتبة فاطمة وفي تشبيهها بفضل الثريد اشارة
اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على ما يوهمه ان عائشة مفضل على الكاملات المذكورات انما كانت مفضلة لا سيما وان
لم يبلغوا في الكمال لان كاملا من جهة كمالها من جهة كمالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه قال لما قال عم من قصد الغنية بقصد المراد وكان
اول من صعد ثبير خيل من الخزرج ثم قام من الناس فكان رجل يهابه شيئا فقال له تعالى عم فكلمه مقصود له الكلام فحمل الامر قال له على تنبيه
الحزن عبد الغط المصري قال الراوي فانتهى فقلنا تعال تستغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله لا اذهب قال له اجلس مولى تستغفر لصاحبك
وروى عن عبد الله عن اخبر عن عمر عن حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله ابو موسى رواه اصحابنا على الرواية عن الخيل السوداء شقاء من كل ما الا
التمام بعدم بيانه في الباب السابع في حديث السؤال بذلك وهو ذوات الكفار ابو موسى رجل كبد حرى على وزن فعلى ما سبب حرارة
وهما الجلد بعد في سقي كل ذي كبد حرى ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حياء صاحبها لان كبد اما يكون حرى اذا كان حرصا يعني في سقي
كل ذي كبد وقيل هذا اذا لم يكن مانع من بقائه الشرع كالهرة والكلب العقور وما في معناهما اعلم الشيخ وروى هذا الحديث بعلامة في كل الملكور
في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال شارحه اراد به الاجر الكثير والثواب الاكمل كما في الكبد رطبة لان الميت يجف قسر وكبده فاجر ذلك
سائر عمه فيما تسقيه لانها ذوات الغيم اراد به الطير الكثير وفيما يتعلق بالماء وهي اسم لبعد الذي يستقى به الماء من البئر تقصد العمر لكثير مدته
اسند الابوه عموم الحديث على وجه العموم في كل بالغ هذا الارض فلما كان لوكسا واجاج الكطب الخسس من هذا الكم عن ابي هريرة
اصحابنا على الرواية عنه قدر موضع كما بين ايله وصنعاء من اليمن وان قدر ما تأتي كقدر قوم السماء عدم توصيفه في الباب الثاني
حديث ابو موسى الاشعري عن اصحابنا على الرواية عنه قوله الانصار تهيئة فهيئة واسم واحد وفاء مولى من لم يولد ان قبر ابو بكر وعمر معا.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الباب السابع في حديث الانصار وفي رواية ابن عباس رضي الله عنهما رواه البخاري عنه كان يأتي سبخة الكعبة رجل من الحبشة كان ابصر الرجل اسود قصير
اليد كان مهملة فيلها فاء وبعدها جيم تاء عند ما بين العين والسادس وهو من صعاب اهل الحبشة وهما مصروفان على ما قاله من الصحيح به وقال
المطهر بما بدلان من العصر المجرور وفتح لانهما علم منفرد ووجه اخر ان تعالى اضمر بهم من ما بعد كما قال اصحاب الكسائي في قوله تعالى فقضيهن
سبع سموات فرواه يكون ضمير فيها منفسر السبع سموات تكلمها جرا جرا هذا اسناد العصر المنصوب في الكعبة شرفها الله وقوله فجرا فجرا حال
يعني معزها اجزاها ثعلبة بن عامر رضي الله عنه كان الدرهم كان العين يعني مثل كان العين في كون الواحد اجد اساس السلة وهي بحر
يقع مطلقة عند الاطلاق ومقدر مالا ماء عدات في والطعام من مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من تمر وكسوتهم وهي ما يستر
عانته بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد منه ملح الاساس بصوم يلمه امام ما يقاس عند الاطلاق وعند الشافعي يجوز الصوم فيه
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اصاب الرواية عنه قبل ما رواه عن الصوم خمسة وستون حديثا له في الصحيح من سبعة احاديث رواه البخاري فيه
والباقي متفق عليه قال بينما انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقالا لا عم هل تعرف ابا جهل فقلت يا ابن اخي ما تريدان منه سمعنا انه يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم
نعم فاشرتهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل منهما انا سيفك قال لا تمسحا
في السيفين فقال كلا قتلته يعني ابا جهل قال لمعاذ بن عمرو بن الجموح بضم الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بضم العين المهملة وسكون
الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه صلى الله عليه وسلم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح فما وجه ترجيح ما قلتم ان معاذ بن عمرو هو الذي
اثخنه اولا والجواب ان السلب لا يعطى الا الامام مخيرا والسلب يعطى عند ما شاء لان السلب غنيمة والغنيمة تكون في السفل من الخمس واما ما
في حديث اخر ان ابن مسعود جزر راس ابي جهل فلا معارضة لانه يجوز ان يكون السلب له فان يكون منها الاثخان والالقاء وعن ابن مسعود قطع الرأس
ابو هريرة رضي الله عنه اصاب الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشمس وهي كسا تغطى به لتغيب عليه نارا اخرها من الغنائم يوم خيبر
لم تصبها المقاسم الكعبة حال من العصر المنصوب في اخرها لم يدخل تلك الشمس في قسم العصر بل اخرها فيها قال تعبد الله اي للنبي عليه السلام
رفاعة بكسر الراء والفاء وتعال بدر قيل بواد القرى وهو كان اصابه سهم من غنائم خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة مقتلة مرجبين
مرجعة من غزوة خيبر بن سمرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه كم من قدح معلق كم جرية للسكنى والعدد من العصر الكثير وتعني الجنة بكاها ومدلي
التعلق النزول من العلو ويروى مذلق اي ذاة حكى جنائي ومنه قوله وذلك قطوفها تذليلا في الجنة لا يلقى قدام اما فارغ مثلا الفوز
في هذه القضية جرت بين سيما خاص اباب به في كتاب بيع الغلام فقال له النبي عليه السلام اعطه اياه فلك بها عذق في الجنة فلما ابوا لم يبع
ذلك ابو الدحداح فاشتراه ثم قال للنبي اتكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيه البستان فقبه عليه السلام فجاء امه فقال لها قد اشتريت حديقة
روى مسلم عنه كنت اسمر فكانت عليك امرأتي تسبح الصلوة المراد بها نافلة الصلوة نافلة عن الوقت المحدود للفرض وفيها لانه لم يقل
ان الامراء السعد من تركوا الصلوة او الاخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي فلت فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان
ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة والا فاتك لك بعد صلوتها النافلة كالصبح والعصر يكون مستثناة بعد الحكم بن عمرو
اصحب عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن ابن عمر وابن عمر قال قال لي عمر كنت يا عبد الله اذا بقيت في بصر الحاء المهملة
والباء الموحدة وهي الردي من كل شيء من الناس فدع بضم الميم وكسر الراء المهملة اي اخلف عنهم واما ثانيهم يعني لا تكون مسعود يوم
كل يوم سعضون الهدود ونعضون دينهم واحتلفوا فصاروا حكما وشك اصابعه يعني لا تعرف الحالين من الامين ولا الابرين من الغاوين والعصر
قال فكنت اصحب رسول الله قال ناقرما تولى كونه حيا وتدع ما تكره وتقبل على ما قضيت عليه اي ما تكره كما تدع وما حرم عن اهل
على امرتك واحفظ دينك وتركهم وعداتهم بالنصب مفعول معه عن ابي الناس مع عوامهم ولا تسبهم وقد رفعه على الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر واكثر الاشتراك ولم يدع دفعة الاخبار عمر رضي الله عنه كنت بكل ذلك عمله حالك اذا اجتمع ساء الفعل
من جميع تعدد بكل الناس واحد حال من عمر او جس فلو شك مع القادر ما انه اشد بيد تبوك قال لا حرج اي الخوف من الله المهلة ومع الفاء

من يهود خيبر فاجلاهم عمر اي اخرجهم تهدا وعفنا الى اتخاذ بفتح الباء المثناة من فوق وسكون الثاء المثناة من فوق وبالدال المهملة موضع وادي
مع الهمز وكسر الراء المهملة وبعد الهاء المهملة من قرى الشام مخيب بن الحارث رضي الله عنه رواه البخاري عنه قبل ما رواه عن البيع ثم سبعة احاديث
انزل البخاري منها سلسلة كنت اي كنت مكون منها وقدر ثمان المراد السوداء ان قدار ضعفكما الطاب لعقبة ولم يحي ترى كنت وقد قيل
اي وقد قال السلام في حقكما ان قدار ضعفكما وهما عنك هذا ابدا كلام رام لعقبة مركبه ام كمي وليس هو لا تعيل قال له حين توفي ام يحيت
ابو رافع بكسر الهمزة من ترى بي اشارة سوداء تعالت قدار ضعفكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع شهادة المرضعة وشفعه
الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها انه رواه اصحاب الرواية عنه كنت نفتح قوم شجوا بينهم النبي مواجع في الراس
وكسروا رباعيته وهي ملدورن التي بين السنية والنابية لتوبيد قومه الى الاسلام الواو فيه للحال قال قوم اخذ عليه البخاري
المعلق من الاحاديث ما حذف من مبدا اسناده واحد او اكثر فاسند مسلم بن عبد الله روى مسلم عنه اللقطة احد لا ومن لا يعرفها
يعني الاكثار اي لم الوضوء وكذا ممن اللعلو يعني الوضوء للعلو وقيل لم اقتني باثبات الياء وقوله وما له للاستفهام الهاء حرف
النهي يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضا وروى اريد الصلوة اصلي فاتوضا ممن الاستفهام اريد محذوف حاصل معنى الكلام
الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلا شيء اتوضا قال خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا توضا من عمر رضي الله عنه رواه
الرواية عنه لم يكن لهم توضا فقالوا لهم لو قالوا لهم فاي في الحب بركة يعني لا تعل بكة هو في عالم الواحد عم وهذا اسان الاولة
حكاه عن ابراهيم ربيعة بجعل هذا البلدات وارزقنا اهله من الثمرات عائشة رضي الله عنها رواه عنها قالت كنا نبي صلى الله عليه وسلم في سفر فانقطع
لست عقدا لي من جزع فحبسنا لحبسه الله فسمع خشخشة السلاح يعني تعال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص يعني تعال يا مجاهد بك قال الرافع في تفسير
حرف على رسول الله فجاء منه فدعا له رسول الله عليه وسلم ثم نام فقيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روى ابو
كان يحرس احيانا فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمني الله وقد دليل على جواز الاحتراس من العدو في موضع الاحساس وصلاة سعد
فاه قلب قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما يقتضي احتراسه من الناس كما اخبر الله به على نفسه وطاهره وسلم فيه مانع
الامر بالقتال واعداد الاسلحة للحراسة اما كانه مخافة ان يتعدى عليه في نومه ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف قوله وله عصمك
عند الاستيراد فيما فضه ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه مع كان هذا سيرك منه بالنصب على الظرف يعني كان هذا الدوام من مسيرك
سيري قال لا قتادة سمي بلد النوس حسن فيه ثالثة يعني اقامة من بلدهم ما لنوم عدم بيانه في اوائل الباب الصلح في حديث منظر
الله بن عباس رضي الله عنهما رواه عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة اما قالوا لم جاؤا الطعن
او بالوفد سكن الراوي عن ذكر ايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر او اياهم وفي الفعل المقدر ولا تخزون ولا تخزون
في مجيئهم قال الوفد عبد القيس وملوك قبيلة ربيعة حسن قال لهم من القوم او من الوفد قالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من نسل الوبر
الوشاق الى الرشيق بن ربيعة رضي الله عنه رواه عنه سريع ومسراح منه قال له ارى جنان فكاه عم قال امرتم بالسبع
الا مرين قالوا يا رسول الله ما السريع والمسراح منه قال العبد الموسر سريع من تعاطيه اي تعجله لا يهاسبحي الموسر والعبد الموسر
سريع منه العباد اي من اداء موجبه حسن فعل سكتا اذا منعوه اذا منعوه وان سكتوا اذنبوا واليلاد والسجو والوابل الذي
من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فسعى اغدنهم فاذا مات له ذلك يسمى كون الوصي رضي الله عنه رواه عنه مثل الذي يعلم
يعني تاخير ما يجب عليه مرد من العباد فلم للناس فعل هذا اذا طلبه ولم يعطه واما به المطل قبل طلبه فحلمه فيه المراد من المعنى
عن المكس من الاداء فمن لم يمكن منه لغيبة ماله او لفقر ذلك حاله الناصر واذا اتبع احدكم على ما يجب الجهد والكسل او كون ثريدا
اي فليتبع ما يجب للغنيمة الحق على الغني بالهمز على وزن فعل وموالغة تليتبع مع الباء الوحدة او كسرها وتشديدها اسلما يعني
اذا قيل بالدين الذي على موسر فليتبع الوالد وهذا الامر للندب لا في ذاته ما يجب لسر لهذا الامر يوم اذا كان مطل الغني ظلما للعبد احدكم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحوالة وهذا الامر يتوجه على فتى لانه كان مسلما فالظاهر من حاله ان كفر زهده والا فالحاكم يدع ذلك الظلم عنه وما فرحة من الفتى تهرا للاضع حتى
ما ترده معاذاته اي اعوذ ماته عوذا من الله بحدث الناس اذ اقتل اصحابي قال له ما قال عمر رض وهو اقتل عدالله ذو الخويصرة الذي قال
يا محمد اعدل فحسب كان لعمر عنه ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية عدم الكلام عليه
في الباب سلف في حديث من حديث ابي هريرة رض مع السبع هذا الحديث علام مسلم لكنه مذكور في البخاري من حديث عبد الله بن مسعود جابر سلمان
سلمان بن عامر الضبي رض روى مسلم عن مع الغلام اي ولادته عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود يذبح في اليوم السابع ويحلق المولود فيه
وان لم يكن فثلاثة وعشرين وان لم يكن فلي احد وعشرين كما روى عن عائشة رض وقال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولد كشعر الشاة التي
يذبح عند حلقه عقيقة مجازا فامر بعقوا عنه دما وامطوا عنه الاذى هذا الحكاك من ساء على القرون مع الغلام فسيفي ان مراد ما العقيقة
شعر الصبي حتى يريد عليه ازالة الدم وهو دم الشاة واما ماطوا الاذى وهو ازالة السوء فيل المراد باماطة الاذى عن الولد ازالة الشعر وقيل
المراد بها الختان لكن الوجه ما سبق ولا يالمالك شيء من الغلام والي ربه في العقيقة لهذا الحديث ولا روى انه عم عق عن الحسن والحسين
وقال الشافعي لا يسوى لقوله عم يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ترى واجبة عند احمد في قال مرة يذبح لوليه عقيقة قال لا يتبع
ذلك الولد يوم العم وسنة عهد الى في سنة عهدا في لقوله عم مرة لولده مولود فاحب ان ينسك فلينسك كعب بن مالك رض روى مسلم
معقبات تلك كلمات تعالى عقب الصلوات بسبب العقب بكسر العين ما جاء عقب ما قبله وهي جمع لا يكبت قائلهن او يا عليهن دبر كل صلوة اي
عقبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وحامد الله ثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة التسوية تحريم روى
البخاري عنه عن مرثد اي ابن ابي مرثد وغنوي الدين استولوا على عوانة واجبت الدرسة عم اي اصحابه فاخذوا احدى الظاهر
اما الملك واما السبي وقد كنت استاذنت بهم اي بعدهم مرثد قبيس قال له وقد هموا ان حرجا وسلمي سالوه ان يرد اليهم اموالهم وسهم
مرثد ضعيف في الباب سلف في حديث انا لا ندري من اذن منكم من عمر رض روى البخاري عنه صالح العبد حسن لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم
لا الاعم منه شبه الغيب بالجزم المستوفية بالافعال واحبها صالح على سبيل التمثيل المراد به ان الله هو الموصل الى ملك الخزائن وغيره
لا موصل الا بالاعلام لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والفرع قريبه اذا لم يعلم ما يكون في غد فما يكون بعد الاعلم بالاولى ولا يعلم احد ما يكون
في الارحام من الذكر او الانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت وما يدري احد متى يجيء المطر فان قلت عد
هذه الخمس وكل الغيب لا يعلمها الا الله فليس على العدد عدم لان من ثبت بهم في الجاهلية الاخبار بهذه الاشياء فان قالوا ان يوم
العم ومتى ينزل المطر وما تلد حاملة وفي شيء يصيب غدا من الخير والشر او ان يكون وقتا وكان اهل الجاهلية يدعون انهم
يعلمونها ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اشتراه من جب نصيب الخمس بعد في الاختصاص ناس يكون بعدي يوم احدهم لو رأى
ماله وماله اي بعد الماله مفعول يود محذوف يعني يحب احدهم كونه باذلا الماله وماله لرؤية الخير عم حذف مفعول يود لدلالة لو
رأى عليه وصل لو مدح يعني ان المتعدين عبد الله بن عمرو رض اسند الى الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله
وهل يشتم الرجل والديه يسب بالرجل فيسب اباه الشام المسبوب ابا الشام ويسب امه فيسب امه اي يسم المسبوب ام الشام
لاذا كان سبم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالصريح كيف يكون ابو هريرة رض روى مسلم عنه من فتح معاش الناس لهم رجل
اي معاش رجل فيمسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة
اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالعين المهملة مرة من الفزع يعني الخوف وهي بمعنى الاستغاثة والمراد هنا
طار عليه اي على فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل والموت مظانه بالضم يطلب القتل والموت ويتوجه مظنه بالظاء المعجمة والنون
الموت يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وهذا الفضيلة مطلقا لان القتل يمنع العمل وهو الموت شيء واحد والاوجه ان يدخل
الصبر الا الاوسط بحكم الابعد عرفه منه كما قيل في قوله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها

مع ذكر الذهب واكثر الروايات الفضل او الموت في توحيد الضمير على المعاني ورجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطيع من الغنم في رأس شعفة بفتحتين
شين معجمة وعين مهملة والفاء رأس الجبل من منه الشعفة او بطن واد من منه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني
يؤمن الناس ونفسه ويسكن راس جبل او واديا ويعبد معبوده في صحيح مسلم يعبد ربه في الناس الا في خير الجبل حال من معمول ماته يعني موت سالما من الناس ابن عباس رض اسند الى الرواية عنه من مجد رسول الله الى الزهري
بكسر الهاء وفتح الواو المهملة وصل بسكون الواو وكسر الفاء اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كل من ملك الروم يلقب قيصر
والفرس بكسر الفاء والحبشة بالنجاشي ومصر يؤتى عظيم الروم اما قاله كذا لكن عاملا بقوله عم فقولا له قولا لينا ولعل ملك الروم
لان الملك بعد ظهوره عم يتيسر ان يكون بسوليته ويعرف لحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام
وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية والرواية بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعى اليها الناس سلم
سلم تسلم الناس من الاسلام من السبي والدنيا ومن العذاب في الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يؤتيك اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا
لايمانك به قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا على مذاهب العلماء ان يسلم مرة في الدنيا ومرة في الاخرة وان تولى فان توليت عن الايمان
فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي منسوب الى الاريس وهو الزارع يعني ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين
اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم امانة وبيا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا
الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا
اي لا يتخذ بعضنا بعضا مملوكا الهة قوله به الا نعبد الى قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون
اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الاشعري حاد في الحر الصحيح ان هرقل امر جاء الى وعرفها بك وجاءك به فعالم
لو كنت عنده لغسلت قدميه لعرفه صدق النبي عم بعلامة ماته المعلومة له من الكتب المتقدمة لكن حال عن ابي سفيان ان اسلام
لو اراد الحد اسلام لعرفه للاسلام كما وقع في الحديث ما ذلك الرياسة خرجه رض روى مسلم عمر جلبا يكره ان يقال
يعني تفضل كل يكاد روى انه عم سئل عن الشر فقال الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومنهن قيل كرياح الضبة منهن كيف
يعني الفتن يصير لصغار منهن ابو هريرة رض اسند الى الرواية عنه تاركم جرا من سعد من جرا من ارجهم قالوا يا رسول الله
كانت الله ان كعبه يعني ان كانت بالارض يعبدها ارجهم لكانت كافية الاوفاق وانها الالام قال فانها تقتل منهن بعد زمانه
ارجهم على بوان الارض يسعه ويسعن جراكها مثل جرجه يعني جران كل جرا من ملك الاجل مثل جران الارض مدابها ان
لتفصيلها في الكنت كافي تفضلت في الكم وقيل كلاهما سان لتعتبها في الكيف زاد البخاري بارك من الله يوقظ انا ادم
حتى تحلى رض اسند الى الرواية عنه قالت انا النبي عم يوقظ قيام عندنا فاستيقظ وتوضأ ثم قلت ما يقول يا رسول الله فقال
ناس خرجوا على في المقام غزاة في سبيل الله وكذا ثم بعد النجو ومنوشا قلبه ثم بوجه نفس حتى ثم رجع وسط ملوكا
على الاسرة جمع سرير او يشبه الملوك على الاسرة عدا سك على الاراكي تعدو بنوا مراكب الملوك نسعه هالهم بنية السنة بالسرير وجعل الملوك
عليها مشابها بجلوس الملوك على اسرة تمرح وتفور شاطرهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة ضحكه عم كان يسر وجهه يكون اثنين بعدي فاني طلبها
حتى في النجو قالت ام حرام قلت يا رسول الله ان فعلتي منهم قد فاني على ان دعا عم اسحق فركبت مع زوجها الى قبرص في خلافة عثمان
فتوفيت وقد فتحت هناك ابو هريرة رض اسند الى الرواية عنه قال لا تزول قدما ابن آدم يوم القيامة من عند ربه حتى يسأل عن خمس عن عمره فيما افناه
عن شبابه فيما ابلاه عن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه عن علمه ماذا عمل فيه وعن جسمه فيما ابلاه وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه
لم يكن سكابل كان طلبا لمرجا العلم به واما احوبه للاما مور بذلك كما قال تعالى وقل رب زدني علما اطلب الشك رد لو السائل وقال
الامام الرازي عضاء لو كان الشك منكرا قال اليه لكنت احوبه من ابراهيم وقد علمتم ان ابراهيم كان عالما انه كذلك وانما رجع ابراهيم عم على نفسه

معقبات مبتدأ نكرة
تخصصت بالصفة وهي
لا يحك قائلهن خبر ثلث
وثلثون الى آخره في معناه
صفة معقبات ولا يحك
وثلث وثلثون
والخبر ان
آخر تجاوز

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مواضعها والصدور وقيل لا يعلم انه جبر ولد ادم واما سؤال ابراهيم فللترقي من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لا احب على المشركين بان ربه
عن وسؤال طلب لكن ليطمئن قلبه بما ترحم الله لوطا رفقه انسان الى وقوع العصر منه حاشا ان يوم لوط لا تصدقوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة
او اوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او ابتي الى عشيرة تمنعكم عن اضيافي فاشار بنساءهم الى عصمة لوط في هذا القول مع ارادة الفعل كان
يأوي الا ركن شديد وهو الله وهو اوي من العشيرة لعزتي ولكن عم هذا القول عصمة ابراهيم لان كلا الفريقين وقعا في صورة عصمة وفعل عن قدرة
الله ويشبه السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي الى داعي الملك وهو الذي ادى اليه نحوه من السجن ولما قلت ما بال النسوة اللاتي قطعن
ايديهن اعلم ان هذا لمس اخبارا عن سماع سفهي وقد صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج لقوله من طلب الملك
ما كان منتهيا به من الفاحشة ولا نظر اليه بعين شكوك وقيل بل فيه ان لا يعصيه يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسائط ولم يتوجه كل
ما اناه الى الله او من جهة انه كان رسولا ولبعد داعيا الى السجن الى الاسلام بقوله ارباب متفرقون جبرائيل الواحد القهار ولم يكن له طريق الى من
عن يوسف فلا وجه اليه سبيلا قدم براءة نفسه ما نسب الله على جوابه وهو دعوى الملك تعالى بمنا عوم لو كسب مكانه لوصلت الى دعوى الملك ونحو
تقدم جوابه ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه قوله اراه قال له حين سأله هل رأيت ربك نعم في ليلة المعراج احاله رؤية على ملك الله وفي
الحديث دليل للقائلين على خلاف الرواية لانه روى اني نعم النور وبه يدل النور الموجود فكون اسنهما ما على سبيل الانكار وروي
بكسر الهمزة وسكون الياء المثنيتين وكون حكاية عن الملك بالمال وتنبيه بعض العلماء الحلال النور على الله تعالى الاجسام واولوا
الحديث بان معناه مجاوبة النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا الغير صانع تعالى الله وقد ورد الاذن الشرعي بالطلاق
ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه وجع عمار بن عوسجة الى الجنة ويدعونه الى النار قال النار يدعو كله ترحم تعالى الرفيق في ملكه لا يستحق
قتل الله عم حمص فرحمهم عمارا وابويه لما سلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانا يعذبان
عمارا ليرجع الى الكفر فيدعو موسى الله وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ابو سعيد رضي الله عنه وكان الله الجنة
شاهد شديد ذهب لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني هل يعطي الحق الواجب فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح
منحة الناقة ان تعطيها غيرك لتحلبها ثم ترد اليك وقال تحلبها يوم ورودها يعني هل تحلبها لوجه الله وتعطي لبنها الذين يردون
الماء قال نعم قال فاعمل من ورائها البحار حتى تبلغ ربك اي اذا كان هذا شيئا فالزم ارضك وان كنت من اهل البحار فانك لا
تحرم اجر الحج فان الله لن يترك من اعمالك شيئا فون ان لن يتقبل من عملك شيئا وهو بدل من كل هذا سيمال قال لا عرابي
سأله عن الهجرة اي من هي فقال ويحك ان شأنها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فهل تعطي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء
البحار ابو بكر رضي الله عنه روى البخاري عنه وكان مطعم عتق صاحبك يعني بلالا وذلك ان العتيق الجوالة
مرارا لرجل بالمدح صاحبه عن عمر المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما روى البخاري عنهما وقيل انه يشتري بالمشتري بالكسر
والسين والعين المهملتين الحب الذي يشتريه النار اي يبيع لو كان له اخر يعني ابا بصير يعني لضيره يعني لو كان لابي بصير صاحب ناصر
وقيل معناه لو كان له احد يعوذ ان لا يرجع الى حيث لا ارادة الهم وهذا انسب بسياق الحديث عدم نصبه والباب السادس في حديث الغدر
ذمه جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه وتلك من عدل وانا اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يوم العصبة منشرفة من خيبر لقد خبت وخسرت
ان لم اكن اعدل روى مسلم الى وفيها اما الغم فعناه واقع واما العجز فعناه ادالم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اهل الباطل والحق لو لا
عدل يكون خاسرا عبد الله بن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه وقيل لا عقاب من العقب بالكسر وهي جوف القدم من الارض قال خسروا
قوما توضأوا للصلاة مسحوا بين وجوههم لم تصبها الماء فقال ويل للاعقاب من النار في عقابها وقيل ويل لاهل العقب
كعض بالعذاب ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه وقيل للعراقيين من الارض هم الصين وهي العقب الترك وهذا
لا يعني على كونه عدم ذهب عثمان رضي الله عنه روى البخاري عنه قال يوم يوما فزنا محمدا وجه الله لا الا ويل للعرب من شر قد اقترب يعني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فتوح جيش هامل من اهل الله تعالى الواقعة في الوسط وهي اهل قبل بيان الاسر الى هذا الان فتح السوم من دم ما خرج وانتهوا وهما الان كما قال
شر الله كما لما دس من هم السر الذي بناه ذو الوجهين في وجههم كلما كوا بوا صوم مثل من وخلق صعصعة الابام والتي يظهرا علمه
وهذا اخبار عن شارب عوم عيه لم يكن له ذلك الصوم نعبد الا هذا السوم وهذا العدو وهذا حاجا من علماء المعبد واذا بوصعه جوا
تعالى في حبيب من تحش بلسان رسول الله انهلك فينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال قال رسول
الله يخرج الدجال فيتوجه جهة جبل من الدوس فاذا رأى رسول ما يا الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله فيأتيه الدجال فيقول له رسول الله
الدوس في فيقول الله المسيح الكذاب فيقول له رسول الله ويحك ما امرك فيقول انا الدجال فيقول له رسول الله قتلته
ما اردت قتلك الا بصبر بكذبك فيعذبه الناس ثم يقتله الدجال ثم يقول له رسول الله تعالى عم هذا اعظم الناس منزلة عند الله تعالى
الرجل كما قال الرجال ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اقل محفوظ له الرجل قاطبة بكسر الراء ومعناه الذي هو قاطع الحد
يعني هذا الحد الذي هو خارج من الحد المربع اهل الانسان وهو رضي الله تعالى اهله قيل الاجل قيل هطا بل الاجل فرسه من الاهل من قبل
ان يصل الى وهذه الخطة الصغار الاغراض جمع مرض هو ما يهوى كل ما هو من الانسان من مرض وكون فان اخطاء هذا الشيء هذا الجنس بالناس العهد
والمهلة الاخذ بعدم الانسان وان اخطاء هذا الشيء هذا يعني ان لم يصل الله تعالى بعض هذه الاغراض ارسل الله تعالى بعض فالله تعالى خطاء وقط
خطاء نعم الخاص خط خطاء الحد الذي في الوسط قاسم رضي الله عنه اصابع الرواية عنها هذا الجبل بالكسر مصدر حمل اراده حمل الله السجد
لا جبال خيبر بالنصب يعني لا تكون مثل جبل خيبر بيانه ان اليهود خيبر اذا جدوا المرى له الاعراب على ان يكون بدلا من حمل وهو لما كان تركه كان
هذا الى مسهوبا عندهم بالنصب على تقدير تقوله هذا اجرنا بالنصب من وجه واحد والبدل والخبر جبال الله لسان السجد لبس كجبل خيبر
في الشبع مثل هو ابو الهيثم الاخر كان يمشي اي يفترسه متقاتلهم عند نقبة الدرع بمكان تسمى وهم قاسم رضي الله عنه اصابع الرواية عنها هذا الله
شاء الله النزل قال حين بركت به ان ناقة لعمر بموضع مسجد ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه هذا فرس قد اخذ براس فرسه عليه اذا اي
ان انها قال يوم بدر العباس بن المطلب رضي الله عنه روى مسلم عنه هذا حمص عن الوقيش بفتح الواو وكسر القاف المهملة اي التنور لو ان يكون هذا
اسان الاقتال وحمص بالنصب طرف له وان يكون اسان الاقتال وحمص بالرفع خبره قال يوم حنين ومواسات عان لسع اكرم رضي
ترعب الاقتال السود بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما اصابع الرواية عنهما هذا فلان وهو من يوم يعقلون البدن فاعقلوها اي
البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما حدث عن النبي عليه السلام في رأس الموسم سنة ما روى ان اهل مكة لما اصابوا عرق بن مسعود ثقيف قال النبي عليه السلام رأيتني
فلانا اي اهل الهم ورفع قال يوم واحد لعدو ندب على الملوك ما راس ملكا تعظيما اصحابه سائل مرداد ما تكلم كانه الا وقعة كعب رجل
فذلك ما رجته فقال رجل من كنانة دعوة الله فلما اشرف على النبي عليه السلام مر اصحابه قال هذا فلان وهو من يوم يعقلون البدن فاعقلوها بالنبل
الناس فلا يرجع لك قال سمعنا الله ما حبيبي لهذا ان تقدموا على العدو فقام رجل منهم يقال له بكر بن خنس فقال في دعوة الله فقالوا انه
فلما اشرف عليهم قال النبي عليه السلام هذا بكر بن خنس وهو رجل فاجر فقتل بكر النبي عليه السلام فسها هو بكر حاء نهيب بن عمرو فقال عم نهيل لكم
من امركم فما قال ما سألتكم عنا وسكم كما ما قد عمل النبي عليه السلام الكاسب فكان كما سأل النبي عليه السلام فقال يوم هذا من اهل النار فلما اشرف عليه
قال يوم الكرسة كفار قريش الحمد صعد رجلا عوفة الله لهذا من عنكم من الانسان يعني النبي عليه السلام فقال انا اي كرجل من كنانة
ان الله تعالى لرجل على النبي عليه السلام اكرم وهو قول هذا فلان الوكان قال ثم اي سكوت الكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة
دعوة الله تعالى عنه روى البخاري عنه اصابع الرواية عنه هذا يوم فاسوا ثم نكسه عنكم صبابة يعني لم يرجع الى موضعه من الرسول وما هذا
فارس النبي فرضيه لظهر بعضا وانا ما لم احسبكم ان تقوم فلعلم وتحاسبكم ان تقوم فلعلم ابو هريرة رضي الله عنه اصابع الرواية
عنه عن حديث فاشتد بن رباط بها الصدقة فاسلم فرضه عن تم اما صاحبها الانسان لان تيما يوم بن تروم يصل سبب اما مضر وهو من ولد
اسمعيل ثم ولد منتقة يم قاسم رضي الله عنه روى البخاري عنه مثل سواء يعني بالدية يعني اكثر والابل يعني بعيرا ومعنى ابو هريرة
روى البخاري عنه ملك ان امة وروى ملكه يعني بيع اللام يعني الاهالك على مدينة جمع غلام وفي نقض النبي قبله او هو تصدقا عليه لكن
قال الكوهرن ابن ذي هو قريش عدم عاية ان ابن ابي سرح من قريش ابو هريرة رضي الله عنه اصابع الرواية عنه قال يوم يوما فزنا محمدا وجه الله لا الا ويل للعرب من شر قد اقترب يعني

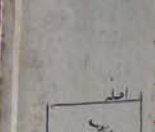

وهو الكلد العرد الدوع قد يطعمن فاستفسره فقيل ساء لحمه بعد ما يصير للصهرة ذا بها اومن رد اصحاب الرواية عنهم الشرع
الدخان هي تيم اومن رد اصحاب الرواية عنهم الاخرون وزب العسل فقال يا رسول الله قد كان يدواي منه فقال لم الاكثر
اموالا الا من قال بكذا وبكذا فمن بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله عدم سامة في الساعة في درس ان الاكثر من الاقلون
وقليل هم ما زائد ومعنى للاهام وقد معنى السعي من قليلهم كذا ذكرنا اهل العلم في قوله تع وقليل ما هم وطي دودهم مبدا وقليل
جمع ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمن تنطحه بقرونها وتطاوه باظلافها كلما نفدت
اخراها اي حرب عليه بناها قادت عليه اولاها حتى يقضي بين الناس عدم سامة في الساعة في درس ما من صاحب ابل لا يفعل فيها
حقها اومن رد روى النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا حول مع النبي عليه السلام اذا في الوضوء فسنا ما اتيه قال اسم حجارا استنفض بها ولا ماء
يعطر ولا روث يعلف في مال الاعظم والروث قال عدم ما من عظام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين سبع الون وكسر العاد والهمزة والنا اومن
بن الياسين اسم بلد بديار بكر ونوم الجن قال ولي الزاد فوعوث الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا روثة الا وجدوا عليها طعاما اعدا الله لهم من الجن
ان الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجي به والسهر من العلف اي الروث لا يستنجي به لنجاستها ولانها زاد اخوانهم اي الجن
ان نفسها مطعومان واحد منهما على الطعوم ما وجد عليها يدل الحديث على المراد بعلفها لكونها طعام لكونها سبا له ويؤيد اقرا حديث ابي روى
ان الجن طلبوا من النبي دم زاد فقال عم العظم زاد لهم والروث زاد دوابهم فاذا وجدوا عظما حصله الله كاملا لم يوكل من كذا وجدوا بهم يجدون
الروث شعيرا وتبنا ما فيا ما حصله قال الحمص قال لا ما يتعلق ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة قال هما زاد اخوانكم من الجن قال صاحب
الكعب لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث في درس ما روى الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابر دون ابو حنيفة
والله اعلم قال جابر بعثنا النبي عم وهم ثلثمائة لنرصد عيرا لقريش واميرنا ابا عبيدة نتزود جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا
تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فكفانا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا
دابة فاقمنا عليه شهرا ونحن ثلثمائة حتى سمنا فقعدنا في اظلاعه فما مر بنا احد من الدواب اتينا رسول الله عم فذكرنا ذلك له
فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا فارسلنا اليه منه فاكله عدم تطيب نفسهم في حد اوامره عم بعد السرية
كعوب عليه من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله عم فاكل قال في حوت ميت رماه البحر وما رماه البحر وكل جاز كله
قال العلماء مولد هذا كانت حقيقة بسلامة اماته وهذا مرة ثانية اقوال بعضهم لبعد الاعداد في عشر من شهر ربيع الاول وربيع ما يسرى
والاول بعد واحد الاول فلط قال الجوهري لا يقال في الاشهر ربيع الاول وشهر ربيع الاول لما اعلى في الاشهر ربيع الاول والربيع الاول
بها هذا الفصل الذي ما في الكاه والنوى والربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك في الثمار سنة اثنين وعشرين وسنة وقيل الصحيح ازلة الله تبارك
محمدا عم في شهر ربيع الزاء وضها الغرة وتفرس من اصحابي في استقبال عمر درج الشهر الدرج بسبع الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقال ما رسول
الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر اقلال هو قال هو ميتة لم يقيم الا والاولى لم تقل لنا انه اشتبه في من يا شغل الدرج فقال اصحابي اي هذا
الحديث فانه لا يصدقونني فقال لعمر شتمني وعاتبوني فقلت كيف نار رسول الله فقال كلا ما ليس كفرة لفظه وانا معاقبة عن فسقونه
على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعود بالله انا عرض حديثه اي حديث رسول الله فلم يبق منه الا
على الذي يكونه اي يحملون حديثه حكما فيما يشتبه اي في الامر الذي صلى الله عليه وسلم اختلط ثم لا يكذبون في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا
ما قضيت اي من حكم النبي عم وما قضيت مصدرية وسلموا تسليما اي ينقادون حكم انبيا والاشبه في واصحابي على رسله وانبيائه وسلم
تسليما العاص من عمل الخطب رضي الله عنه اصحاب الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعك ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك قال نعم هو في ضحضاح من
النار وهو بها دون بعض من رجليه مهلبس ما يلي الكعبين من الماء فاستعان النبي عم للنار في رواية لولي لسلم فانه عم لو حدثه فرأيت من النار
فاخرجه الى ضحضاح وقال انا كان في الدرك في الطبقة السفلى من النار يعني انا قال في الدرك في سلسلة الكفار وكفر عنه العذاب بالسعادة لعمل
يكون مخصوصا بابي طالب العاص رضي الله عنه اصحاب الرواية عنه قال دخل علي عم وما عنده فقربت له خبزا وما فعال عم الم ار بريرة يغور فيها
فالب على لكن ذلك لم تصدق على بريرة واسلم باكل الصدقة فقال عم لهما هديه وناخذه عنها تصدقوا به على بريرة عمر بن عمرو

اعتقاد شريك معه ويكون اعتقاد شريك معه في الفعل كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الا خيار به وتلك الشرك في العبادة وهو الرياء وهذا
هو المراد في الحديث قال السبع الوحاد اذا كان مع الرياء قصد الثواب لا اجر له قال الذي نفسه والعلم عند الله ان لا يسقط اصل الثواب لكن يسقط
منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا ساوى القصد الى ان يكون قصد الرياء ارجح قال السبع الكلام ما ادى الى اول اصح في اوله لم تحرم فساد
بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يقصد العبد من اوله لغرض به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند عمل الشيء واذا كان
لقوله في خلوا عملا صالحا واخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يخرجا عملا ولا خلطا واحدا وهو
انا اغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه الذي يشرك به فيه قتيبة عن ابي عمر
عبدي له محل الدعوات جعلت له وان اعتدى في عمود عرفت له يوم ما جاء في الدعاء في الصلاة اذا قال
اكبر رفع اخ في الدرجات اعلى رسول صاحبه يا رب لم رفعت عملي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني رسول الله انه كان يسأل الدرجات
العلى وانت كنت تسأل النجاة من النار فاعطي كل عبد سؤاله وللدعاء قال النبي عم سلوا الله الدرجات العلى فانها تسألون كرما وقال
الصالح في لفظ اسأل الله الدرجات المدح منعي ان يكون عبدا لا استعبار لانه اذا كان مع الصالح يكون مؤمنا لا محالة وقيل المراد به
اكبر على حسن الظن بالله وتعلق الرجاء على العفو كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني المراد به
العبد بالرحمة والتوفيق وقيل المراد به العبد بالعلم يعني انا عالم بالكون على ما يليق به قال النبي عم من قوله اخرج روى البخاري عن ابي هريرة
قيل يسأل عنه قال الله اسلم تعبد به احدا غيري وقيل سببها ان الصوم بعيد عن الرياء كلاف غيره وقيل يسأل الصوم فخلق العبد
لها بما في الصوم عن العلل والمعنى عن العلل انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله يا عبادي وانا اجزي به اي بالصوم
لم يذكر ما اجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العبادات منه تعالى اجرا لانه اعظم ذلك اجرا لانه اكرم اذا نوى بعمله اجرا في
الصحيح ذلك سعد اجرا وقال لو طالب الكل اذا كان العاني صحيح من جنايات الله اجرا مولاه وعند ابن ماجه اهل الدروب كما قال في
من جدد في رحله مهدوا وقال الشريف في الموافق الحدود حتى الله به الصوم لنفسه لسلم من ان ما هو الخصوص فانهم اذا اسقطوا
اعمال الموس عند الحساب لم يبق له عمل اجر والله له ولان صومه يحرمه عما ذلك انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اشكالا يزالون
يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كون للمناكرة ما منافعه من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي مكذا في بعض
الاصول وفي بعضها حتى يقولون وكلاهما صحيح يعني ان واسأل الموس مع الناصب لغة فلسلم جا ب كسر في الاحاديث الصحيحة
هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذا الجملة سان لهذا وقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق جملة لهذا لو خلق الله ما الحدث معمول
خلق جا في حديث سلمان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله سيطان فليستعذ بالله منه فليعلم ان سبب الله ورسوله انس رضي
روى مسلم عنه ان الصحابة فرحتهم الوجه لعله للمراد من الوجه اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم وعدا لعطائه بانه اولوصوله
الى الطعام والشراب بشرب قوله وم اذا افطر الصائم وحتى الطعام وابتلت الوروق اذا قال الله فرح لوصوله الى الدرجات العلى
قال السبع الكلام ما ادى كون لا يراد بالطاعة وجه من الدرجات فان الموس يكون صائما من جميع لذات الحواس ايام عمره فيدخره في ذلك يوم
فاذا افترت من صومه اعطي حسابه من شهواته ولهذا قال عم كفا الموس الموت انس رضي روى البخاري عنه اذ حرمت الظلم
على نفسي الى روالجور متعلق بمثل الظلم هو التصرف على الغير او من اخذ ومذا مما في قوله يا عبادي الظلم كلكم ظالم وليس
فوقه احد كذلك هذا الا في وعد فالمعنى تقدست تعالى عن الظلم وعلى عبادي والظلم محرم فيهم لكن الله يعصمهم عنه الا قليلا فالوا
الا حرف نصب تعالوا منصوب ان اصله تعالوا انس رضي روى مسلم عنه ان الصحابة كلاما اي مسلم عليه يعني الدين يكون
الحاكم سبعة لاهل رضائي لا لاغراض الدنيوية الصوم قلتم في علم الصوم فرض لمعلول من عمل ان يكون الباء للصوم والصوم فرضا لا الظلم
لكن لاولا ولا لاما في حد سلم الحاكم في جلالة معنى الظلم في طي رحم من ارسال الوقف ما حد من سيطان في دعاء هو
صحيح مسلم الظلم في طي عرش يعني ادخلهم جنة الوقوف من ان يستقف عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي يدل من اليوم انس رضي روى
البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيامة الخصم مصدر خصم وصف الذات به لمبالغة رجل عدل في شأنه الفاعل اي الظلم الامان باسمي بان

بان يقول المسجد كفر في الله وعهدي او معاهدي اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده ملاقتض ما جبه ورجل باع حرا فاكل
ثمنه ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه يعني ما قصد وم يعطه اجره حتى مدة السلطة ما لم كثر شرك بالله علمهم والا فالله به حتى لغيرهم من الطالبين
انس رضي روى مسلم عنه قيل الصلوة بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل اراد بالصلوة القراءة لانها جزء وعبدي لكل من
على الاجر مجازا فاقال به ولا يحرم يسلوبك يعني يراءيك قال ان كان شهيدا في صلوة الفجر والمراد بها قراءة الفاتحة يوم يسلوبك
فاذا قال الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال
مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل اعلم ان سر الفاتحة تضمن بيان
عبدها بانا الى قوله اياك نعبد ونعبدها دعاء وهو من قوله اياك نستعين والمقصد منها يعني البعض لانها منقسمة عبدة لان
طرف الدعاء اكثر وقيل انها منقسمة عبدة لانها سبع اياب ملك ساء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وملك دعاء اكثر هذا وقيل ما استعين على مؤمنة
من اكمل العبد هو آتاه في قوله ولعبدي ما سأل بشان عظيم انس رضي روى مسلم عنه ان النبي عم اتى بدابة اي دابة نسبه الى الكذب يعني
الكذب يلاقيها به بل كان فطا وشيخ الشرع وصف الغير بانه نقص وليس قول قتلتني بانه على ما به بل لجوله الحال والعامل
فيها قوله اخلق يعني المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الى الفعل من قبل اضافة المفعول الى الوصف ويحتمل ان يكون من قبل اضافة
الى فاعله الفعل الله عنه اي ليس اول خلق الخلق والمعروف هو المقصود من عادته اي من عادة المخلوق بل ما قدره اسهل لوجود اصل
البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى الانسان ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة في شيء ولا صعوبة
وانما اشتراه اي قوله اخلقت ولدا وانما اضافة هذا اشتراه لان التولد لا يحصل الا عن الكل بكسب يعود هذا انما يكون في المركب كل كسب
اولان الحكم من التولد استحفاظ النوع عند فنا الآباء تعالى لله فلا يليق به فاء قيد قوله اي كذا مكذبني لانه يعني اهدره لا ولد له وقوله
لن يعيدني اشتراه ايضا لانه نسبه الى العجز فلم حصل في بالشتم والاخر بالتكذيب فقلت نفي الاعادة من عدم كمال وما في قوله اما بيت عهدا
له والشتم الفحش من التكذيب ولذلك نفي لعدم مانع الوقوع وقال وانا الاقدار الموجودة بعضها في الحال من انعامها والتمكن وغيرها الواو
له للحال القصد يعني القصد في المقصود الله في كل الجوابين الذي لم يكن مدلول للتنبيه والمجانسة ولم تولد عبدا وصف القدم والاولية لله لكن
له كفوا احد مذكور في قيد فان قلت لا يليق به الحال فيه والحال والاستقبال قلت علم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون في وما
والحادث لا يكون كفوا للقديم عياض بن حمار رضي بالعين وعدها ساء في بالصاد والجيم وحمار بالمهملتين قيل ما رواه
من الهبة عم مثلون حديثا ابو موسى واحد كل قال قلت اي اعطيت ومنك هذا قال يعني كل له اكله الا ما يعلم له وليس الاعداء كرمه عند من علما
نعمه كما قيد الكفار ثم اتهم من تحريم الحرث والسائمة وما في قلت بها وفي حلتنا اعلم ان مستعدين لبعض الى وهو معنى قوله عم كل مولود
يولد على الفطرة وانهم اتهم يعني اذ بعضهم الشاطين فاجتالتهم عن دينهم يعني فتنهم عما كانوا عليه من اصحاب قول الى الباطل وحرمت لي الطيب
ما احللت لهم كيوم السائبة وحرمت ما رزقتهم اي الشاطين العباد اذ شركوا مالم انزل به اي بشركة سلطانا اي حجة ودليلا على الاشراك بالله اكثر
لاحد حجة في يوم تهكم عليهم او لا يجوز ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا يوجد لا حجة كقوله على لا حجة لي بمدعي
بتارك اي لا امتنع ولا امتاز انس رضي روى مسلم عنه لا يسبح لعبدي وفروى لعبدي ان تقول ما حد من نفس ما سبح عدم تامة
في ان سبحانه في حديث من قال ما حد من نفس ما انفق ما قبل من يعني من يعطي ما انفق وهو من راه الا اصح نفس بهم ها
كانوا يقولون الكوكب يعني امطرنا بالكوكب يعني الكلام مسلم في حديث ابي سلمة من رسول الله من السماء انس رضي روى
البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه اذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي
يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها اكون حافظا منه الاعضاء عن الاعمال لئلا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان
مسائل الانسان انما يكون بهذه الاعضاء الظاهرة كسب الظاهر الغير كسب الباطن العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطانا عليه فاليا
فيصير كيف يلاحظ شيئا الا لاحظ ربه فيها لا فتار يكون سعد قبل هذا في درجات الكمال اول درجات الولاية وقيل معناه كنت اسمع
الاعضاء فواجه من سعد في الاسمع ومن بصره في النظر ومن يده في الفعل ومن رجله في المشي لئلا يحبه وان استعاذني لاعيذنه

ما اصبح بالله
وهم الله اعرف بعبدي وهم اعلم بعبدي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو هريرة رضي الله عنه ما يعيب الموت عندي جزاء اذا قبضت صفية بسد بالها يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا ام احتسب اي
طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة انس وابو هريرة رضي الله عنهما مرفوعا ما من مؤمن يموت الا ندم قيل وما ندمه قال ان كان محسنا
ندم ان لا يكون ازداد وان كان مسيئا ندم ان يكون نزع عن الاساءة وفي الحديث ان الله تعالى يقول لعبده يوم القيامة ما منعك ان تعودني
لا تعود عليهم ولا تهم عزيزون الذين اسلموا وكانوا يتقون قعد بارزة بالمحاربة لان الولي ينتصر لله فيكون الله ناصرا كما قال يا ايها
الذين امنوا ان تنصروا الله ينصركم عن عادي من كان الله ناصره قعد بارزه بالمحاربة الله وما ترددت في شيء انا فاعله ترددي عن
ترددت ملائكة الذين يقبضون الارواح ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما من مصدر يصدر فيها محذوف اي من ترددي
اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لم اقبض كما جاء في الحديث ان الله يرسل ملك الموت
الى موسى عم لقبض روحه فلما جاءه قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسله يا رب الجنة والملائكة في طلب موسى عم الموت
وفي بعض النسخ ما ترددت وبالكاف الترديد وهو الجمع بين السببين لعدم العلم بان الاصلح ايهما كما لا في الحديث عمل على سهاء
الموت يعني ما توقفت فيما اقدمت عليه مثل ترددي في قبض نفس المؤمن فلذا لم يقدمه وارى به اكره ان يعني الكراهة
حتى يقبل قلبه الى الموت بسوء الاعمال ولهذا من تردد من ارسال الاسباب الهلاك الى الموت من الجوع والمرض وغيرهما
وعدم الهلاك بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يسلط الموت وسمى لعاه كذا في شرح السنة يكره الموت يسأل عن مال ما سبب
ترددي كل ارادة سبب الموت لان الموت نعمة توصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكره هذا المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه
بالحمى من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تردد في عبدي مثل ترددي في الذبيحة
اي الامر عرضها بعد ان رددته النفس فرددته اذا لم ترده رغبة المراد به ترك الفعل من حاجة لا تقبله مثل ذلك تام فرضه عليه اي اداء الفرائض
افضل من اداء النفس والنوافل لانه اتيان بما امر الله به وتركه عصيان واداء النفس ليس كذلك حديث عبد الله رضي الله عنه مسلم عنه
من الذي يتألى اي يحلف من ذا الذي يتألى على الله ان لا يغفر لفلان قد غفرت له واحبطت عملك اي ابطلته
هذا خطاب الى الذي سدد الله العبد على ان الاعمال قسط مالك ترك ان هذا الحالف لم يكن كافرا واحبطت عملك اي اهمل الله بان المراد من حبط عمله
عمله حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او على ان كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم ملكا في الحج عم عن عمله وعمله الكفر
دلالة لا يدل الله في قوله ان الكافر يثاب لان ظاهر الكلام يدل على ان فلانا فعل كذا الرجل مرفوعا رضي الله عنه ومن اطلع من
ثقب في بيت اي شرع كلمة فلقد فقئوا اي فلقد فقئوا اي لا يفقئوا عينه او لا يفقئوا شعره شك من الراوي وهذا الامر للتحريم لكن المراد
من دخل في حرم صورة بالنفس وروح لكن لم يجد على الوقوع اما بوصول الروح بل لسد الروح عم في حديث عائشة لكن اردنا فلا فاصبح
السحر فلا نفس له الرجل مرفوعا روى مسلم عنه يا ابن آدم ابغني اطلب منك عبدي اعطك عوضا اعطه وتصدقه الرجل مرفوعا روى مسلم عنه
يا ابن آدم مرضت فلم تعدني يوم القيامة اراد به مرض عبده اما اضافة تشريفا لكمال العبد قال تعالى يا رب كيف اعودك
وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض والتعايش والحاجة الى العبد فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف مرضت فكان كيف اعودك
فلما عدل عنه عبر بالما يوجب عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني
يعني لوجدت رضاي عنه اي آدم استطعمتك فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك اي اطعمك انت رب العالمين قال اما علمت
انه اي الشأن استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك اي ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني
قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه
اما قال في العباب لو وجدت ذلك الطعام والشرب لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكر المسكين وارشاد الى العبادة
اكثر ثوابا منها وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد لعلوه به وما رويناه رويناه لكن الله رضي الله عنه فاذا الامر فاذا وليس هذا
في معرفة الحاذ الرجل مرفوعا روى مسلم عنه ما تداوى كلكم قال الامر حديث فان قيل الحديث يفيد قوله عم كل مرض دواء لو تداوى المطرح
اجيب بان المراد من الحديث صبره ما كان لعلمه قبل بعد الصلاة والاوجه ان مراد انهم بعد ما كانوا على المطرح لو تركوا

ما فيه علم من الهلاك جاء الى الطريق فلما شهدوه اندكم ما تداوى كلكم جامع الامر الحديث فاستطردوا فلو كم ما تداوى كلكم عاد الامر كسوره فاسكنوه
الكسر فان قلت ما يعني الاستبراء قوله الامر الحديث والامر كسوره وليس احد من الناس يرى ما من الطعام والكسر على المراد بالطعام والكسوة
تسليها ما تداوى لكم قطعتين لعم الدواء وترون تعجبي وجع الظهر اي يؤذيني بالتنين الهاء وانا اقرأ الدوب حمى فاسعدوا اعمو كما تداوى
اكم لم تسلفوا اي تقدموا ولم تسلفوا تعني تستعدوا يعني لو تدبروا على الصبر في الدنيا وبعد الاعمال فلا تعذبوا عاد اكم لا الى وكذا اذا اسلم
لوان اولكم اي من الاولين واخركم من الاخر واسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا ما تداوى لوان اولكم
واخركم واسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر
وجمع الباء الابر اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في المعنى لانه لا ينقص اصلا واذا قال المخيط البحر لا يعني عن نقص الماء
النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل به بالا الابرة اوحال ان من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان بهذا المقدار انما هي اعمالكم
احصيها لكم ثم احمد الله عليه ايها اي اعمالكم الاعمال عندي لا عليكم ثم اوفيكم اياها وهو سبب مدلها يعني اردها اليكم في يوم حشركم فليحمد الله
وجد خيرا فلا يلومن الا نفسه ابو هريرة رضي الله عنه مرفوعا ما من ذي ذنب فيقضي فيها فانه لا يرد ولي الا خيرا لا يملكه رسالة
الحاء والجوز وصدقه يعني يحيط به حميد والله يهاجر اول من سنة ما عاد العامل في الاسلام ولا تسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم
اي يجمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمصارع طارئ عدوا او صدقه فانه له ولو اجتمع عليهم لو هلكوا من بالقطار اي من اطراف الارض قال
من بين قطار يا سكد من الوادي يعني يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعضهم ولا يكون
صادرا من عدو خارج عنهم فيبيت باصلهم الباب الطب قسمة قوائم الادوية فانه رضي الله عنه الصحاح الرواية فيها اذ قيل الكتاب
ولو شفع المرض دعا الله ليس واشفني انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما صحيح السند والعافية المرض كان اذا اشتكى
انسان اي مرض شفع اي اليه وم وذلك المريض يتيمم قال اي الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الموقوف عائشة قالت فلما مرض عم وثقل اقرأ
بين الاصبع كما كان يصنع فانزع من بين يدي قال اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى قد يعبث النظر اذا ما يوقد قبض آب يد رضي
الله عنه الحمد لله الذي نجى من النار قاله عند اسلام غلام يهودي صم غلام من قوله وكان يخدمه الى الغلام ليه وم يعود لعبد مؤدبا
تعالى له اسم مبطلا اسه فقال الى اما العاص قاسم وقد بان جواز عرض الاسلام اذا فعل الكفر وذكر الحمد مالك لانه اشار لان المراد
به الذكر حمدا وشكرا او دعاء ابو امامة رضي الله عنه روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه الصبر راجع الى الحمد
اي دائم الثوب غير مكفي نفسه على المصدر يعني حمدا لا نكفي به بل نعود الله تذكر مرة بعد اخرى او معناه حمدا لا ينقطع عنه الزمان فان كل حمد
له مقطوع حد والتوقيع بيع الدال وسدين يعني لا نكره ولا نستغني عنه بل نحتاج الله وقيل لسنا نستغني عن حمده بل نحتاج الله وقيل صبر يكفي لنا الطعام
المدر بيت الحال يعني عرفه ودوه وكذا الصبر مودوع وسعيه ربنا نصب على النداء وقيل يا ربنا مبتدأ وخبر يكفي حرف ربنا بالكلام والنظم لا يكفي
والنظم كما قال موعظة ولا نظم ولا مذوق الرسم فيما عدو لا يسعه عبدا لا يكفي قال الله تعالى له قال الله تعالى يسمى وجدت الرواية فيها بالنصب كما يقول
اي النبي عم وكذا الحمد اذا رفع تابعة بالنصب معنى ربي من خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس ما من ما يقولون نكرة الفاء
الجمع كما قال ابو مرة وفي احياء العلوم معنى لا يستحق ربي الا من لان الرحمن ما دامت مدوده لا ورى ما ان اليوم لا ولا الملائكة
تصريحا اذكر ما دامت حرمه سوء صاحبه من صاحبه في ترتيب اقدم ان هذا الحديث يا عبد ليس من الاصوم اراد به ما لا يدعو الدعاء
كما وجد في الحديث المدرسي به قال من سعد وكرى من سالني اعطه افضل ما اعطي السائلين ابي هريرة رضي الله عنه قال الناس عم
اذا استوى على بعيره كبر ثلاثا قال الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا
سخر الله اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى ان استواءه على ظهر الدابة لا يدعو بهذا الدعاء اللهم اني اسألك في سفري هذا البر
والتقوى ومن العمل ما ترضى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بفتح الواو وسكون الدال المهملة والتاء المثناة بعد النفس بالالف ابن سعد الجزري وكاتبه المنطق اي من نظرة الاهل والمال يتعقب جزنا سلك معهم
وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان نقصا فرأى او مرجع المال والاهل رواه عبد الله بن شقيق بفتح السين
المهملة وكسر القاف ابن عمر بن مخرف بضم الميم والعين يعني روى الحديث عبد الراوي كان عمر رضي الله عنه وزاد والكور بفتح الكاف وسكون الواو بمعنى
النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالواو المهملة والمراد بالعمامة بعد الكار عمامة اذا لفها وحاربا اذا نقضها يعني نعوذ بك من ان نفسد
امورنا بعد صلاحها واسعادها كما سعادتنا العامة بعد تمامها ونعوذ بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التزايد بعد الظهور
من الحالة الجيدة ودعوة المظلوم اما استجابة من جهة الاب في السوء اما ما تعاذ منها في اخر الصلاة الموظفة ابتلاء والكان من
اكبر واذا رجع قال يعني ابو مسلم في ان النبي عم كان مدعوا بالكلام المذكور حين يرجعه الى السوء اما بعد اذا رجع من السفر
كان يقولها وزاد فيهن آيبون اي راجعون من السفر بالاسلام تائبون اي الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون العابدين لله ساجدون
لربنا حامدون اي على ما من النعم صدق الله وعده يعني في وعده بالظهار الدين وتحقيق ارادته نصره وهزم الاحزاب هم الطوائف
من قبائل شتى مجتمعة على حرب النبي عم ومحاصرة المدينة وكانوا اربع عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود وبني عليهم قريظة من
سهل بن سهم حربيا الترامي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا صفت المراب فجاء وجوههم والخفاف نارهم وقلعت الاوتاد
وكفت قلوبهم الرعب فانهزموا وقد سر الله قلوبهم بالهزيمة الدين تقولوا بعد الله عليكم اذ جاءكم جنود لم تروها وقيل اما بالاوجه لانه سار كاهر
في عدد العمل انس رضي الله عنه قال الرواية عنه اللهم انا اي اعطنا الدنيا حسنة في الاخرة وقنا عذاب النار اي احفظنا من عذابه كان هذا
اكثر دعائه اما اكثر دعاء النبي عم بهذه الكلمات كلها لان يوتين حسنة للتكثير ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم آت
يعني تقولها يعني اعطها صيانة عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكاها وانت وليها اي ناصرها مولاها في الاخرة آت يعني
كانه يقول انصرها على العمل لكون سببا لوصالك فيها لانك ناصرها ومولاها مولاها في الاخرة لانه يقول زكاها كانوا يقولون
عند رؤية الدجال رضي الله عنه قال لا قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتباعك فادع الله ان يجعل اتباعنا
سالما عم اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار يعني اتباعهم انس رضي الله عنه الرواية عنه اللهم اجعل بالدنيا حسنة بالجعل
تثنية ضعف وهو مثل شيء وضعفه مثلا سبعمائة ضعف لو بها مالا صالحا والتصدق لان تزاد عليه مثله مكة من البركة وفي الزمان ابو هريرة
اتباعنا الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اي قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وقيل ما يكفي اسبوعا
افضل من الغنى والعدل لا في عم انما قد عوضه ما فضل الاموال ابن عباس رضي الله عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي
بصري نورا وفي سمعي نورا وفي لساني نورا وفي نفسي نورا اعلم ان العلم نور للبصيرة الانسانية والسمع محل لسماع الكلام
السلطان بالذات من الاذن وفي مدح الاعضاء فيه سوسة شبيهة بظلمة وعاء ان يدعوها الله بانها سالمة الصورة والمراد
استعمالها على سبيل الصواب على سبيل نورا وعن سالم نورا اما اورد عن قدس الحاسبي لان الانوار تتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه
لا من عن يمينه وشماله من الخلف وامامه ومن فوقه ونورا وفي عزم اراد جمع الجهة من الجوانب سائر الى امام
الاتباع واحاطة الانسان كمثله في الجسد من كل جهة لم يتخلص بها الا بالانوار الالهية واجعلني نورا هذا احال بعد الحصول
اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها عائشة رضي الله عنها روى البخاري فيها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة يعني عبادك
من بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قال قيس بن حازم اي صلة الشيء حتى عائشة مع صوته يصل في السمع البراء بن عازب رضي الله عنه
على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك وجهت وجهي اليك اسلمت النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طائعة لحكمك منقادة لك وفوضت
امري اليك اي توكلت عليك في امري كله والفاء في اسندت ظهري اليك اي لا اعتمد على رغبة ورهبة الرغبة هي السعة الاذى والرهبة هي
المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة الفرق والشر يعني توفيقا لي طاعتي وتوابعك وما من الكتاب اليك كما قد
من عندك اليك هذا معطى قوله رغبة ورهبة وفي الاكان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك على علي بالهمزة ولا تنجا وهذا مقصود بذكر
بالهمزة لما جاء سجلي منك الا اليك اللهم انت كتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف

سعدا ذكر ملك انت كذا قيل قاله عم لما قال سعد في مرضه عام حجة الوداع اني قد بلغني الوجع بالفتح الوجع بما ترى من وجعه فقال ابو هريرة رضي الله عنه
اللهم اشف سعدا في بني عامر عن الكفار الذين هم عنه اثر في بني وهب بعد عنه في سلة والمراد به كذا بالمعاد اذا فسد الهيئة صحة صلاح
لا في الدنيا ولا في الاخرة واصلح لي ديني التي هي عصمة امري الذي هو معاشي التي فيها معاشي اصلح ما اصلح الله من الدنيا كالمال في الرزق وغيرهما من الرفع
واصلح لي اخرتي التي فيها معادي التي ارد فيها ما يرجع في الاخرة الكل اجعل الحسن زيادة في كل خير يعني اجعل عمري سببا وطاعة
واجعل الموت راحة من كل شر يعني اجعلني موتا مستريحا خلاص من شدة الدنيا كقول الراحة الحديث رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اغفر لي
واسمني من سفلة الدم بضمتين في السافلين في شر من الارحام ابن مسعود رضي الله عنه اللهم اني اسألك الرضا بعد القضاء الرواية عنه اللهم اني اسألك
سبع سنين كسبع يوسف يعني كجوع كان في سبع سنين في زمان يوسف عم قال الراوي لما دعا النبي عم بهذا الدعاء على قريش لكفرهم ايذاء بهم
اخذهم سنة فيه كانوا يرون الهواء كالدخان في الجو ابو سفيان قال يا محمد تأمر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فلما اصابهم
الرفاهية عادوا الى ما كانوا عليه قلت عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت كان النبي عم يقول في اخر دعائه اللهم اني اعوذ من شر ما عملت
واعوذ بك مما لم اعمل من الشر من السوء من شر ما استعاذ منه عبادك الصالحون اللهم اني اسألك من خير ما سألك عبادك الصالحون
حمزة رضي الله عنه يقول عم واعوذ بك منك اي بعزتك من عقوبتك لما زاد عليه فرما ازداد عليه الله تعالى يعني عند ثنائه بقوله
لا احصي ثناء عليك اي لا اطيقه والعرض منه اعترافه بتقصيره عن ادائه ما وجب عليه من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك ابن عمر
روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك اي بعظمتك لا اله الا انت تقيتني اي من نفسي وهو معلق بما يعود وكلمة التوحيد معترضة لتأكيد
العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون اما حيهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المعصومان بالسمع
وكانهما الاصل انس رضي الله عنه الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي عم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت
السبل فادع الله ان يغيثنا قال عم اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث ارض ممطورة يكون
من الاغاثة بالغين المعجمة يعني الغوث اي اعنا بالمطر كرر ثلاثا للتأكيد قال في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من وراء سحابة فامتلأت
فامطرت ثم دخل رجل في الآية قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكها عنا فتقلعت فجاءت ولا غيم فانجلت
ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة قال حين قبض بصره وارفع درجته في المهديين اي في درجة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته
من سهم واخلفه في عقبه الوصل وهم اللام اي كن خليفة في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر العين اي في الاولاد في الغابرين في الباقين
من سهم واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اي وسع له في قبره ونور له فيه عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد
بالغين المعجمة والقاف والراء والدال المهملتين بموضع من حيز الفقاة اما اضافة المقبرة الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع او موضع اخر
على الرواية عنه قال كان عمر ابو عامر امرا على حنين فاصابه سهم فقال يا ابتاه اي يا ابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل يا ابتاه ولكن قل يا ربنا
يا رسول الله عم دعا فقال اللهم اغفر لعبيد ابي عامر اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك من الناس كثير
من الراوي قال ابو موسى فلما رأيت ابا رسول الله استغفر لابي عامر رأيت بياض ابطيه وصلى عليه وقدم للحد حتى والاهمام قال اللهم اغفر لعبد الله
بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا كريما الكريم كما اراد به ابيه وصلى لها دخل فيها وهو الله محاربا انس رضي الله عنه
على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار يعني ابو مسلم مذكرا ساء مرتين ابو هريرة رضي الله عنه
اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال والمقصرين قال والمقصرين هذا عطف تلذيذ يعني يا
يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين المقصرين تعظيم لجمع بعض صحابته من طرائفه قال المحلقين المقصرين ملك سراب
عند السامع وعند الاكثر قيل من مدح الراس من حلق وتقصير قال في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وقد ذكر فيها قوله الحلق والمقصر
في العلل ويقال الاظهر الفصل لانه عم كرر الدعاء للمحلقين ملك سراب للمقصرين مرة وحكى الطاهر ما عن عبد الله ان هذا كان يوم الحديبية
حين امرهم بالحلق عند نحر هديهم فلما رأوا حلقوا حلقوا ثم كرر الدعاء للمحلقين مرة واحدة ثم كرر الدعاء للمقصرين ثلاثا لان الحلق اصل
كان سائق هديه من معه هدي لا يحلق حتى يحل فلما امرهم بالهدي ومعه ثم كرر الدعاء للمحلقين مرة واحدة ثم كرر الدعاء للمقصرين ثلاثا لان الحلق اصل

ودون الطواف بالبيت استعظموا وكان ما حاصل صدورهم وكان الصدر في صدورهم اعظم من الحلق بالكريم الله عدد بهم واحد المعرض لا لاعبهم وكيف
وكان ليس ما بين النبيين من الفضل من الفضل فعوف بن مالك الاشجعي رضي روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف
عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة السببية بهذه الاسباب الطهر
من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه وادخله
الجنة من الجنة وقه فتنة القبر وعذاب النار الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار سكت عن الراوي
قال عوف فتمنيت ان اكون انا ذلك الميت اي تمنيت ان اكون ذلك الميت ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اغفر لعبيد ابي عامر
اي اعتق واسلم عنه حتى اللهم اغفر له ذنبه وهو الجراح والمكلم بالجيم وجرى بكسر الجيم لبعض الرجل وخطاه وتعمده وكل ذلك عبيد ابي
عامر اما معروف بصدور ما ذكر من الذنوب على فان قتل في وجه هذا الكلام وكان دم معصوما عن المعاصي فلما قال تعالى لا يسئل عما يفعل
مذنوب لا يفعل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدوره قدرة فان قلت ما هو هذا الاعتبار
حتى اعتبر في محل بدر الوقوع ابو موسى رضي روى مسلم عنه اللهم اغفر لعبيد ابي عامر الوقوع ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اللهم اغفر لي
كله دقه وجله بكسر الدال في الجم وسيد العاقل اللام اي صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره عائشة رضي الله عنها اعاذ الرواية عنها
اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى اي رفيق ذاته وهو تعالى وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين
والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند قدومه ام سلمة حين سمعت بخبر رضي الله عنها اعاذ الرواية عنها قالت لما سمعت بخبر
له فقال عم اللهم اكرم نزله ووسع مدخله دعا به لانس بن مالك عائشة رضي الله عنها اعاذ الرواية اللهم الرفيق الاعلى يعني رسول
عائشة رضي روى مسلم عنها اللهم انت السلام ومنك السلام اي السلام على الرسول في الجنة وسلك السلام اي رحمتك السلامة
تباركت يا ذا الجلال والاكرام على وزن روى مسلم عنه اللهم انت الله لا اله الا انت ربنا وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي
جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك
والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتوجه اليك اي لا يتوجه الا اليك وبك المرجع والمآب اي الرجوع والمآب اي الاول
من الخير والشر من الله تعالى قال كل من عند الله انا بك واليك اي انا عبد بك واليك ارجع تباركت تعالى وتعالى ابو موسى
الكلام كان يقول اي النبي صلى الله عليه وسلم بعد قوله وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض الى قوله من المسلمين اللهم
اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت
وما اخطأت وما تعمدت وما علمت وما جهلت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت
عن عبد الله بن عمر رضي روى مسلم عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي لساني نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا وفي
سوادي نورا وفي بياضي نورا وفي لحمي نورا وفي دمي نورا وفي عظامي نورا اللهم اعطني نورا اي اجعلني نورا فاعطني نورا
عدل من العدول الجور به يعني امر الى يوم يعدلون الرجل بالله دعا اذا قدم مقدمه ابو هريرة رضي الله عنه اعاذ الرواية عنه اللهم ايد الدين بابي جهل
بن هشام وقيل بعمر ابن الخطاب الهاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت قال ابن الجوزي والمستغيث بك قال ابو هريرة رضي الله عنه
يقولها اللهم اسقنا وقال انك لي بكابك على نظر اسم فعله يعني دعا اللهم اعطه اي طالبك والامام عليه سيدنا ابي طالب كنية
لو سقط في كالخط الواقع في رمانه قرنه ابو موسى رضي الله عنه قال نظر الى الذي كور يوم بدر وهم الذين جاءوا يوم بدر وهم الف وسبعمائة وسبعة عشر رجلا فاذا ام
مدعو به سقط رداء فاخذ عن منكبه اللهم ابرك اي اخرج ما وعدت الله ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان فعلت
كان اهل الدين كسرا في مواضع عراض بدر فكشف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض فلست تعبد بعد اليوم ابدا

ان تعبد في هذه الارض على الارض مسلم اعلم انه كان جاريا مجاريه ومن لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ان يصلوا اليهم فكان يرجو
من هذا الدعاء تعليم امته التضرع في الدعاء انس رضي روى البخاري عنه اللهم اشدد وطأتك اي اهلك بالقتل ووطء كل اللهم ان تشأ تهلك الكفار على
المسلمين لا تعبد بعد اليوم قاله يوم بدر في رواية انس اللهم انك ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قاله يوم احد عائشة رضي روى مسلم
عنها اللهم انما انا بشر فايما المسلمين لعنته او سببته فاجعله له زكوة اي طهارة واجرا لعدم الكلام عليه في درجة عام سلم
انما على انس رضي روى مسلم عنه اللهم انه من احب الناس الي اللهم انه من احب الناس الي اللهم انه من احب الناس الي تعني الانصار انس
روى البخاري عنه قال تعني الانصار عم قال الذين الولد الا حي قريبة قد عاهم الا الاسلام تعالوا اصبانا فجعل يقول يا سرعة اي سل كل رجل من
قبيلته ما اسلا افلس اسرى ولا تسل رجل من اصحابه اسيره حتى قد سأل الذين قد كرى ما ذلك يا رسول الله قال اللهم اني اراك الكبار الحاجة
قال الذي من سن قاله من مشرك في رواية اعراف قال الذين الولد من حين جذيرة صبح الخبر وبالدال المهملة ما كن قوم صبح قال لا ما استجاد
في سابهم ولم يشتبه الحرم وما امر جالد يعلم متاولا لا يهم قالوا صبا اي خرجنا من ساوم لعنوا الاسلام ولم الم مقال عم ما اوجف عليه
دون ولا فوط ابو هريرة رضي الله عنه اعاذ الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من فتنة القبر اعوذ بك من عذاب القبر انس رضي الله عنه اعاذ الرواية
عنه اللهم اني اعوذ بك من الجبن والبخل والهرم اعوذ بك من فتنة الدجال

من جهد بلاء من شر فتنة الغنى وهو الفقر وقيل الجهد من شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا به قوله ما شئت لان العبد محل لمعنى الاخبار وهو لا يكون
لا ارادة الكره والسرور في العدم شر وحمد واستعاذ من شرها ومن شر فتنة المسيح الدجال وله اخبار انه خير ان يرى واما لوس اما ما ومولا ما هو
مكتوب من عينيه وشرح ان لا يقرأه الكافر ولا العلم اوتيكم رضه اصحاب الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا وانه لا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك
ما هولا ولا تعذبني وانت اهل المغفرة معفرة من عندك تعني تفضلا من استغفار وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله رضه حين قال علي دعاء
ادعو به في صلاة الناس عمار رب رضه روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ من اخيا امرك اذا ما توا اي دوسا ما له هو امرك وغيرنا فالدعوى
يهودي محمم مجلود اي مسود الوجه روي ان اليهود جاؤا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون في
التوراة قالوا نفضحهم ويجلدهم ولا نرجمهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم قالوا ما التوراة فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقال
صدقت يا محمد فيها آية الرجم ثم أمر بهما الى قوم مالرجم فرجم اوتيكم رضه روى مسلم عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه اعرابي
يوما فاسمعني في رسول الله عم ما اكره فاتيت رسول الله فانا اكي فقلت يا رسول الله اذ كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه اعرابي
الوم فاسمعني فيك ما اكره فاذع الله ان يهدي امي فقال عم اللهم اهد امي انه يا ابن ربه محمد خرجت مسيرا بدعوته عم فلما جئت الباب سمعت
امي خشفة قدمي فقالت مكانك انا ابن ربه وسمعت خشفة الماء فاخذت درعها ولبست درعها وعجلت عن خمارها تعني الباب ثم قالت اشهد
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله عم وانا ابكي من الفرح فقلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك
وهدى امي الله عم فقلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني انا وامي الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال عم اللهم حبب عبيدك هذا يعني عبد الله
وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين اوتيكم رضه اصحاب الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس
وابت فادع الله عليها فقال عم اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وابت اي عصت اي المؤمنين الا على الكفر وقيل ساب عم على اسلام من
اسلم فاوتيكم رضه روى مسلم عنه اللهم اهدني وسددني اي اصلحني مستقيما في رواية اللهم اني اسألك الهدى والسداد واذكر بالهدى
هدايتك الطريق بالسداد تسديد رمي السهم يعني ادعو ربي فاطلب منه الهدى حتى يطلب الهداية والسداد واطلب منه الهداية من ركب على الطريق
واقذف السهم وسدد اي اصب بسداد السهم فلما اياه اي علم النبي عم عند الدعاء على رضه سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم بارك
لاهل المدينة في مدهم اي فيما كان يدهم من ارادة مسوا اذا به فاذا بدب بالتشديد في الآية اوتيكم رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك
لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرا في المدينة من الطعام ما وارمد وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدينا كمدنا ان تكون البركة ديمة وتكون يعني
الثبات يعني ثبتنا في ادا، وصوم الله المتعلقة بهذا القادر وان تكون ونبوته وتكون يعني الرياء يعني اكثر ما يكان بها بحيث تكون الذي فيها
لو لا تكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم عم عبدك وخليلك وانا عبدك ونبيك وانه دعاك لمكة وانا ادعوك لمدينة مع انه ليس هذا بدليل كما قال عم
اكد لله صاحبكم فلما رآه للاذب حيث لم يسأل وغنه ما سيا ابراهيم وانه دعاك بكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم
من الثمرات ما يجلب اليهم من البلاد وانا ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لوي استجيب في دعائه وضاعف عشر المدينة على جميع مكة مان جلب
اليها كنوز قيصر وكسرى وقال لا مرئيا لا الدين لها وهذا معنى قوله عم وشبه معه كان يقول اذا اقدل من السفر ثم يرى حضر وليدة وهذا ينبغي ان يكون
الولد للبيت والدار وارد روى لوي لسلم عنه اصبر من فرس الولد ان يحمل الطفل على القيد وينادي من الدار فيسقطه ولما اثمر حضر الناس
بالاعطا، لكون رغبة واكثر تطلعا وعيها من الناس سنة وعادة الاعطاء من الغيب انس رضه روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شامنا
وبارك لنا في يمننا سكانه اسم الارض الورود اللهم بارك لنا في يمننا عبد الله بن بسر رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لهم في ثمارهم وادعو لهم دعاء
تبشير لا ترسله فعاما ثم اقدم الجام دابة فقال ادع الله ان يبارك لي فيه انس رضه روى البخاري عنه اللهم بارك لهم في ثمارهم وادعو لهم دعاء
في حسود ومال وقيل الاسم متحم كاه قوله سمع اسم ربك يعني اسم كسبي واسم يسمى اراد به النوم واسقط فيه من انسان الجنب عند الموت
كان يقول اذا اقدم مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور اراد بالاماتة بها النوم والنشور الاحياء بعد الموت
انس رضه روى عنه اصحاب الرواية عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب كل الكافر لمعنى اصحاب الصدق وصوم
اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب راويه اي تقول عنه الخطايا ما لكلية ولا تعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض

من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عن ذلك بالثلج والبرد تجريد اتفاق الرواية عنه اللهم
نقني واجعلني دينا مهديا وعابدا اي بالدعاء الراوي حبيب بن مسلمة الله انه اي جرير لا تنبت في الجبل عاصمة رضه اصحاب الرواية عنها اللهم
حبب الينا المدينة كحب مكة او اشد وصححها وانقلها الى مهيع اهل المدينة وبارك لنا في مدنا وصاعنا وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي
اسم موضع ساكنها المهيع انس رضه اصحاب الرواية عنه اللهم قوا ايمانا لا تنبتا مال الكوثري يقال قعد قوله وحوله وحوليه تفتح اللام والاصل
حوالته بكسر اللام يعني اطرحوا شاة ولا تطرحوا ملسا يعدم نصبه في مذاهب عند اللام انما اوتيكم رضه روى مسلم عنه اللهم ارسل السماء
ورسله من العظيم ريثا وريثا مثل حين قال في التوشي اي الذي يشفي كيه تخرج منها السبلة ونوكا التي يخرج منه الماء وينزل التوشي
والاقبيل والتوقان اعوذ بك من شر كل شيء انت آخذ بناصيته مسل لكون كل شيء بقبضته وتحت قدرته اللهم اسألك رزقا ملسا حتى لا تقدر
ملسا عدك يعني اسألك ابتغاء عدنا الخلق واسألك القناعة ملسا ولو كان سرا لا ملس مرة البطون فوسا مسك دون يعني قرب كعوله الله
دون مكة وعن دون يعني قبل كعوله لا الله من يجليه دون ان يجن وعن يعني عند كعوله يوم كعوله في منعرجه من الله وقيل يعني الظهور والبطون
اصحابه على انصار الناس ويجليه لبصار المنكرين اقبض منا الذين كورا ان يراد به حدوث الحدوث واحدوث الفقر قاله
روى مسلم عنها فالسكان الهرم اذا قام من الليل صح صلوته قوله اللهم رب جبرائيل ومكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يوجد رب
قبل رضه لان الهمزة في قوله الاصوات لا توصف بها الصل بل الله مرارا جعلها بالذكر لعظم شأنها فاطر السموات والارض اي
مخترعها عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من شاء لا اي تثبتني عليه باذنك انك
تهدي من تشاء الى صراط مستقيم انس رضه اصحاب الرواية عنه اللهم بارك لنا في الشام واليمن قال الله تعالى الله نور السموات والارض
معنى الآية قوله كمشكاة كمدد كالكاة هدى يهدي من يشاء ولكن الله نور السموات والارض اي سوريها من يشاء ولكن الله يهدي
السموات والارض ومن يشاء ولكن الله يهدي السموات والارض الناس الاسلام وجعل رضه الى الصادق والفاروق اي بابيه ولكن جعلوا الحق
والتاريخ والنبيون حتى محمد والسادة حتى حصر بعد بالذكر من سبعة اهدا ما ماء فالوا على رضه ما في ملك عن كوع الاولى ولكن عن كوع الاولى
قلت لا ما الحق لو اجلد الدم وما سواه معرض الزوال والدا وعن محسن لا يجاز دون وعد فيه ولكن في الوعد لا يهام يكرع موضع كفر
لان بقاء ثابت من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي عم الى الجرع وعا، فيه رضه قال اللهم كما سلمتني اي انقذتني بكل من ملكك عن ملكت
والنك الجبل اي الاعمال بك جف وبك قاتلت اي بتأييدك اقام الصلاة وانك قاتلت عدوا امري الكفر وحملت حاكما سني
وبين عن كما فيه فاغفر ما قدمت ما اوت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت
اولا الا انت عبدك كان يقول اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل اوتيكم رضه روى مسلم عنه اللهم رب السموات السبع والارض
وما اظلت من شيء اي من الوسن والكرسي بعد بالعرش مرفوع على انه اي بعد السموات والارض اهل الثناء واحد مسعود على الدعاء
اي على الدعاء وروى بالرفع اي انا اهل الثناء والمجد الشعب خوفا قال القدر مرفوع على الاسناد وكفانا بعد حمد بعد حمد بالمد
المد او اكبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت من خير قوله اغنى ولا ينفع ذا الجد منك الجد الغنى منك الجد الذي منك الجد من قوله
ولو شاء الله لسلطهم عليكم في الارض اي بدلكم يعني لا يسمع ذا الغنى منه بدلك اي بدل ما هلك اي اسعد الله الصلاح قال اوتيكم
مسك معه عدك كان يقول اذا رفع راسه من الركوع اوتيكم الاسلام رضه روى مسلم عنه اللهم صل على محمد اللهم صل على محمد ولا تصل عليه ما كذا
ذاكره بعد الصلاة في الدعاء فجئت الى مرابه على معنى السابع بعد الدوب عم عرجه لهذا من اصحابنا لكسب اما اخرجه البخاري في وعد اعلم
القص بعد الله مسلم عند الله اي الوتي رضه اصحاب الرواية عنه قال كان النبي عم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى
عدم الكلام عليه في السالم عامة في حديث قولوا اللهم صل على محمد انس رضه اصحاب الرواية عنه اللهم على الكافر وهو الكسر وهو الذي
الموضع المرتفع والنظر الى الثناء العجم جمع خرب على وزن كسد وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعاء به قبل استسقى قبل له
ملكت الاموال واعطت النسل ما فع الله مسكا عنه انس رضه اصحاب الرواية عنه اللهم ملكت بعرش فاذا شئت رباك قال اللهم ملكت
بلد جهل من مسلم وخبث من زمعة وشيب من ربيعة وتوبة من مئة واية خلف بن هشام من الهلاك هل صدق الصوت قال انس رضه

الوسنس يقول كل الهلاك من ملكت واسألك الخير في ملكك وبك

اتى م

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والدي عن جدها مالك لعذرا سألت عن اليوم فرجل جرح فقال سعوط ثم شجوا الا الثلث فثلث بدر عظيم ان اوجل قال الصلح
توفي هذا الكتاب السابع هو ثمان من الولد هان نعم العين وكسف الم انس بن مالك رضي الله عنه اخرجه الرواية عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخلاء
من صفة وضوء فلما خرج قال من وضع هذا فقيل له بن قال اللهم فقهه في الدين اخرجه احمد بن حنبل وابو سعود وابو داود والنسائي
وهو مرسل ظاهر العطاء لا معنى لو يدل على غاية له لا وضع له وضوء صحيح الاوار انس رضي الله عنه اخرجه الرواية عنه اللهم لا عيش الا عيش الاخرة
عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اللهم مقلب القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر
عبد الله بن ابي اوفى اخرجه الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اي ارعبهم واجعل امرهم
مضطربا دعاء على الاحزاب عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم من ولي من امر امتي شيئا فشق عليهم فاشق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا
فرفق بهم فارفق به عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قال كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بكر ثم قال لعمر بهجرة
الانبياء فعلت حلالا لك فطيب يدك قال قيل ما لي تصلح مكث الصدر بعضها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم وليدية فالوليد ذكر الجور متعلق
بقوله فاعمره وهو حال لسرة محمد روى احمد السرة مطلع على صدر من هذا المعنى كان له قال عمرت له الايدي وقال عمر اذا عمرت بالاخر
لمدة لا تقل ارجل نفسه بقطع يده هاربا كانها جنبا في نفسه فاسعوا لها يعني رجلا من دوس سار لهدم ذي الخلصة اخرج الطفيل بن
عمرو الدوسي الى الدوسي فاجتثاثا اي استوجبها فاصابه الجوع وهو داء الجوف فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا
فقطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهر الاصابع فمات فيه دليل على ان العمرة قد لا تتناول محل الجناية وان العقاب يوزع على الدين
الموصل وما ساء بالكبرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث
قال المازري قوله ع لمن جاءك من بعدنا جاءك من العلم الآية عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم اني اسألك خير ما سألك عبادك الصالحون
عليه اي الدخول على النبي صلى الله عليه وسلم اسدلت له مثل اسدلت حركة عن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه اصبحنا واصبح الملك لله
والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسألك خير هذا اليوم وخير ما بعده واعوذ بك من شر
هذا اليوم وشر ما بعده اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم والجبن روى بسكون الباء معناه الاسفاق من العطف على الناس واستعمال رحم وصح
الباء معناه الاسفاق من الهرم والذل الهرم اني اعوذ بك من عذاب النار وعذاب القبر كان يقول اذا امسى واذا اصبح قال بك نحيا
اللهم اصبحنا واصبح الملك لله عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم اغفر لي ولمحمد وآل محمد ومن امة محمد قال عند الذبح اي ذكيت وفيه
جواز ذبح الشاة عائشة رضي الله عنها اسم الله ثم ذبحها اي ذبح بيده ارضا اراد بها الدار لم يكن اوحدا الارض بريقة
لعقها اي مجموعة بريقة بعضها قال الامام الترمذي ارضا اسان الى اول العطش وقيل بعضها اسان الى النظر الى حلق الانسان مهما
كان يقول ناس والمال اخذ عنا من طعن ثم اذا بدعت نبيته من ما مهمس قريش عليك ثم شق سرعة نشاء ثم شق مقبل باذن
وشاة قال العاص ما هذا الدين تبتغي الطب ان الريق من خلاء النضج ولقد اسلوطي تاثيرا في حفظ المزاج الاصحاء ودفع مضرته حتى قالوا اصول لمن
سافر وتقدير مراجعة ان شق من راسك وعنه بريقة نبيا عم لا صح انه عم مرض في عين علي رضي الله عنه فبرأ من الرمد كان اذا اسكن الشاة التي تمتار
كانت قرشا او جرح قال بسبابته اي وضعها بالارض ثم رفعها عنها كان ما هذه من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق
بها يسير فيمسح به على الموضع الجرح ويقول هذا الكلام حالة المسح انس بن مالك اخرجه الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب السموات
العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بوصف الكرم كان يقول عند الكرب ما قلت ذكر وليس بدعا
لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو ما شاء او يقول كان عليه في ذكر مع الكلمات في نبأ الحاجة وذلك كاف من اجابة
لكون الذكر علام الغيوب قدوة له له قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين سعد بن ابي وقاص اخرجه الرواية عنه
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقول في دبر كل
صلاة خاتمة اخرجه الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده واعز جنده وهزم الاحزاب

وحده فالا يقتضي عبد الله بن عمر بن العوام عبد الواحد بن مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك له الحمد وهو على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
ولا اسطاعة الا بسبيله لله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان
يهلل بهن دبر كل صلاة عبد الله رضي الله عنه اخرجه الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك عدم معنى لبيك ان المراد به المكرر والمعنى حسنه
ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها والمعنى والمعنى الاول انه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال والمعنى
الثاني يعلل بقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجة وعمرته انس رضي الله عنه اخرجه الرواية عنه لبيك حجة حقا مقصودا عمرة
اي مريدا عمرة او مريدا الحاد وهو الى عمرة هذا يدل على انه عليه كان قارنا عدم الكلام وما لها صحيح الروايات الواردة عنه
الحمد لله على نعمائه محمد وآله وصحابته وسلم على سيدنا محمد الذي بانيا قد نيل الخير والسداد
وعلى آله الاجلاء وصحبه الامجاد وعلى الاولاد والاحفاد ابدا الآباد وامد الاماد
قد تم سودن على يدي خوجه عادله لا اهله سيل الارشاد راجي من لطفه
ان لا يحرمه يوم الشهاد فيكال كرمه الاحفاد
وليس على عمائه الاعتماد بل على ما له من حسن
الاعتقاد سيد ماسه دارس
وثامانه ،،،

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحمد لله رب الارباب والصلوة على خير من اوتي الحكمة وفصل الخطاب وعلى آله واصحابه
المهتدين الى سبيل الصواب اما بعد فقد وقف وحبس هذا الكتاب مرحوم ومغفور له
سلطان احمد خان طاب ثراه ابن قرى خان زاده سلطان اوغلى نقاش باشا
زاده الحاجى عبد الباقى بن خالصًا لوجه الله العظيم وراجيا الى رحمة ربه الرحيم
وهاربًا من عذابه الاليم كما قال الله تعالى يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ
إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ وشرط الوقف
للذين احسن يتلونه وقفا صحيحًا شرعيًا وحبسًا صريحًا مرعيًا بحيث لا يباع
وَلَا يورث وَلَا يوهب ولا يرهن وَلَا يبدل كما قال الله تعالى
فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ
سَمِيعٌ عَلِيمٌ ويرجوا الواقف على انه من قرا من هذا الكتاب اللطيف ان يقرا
سورة الاخلاص ثلاث مرات وفاتحة الكتاب مرة واحدة لروحه المنيف
ولارواح امة محمد خاصة ولارواح اهل الايمان عامة وصلى الله على سيدنا
محمد واله اجمعين الطيبين الطاهرين واجر الوقف على الحي والموتى تحريرا
فى اواخر شهر شعبان المعظم سنه ثمان ومائة والف

شبكة الألوكة
www.alukah.net